جامع المسانيد والسنن

الهادي لأقوم سنن

للإمام الحافظ المحدّث المؤرّخ الثّقة

عماد الدّين أبي الفداء: إسماعيل بن عمر

ابن كثير القرشي الدمشقي الشّافعي

٧٠٠ - ٧٧٤ هـ

الجزء الحادي والثلاثون

مسند

عبد الله بن عبّاس

القسم الأوّل

طريف بن ميمون - فضيل بن غزوان العيني الكوفي

وثّق أصوله وخرّج حديثه وعلّق عليه

الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي

دار الفكر

للطباعة والنشر والتوزيع

دار الفكر
بيروت
لبنان
المكاتب: البناية المركزية - هاتف: ٦٤٣٦٨١ - ص.ب: ١١/٧٠٦١
المطابع والمعمل: حارة حريك - شارع عبد النور - هاتف: ٨٣٧٨٩٨ - ٨٦٠٩٦٢
برقياً: فكسي - تلكس: ٤٤٣١٦ فكر FIKR 44316 LE

جامع المسانيد والسنن

الهادي لأقوم سنن

الجزء الحادي والثلاثون

مسند

عبد الله بن عباس

٩٤ ــ [طريف بن ميمون، عن ابن عباس]

* ١٢٦٥ ــ حدثنا أحمد بن رشدين، حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي، حدثنا المحاربي أنه سمع الأعمش ذكر عن طريف بن ميمون عن ابن عباس يرفعه قال: «ما من رجل ولي عشرة إلا أتي به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه حتى يقضي بينه وبينهم»[(١)].

* * *

٩٥ ــ طلحة بن عبد الله بن عوف ابن أخي عبد الرحمن بن عوف الزهري، عن ابن عباس

* ١٢٦٦ ــ حديث: صليت مع ابن عباس على جنازة، فقرأ بفاتحة الكتاب، وقال: إنها من السنة.

رواه البخاري في الجنائز عن محمد بن كثير، عن سفيان، وعن محمد ابن بشار، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، كلاهما عن سعد بن إبراهيم، عنه به. وأبو داود فيه (الجنائز) عن محمد بن كثير به. والترمذي فيه (الجنائز) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن، عن سفيان، بمعناه. وقال: حسن صحيح. والنسائي فيه (الجنائز) عن محمد بن بشار، عن محمد بن

(١) رواه الطبراني (١٢٦٨٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٢٠٦): رجاله ثقات.

جعفر به. وعن الهيثم بن أيوب الطالقاني، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه به[٢].

* ١٢٦٧ ــ حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا محمد بن عبد العزيز عن أبيه، عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: سألت ابن عباس، عن السنة في صلاة الاستسقاء، فقال: السنة في صلاة الاستسقاء مثل السنة في صلاة العيد، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسقي فصلى ركعتين، وقرأ فيهما، وكبر في الأولى سبع تكبيرات وفي الثانية خمس تكبيرات[٣].

* ١٢٦٨ ــ حدثنا محمود بن خداش، حدثنا محمد بن عبيد، عن طلحة، عن ابن عباس قال: لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة قال: «أما والله لأخرج منك وإني لأعلم أنك أحب بلاد الله إليّ وأكرمه على الله. ولولا أن أهلك أخرجوني ما خرجت. يا بني عبد مناف، إن كنتم ولاة هذا الأمر من بعدي، فلا تمنعوا طائفاً ببيت الله ساعة من ليل ولا نهار. ولولا أن تطغى قريش لأخبرتها ما لها عند الله. اللهم إنك أذقت أولهم وبالاً، فأذق آخرهم نوالاً»[٤].

---

(٢) رواه البخاري في الجنائز حديث (١٣٣٥) ــ باب «قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة» ــ ورواه أبو داود في الجنائز (٣١٩٨)، باب «ما يقرأ على الجنازة» صفحة (٣:٢١٠) ــ والترمذي في الجنائز ــ باب «ما جاء في القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب» ــ والنسائي في الجنائز (٤:٧٤-٧٥) ــ باب «الدعاء»، ورواه الطبراني (١٠٨٠٩)، وأبو يعلى (٢٦٦١)، وإسناده صحيح.

(٣) رواه البزار. كشف الأستار (٦٥٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:٢١٢): هو في السنن من غير بيان للتكبير، رواه البزار. وفيه محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهري، وهو متروك.

(٤) رواه أبو يعلى (٢٦٦٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٨٣)، وقال: روى الترمذي بعضه، رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٩٦ ــ طلحة بن نافع، عن ابن عباس

* ١٢٦٩ ــ حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا محمد بن سماعة الرملي (ح).

وحدثنا محمد بن جابان الجنديسابوري، حدثنا محمد بن أبان البلخي قالا: حدثنا أيوب بن سويد الرملي، حدثنا عتبة بن أبي حكيم عن أبي سفيان طلحة بن نافع، حدثني عبد الله بن عباس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم وعد العباس ذوداً من إبل، فبعثني إليه فبت عنده، وكانت ليلة ميمونة بنت الحارث، فقام النبي صلى الله عليه وسلم غير كثير فتوسدت الوسادة التي توسدها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ فاسبغ الوضوء وأقل هراقة الماء ثم قام فافتتح الصلاة، وقمت فتوضأت وقمت عن يساره، فاخلف بيده فأخذ بأذني فأقامني عن يمينه، وكانت ميمونة حائضاً فقامت فتوضأت ثم قعدت خلفه تذكر الله (٥).

* * *

٩٧ ــ طلق بن حبيب، عن ابن عباس

* ١٢٧٠ ــ حدثنا محمد بن جابان الجنديسابوري، حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا حميد الطويل، عن طلق بن حبيب، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أربع من أعطيهن أعطي خير الدنيا والآخرة قلباً شاكراً،

(٥) رواه الطبراني (١١٢٧٧)، وفي إسناده عتبة بن أبي حكيم: صدوق يخطىء كثيراً، وقد تقدم في الصحيح من غير هذا الطريق.

ولساناً ذاكراً، وبدناً على البلاء صابراً، وزوجة لا تبغيه خوناً في نفسها ولا ماله»[٦].

* * *

٩٨ ــ طليق بن قيس الحنفي الكوفي
أخو أبي صالح الحنفي عبد الرحمن بن قيس
عن ابن عباس

* ١٢٧١ ــ حدثنا يحيى قال أملاه عليّ سفيان إلى شعبة قال: سمعت عمرو بن مرة، حدثني عبد الله بن الحارث المعلم، حدثني طليق ابن قيس الحنفي أخو أبي صالح، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو: رب أعني ولا تعن علي، وانصرني ولا تنصر علي، وامكر لي ولا تمكر علي، واهدني ويسر الهدى إلي، وانصرني على من بغى علي، رب اجعلني لك شكاراً، لك ذكاراً، لك رهاباً، لك مطواعاً، إليك مخبتاً، لك أواهاً منيباً، رب تقبل توبتي، واغسل حوبتي، وأجب دعوتي، وثبت حجتي، واهد قلبي، وسدد لساني، واسلل سخيمة قلبي[٧].

رواه أبو داود في الصلاة عن محمد بن كثير، عن سفيان، عن عمرو ابن مرة، عن عبد الله بن الحارث، عنه به. وعن مسدد، عن يحيى، عن سفيان، قال: سمعت عمرو بن مرة، بإسناده ومعناه. والترمذي في الدعوات عن محمود بن غيلان، عن أبي داود الحفري، ومحمد بن بشر

(٦) رواه الطبراني (١١٢٧٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٧٣): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٣:٢٠٦): رواه الطبراني بإسناد جيد.

(٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٩٩٧)، وإسناده صحيح.

العبدي، فرقهما، كلاهما عن سفيان نحوه، وقال: حسن صحيح. والنسائي في اليوم والليلة، عن عمرو بن علي، عن يحيى نحوه. وعن عمران بن موسى، عن عبد الوارث، عن محمد بن جحادة، عن عمرو بن مرة، عن ابن عباس نحوه، ولم يذكر بينهما أحداً. وابن ماجة في الدعاء عن علي بن محمد، عن وكيع، عن سفيان به(٨).

* * *

٩٩ ــ عابس بن ربيعة النخعي عن ابن عباس

* ١٢٧٢ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن حجاج، عن عبد الرحمن بن عابس، [عن أبيه]، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج أهله في العيدين(٩).

* * *

١٠٠ ــ عبد الرحمن بن عابس بن ربيعة النخعي عن ابن عباس

* ١٢٧٣ ــ حدثنا أحمد بن الخضر الخزاعي المروزي، حدثنا محمد بن عبدة المروزي، حدثنا أبي، حدثنا أبو حمزة السكري عن رقبة بن مصقلة عن عبد الرحمن بن عابس بن ربيعة النخعي قال: سأل رجل ابن عباس أدركت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم أدركته وأنا غلام، وكان

---

(٨) رواه أبو داود في الصلاة ــ باب «ما يقول الرجل إذا سلَّم» ــ والترمذي في الدعوات ــ باب «ربي أعني ولا تعن عليَّ»، والنسائي في اليوم والليلة، وابن ماجة في الدعاء ــ باب «دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم».

(٩) رواه الطبراني (١٢٧١٣)، وإسناده حسن.

يغيته أن يحضر عيد فخرج فأمر بعنزة فركزت له عند دار كثير بن الصلت ووعظهن فذكرهن بآي من القرآن وحثهن على الصدقة، فرأيتهن يهوين إلى آذانهن وحلوقهن ليدفعن الصدقة إلى بلال، ثم رجع إلى أهله(١٠).

* * *

١٠١ ــ عامر بن شراحيل أبو عمرو الشعبي الهمداني الكوفي، عن ابن عباس

* ١٢٧٤ ــ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الشيباني عن الشعبي، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على صاحب قبر بعد ما دفن.

* ١٢٧٥ ــ حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا سفيان عن سليمان الشيباني، عن الشعبي، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة بعد ما دفنت، ووكيع، قال: حدثنا سفيان، مثله.

* ١٢٧٦ ــ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت سليمان الشيباني قال: سمعت الشعبي قال: أخبرني من مر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ، فأمهم وصفوا خلفه، فقلت: يا أبا عمرو، من حدثك؟ قال: ابن عباس(١١).

رواه الجماعة، وقال الترمذي: حسن صحيح(١٢).

---

(١٠) رواه الطبراني (١٢٧١٦)، وقد تقدم من رواية الإمام أحمد والبخاري.

(١١) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (١٩٦٢، ٢٥٥٤، ٣١٣٤)، على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(١٢) رواه البخاري في الصلاة ــ باب «وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور» عن محمد بن المثنى، عن غندر، وفي الجنائز ــ باب «الصفوف على الجنازة» عن مسلم =

* ١٢٧٧ ــ حدثنا هاشم، حدثنا شعبة عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: مر بي النبي صلى الله عليه وسلم قريباً من زمزم فدعا بماء واستسق، فأتيته بدلو من زمزم، فشرب وهو قائم.

* ١٢٧٨ ــ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن عاصم الأحول، عن الشعبي، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بشراب، قال فأتيته بدلو من ماء زمزم، فشرب قائماً.

* ١٢٧٩ ــ حدثنا عبدة بن سليمان، حدثنا عاصم عن الشعبي، عن ابن عباس قال: سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم، فشرب وهو قائم.

* ١٢٨٠ ــ حدثنا روح، حدثنا حماد عن عاصم الأحول، عن

= ابن إبراهيم ــ وباب «سنة الصلاة على الجنائز» عن سليمان بن حرب، وباب «الصلاة على القبر بعد ما يدفن» عن حجاج بن منهال ــ فرقهم ــ أربعتهم عن شعبة ــ وفي الجنائز ــ باب «صفوف الصبيان مع الرجال على الجنائز» عن موسى بن إسماعيل، عن عبد الواحد ــ وفيه أيضاً ــ باب «الدفن بالليل» عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، وباب «الإذن بالجنازة» عن محمد، عن أبي معاوية ــ وباب «صلاة الصبيان مع الناس على الجنائز» عن يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى بن بكير، عن زائدة ــ خمستهم عن أبي إسحاق الشيباني، عنه به.

ورواه مسلم في الجنائز ــ باب «الصلاة على القبر» عن محمد بن المثنى، وعن غيره، وأبو داود فيه ــ باب «التكبير على الجنازة» عن محمد بن العلاء ــ والترمذي فيه ــ باب «ما جاء في الصلاة على القبر» عن أحمد بن منيع ــ والنسائي فيه ــ باب «الصلاة على القبر» عن يعقوب بن إبراهيم، وقبله عن إسماعيل بن مسعود، ورواه ابن ماجة في الجنائز ــ باب «ما جاء في الصلاة على القبر» ــ ورواه الطبراني (١٢٥٨٠-١٢٥٨٣)، وقال المزي: حديث أبي داود في رواية أبي بكر بن داسة، عنه، ولم يذكره أبو القاسم.

الشعبي، عن ابن عباس قال: جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لماء زمزم، فسقيناه، فشرب قائماً[١٣].

* ١٢٨١ ــ حدثني علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، وعتاب قال: حدثنا عبد الله، أخبرنا عاصم عن الشعبي أن ابن عباس حدثه قال: سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم، فشرب وهو قائم.

* ١٢٨٢ ــ حدثنا هشيم، أنبأنا عاصم الأحول ومغيرة، عن الشعبي، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم.

* ١٢٨٣ ــ حدثنا سفيان عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب من دلو من زمزم قائماً، قال سفيان: كذا أحسب.

* ١٢٨٤ ــ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان عن عاصم الأحول، عن الشعبي، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم[١٤].

رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة[١٥].

وقال الترمذي: حسن صحيح.

* * *

---

(١٣) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (٢١٨٣)، (٢٢٤٤)، (٣٤٩٧)، (٣٥٢٩)، على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(١٤) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (٢٦٠٨)، (١٨٣٨)، (١٩٠٣)، (٣١٨٦)، وهي تكرار للأحاديث الأربعة السابقة، وأسانيدها صحيحة أيضاً.

(١٥) رواه البخاري في الحج ــ باب «ما جاء في زمزم»، عن محمد بن مروان، وفي الأشربة =

* ١٢٨٥ ــ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن عاصم الأحول، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: حجم النبي صلى الله عليه وسلم عبد لبني بياضة، وأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم أجره، ولو كان حراماً لم يعطه، قال: وأمر مواليه أن يخففوا عنه بعض خراجه[١٦].

رواه مسلم في البيوع عن إسحاق بن إبراهيم، وعبد بن حميد، كلاهما عن عبد الرزاق، عن معمر، عن عاصم، عنه به[١٧].

* ١٢٨٦ ــ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن جابر، عن الشعبي، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا احتجم احتجم في الأخدعين، قال: فدعا غلاماً لبني بياضة، فحجمه، وأعطى الحجام أجره مداً ونصفاً، قال: وكلم مواليه فحطوا عنه نصف مد، وكان عليه مدان.

* ١٢٨٧ ــ حدثني هاشم، حدثنا إسرائيل عن جابر، عن عامر، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعطى الحجام

= (٥٦١٧)ــ باب «الشرب قائماً»، عن أبي نعيم، عن سفيان الثوري ــ ورواه مسلم في الأشربة ــ باب «الشرب من زمزم قائماً» حديث (١١٨) من الباب، عن أبي كامل الجحدري، وعن غيره، ورواه الترمذي في الأشربة، ــ باب «ما جاء في الرخصة في الشرب قائماً»، وأيضاً في الشمائل ــ باب «ما جاء في صفة شرب رسول الله ﷺ»، عن أحمد بن منيع، وعن علي بن حجر ــ ورواه النسائي في الحج ــ باب «الشرب من ماء زمزم قائماً» عن علي بن حجر به، وباب «الشرب من ماء زمزم»، عن زياد بن أيوب، وابن ماجة في الأشربة ــ باب «الشرب قائماً»، عن سويد بن سعيد.

ورواه أبو يعلى (٢٤٠٦)، (٢٦٣٤)، والطبراني (١٢٥٧٤-١٢٥٧٩).

(١٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٤٥٧)، وإسناده صحيح.

(١٧) رواه مسلم في البيوع ــ باب «حلّ أجرة الحجامة»، والطبراني (١٢٥٨٤، ١٢٥٨٥، ١٢٥٨٩).

أجره، ولو كان حراماً لم يعطه، وكان يحتجم في الأخدعين وبين الكتفين، وكان يحجمه عبد لبني بياضة، وكان يؤخذ منه كل يوم مد ونصف، فشفع له النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهله، فجعل مداً.

* ١٢٨٨ ــ حدثنا حجاج، أخبرنا شريك عن جابر، عن عامر، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم ثلاثاً في الأخدعين وبين الكتفين، وأعطى الحجام أجرته، ولو كان حراماً لم يعطه إياه.

* ١٢٨٩ ــ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان عن جابر، عن عامر، عن ابن عباس قال: احتجم النبي صلى الله عليه وسلم في الأخدعين وبين الكتفين[١٨].

رواه الترمذي في الشمائل عن هارون بن إسحاق الهمداني، عن عبدة ابن سليمان، عن سفيان الثوري، عن جابر الجعفي، عنه به. وهو في معنى الذي قبله[١٩].

* * *

* ١٢٩٠ ــ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن جابر قال: سمعت الشعبي يحدث عن ابن عمرو وابن عباس قالا: سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة في السفر ركعتين: وهي تمام، والوتر في السفر سنة[٢٠].

---

(١٨) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (٢١٥٥)، (٢٩٨١)، (٢٩٠٦)، (٢٠٩١)، ومدارها على جابر الجعفي وهو ضعيف.

(١٩) رواه الترمذي في الشمائل ــ باب «ما جاء في حجامة رسول الله ﷺ» بالإسناد المتقدم، وفيه جابر الجعفي أيضاً، وهو ضعيف، ورواه الطبراني (١٢٥٨٦)، (١٢٥٨٧)، (١٢٥٨٨)، وأبو يعلى (٢٣٦٢)، وفي الإسناد أيضاً جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف.

(٢٠) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢١٥٦)، وإسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي.

رواه ابن ماجة في الصلاة عن إسماعيل بن موسى الفزاري، عن شريك، عن جابر الجعفي، عن الشعبي، عن ابن عباس وابن عمر(٢١).

* * *

* ١٢٩١ ـــ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم وعبد الصمد، المعنى، قالا: حدثنا ثابت، حدثنا عاصم عن الشعبي، عن ابن عباس قال: قمت أصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم، فقمت عن يساره، فقال بيده من ورائه، حتى إذا أخذ بعضدي أو بيدي حتى أقامني يمينه(٢٢).

رواه البخاري في الصلاة عن موسى بن إسماعيل، عن ثابت بن يزيد، وابن ماجة فيه (الصلاة) عن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، عن عبد الواحد بن زياد، كلاهما عن عاصم، عنه به(٢٣).

* * *

* ١٢٩٢ ـــ حدثنا ابن نمير عن مجالد، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفاراً، والذي يقول له: «أنصت» ليس له جمعة.

(تفرد به)(٢٤).

---

(٢١) رواه ابن ماجة في الصلاة ـــ باب «ما جاء في الوتر في السفر»، والطبراني (١٢٥٧٠)، والبزار. كشف الأستار (٦٨٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:٧)، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

(٢٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٤١٣)، وإسناده صحيح.

(٢٣) رواه البخاري في الصلاة ـــ باب «ميمنة المسجد والإمام» وابن ماجة فيه ـــ باب «الإثنان جماعة». رواه الطبراني (١٢٥٦٧)، وإسناده صحيح.

(٢٤) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٠٣٣)، ورواه الطبراني (١٢٥٦٣)، والبزار. كشف =

أحاديث أخر من رواية الشعبي، عن عبد الله بن عباس:

الأول:

* ١٢٩٣ ــ حديث: قال ابن عباس: لا أدري أنهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل أنه كان حمولة الناس فكره أن تذهب حمولتهم، أو حرمه في يوم خيبر، لحم الحمر الأهلية؟

رواه البخاري في المغازي عن محمد بن أبي الحسين، ومسلم في الذبائح (والصيد) عن أحمد بن يوسف السلمي، كلاهما عن عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن عاصم، عنه به[٢٥].

* * *

الثاني:

* ١٢٩٤ ــ حديث: سألت ابن عباس وابن عمر كيف كان صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل؟ قالا: ثلاث عشرة ركعة، ويوتر بثلاث، وركعتين بعد الفجر.

قال المزي: رواه النسائي في الصلاة عن إبراهيم بن يعقوب، عن سعيد ابن أبي مريم، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق، عنه به. وعن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة والشعبي: أن النبي صلى الله عليه وسلم

= الأستار (٦٤٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١٨٤)، وقال: رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الكبير، وفيه مجالد بن سعيد، وقد ضعفه الناس، ووثقه النسائي في رواية.

(٢٥) الحديث رواه البخاري في المغازي ــ باب «غزوة خيبر» ــ ومسلم في الذبائح ــ باب «تحريم أكل لحم الحمر الأنسية».

كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة ــ مرسل. وابن ماجة فيه (الصلاة) عن محمد بن عبيد بن ميمون، عن أبيه، عن محمد بن جعفر به (٢٦).

قال المزي: حديث النسائي في رواية أبي الطيب محمد بن الفضل بن عباس، عنه، ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

الثالث:

* ١٢٩٥ ــ حديث: آخر آية أنزلت على النبي صلى الله عليه وسلم آية الربا.

رواه البخاري في التفسير عن قبيصة، عن سفيان، عن عاصم، عنه به (٢٧).

* * *

الرابع:

* ١٢٩٦ ــ حديث: مر النبي صلى الله عليه وسلم على شاة ميتة، فقال: «ألا انتفعتم بإهابها؟».

رواه النسائي في الفرع والعتيرة عن محمد بن قدامة، عن جرير، عن مغيرة، عن الشعبي قال: قال ابن عباس... فذكره (٢٨).

---

(٢٦) رواه النسائي في الصلاة من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:٣٤)، ورواه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «ما جاء كم يصلي بالليل؟»، ورواه الطبراني (١٢٥٦٨).

(٢٧) رواه البخاري في التفسير تفسير سورة البقرة ــ باب «واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله». فتح الباري (٨:٢٠٥).

(٢٨) رواه النسائي في كتاب الفرع والعتيرة ــ باب «جلود الميتة» بالإسناد المتقدم.

رواه إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن سودة بنت زمعة، وسيأتي.

* * *

(الخامس):

قال الطبراني:

* ١٢٩٧ ــ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ومطلب بن شعيب الأزدي، وأبو الجارود مسعود بن محمد الرملي قالوا: حدثنا عمران بن هارون الرملي، حدثني سليمان بن حسان أبو خالد الأحمر، حدثني داود ابن أبي هند عن الشعبي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله عز وجل ليعمر بالقوم الديار ويثمر لهم الأموال وما نظر إليهم منذ خلقهم بغضاً لهم» قيل وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: «بصلتهم ارحامهم»(٢٩).

* * *

(السادس):

قال الطبراني:

* ١٢٩٨ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا جمهور بن منصور، حدثنا إسماعيل بن مجالد، عن مجالد، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل مرتين مرة ببصره ومرة بفؤاده(٣٠).

---

(٢٩) رواه الطبراني (١٢٥٥٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٢:٨)، وقال: إسناده حسن.

(٣٠) رواه الطبراني (١٢٥٦٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩:١): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، خلا جمهور بن منصور، وقد ذكره ابن حبان في الثقات.

(السابع):

قال الطبراني:

* ١٢٩٩ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا جمهور بن منصور، حدثنا إسماعيل بن مجالد، عن مجالد، عن الشعبي، عن ابن عباس أنه كان يقول في قوله: (ولقد رآه بالأفق المبين) إنما أعني جبريل عليه السلام أن محمداً صلى الله عليه وسلم رآه في صورة عند سدرة المنتهى (٣١).

(الثامن):

قال الطبراني:

* ١٣٠٠ ــ حدثنا مسح بن حاتم العكلي، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا الهيثم بن عدي، عن مجالد، عن الشعبي قال: سألت ابن عباس من أول من أسلم؟ قال أبو بكر: أما سمعت قول حسان بن ثابت:

إذا تذكرت شجوا من أخي ثقة ... فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا
خير البرية اتقاها وأعدلها ... إلا النبي وأوفاها لما حملا
والثاني التالي المحمود مشهده ... وأول الناس منهم صدق الرسلا (٣٢)

(التاسع):

قال الطبراني:

* ١٣٠١ ــ حدثنا محمد بن خالد الراسبي، حدثنا محمد بن معاوية

(٣١) رواه الطبراني (١٢٥٦٥)، وإسناده كسابقه.

(٣٢) رواه الطبراني (١٢٥٦٢)، وقال الهيثمي (٩:٤٣): فيه الهيثم بن عدي، وهو متروك.

ابن صالح، حدثنا خلف بن خليفة، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقال: «ما من ماء ما من ماء؟» قالوا لا، قال: «هل من شن؟» فجاؤوا بالشن فوضع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضع يده عليه، ثم فرق بين أصابعه فنبع الماء مثل عصا موسى من أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «يا بلال اهتف بالناس الوضوء» فأقبلوا يتوضأوا من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانت همة ابن مسعود الشرب، فلما توضأوا صلى بهم الصبح، ثم قعد للناس فقال: «يا أيها الناس من أعجب الخلق ايماناً؟» قالوا الملائكة، قال: «وكيف لا يؤمن الملائكة وهم يعاينون الأمر؟» قالوا: فالنبيون يا رسول الله، قال: «وكيف لا يؤمن النبيون والوحي ينزل عليهم من السماء؟» قالوا: فأصحابك يا رسول الله، قال: «وكيف لا يؤمن أصحابي وهم يرون ما يرون؟ ولكن أعجب الناس ايماناً قوم يجيئون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني ويصدقوني ولم يروني أولئك اخواني»(٣٣).

(العاشر):

قال الطبراني:

* ١٣٠٢ ــ حدثنا محمد بن السري بن مهران الناقد البغدادي، حدثنا محمد بن حسان السمتي، حدثنا محمد بن الحجاج اللخمي، عن مجالد، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «أيكم يعرف القس بن ساعدة

---

(٣٣) رواه الطبراني (١٢٥٦٠)، والبزار. كشف الأستار (٢٤١٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨: ٣٠٠): فيه عطاء بن السائب، وقد إختلط.

الايادي؟» قالوا: كلنا يا رسول الله يعرفه، قال: «فما فعل؟» قالوا: هلك، قال: «ما أنساه بعكاظ في الشهر الحرام وهو على جمل أحمر وهو يخطب الناس وهو يقول يا أيها الناس اجتمعوا واستمعوا وعوا، من عاش مات ومن مات فات وكل ما هو آت آت، إن في السماء لخبرا وإن في الأرض لعبرا مهاد موضوع وسقف مرفوع ونجوم تمور وبحار لا تغور، اقسم قس قسماً حقاً لئن كان في الأرض رضاً ليكونن بعده سخط، إن لله لديناً هو أحب إليه من دينكم الذي أنتم عليه، مالي أرى الناس يذهبون ولا يرجعون؟ ارضوا فأقاموا أم تركوا فناموا؟ ثم قال صلى الله عليه وسلم: «أفيكم من يروي شعره؟» فأنشده بعضهم:

في الذاهبين الأولين ... من القرون لنا بصائر

لما رأيت موارداً للمو ... ت ليس لها مصادر

ورأيت قومي نحوها ... يسعى الأصاغر والأكابر

لا يرجع الماضي إلي ... ولا من الباقين غابر

أيقنت أني لا محالة ... حيث صار القوم صائر(٣٤)

---

(٣٤) رواه الطبراني (١٢٥٦١)، والبزار. كشف الأستار (٢٧٥٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩:٤١٩): فيه محمد بن الحجاج اللخمي، وهو كذاب، وقد أورده البيهقي بهذا الإسناد في دلائل النبوة (٢:١٠٤-١٠٥) من تحقيقنا، وقال: وهذا يتفرد به محمد بن الحجاج اللخمي، عن مجالد، ومحمد بن الحجاج متروك.

وقال البيهقي أيضاً: وقد رُوي من وجه آخر عن ابن عباس بروايات كثيرة، أورد بعضها. وانظر دلائل النبوة (٢:١٠٢-١٠٣).

ومحمد بن الحجاج اللخمي الواسطي، أبو إبراهيم نزيل بغداد: قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن معين: كذاب خبيث، وقال الدارقطني: كذاب، جرحه ابن حبان، الميزان (٣:٥٠٩)، أما مجالد بن سعيد الهمداني فهو شيعي كذّاب. ميزان الاعتدال (٣:٤٣٨).

(الحادي عشر):

قال الطبراني:

* ١٣٠٣ ــ حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا ثابت بن عباس أبو بكر الأحدب، حدثنا خالد بن عبد الله، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن ابن عباس أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني لأحبك حتى إني لأذكرك، فلولا أني أجيء فأنظر إليك ظننت أن نفسي تخرج، فاذكر إني إن دخلت الجنة صرت دونك في المنزلة فشق ذلك علي، وأحب أن أكون معك في الدرجة، فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً، فأنزل الله عز وجل ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم﴾ الآية، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاها عليه(٣٥).

(الثاني عشر):

قال الطبراني:

* ١٣٠٤ ــ حدثنا القاسم بن زكريا، حدثنا أبو كريب، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر بالمدينة في غير خوف(٣٦).

(الثالث عشر):

قال الطبراني:

* ١٣٠٥ ــ حدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، حدثنا علي بن

---

(٣٥) رواه الطبراني (١٢٥٥٩)، وقال الهيثمي (٧:٧): فيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

(٣٦) رواه الطبراني (١٢٥٥٨)، وإسناده حسن.

هاشم بن مرزوق، حدثنا أبي عن عمرو بن أبي قيس، عن مغيرة، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع فأتى السقاية فقال: «اسقوني مما يشرب منه الناس» (٣٧).

(الرابع عشر):

قال الطبراني:

* ١٣٠٦ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا منجاب بن الحارث، حدثنا شريك عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم (٣٨).

(الخامس عشر):

قال الطبراني:

* ١٣٠٧ ــ حدثنا محمد بن جابان الجنديسابوري، حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزي، حدثني أبي، حدثنا أبو حمزة عن جابر، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتف شاة في المسجد فأكلها ثم قام إلى الصلاة ولم يمس ماء (٣٩).

(السادس عشر):

قال الطبراني:

* ١٣٠٨ ــ حدثنا علي بن العباس البجلي الكوفي، حدثنا محمد بن

(٣٧) رواه الطبراني (١٢٥٥٧)، وقد تقدم من غير هذا الطريق.

(٣٨) رواه الطبراني (١٢٥٦٦)، وقد تقدّم أيضاً من غير هذا الطريق، وانظر فهرس الأحاديث.

(٣٩) رواه الطبراني (١٢٥٧٢)، وفي إسناده جابر الجعفي، وهو ضعيف.

عمارة بن صبيح، حدثنا نصر بن مزاحم، حدثنا قيس بن الربيع، عن جابر، عن الشعبي، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قيل يا رسول الله متى كتبت نبياً؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد» (٤٠).

(السابع عشر):

قال الطبراني:

* ١٣٠٩ ـــ حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا سفيان عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن ابن عباس في قوله ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى﴾ قال: تصلوا قرابتي ولا تكذبوني (٤١).

(الثامن عشر):

قال الطبراني:

* ١٣١٠ ـــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا زيد بن الحريش، حدثنا سالم بن نوح، حدثنا عمر بن عامر، عن جابر، عن الشعبي، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن نتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً (٤٢).

(التاسع عشر):

قال أبو يعلى:

* ١٣١١ ـــ حدثنا سعيد بن يحيى، قال: حدثني أبي، عن إسماعيل

(٤٠) رواه الطبراني (١٢٥٧١)، ورواه البزار. كشف الأستار (٢٣٦٤)، وقال الهيثمي (٨:٢٢٣): رواه الطبراني في الأوسط، والبزار، وفيه جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف، ولم ينسبه إلى الكبير.

(٤١) رواه الطبراني (١٢٥٦٩)، وإسناده صحيح.

(٤٢) رواه الطبراني (١٢٥٧٣)، وفي إسناده جابر الجعفي، وهو ضعيف.

ابن أبي خالد عن الشعبي، قال: أخبرني ابن عباس أنه دخل قبر النبي صلى الله عليه وسلم، علي، والفضل، وأسامة (٤٣).

(العشرون):

قال البزار:

* ١٣١٢ ــ حدثنا إبراهيم بن يوسف الصيرفي، حدثنا عبد الله بن إدريس، حدثنا داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة: ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ (٤٤).

* * *

١٠٢ ــ عامر بن واثلة أبو الطفيل الليثي
ــ وله صحبة ــ،
عن ابن عباس

* ١٣١٣ ــ حدثنا سريج، ويونس قالا: حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن أبي عاصم الغنوي عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل بالبيت، وأن ذلك سنة؟ فقال: صدقوا وكذبوا! قلت: وما صدقوا وكذبوا؟! قال: صدقوا، رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت، وكذبوا، ليس بسنة، إن قريشاً قالت زمن الحديبية: دعوا محمداً وأصحابه حتى يموتوا موت النغف،

---

(٤٣) رواه أبويعلى (٢٣٦٧)، وإسناده صحيح.

(٤٤) رواه البزار. كشف الأستار (٢٢٠٨)، ولم يذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في التفسير، وقال البزار: لا نعلم أحداً حدث به عن الشعبي إلاَّ داود، ولا عنه إلاَّ ابن إدريس، ولم نسمعه إلاَّ من إبراهيم، ورواه يوسف عن ابن عباس.

فلما صالحوه على أن يقدموا من العام المقبل ويقيموا بمكة ثلاثة أيام، فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، والمشركون من قبل قعيقعان، فقال رسول الله لأصحابه: ارملوا بالبيت ثلاثاً، وليس بسنة، قلت: ويزعم قومك أنه طاف بين الصفا والمروة على بعير، وأن ذلك سنة؟ فقال: صدقوا وكذبوا! فقلت: وما صدقوا وكذبوا؟! فقال: صدقوا، قد طاف بين الصفا والمروة على بعير، وكذبوا، ليست بسنة، كان الناس لا يدفعون عن رسول الله ولا يصدفون عنه، فطاف على بعير، ليسمعوا كلامه، ولا تناله أيديهم، قلت: ويزعم قومك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سعى بين الصفا والمروة، وأن ذلك سنة، قال: صدقوا، إن إبراهيم لما أمر بالمناسك عرض له الشيطان عند المسعى، فسابقه، فسبقه إبراهيم، ثم ذهب به جبريل إلى جمرة العقبة، فعرض له شيطان، قال يونس: الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم عرض له عند الجمرة الوسطى، فرماه بسبع حصيات، قال: قد تله للجبين، قال يونس: وثم تله للجبين، وعلى إسماعيل قميص أبيض، وقال: يا أبت، إنه ليس لي ثوب تكفنني فيه غيره، فاخلعه حتى تكفنني فيه، فعالجه ليخلعه، فنودي من خلفه ﴿أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا﴾ فالتفت إبراهيم فإذا هو بكبش أبيض أقرن أعين، قال ابن عباس: لقد رأيتنا نبيع هذا الضرب من الكباش، قال: ثم ذهب به جبريل إلى الجمرة القصوى، فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم ذهب به جبريل إلى منى، قال: هذا منى، قال يونس: هذا مناخ الناس، ثم أتى به جمعاً فقال: هذا المشعر الحرام، ثم ذهب به إلى عرفة، فقال ابن عباس: هل تدري لم سميت عرفة؟ قلت: لا، قال: إن جبريل قال لإبراهيم: عرفت؟ قال يونس: هل عرفت؟ قال: نعم، قال ابن عباس: فمن ثم سميت عرفة، ثم قال: هل تدري كيف كانت

التلبية؟ قلت: وكيف كانت؟ قال: إن إبراهيم لما أمر أن يؤذن في الناس بالحج خفضت له الجبال رؤوسها ورفعت له القرى، فأذن في الناس بالحج.

* ١٣١٤ ـ حدثنا مؤمل، حدثنا حماد، حدثنا أبو عاصم الغنوي، قال: سمعت أبا الطفيل، فذكره، إلا أنه قال: لا تناله أيديهم، وقال: وثم تل إبراهيم إسماعيل للجبين.

* ١٣١٥ ـ حدثنا روح، حدثنا حماد عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس: يزعم قومك أن النبي صلى الله عليه وسلم قد رمل بالبيت، وأن ذلك سنة؟ قال: صدقوا وكذبوا! قلت: ما صدقوا وكذبوا؟ قال: صدقوا، قد رمل بالبيت، وكذبوا ليست بسنة، إن قريشاً قالت: دعوا محمداً وأصحابه، زمن الحديبية، حتى يموتوا موت النغف، فلما صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم على أن يجيئوا من العام المقبل فيقيموا بمكة ثلاثاً، فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من العام المقبل، والمشركون من قبل قعيقعان، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ارملوا بالبيت ثلاثاً، وليست بسنة.

* ١٣١٦ ـ حدثنا يونس وسريج قالا: حدثنا حماد عن أبي عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل، فذكر الحديث.

* ١٣١٧ ـ حدثنا يحيى، عن فطر، حدثنا أبو الطفيل قال: قلت لابن عباس: إن قومك يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رمل بالبيت وأنها سنة قال: صدقوا وكذبوا! قلت كيف صدقوا وكذبوا؟! قال: قد رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت، وليس بسنة، قد

رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، والمشركون على جبل قعيقعان، فبلغه أنهم يتحدثون أن بهم هزلاً، فأمر بهم أن يرملوا، ليريهم أن بهم قوة.

* ١٣١٨ ــ حدثنا روح، حدثنا حماد عن عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل، كذا قال روح: «عاصم» والناس يقولون: «أبو عاصم»، قال: قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بين الصفا والمروة على بعير، وأن ذلك سنة؟ فقال: صدقوا وكذبوا! قلت: وما صدقوا وكذبوا؟ قال: قد طاف بين الصفا والمروة على بعير، وليس ذلك بسنة، كان الناس لا يصدفون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يدفعون، فطاف على بعير ليستمعوا وليروا مكانه ولا تناله أيديهم.

* ١٣١٩ ــ حدثنا علي بن عاصم، عن الجريري، عن أبي الطفيل، وعبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل، كلاهما عن ابن عباس قال: رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أشواط بالبيت، إذا انتهى إلى الركن اليماني مشى حتى يأتي الحجر، ثم يرمل، ومشى أربعة أطواف، قال: قال ابن عباس: وكانت سنة.

* ١٣٢٠ ــ حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا فطر عن عامر بن واثلة قال: قلت لابن عباس: إن قومك يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رمل وأنها سنة؟ قال: صدق قومي وكذبوا! قد رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وليست بسنة، ولكنه قدم والمشركون على جبل قعيقعان فتحدثوا أن به وبأصحابه هزلاً وجهداً وشدة، فأمر بهم فرملوا بالبيت، ليريهم أنهم لم يصبهم جهد.

* ١٣٢١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا الجريري عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس: حدثني عن الركوب بين الصفا والمروة، فإن قومك يزعمون أنها سنة فقال: صدقوا وكذبوا! قلت: ما صدقوا وكذبوا؟ ماذا؟ قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة، فخرجوا حتى خرجت العواتق، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضرب عنده أحد، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فطاف وهو راكب، ولو نزل لكان المشي أحب إليه(٤٥).

رواه مسلم في الحج عن أبي كامل الجحدري، عن عبد الواحد بن زياد، وعن محمد بن المثنى، عن يزيد بن هارون، كلاهما عن سعيد الجريري، وعن ابن أبي عمر، عن سفيان، عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي حسين، وعن محمد بن رافع، عن يحيى بن آدم، عن زهير، عن عبد الملك بن سعيد بن أبجر، وأبو داود فيه (المناسك) عن أبي سلمة، عن حماد، عن أبي عاصم الغنوي، أربعتهم عنه به، وبعضهم يزيد على بعض(٤٦).

* ١٣٢٢ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن ابن خثيم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه، حين أرادوا دخول مكة في عمرته بعد الحديبية: إن قومكم غداً سيرونكم، فليروكم جلداً، فلما دخلوا المسجد استلموا الركن ثم رملوا، والنبي صلى

(٤٥) الأحاديث التسعة في مسند الإمام أحمد (٢٧٠٧، ٢٧٠٨، ٣٥٣٤، ٣٥٣٥، ٢٠٢٩، ٢٨٤٣، ٢٢٢٠، ٢٠٧٧، ٣٤٩٢) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(٤٦) رواه مسلم في: الحج ـ باب «إستحباب الرمل في الطواف والعمرة وفي الطواف الأول في الحج» ـ ورواه أبو داود في المناسك ـ باب «في الرمل» ـ ورواه الطبراني (١٠٦٢٦-١٠٦٢٩) بهذا الإسناد، وهو إسناد صحيح.

الله عليه وسلم معهم، حتى إذا بلغوا إلى الركن اليماني مشوا إلى الركن الأسود، ففعل ذلك ثلاث مرات، ثم مشى الأربع.

* ١٣٢٣ ــ حدثنا سريج ويونس قالا: حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن عبد الله بن عثمان، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اعتمروا من جعرانة، فرملوا بالبيت ثلاثاً، ومشوا أربعاً.

* ١٣٢٤ ــ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اعتمروا من جعرانة، فرملوا بالبيت ثلاثاً، ومشوا أربعاً(٤٧).

رواه أبو داود في الحج عن موسى، عن حماد، عن عبد الله بن عثمان ابن خثيم، عنه به. وابن ماجة فيه (المناسك) عن محمد بن يحيى، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن خثيم، ببعضه: قال لأصحابه حين أرادوا دخول مكة في عمرته... الحديث(٤٨).

ورواه ابن خثيم أيضاً، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وقد مضى.

* ١٣٢٥ ــ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر والثوري، عن ابن

---

(٤٧) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٢٨٧٠)، (٢٧٨٨)، (٢٦٨٨) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(٤٨) رواه أبو داود في الحج (١٨٨٥) ــ باب «في الرمل» ــ وابن ماجة فيه ــ باب «الرمل حول البيت» ــ ورواه أبو يعلى (٢٥٧٤)، والطبراني (١٠٦٣٠-١٠٦٣٦)، وإسناده صحيح.

خثيم، عن أبي الطفيل قال: كنت مع ابن عباس ومعاوية، فكان معاوية لا يمر بركن إلا استلمه، فقال ابن عباس: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ليستلم إلا الحجر واليماني، فقال معاوية: ليس شيء من البيت مهجوراً.

* ١٣٢٦ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا أبو خيثمة عن عبد الله ابن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل قال: رأيت معاوية يطوف بالبيت، عن يساره عبد الله بن عباس، وأنا أتلوهما في ظهورهما أسمع كلامهما، فطفق معاوية يستلم ركن الحجر، فقال له ابن عباس: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستلم هذين الركنين، فيقول معاوية: دعني منك يا ابن عباس! فإنه ليس منها شيء مهجور، فطفق ابن عباس لا يزيده كلما وضع يده على شيء من الركنين قال له ذلك.

* ١٣٢٧ ـ حدثنا روح، حدثنا الثوري، حدثنا عبد الله بن عثمان ابن خثيم، عن أبي الطفيل قال: كنت مع معاوية وابن عباس وهما يطوفان حول البيت، فكان ابن عباس يستلم الركنين، وكان معاوية يستلم الأركان كلها، فقال ابن عباس: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستلم إلا هذين الركنين، اليماني والأسود، فقال معاوية: ليس منها شيء مهجور.

* ١٣٢٨ ـ حدثنا روح، حدثنا سعيد، وعبد الوهاب عن سعيد، عن قتادة، عن أبي الطفيل قال: كان معاوية لا يأتي على ركن من أركان البيت إلا استلمه، فقال ابن عباس: إنما كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يستلم هذين الركنين، فقال معاوية: ليس من أركانه شيء

مهجور، قال عبد الوهاب: الركنين اليماني والحجر(٤٩).

رواه الترمذي في الحج عن محمود بن غيلان، عن عبد الرزاق، عن سفيان ومعمر، كلاهما عن ابن خثيم، عنه به. وقال: حسن صحيح(٥٠).

* * *

* ١٣٢٩ ــ حدثنا محمد بن الصباح، حدثنا إسماعيل، يعني ابن زكريا، عن عبد الله، يعني ابن عثمان، عن أبي الطفيل عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل مر الظهران في عمرته، بلغ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قريشاً تقول: ما يتباعثون من العجف، فقال أصحابه: لو انتحرنا من ظهرنا فأكلنا من لحمه وحسونا من مرقه أصبحنا غداً حين ندخل على القوم وبنا جمامة؟ قال: لا تفعلوا، ولكن اجمعوا لي من أزوادكم، فجمعوا له، وبسطوا الأنطاع، فأكلوا حتى تولوا، وحثا كل واحد منهم في جرابه، ثم أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخل المسجد، وقعدت قريش نحو الحجر، فاضطبع بردائه، ثم قال: لا يرى القوم فيكم غميزة، فاستلم الركن، ثم دخل، حتى إذا تغيب بالركن اليماني مشى إلى الركن الأسود، فقالت قريش: ما يرضون بالمشي، إنهم لينقزون نقز الظباء! ففعل ذلك ثلاثة أطواف، فكانت سنة، قال أبو الطفيل: وأخبرني ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك في حجة الوداع(٥١).

(٤٩) الأحاديث الأربعة (٣٠٧٤، ٢٢١٠، ٣٥٣٣، ٣٥٣٢) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(٥٠) رواه الترمذي في الحج ــ باب «ما جاء في إستلام الحجر والركن اليماني دون ما سواهما».

(٥١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٧٨٣)، وإسناده صحيح.

رواه أبو داود في الحج عن محمد بن سليمان الأنباري، عن يحيى بن سليم الطائفي، عن عبد الله بن عثمان بـن خثيم، عنه به [٥٢]

* * *

حديثان آخران من رواية أبي الطفيل، عن ابن عباس:

الأول:

* ١٣٣٠ ـــ حـديـث: لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم غير الركنين اليمانيين.

رواه مسلم في الحج عن أبي الطاهر بن السرح، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن قتادة، عنه به [٥٣].

* * *

الثاني:

* ١٣٣١ ـــ حـديـث: قـال لمكـة: «مـا أطـيـبـك مـن بـلـد وأحبك إليَّ»... الحديث.

تـقـدم في ترجمة عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس [٥٤].

* * *

(٥٢) رواه أبو داود في الحج ـــ باب «في الرمل».

(٥٣) رواه مسلم في الحج ـــ باب «إستحباب إستلام الركنين اليمانيين في الطواف دون الركنين الأخرين».

(٥٤) رواه الترمذي، وقد تقدم في ترجمة عبد الله بن عثمان بن خُثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، كما رواه الطبراني (١٠٦٢٤، ١٠٦٣٣)، وقال الترمذي: صحيح، وله رواية أخرى عند الحاكم في المستدرك (٤٨٦:١)، من طريق آخر عن ابن عباس، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

الثالث:

قال الطبراني:

* ١٣٣٢ ــ حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة، عن أنس أن علياً رضي الله عنه أتي بناس من الزط يعبدون وثناً فحرقهم بالنار، فقال ابن عباس انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من بدل دينه فاقتلوه»(٥٥).

الرابع:

قال الطبراني:

* ١٣٣٣ ــ حدثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن ابن خثيم أو عن العلاء ــ شك أبو بكر ــ عن أبي الطفيل، عن ابن عباس قال: سمعته يقول: كنا نسميها شباعة ــ يعني زمزم ــ وكنا نجدها نعم العون على العيال(٥٦).

* * *

١٠٣ ــ العباس بن سهل عن عبد الله بن عباس، عن أبيه

قال البزار:

* ١٣٣٤ ــ حدثناعبد الله بن زياد الرازي، حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، حدثنا محمد بن أبي حميد، قال: سمعت العباس بن سهل يقول: كنت كثيراً أجالس ابن عباس، فحدثني عن أبيه العباس

---

(٥٥) رواه الطبراني (١٠٦٣٨)، وإسناده صحيح.

(٥٦) رواه الطبراني (١٠٦٣٧)، وهو في مصنف عبد الرزاق (١٩٢٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٨٦): رجاله ثقات.

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لأن أجلس من صلاة الغداة، إلى أن تطلع الشمس، أحبُّ إليَّ من أن أعتق أربع رقاب من ولد إسماعيل(٥٧).

* * *

١٠٤ ــ عبادة بن نشيط، عن ابن عباس

قال الطبراني:

* ١٣٣٥ ــ حدثنا أبو يزيد القراطيسي حدثنا أسد بن موسى حدثنا صدقة بن عبادة بن نشيط قال سمعت أبي عبادة بن نشيط يقول سمعت ابن عباس يسأل عن الطلاء فقال ابن عباس ما أدري ما طلاؤكم هذا الذي تجيئون به؟ ولكنا كنا نؤتى بشيء كأنه هناء الإبل فكنا نشربه فلا نرى به بأساً(٥٨).

قال البزار:

* ١٣٣٦ ــ حدثنا محمد بن مرزوق بن بُكير حدثنا حرميّ بن حفص حدثنا صدقة بن عبادة عن أبيه عبادة عن ابن عباس قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، في مسير(٢) فنمنا عن الصلاة صلاة الغداة حتى طلعت الشمس فأمر النبي صلى الله عليه وسلم مؤذناً فأذن كما كان يؤذن كل يوم فصلى الغداة كما كان يصلي كل يوم(٥٩).

* * *

(٥٧) رواه البزار. كشف الأستار (٣٠٩٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٦:١٠): رواه البزار، والطبراني... وفي إسنادهما محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

(٥٨) رواه الطبراني (١٢٩١٨)، وإسناده حسن.

(٥٩) رواه البزار. كشف الأستار (٣٩٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١:١): رواه أحمد، وأبو يعلى... والبزار والطبراني في الأوسط... وورواه أبو يعلى، والبزار والطبراني، ورجال أبي يعلى ثقات.

١٠٥ ـ عباية بن ربعي، عن ابن عباس

قال الطبراني:

* ١٣٣٧ ـ حدثنا الحضرمي والحسين بن اسحاق التستري قالا: حدثنا يحيى الحماني حدثنا قيس بن الربيع عن الأعمش عن عباية بن ربعي عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ان الله قسم الخلائق قسمين فجعلني في خيرهما قسماً أصحاب اليمين، وأنا خير أصحاب اليمين، ثم جعل القسمين بيوتاً فجعلني في خيرهما بيتاً، فذلك قوله ﴿أصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة؟ وأصحاب المشأمة ما أصحاب المشأمة؟ والسابقون السابقون﴾ فأنا من خير السابقين، ثم جعل البيت قبائل فجعلني في خيرها قبيلة، فذلك قوله ﴿شعوباً وقبائل﴾ الآية فأنا أتقى ولد آدم وأكرمهم على الله ولا فخر، ثم جعل القبائل بيوتاً، فجعلني في خيرها بيتاً فذلك قوله ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾(٦٠).

* * *

١٠٦ ـ عبد الله الأزدي، عن ابن عباس

قال أبو يعلى:

* ١٣٣٨ ـ حدثنا عمرو بن محمد الناقد، حدثنا وكيع بن الجراح، عن شيخ سماه وكيع قال: سمعت طاووساً يحدث عبد الله الأزدي، أو عبيد الله الأزدي، شك أبو عثمان، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أوحي إليَّ أن أسجد على سبعة أعظم، ولا أكفّ

---

(٦٠) رواه الطبراني (١٢٦٠٤)، وذكره الهيثمي (٨:٢١٥)، وقال: فيه يحيى بن عبد الحميد الحماني، وعباية بن ربعي، وكلاهما ضعيف.

شعراً ولا ثوباً»[٦١].

* * *

١٠٧ ــ عبد الله بن بدر اليماميُّ، عن ابن عباس

* ١٣٣٩ ــ حديث: خرجت في ناس من أصحابي حجاجاً... الحديث.

في ترجمته، عن ابن عمر.

* * *

١٠٨ ــ عبد الله البهي، عن ابن عباس

قال الطبراني:

* ١٣٤٠ ــ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة حدثنا أبو بلال الأشعري حدثنا الفضل بن صدقة عن وائل بن داود عن البهي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعط الكودن شيئاً وأعطاه دون سهم العِراب في القوة والجودة، والكودن البرذون البطيء[٦٢].

* * *

١٠٩ ــ عبد الله بن الحارث الأنصاري أبو الوليد البصريُّ ــ نسيب ابن سيرين ــ، عن ابن عباس

* ١٣٤١ ــ حدثنا أبو معاوية حدثنا حجاج عن المنهال بن عمرو عن

---

(٦١) رواه أبو يعلى (٢٦٦٩)، وإسناده ضعيف، لوجود شيخ مجهول لم يسمَّ، وقد تقدم هذا المتن من طرق أخرى صحيحة.

(٦٢) رواه الطبراني (١٢٧١٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٣٤١): فيه أبو بلال الأشعري، وهو ضعيف.

عبد الله بن الحرث عن ابن عباس، قال أبو معاوية. أراه رفعه قال: من عاد مريضاً فقال: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك، سبع مرات، شفاه الله إن كان قد أخر، يعني في أجله.

قال عبد الله [بن أحمد]: قال أبي: وحدثنا يزيد لم يشك في رفعه، ووافقه على الإسناد.

* ١٣٤٢ ـ حدثنا يزيد أخبرنا الحجاج عن المنهال عن عبد الله بن الحرث عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من مسلم عاد أخاه فيدخل عليه ولم يحضر أجله فقال: أسأل الله العظيم، رب العرش العظيم، أن يشفي فلاناً من وجعه، سبعاً، إلا شفاه الله عز وجل منه(٦٣).

رواه النسائي في اليوم والليلة عن وهب بن بيان، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المنهال بن عمرو، عن مرّة، عن سعيد بن جبير، عنه به. وعن الحسن بن إسماعيل المجالدي، عن حفص بن غياث، عن الحجاج بن أرطاة، عن المنهال عن عمرو، عنه به ـ ولم يذكر بينهما أحداً(٦٤).

قال المزي: تابعه يزيد بن هارون، عن الحجاج. ورواه أبو معاوية الضرير، عن الحجاج بهذا الإسناد، وقال: أراه رفعه. وروي عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وقد مضى.

* * *

(٦٣) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢١٣٨، ٣٢٩٨)، وإسناداهما صحيحان.

(٦٤) رواه النسائي في اليوم والليلة، ورواه أبو يعلى (٢٤٣٠، ٢٤٨٣)، ورواه الطبراني (١٢٧٣١-١٢٧٣٣)، وإسناده صحيح:

□ الحجاج بن أرطاة: ثقة.

أحاديث أخر من رواية عبد الله الحارث، عن ابن عباس:

الأول:

قال البخاري في الصلاة:

* ١٣٤٣ ــ حدثنا مسدّد قال حدثنا حماد عن أيوب وعبد الحميد صاحب الزيادي وعاصم الأحول عن عبد الله بن الحارث قال: «خطبنا ابن عباس في يوم ردغ، فلما بلغ المؤذن حيَّ على الصلاة فأمره أن ينادي: الصلاة في الرحال، فنظر القوم بعضهم إلى بعض، فقال: فعل هذا من هو خير منه، وإنها عزمة».

ورواه مسلم في الصلاة عن علي بن حجر، عن إسماعيل به. عن أبي كامل الجحدري، عن حماد ــ بإسناد الحجبي عن أبي الربيع الزهراني، عن حماد، عن أيوب وعاصم به. وعن إسحاق بن منصور، عن النضر بن شميل، عن شعبة، عن عبد الحميد به. وعن عبد بن حميد، عن سعيد بن عامر، عن شعبة. وعن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق [عن معمر] ــ كلاهما عن عاصم به. وعن عبد بن حميد، عن أحمد بن إسحاق الحضرمي، عن وهيب، عن أيوب، عن عبد الله بن الحارث ــ قال وهيب: ولم يسمعه منه ــ به. وأبو داود فيه (الصلاة) عن مسدد، عن إسماعيل به. وابن ماجه فيه (الصلاة) عن أحمد بن عبدة الضبي، عن عباد بن عباد المهلَّبي، عن عاصم به ــ ومعنى حديثهم واحد(٦٥).

* * *

(٦٥) رواه البخاري في الصلاة (٦١٦) في باب «الكلام في الأذان». فتح الباري (٢:٩٧)، وباب «هل يصلي الإمام بمن حضر، وهل يخطب يوم الجمعة في المطر» عن عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي ــ كما رواه البخاري أيضاً في كتاب الجمعة من أبواب الصلاة ــ =

الثاني:

* ١٣٤٤ ــ حديث: كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان، مثنىٌّ شراكهما.

رواه الترمذي في الشمائل عن أبي كريب ــ وابن ماجه في اللباس عن علي بن محمد الطنافسي ــ كلاهما عن وكيع، عن سفيان، عن خالد الحذاء، عنه به(٦٦).

* * *

الثالث:

قال الطبراني:

* ١٣٤٥ ــ حدثنا أحمد بن محمد بن داود السكري الجنديسابوري حدثنا محمد بن خليد الحنفي حدثنا فضيل بن عياض عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «شكى نبي من الأنبياء ربه عز وجل قال يا رب يكون العبد من عبيدك يؤمن بك ويعمل بطاعتك فتزوى عنه الدنيا وتعرض له البلاء، ويكون العبد من عبيدك يكفر بك ويعمل بمعاصيك فتزوى عنه البلاء وتعرض له الدنيا، فأوحى الله عز

= باب «الرخصة إن لم يحضر الجمعة في المطر» عن مسدد. ــ ورواه مسلم في الصلاة ــ باب «الصلاة في الرحال في المطر» ــ وأبو داود فيه ــ باب «التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة» ــ وابن ماجة فيه ــ باب «الجماعة في الليلة المطيرة»، ورواه الطبراني (١٢٩١٢)، (١٢٩١٣).

(٦٦) رواه الترمذي في الشمائل في باب «ما جاء في نعل رسول الله ﷺ» ــ ورواه ابن ماجة في اللباس في باب «صفة النعال».

وجل إليه أن البلاء والعباد لي، وأنه ليس من شيء إلا يسبحني ويهللني ويكبرني، وأما عبدي المؤمن فله سيئات فازوى عنه الدنيا واعرض له البلاء حتى يأتيني فاجزيه بحسنات، وأما عبدي الكافر فله حسنات فازوى عنه البلاء واعرض له الدنيا حتى يأتيني فأجزيه بسيئاته»(٦٧).

الرابع:

قال الطبراني:

* ١٣٤٦ ــ حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو حدثنا أبو الجماهر محمد بن عثمان حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن عبد الله بن الحارث قال سمعت ابن عباس على المنبر يقول: إنما سمي الخضر لأنه قعد على فروة بيضاء فاهتزت خضراء، قال سعيد بن بشير وحدثني سويد أبو حاتم أن قتادة كان يرفع هذا الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم(٦٨).

* * *

١١٠ ــ عبد الله بن الحارث الزبيدي، عن ابن عباس

قال الطبراني:

* ١٣٤٧ ــ حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي (ح).

وحدثنا عبيد بن غنام حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قالا: حدثنا يحيى ابن آدم حدثنا سفيان عن أبي سنان عن عبد الله بن الحارث عن ابن

(٦٧) رواه الطبراني (١٢٧٣٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:١٩٢)، وقال: فيه محمد بن خليد الحنفي، وهو ضعيف.

(٦٨) رواه الطبراني (١٢٩١٤)، وفي إسناده سعيد بن بشير مولى بني نصر: قال البخاري: يتكلمون في حفظه، وجرحه ابن حبان (١:٣١٩)، وقال: كان رديء الحفظ، فاحسن الخطأ. وأورده العقيلي في الضعفاء الكبير (٢:١٠٠).

عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد ما دفن(٦٩).

* * *

١١١ ــ عبد الله بن الحارث بن نوفل = أبو محمد المدني
عن ابن عباس

قال البزار:

* ١٣٤٨ ــ حدثنا محمود بن بكر بن عبد الرحمن، حدثني أبي، حدثنا عيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى، عن عبد الكريم، عن عبد الله ابن الحارث، عن ابن عباس، عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم رخّص في لحم الصيد للمحرم(٧٠).

قال الطبراني:

* ١٣٤٩ ــ حدثنا ابراهيم بن عبد الله بن أيوب المخرمي حدثنا سعيد ابن محمد الجرمي حدثنا عبد الواحد بن واصل أبو عبيدة الحداد حدثنا محمد بن ثابت البناني عن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «توضع للأنبياء منابر من ذهب يجلسون عليها ويبقى منبري لا أجلس عليه ــ أو قال لا أقعد عليه ــ قائم بين يدي ربي منتصباً بأمتي مخافة أن يبعث بي إلى الجنة وتبقى أمتي بعدي فأقول يا رب أمتي أمتي،

(٦٩) رواه الطبراني (١٢٧٣٤)، وأبو يعلى (٢٥٢٣)، وإسناده ضعيف لانقطاعه.

□ عبد الله بن الحارث بن جزء بن عبد الله بن معدي كرب الزبيدي، نزيل مصر، له صحبة، ولكنه لم يسمع من ابن عباس، والحديث ورد متنه من طرق أخرى، وهو صحيح.

(٧٠) رواه البزار. كشف الأستار (١١٠٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٣١): رواه البزار، وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف.

فيقول الله تعالى يا محمد ما تريد أن أصنع بأمتك؟ فأقول يا رب أعدل حسابهم فيدعا بهم فيحاسبون فمنهم من يدخل الجنة برحمة الله، ومنهم من يدخل الجنة بشفاعتي فما أزال أشفع حتى أعطي صكاكاً برجال قد بعث بهم إلى النار، حتى إن مالكا خازن النار ليقول يا محمد ما تركت لغضب ربك من أمتك من نقمة» (٧١).

* * *

١١٢ ــ عبد الله بن حُنين ــ مولى ابن عباس؛ ويقال: مولى علي بن أبي طالب ــ، عن ابن عباس

* ١٣٥٠ ــ حديث عن ابن عباس، قال: نُهيت عن الثوب الأحمر، وخاتم الذهب، وأن أقرأ ــ وأنا راكع. وفي حديث عمرو بن علي: نُهيتُ أن أقرأ، وأنا راكع ــ مختصر.

رواه مسلم في الصلاة عن عمرو بن علي ــ والنسائي في الزينة عن محمد بن الوليد ــ كلاهما عن غندر، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عنه به ــ المحفوظ (٧٢).

* * *

١١٣ ــ عبد الله بن زيد أبو قلابة الجرميّ البصري، عن ابن عباس

* ١٣٥١ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أتاني ربي عز

(٧١) رواه الطبراني (١٠٧٧١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠: ٣٨٠)، وقال: فيه محمد بن ثابت البناني، وهو ضعيف.

(٧٢) رواه مسلم في الصلاة في باب «النهي عن قراءة القرآن في الركوع»، والنسائي في الزينة ــ باب «النهي عن لبس خاتم الذهب».

وجل الليلة في أحسن صورة، أحسبه يعني في النوم، فقال: يا محمد، هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قال: قلت: لا، قال النبي صلى الله عليه وسلم: فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها بين ثديي، أو قال: نحري، فعلمت ما في السموات وما في الأرض، ثم قال: يا محمد، هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قال: قلت: نعم، يختصمون في الكفارات والدرجات، قال: وما الكفارات والدرجات؟ قال: المكث في المساجد، والمشي على الأقدام إلى الجمعات، وإبلاغ الوضوء في المكاره، ومن فعل ذلك عاش بخير ومات بخير، وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه، وقل: يا محمد إذا صليت: اللهم إني أسألك الخيرات، وترك المنكرات. وحب المساكين، وإذا أردت بعبادتك فتنة أن تقبضني إليك غير مفتون، قال: والدرجات بذل الطعام، وإفشاء السلام، والصلاة بالليل والناس نيام(٧٣).

تقدم الحديث في ترجمة خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس.

* * *

حديث آخر:

* ١٣٥٢ — حدثنا يونس وحسن بن موسى، المعني، قالا: حدثنا حماد، يعني ابن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عباس، قال: لا أعلمه إلا قد رفعه، وإذا سار ولم يتهيأ له المنزل أخر الظهر حتى يأتي المنزل، فيجمع بين الظهر والعصر، قال حسن: كان إذا سافر فنزل منزلاً.

تفرّد به(٧٤).

* * *

(٧٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٤٨٤)، وإسناده صحيح.

(٧٤) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢١٩١)، وإسناده صحيح.

١١٤ ـ عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي
ـ ابن خالة ابن عباس ـ،
عن ابن عباس

* ١٣٥٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا: حدثنا شعبة عن سليمان ومنصور، عن ذر، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس: أنهم قالوا: يا رسول الله، إنا نحدث أنفسنا بالشيء لأن يكون أحدنا حممة أحب إليه من أن يتكلم به؟ قال: فقال أحدهما: الحمد لله الذي لم يقدر منكم إلا على الوسوسة، وقال الآخر: الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة.

* ١٣٥٤ ـ حدثنا وكيع عن سفيان، عن منصور، عن ذر بن عبد الله الهمداني، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إني أحدث نفسي بالشيء لأن أخر من السماء أحب إلي من أن أتكلم به؟ قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة (٧٥).

رواه أبو داود في الأدب عن عثمان ومحمد بن قدامة، كلاهما عن جرير، عن منصور، عن ذر بن عبد الله، عنه به. والنسائي في اليوم والليلة عن عمرو بن علي، عن ابن مهدي، عن سفيان ـ وعن محمود بن غيلان، عن أبي داود، عن شعبة ـ كلاهما عن منصور والأعمش، كلاهما عن ذر به (٧٦).

---

(٧٥) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣١٦١)، (٢٠٩٧)، وإسناداهما صحيحان.

(٧٦) رواه أبو داود في الأدب ـ باب «في رد الوسوسة» ـ والنسائي في اليوم والليلة، والطبراني (١٠٨٣٨)، وإسناده صحيح.

حديث آخر من رواية عبد الله بن شداد، عن ابن عباس:

* ١٣٥٥ ــ حديث عن ابن عباس، قال: حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب. وفي حديث شعبة والمسكر من كل شراب. وفي حديث شريك: وما أسكر من كل شراب. وليس في حديث عبد الوارث: «بعينها» وفيه: والسكر من كل شراب حرام. وليس في حديث الحكم: قليلها وكثيرها.

رواه النسائي في الأشربة عن أبي بكر أحمد بن علي بن سعيد القاضي، عن القواريري، عن عبد الوارث، قال: سمعت ابن شبرمة يذكر عن عبد الله بن شداد به. وعن أبي بكر بن علي، عن سريج بن يونس، عن هشيم، عن ابن شبرمة، قال: حدثني الثقة، عن عبد الله بن شداد به. وفيه (الأشربة) وفي الوليمة (الكبرى) عن أحمد بن عبد الله بن الحكم، عن غندر؛ و(الأشربة، والوليمة) عن الحسين بن منصور، عن أحمد بن حنبل، عن غندر؛ عن شعبة، عن مسعر ــ و(الأشربة والوليمة) عن الحسين بن منصور، عن أحمد بن حنبل، عن إبراهيم بن أبي العباس، عن شريك، عن عباس بن ذريح ــ كلاهما عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي، عنه به. وقال: هذا أولى بالصواب من حديث ابن شبرمة، وهشيم كان يدلس، وليس في حديثه ذكر السماع من ابن شبرمة. رواه محمد بن حرب النشائي الواسطي، عن أبي سفيان الحميري، عن هشيم، عن ابن شبرمة، عن عمار الدهني، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس[٧٧].

---

(٧٧) رواه النسائي في الأشربة (٤: ٣٢٠-٣٢١)، باب «ذكر الأخبار التي اعتلّ بها من أباح شراب المسكر» ــ ورواه الطبراني (١٠٨٣٧)، (١٠٨٣٩-١٠٨٤٢)، وإسناده صحيح.

قال المزي: ورواه أبو القاسم البغوي، عن أحمد بن حنبل، عن إبراهيم بن أبي العباس، عن شريك، عن عباس ـ يعني العامري ـ، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس ـ ولم يذكر «أبا عون الثقفي». وكذلك رواه إسماعيل بن عبد الله سمويه، عن أبي نعيم، عن شريك، عن عباس العامري.

* * *

١١٥ ـ عبد الله بن شفيق، عن ابن عباس

* ١٣٥٦ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن زيد، عن الزبير، يعني ابن خريت، عن عبد الله بن شقيق قال: خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر، حتى غربت الشمس وبدت النجوم، وعلق الناس ينادونه: الصلاة، وفي القوم رجل من بني تميم، فجعل يقول: الصلاة، الصلاة! قال: فغضب، قال: تعلمني بالسنة؟ شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، قال عبد الله: فوجدت في نفسي من ذلك شيئاً، فلقيت أبا هريرة، فسألته فوافقه.

* ١٣٥٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا عمران بن حدير، ومعاذ قال: حدثنا عمران، يعني ابن حدير، عن عبد الله بن شقيق قال: قام رجل إلى ابن عباس فقال: الصلاة! فسكت عنه، ثم قال: الصلاة؟ فسكت عنه، ثم قال: الصلاة؟ فقال: أنت تعلمنا بالصلاة! قد كنا نجمع بين الصلاتين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو على عهد رسول الله، قال معاذ: على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم(٧٨).

---

(٧٨) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٢٦٩)، (٣٢٩٣)، وإسناداهما صحيحان:
□ الزبير بن خِرِّيت: ثقة.

رواه مسلم في الصلاة عن أبي الربيع الزهراني، عن حماد بن زيد، عن الزبير بن الخريت ــ وعن ابن أبي عمر، عن وكيع، عن عمران بن حدير ــ كلاهما عنه به. زاد الزبير بن الخريت في حديثه: قال: قال عبد الله بن شقيق: فحاك في صدري من ذلك شيء، فأتيت أبا هريرة فسألته، فصدق مقالته (٧٩).

* * *

* ١٣٥٨ ــ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد عن أيوب، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصيب من الرؤوس وهو صائم.

تفرّد به (٨٠).

* * *

١١٦ ــ عبد الله بن عبيد الله بن عباس الهاشمي المدني، عن عمه ابن عباس

* ١٣٥٩ ــ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا موسى بن سالم أبو جهضم، حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن عباس قال: دخلت أنا وفتية من قريش على ابن عباس، قال: فسألوه: هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: لا، قال: فقالوا: فلعله كان يقرأ في

(٧٩) رواه مسلم في الصلاة في باب «الجمع بين الصلاتين في الحضر» ــ ورواه أبو يعلى (٢٥٣١)، والطبراني (١٢٩١٥)، (١٢٩١٦)، وإسناده صحيح.

(٨٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٢٤١)، والبزار. كشف الأستار (١٠٢٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٦٧)، ونسبه لأحمد، والبزار، والطبراني في الكبير، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

«يُصيب من الرؤوس»: هو كناية عن التقبيل.

نفسه؟ قال: خمشاً! هذه شر، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عبداً مأموراً، بلغ ما أرسل به، وإنه لم يخصنا دون الناس إلا بثلاث: أمرنا أن نسبغ الوضوء، ولا نأكل الصدقة، ولا ننزي حماراً على فرس.

* ١٣٦٠ ــ حدثنا إسماعيل، حدثنا موسى بن سالم أبو جهضم، حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن عباس سمع ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عبداً مأموراً بلغ والله ما أرسل به، وما اختصنا دون الناس بشيء ليس ثلاثاً، أمرنا أن نسبغ الوضوء وأن لا نأكل الصدقة، ولا ننزي حماراً على فرس، قال موسى: فلقيت عبد الله بن حسن فقلت: إن عبد بن عبيد الله حدثني كذا وكذا؟ إن الخيل كانت في بني هاشم قليلة فأحب أن تكثر فيهم.

* ١٣٦١ ــ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان عن أبي جهضم، عن عبد الله بن عبيد الله، عن ابن عباس قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسباغ الوضوء.

* ١٣٦٢ ــ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان عن أبي جهضم، عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزي حماراً على فرس(٨١).

رواه أبو داود في الصلاة عن مسدد، عن عبد الوارث، عن أبي جهضم موسى بن سالم، عنه به. والترمذي في الجهاد عن أبي كريب، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أبي جهضم به. وقال: حسن صحيح، وقد

(٨١) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (٢٢٣٨)، (١٩٧٧)، (٢٠٦٠)، (٢٠٩٢) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

روى الثوري، عن أبي جهضم هذا، فقال عن عبيد الله بن عبد الله.
وسمعت محمداً يقول: حديث الثوري غير محفوظ ــ وهم فيه الثوري.
والنسائي في الخيل عن حميد بن مسعدة ــ وفي الطهارة عن يحيى بن حبيب ابن عربي ــ وابن ماجة في الطهارة عن أحمد بن عبدة الضبي ــ ثلاثتهم عن حماد بن زيد، عن أبي جهضم به ــ إلا أن في حديث أحمد بن عبدة: «موسى بن جهضم أبو جهضم» ــ وهو وهم (٨٢).

قال المزي: رواه حماد بن سلمة، عن أبي جهضم مثل رواية الثوري.
وكذلك رواه محمد بن عيسى بن الطباع وغيره، عن حماد بن زيد.

* * *

١١٧ ــ عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة أبو بكر التيمي المكي، عن ابن عباس

* ١٣٦٣ ــ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال: كتب إلي ابن عباس: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لو أن الناس أعطوا بدعواهم ادعى ناس من الناس دماء ناس وأموالهم ولكن اليمين عن المدعى عليه.

* ١٣٦٤ ــ حدثنا أبو كامل، حدثنا نافع عن ابن أبي مليكة قال: كتبت إلى ابن عباس، فكتب إليّ: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن اليمين على المدعى عليه، ولو أعطى الناس بدعواهم لادعى أناس

(٨٢) رواه أبو داود في: الصلاة ــ باب «قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر» ــ والترمذي في الجهاد ــ باب «ما جاء في كراهية أن تنزي الحُمر على الخيل»، والنسائي في الخيل ــ باب «التشديد في حمل الحمير على الخيل»، وفي الطهارة ــ باب «الأمر بإسباغ الوضوء» ــ وابن ماجة في الطهارة ــ باب «ما جاء في إسباغ الوضوء».

أموال الناس ودماءهم.

* ١٣٦٥ ــ حدثنا وكيع، حدثنا صالح بن رستم عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: أقيمت الصلاة ولم أصل الركعتين، فرآني وأنا أصليهما، فدنا، وقال: أتريد أن تصلي الصبح أربعاً؟! فقيل لابن عباس: عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم.

* ١٣٦٦ ــ حدثنا وكيع عن محمد بن سليم، عن ابن أبي مليكة أن ابن عباس كتب إليه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المدعى عليه أولى باليمين.

* ١٣٦٧ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا نافع عن ابن أبي مليكة قال: كتب إلي ابن عباس: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اليمين على المدعى عليه، ولو أن الناس أعطوا بدعواهم لادعى ناس أموالاً كثيرة ودماء[(٨٣)].

رواه الجماعة. وقال الترمذي: حسن صحيح[(٨٤)].

---

(٨٣) الأحاديث الخمسة في مسند الإمام أحمد (٣١٨٨، ٣٤٢٧، ٣٣٢٩، ٣٣٤٨، ٣٢٩٢) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(٨٤) رواه البخاري في كتاب الرهن (٢٥١٤) في باب «إذا إختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبيّنة على المدَّعي» ــ وفي الشهادات (٢٦٦٨) باب «اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود»، وفي تفسير سورة آل عمران حديث رقم (٤٥٥٢) في باب «قوله تعالى: إن الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم».

ورواه مسلم في الأحكام ــ باب «اليمين على المدعَى عليه» ــ وأبو داود في القضايا في باب «اليمين على المدعَى عليه» حديث رقم (٣٦١٩)، والترمذي في الأحكام ــ باب «ما جاء في أن البينة على المدعي واليمين على المدعَى عليه» ــ والنسائي في القضاة (٨:٢٤٨) باب «عظة الحاكم على اليمين» ــ وابن ماجة في الأحكام (٢٣٢١) في باب «البينة على المدعِي واليمين على المدعَى عليه».

وله رواية عند البيهقي (١٠:٢٥٢)، والطبراني (١١٢٢٣-١١٢٢٥)، ورواه أبو يعلى في مسنده (٢٥٩٥)، كلهم بهذا الإسناد، وهو إسناد صحيح.

* ١٣٦٨ ــ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء، فقرب إليه طعام، فعرضوا عليه الوضوء، فقال: إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة.

* ١٣٦٩ ــ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء، فأتي بطعام، فقيل له: ألا تتوضأ؟ فقال: إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة (٨٥).

رواه أبو داود في الأطعمة عن مسدد ــ والترمذي فيه (الأطعمة) عن أحمد بن منيع ــ والنسائي في الطهارة عن زياد بن أيوب ــ ثلاثتهم عن إسماعيل بن علية، عن أيوب، عنه به. وقال الترمذي: حسن (٨٦).

* * *

* ١٣٧٠ ــ حدثنا يحيى عن عبيد الله بن الأخنس قال: أخبرني ابن أبي مليكة أن ابن عباس أخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كأني أنظر إليه أسود أفحج، ينقضها حجراً حجراً، يعني الكعبة (٨٧).

رواه البخاري في الحج عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن الأخنس، عنه به (٨٨).

---

(٨٥) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٣٨١، ٢٠٤٩)، وإسناداهما صحيحان.

(٨٦) رواه أبو داود في الأطعمة في باب «غسل اليدين عند الطعام» ــ والترمذي فيه ــ باب «ترك الوضوء عند الطعام» ــ والنسائي في الطهارة ــ باب «الوضوء لكل صلاة» ــ والطبراني (١١٢٤١)، وإسناده صحيح.

(٨٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠١٠)، وإسناده صحيح.

(٨٨) رواه البخاري في الحج (١٥٩٥) في باب «هدم الكعبة»، وأبو يعلى في مسنده (٢٥٣٧)، (٢٧٥٣)، كما رواه الطبراني (١١٢٣٨) بهذا الإسناد، وهو إسناد صحيح.

* ١٣٧١ ــ حدثنا سفيان عن معمر، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن ابن أبي مليكة، إن شاء الله، يعني: استأذن ابن عباس على عائشة، فلم يزل بها بنو أخيها، قالت: أخاف أن يزكيني، فلما أذنت له قال: ما بينك وبين أن تلقى الأحبة إلا أن يفارق الروح الجسد، كنت أحب أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه، ولم يكن يحب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا طيباً، وسقطت قلادتك ليلة الأبواء فنزلت فيك آيات من القرآن، فليس مسجد من مساجد المسلمين إلا يتلى فيه عذرك آناء الليل وآناء النهار، فقالت: دعني من تزكيتك يا ابن عباس فوالله لوددت (٨٩).

رواه البخاري في التفسير عن محمد بن المثنى، عن يحيى، عن عمر بن سعيد، عنه به. وفي النكاح: وقال ابن أبي مليكة... فذكر منه طرفاً (٩٠).

* * *

* ١٣٧٢ ــ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب عن ابن أبي مليكة قال: قال عروة لابن عباس: حتى متى تضل الناس يا ابن عباس؟! قال: ما ذاك يا عرية؟ قال: تأمرنا بالعمرة في أشهر الحج، وقد نهى أبو بكر وعمر؟ فقال ابن عباس: قد فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال عروة كانا هما أتبع لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأعلم به منك.

---

(٨٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٩٠٥)، وإسناده صحيح.

(٩٠) رواه البخاري في تفسير سورة النور في باب «قوله تعالى: ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا» ــ وأعاده في النكاح تعليقاً» في باب «نكاح الأبكار».

تفرد به [٩١].

* ١٣٧٣ ــ حدثنا زيد بن الحباب، أخبرني عبد الله بن المؤمل، حدثنا عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب وظهره إلى الملتزم.

تفرّد به [٩٢].

١٣٧٤ ــ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن حبيب، يعني ابن الشهيد، عن عبد الله بن أبي مليكة قال: شهدت ابن الزبير وابن عباس، فقال ابن الزبير لابن عباس: أتذكر حين استقبلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء من سفر؟ فقال: نعم، فحملني وفلاناً غلاماً من بني هاشم وتركك.

تفرّد به [٩٣].

* ١٣٧٥ ــ حدثنا يزيد، حدثنا صالح بن رستم أبو عامر عن عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: أقيمت صلاة الصبح، فقام رجل يصلي الركعتين، فجذب رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوبه فقال: أتصلي الصبح أربعاً؟!

تفرّد به [٩٤].

---

(٩١) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٢٧٧)، وإسناده صحيح.

(٩٢) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٣٥١)، وطبعة شاكر رقم (٣٢٨٠)، وإسناده صحيح، ورواه الطبراني (١١٢٣٧).

(٩٣) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢١٤٦)، وإسناده صحيح.

(٩٤) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢١٣٠)، ورواه الطبراني (١١٢٢٧)، والبزار. كشف الأستار (٢٥١)، وأبو يعلى (٢٥٧٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:٥)، وقال =

* ١٣٧٦ ــ حدثنا وكيع عن عبد الجبار بن ورد، عن ابن أبي مليكة قال: قال ابن عباس لعروة بن الزبير: يا عرية، سل أمك، أليس قد جاء أبوك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحل.

تفرّد به.

* ١٣٧٧ ــ حدثنا وكيع عن عبد الجبار بن الورد، عن ابن أبي مليكة قال: قال ابن عباس لعروة بن الزبير: يا عروة، سل أمك، أليس قد جاء أبوك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحل؟!

تفرّد به[٩٥].

أحاديث أخر من رواية عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس:

الأول:

قال البخاري في التفسير:

* ١٣٧٨ ــ حدثنا ابراهيم بن موسى، أخبرنا هشام عن ابن جريج قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: «قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ خفيفة، ذهب بها هناك وتلا ﴿ حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله؟ ألا إن نصر الله قريب ﴾ فلقيت عروة بن الزبير فذكرت له ذلك».

«فقال: قالت عائشة: معاذ الله، والله ما وعد الله رسوله من شيء

= رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، وقال في (٢:٧٥): رواه الطبراني في الكبير، والبزار بنحوه، وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٩٥) الحديثان تفرد بها الإمام أحمد في المسند (٢٩٧٨، ٣٣٥١)، وإسناداهما صحيحان.

قط إلا علم أنه كائن قبل أن يموت، ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا أن يكون من معهم يكذبونهم. فكانت تقرؤها ﴿ وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ مثقلة».

قال المزي: رواه النسائي فيه (التفسير، في الكبرى) عن قتيبة، عن ابن جريج نحوه(٩٦).

قال المزي: حديث النسائي ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم.

الثاني:

* ١٣٧٩ ــ حديث «الشريك شفيع، والشفعة في كل شيء».

رواه الترمذي في الأحكام عن يوسف بن عيسى، عن الفضل بن موسى، عن أبي حمزة محمد بن ميمون السكري، عن عبد العزيز بن رفيع، عنه به. وعن هناد، عن أبي بكر بن عياش ــ وأبي الأحوص ــ (فرقهما) ــ كلاهما عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم ــ نحوه ــ مرسل. قال: وقد روى غير واحد، عن عبد العزيز مثل هذا وليس فيه «ابن عباس». ولا نعرف مثل هذا ــ يعني مرفوعاً ــ إلا من حديث أبي حمزة، ويمكن أن يكون الخطأ منه. ورواه النسائي في الشروط (في الكبرى) وفي الشفعة (في الكبرى) عن إسحاق بن إبراهيم، عن الفضل بن موسى به ــ موصولاً. وعن محمد بن علي بن ميمون الرقي، عن محمد بن يوسف الفريابي، عن إسرائيل، عن عبد العزيز بن رفيع به ــ مرسلاً(٩٧).

(٩٦) رواه البخاري في التفسير ــ (٤٥٢٤). فتح الباري (٨:١٨٨)، والنسائي في التفسير من سننه الكبرى، والطبراني (١١٢٤٥).

(٩٧) رواه الترمذي في الأحكام في باب «ما جاء أن الشريك شفيع»، ورواية النسائي في الشروط وفي الشفعة من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:٤٤).

الثالث:

* ١٣٨٠ ــ حديث: أن ابن عباس تلا [قوله تعالى]: ﴿ إلا المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ والنِّسَاء وَالوِلْدَانِ -٤:٩٨- ﴾... الآية. قال: كنت أنا وأمي ممن الله.

رواه البخاري في التفسير عن سليمان بن حرب ــ بتمامه؛ وعن أبي النعمان ــ مختصراً؛ كلاهما عن حماد، عن أيوب، عنه به (٩٨).

* * *

الرابع:

قال البخاري في الطب:

* ١٣٨١ ــ حدثنا سيدان بن مضارب أبو محمد الباهلي، حدثنا أبو معشر البصري ــ هو صدوق ــ يوسف بن يزيد البراء قال: حدثني عبيد الله بن الأخنس أبو مالك عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس أن نفراً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ ــ أو سليم ــ فعرض لهم رجل من أهل الماء فقال: هل فيكم من راق؟ إن في الماء رجلاً لديغاً، أو سليماً. فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء، فبرأ. فجاء بالشاء إلى أصحابه، فكرهوا ذلك وقالوا: أخذت على كتاب الله أجراً، حتى قدموا المدينة فقالوا: يا رسول الله، أخذ على كتاب الله أجراً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله» (٩٩).

* * *

(٩٨) رواه البخاري في تفسير سورة النساء في باب «قوله تعالى: وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله» ــ وأعاده في ــ باب «إن المستضعفين من الرجال والنساء والولدان».

(٩٩) رواه البخاري في الطب (٥٧٣٧) في باب «الشروط في الرقية بقطيع من الغنم». فتح الباري (١٠:١٩٨).

الخامس:

قال البخاري في التفسير:

* ١٣٨٢ ــ حدثني عبد الله بن محمد قال: حدثني يحيى بن معين، حدثنا حجاج قال ابن جريج: قال ابن أبي مليكة: «وكان بينهما شيء، فغدوت على ابن عباس فقلت: أتريد أن تقاتل ابن الزبير فتحل ما حرم الله؟ فقال: معاذ الله. إن الله كتب ابن الزبير وبني أمية محلين، وإني والله لا أحله أبداً. قال: قال الناس بايع لابن الزبير، فقلت: وأين بهذا الأمر عنه، أما أبوه فحواري النبي صلى الله عليه وسلم ــ يريد الزبير ــ وأما جده فصاحب الغار ــ يريد أبا بكر ــ وأما أمه فذات النطاق، يريد أسماء. وأما خالته فأم المؤمنين يريد عائشة. وأما عمته فزوج النبي صلى الله عليه وسلم، يريد خديجة. وأما عمة النبي صلى الله عليه وسلم فجدته، يريد صفية، ثم عفيف في الإسلام، قارىء للقرآن. والله إن وصلوني وصلوني من قريب، وإن ربوني ربوني أكفاء كرام. فآثر علي التويتات والأسامات والحميدات يريد أبطناً من بني أسد: بني تويت وبني أسامة ومن أسد. ان ابن أبي العاص برز يمشي القدمية، يعني عبد الملك بن مروان. وإنه لوى ذنبه، يعني ابن الزبير».

ورواه قبله عن عبد الله بن محمد، عن ابن عيينة، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة به مختصراً. وعقبه عن محمد بن عبيد بن ميمون، عن عيسى بن يونس، عن عمر بن سعيد، عن ابن أبي مليكة به (١٠٠).

السادس:

* ١٣٨٣ ــ حديث: أوتر معاوية بعد العشاء بركعة، وعنده مولى

(١٠٠) رواه البخاري في: تفسير سورة براءة ــ باب «ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا». فتح الباري (٨:٣٢٦).

لابن عباس، فأتى ابن عباس، فقال: دعه فإنه صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

رواه البخاري في ذكر معاوية (المناقب) عن الحسن بن بشر، عن المعافى، عن عثمان بن الأسود، عنه به. وعن ابن أبي مريم، عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، قيل لابن عباس: هل لك في أمير المؤمنين معاوية، ما أوتر إلا بواحدة؟ قال: أصاب، إنه فقيه [(١٠١)].

* * *

السابع:

قال البخاري في التفسير:

* ١٣٨٤ ــ حدثنا إبراهيم، أخبرنا هشام عن ابن جريج، سمعت عبد الله بن أبي مليكة يحدث عن ابن عباس قال: وسمعت أخاه أبا بكر ابن أبي مليكة يحدث عن عبيد بن عمير قال: «قال عمر رضي الله عنه يوماً لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: فيم ترون هذه الآية نزلت ﴿أيود أحدكم أن تكون له جنة﴾؟ قالوا: الله أعلم. فغضب عمر فقال: قولوا: نعلم أو لا نعلم. فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين. قال عمر: يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك. قال ابن عباس: ضربت مثلاً لعمل، قال عمر: أي عمل؟ قال ابن عباس: لعمل. قال عمر: لرجل غني يعمل بطاعة الله عز وجل، ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله» [(١٠٢)].

* * *

(١٠١) رواه البخاري في: مناقب معاوية ــ والطبراني في المعجم الكبير (١١٢٤٧).

(١٠٢) رواه البخاري في تفسير سورة البقرة ــ باب «أيودُّ أحدكم أن تكون له جنةٌ.. إلى قوله: تتفكرون». فتح الباري (٨:٢٠١).

الثامن:

* ١٣٨٥ ـــ حديث: قال ابن عباس عند ذلك، والله أضحك وأبكى، في ترجمته، عن ابن عمر حديث البكاء على الميت.

* * *

التاسع:

* ١٣٨٦ ـــ حديث: قال لي ابن أبي مليكة: يا عبد الملك! لو رأيت مساجد ابن عباس وأبوابها.

رواه البخاري في الصلاة (تعليقاً)، قال عبد الله بن محمد: حدثنا سفيان، عن ابن جريج به(١٠٣).

* * *

العاشر:

* ١٣٨٧ ـــ حديث: لما طعن عمر جعل يألم فقال له ابن عباس، وكأنه يجزعه: يا أمير المؤمنين! ولا ذاك، لقد صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فأحسنت صحبته... الحديث.

في ترجمة المسور بن مخرمة، عن ابن عباس.

* * *

الحادي عشر:

قال مسلم في مقدمة كتابه:

* ١٣٨٨ ـــ حدثنا داود بن عمرو الضبي، حدثنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، قال: كتبت إلى ابن عباس أسأله أن يكتب لي كتاباً

(١٠٣) رواه البخاري في الصلاة ـــ باب «الأبواب والغلق للكعبة والمساجد».

ويخفي عني. فقال: ولد ناصح. أنا أختار له الأمور اختياراً وأخفي عنه. قال فدعا بقضاء علي. فجعل يكتب منه أشياء، ويمر به الشيء فيقول: والله ما قضى بهذا علي، إلا أن يكون ضل(١٠٤).

قال المزي: لم يذكره خلف ولا أبو مسعود.

* * *

أحاديث أخر من رواية الطبراني بهذا الإسناد:

* ١٣٨٩ ـ حدثنا محمد بن علي بن شعيب السمسار، حدثنا الحسن ابن بشر البجلي، حدثنا المعافى بن عمران، عن إبراهيم بن يزيد قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: سمعت ابن عباس أن الوليد بن المغيرة صنع لقريش طعاماً فلما أكلوا قال: ما تقولون في هذا الرجل؟ فقال بعضهم ساحر، وقال بعضهم ليس بساحر، وقال بعضهم كاهن، وقال بعضهم ليس بكاهن، وقال بعضهم شاعر، وقال بعضهم ليس بشاعر، وقال بعضهم سحر يؤثر، فأجمع رأيهم على أنه سحر يؤثر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحزن وقنع رأسه وتدثر فأنزل الله ﴿يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر ولا تمنن تستكثر ولربك فاصبر﴾(١٠٥).

* ١٣٩٠ ـ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثني أبي، حدثنا ابن لهيعة عن عطاء، عن أبي رباح، وابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطاً لبعض الأنصار فجعل

---

(١٠٤) رواه مسلم في مقدمة كتابه في باب «الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم».

(١٠٥) رواه الطبراني (١١٢٥٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١:٧)، وقال: فيه إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو متروك.

يتناول من الرطب فيأكل وهو يمشي وأنا معه، فالتفت إلي فقال: «يا ابن عباس لا تأكل باصبعين، فإنها أكلة الشيطان وكل بثلاثة أصابع»(١٠٦).

* ١٣٩١ ــ حدثنا إبراهيم بن هاشم البغوي، حدثنا محمد بن عبد الواهب الحارثي، حدثنا عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «حوضي مسيرة شهر زواياه سواء اكوازه عدد نجوم السماء ماؤه أبيض من الثلج وأحلى من العسل وأطيب من المسك، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً»(١٠٧).

* ١٣٩٢ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا خالد بن يزيد العمري، حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد الليثي عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ينزل الله كل يوم عشرين ومائة رحمة ستون منها للطوافين وأربعون للعاكفين حول البيت وعشرون منها للناظرين إلى البيت»(١٠٨).

* ١٣٩٣ ــ حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، عن عبد الرحمن بن عمر قال عبد الرزاق: ولا أعلم الثوري إلا حدثنا عن

---

(١٠٦) رواه الطبراني (١٢٢٥١)، وذكره الهيثمي في (٥:٢٥)، وقال: فيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١٠٧) رواه الطبّراني (١١٢٤٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٣٦٦)، وقال: رجاله رجال الصحيح، غير محمد بن عبد الوهاب الحارثي، وهو ثقة.

(١٠٨) رواه الطبراني (١١٢٤٨)، وفي إسناده خالد بن يزيد العمري، وهو كذّاب، ومحمد ابن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي، وهو متروك.

عثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «آية ما بيننا وبين المنافقين انهم لا يتضلعون من زمزم»(١٠٩).

* ١٣٩٤ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا معلى بن مهدي الموصلي، حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا أبو شهاب الحناط، حدثنا عيسى بن محمد القرشي، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا غلام احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرف بالله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، واعلم أن الخلائق لو اجتمعوا على أن يعطوك شيئاً لم يرد الله أن يعطيك لم يقدروا عليه، أو يصرفوا عنك شيئاً أراد أن يصيبك به لم يقدروا على ذلك، فإذا سألت فسل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً، واعلم أن القلم قد جرى بما هو كائن»(١١٠).

* ١٣٩٥ ــ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا أبو حمزة السكري، عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الشريك شفيع والشفعة في كل شيء»(١١١).

(١٠٩) رواه الطبراني (١١٢٤٦)، وهو في مصنف عبد الرزاق (٩١١١)، ورواه الحاكم في المستدرك (١: ٤٧٢)، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه إن كان عثمان ابن أبي الأسود سمع من ابن عباس، فتعقبه الذهبي بقوله: لا والله ما لحقه، توفيَّ عام خمسين ومئة، وأكبر مشيخته سعيد بن جبير.

(١١٠) رواه الطبراني (١١٢٤٣)، وإسناده صحيح.

(١١١) رواه الطبراني (١١٢٤٤)، وهو مرسل.

* ١٣٩٦ ــ حدثنا الحسن بن علوية القطان، حدثنا إسماعيل بن عيسى العطار، حدثنا إسحاق بن بشر أبو حذيفة، حدثنا ابن جريج عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله تعالى يدعو الناس يوم القيامة بأسمائهم ستراً منه على عباده، وأما عند الصراط فإن الله عز وجل يعطي كل مؤمن نوراً وكل مؤمنة نوراً وكل منافق نوراً، فإذا استووا على الصراط سلب الله نور المنافقين والمنافقات فقال المنافقون: ﴿ انظرونا نقتبس من نوركم ﴾ وقال المؤمنون: ﴿ ربنا أتمم لنا نورنا ﴾ فلا يذكر عند ذلك أحد أحداً» (١١٢).

* ١٣٩٧ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عارم أبو النعمان، حدثنا حماد بن زيد عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس في هذه الآية ﴿ إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا ﴾ قال: كنت أنا وأمي ممن عذر الله (١١٣).

* ١٣٩٨ ــ حدثنا موسى بن هارون، حدثنا هارون بن معروف، حدثنا بشر بن السري، حدثنا عبد الله بن المؤمل، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو دعيت إلى كراع لأجبت» (١١٤).

* ١٣٩٩ ــ حدثنا مسعدة بن سعد العطار، حدثنا إبراهيم بن المنذر،

---

(١١٢) رواه الطبراني (١١٢٤٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٢٩٥) فيه إسحاق بن بشر أبو حذيفة، وهو متروك.

(١١٣) رواه الطبراني (١١٢٤٠)، وقد تقدّم من طرق أخرى.

(١١٤) رواه الطبراني (١١٢٣٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٥٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن المؤمل: وثقه ابن سعد، وابن حبان، وقال: يخطىء، وابن حبان في روايتين، وضعفه جماعة.

حدثنا معن بن عيسى، عن عبد الله بن المؤمل، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لبى حتى رمى جمرة العقبة(١١٥).

* ١٤٠٠ ــ حدثنا أحمد بن عمرو الخلال المكي، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثنا معن بن عيسى بن مالك، حدثنا عبد الله بن المؤمل، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خذوها يا بني طلحة خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم» يعني حجابة الكعبة(١١٦).

* ١٤٠١ ــ حدثنا الحسن بن علي الفسوي، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا عبد الله بن المؤمل قال: سمعت ابن أبي مليكة يحدث، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة وكان بلال والفضل على الباب فقال بلال سجد وقال الفضل ركع(١١٧).

* ١٤٠٢ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عبد الغفار بن عبد الله الموصلي، حدثنا المعافى بن عمران (ح).

وحدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا محمد بن المنذر الحزامي، حدثنا معن بن عيسى قالا: حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

---

(١١٥) رواه الطبراني (١١٢٣٥)، وتقدم من طرق أخرى.

(١١٦) رواه الطبراني (١١٢٣٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٨٥): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عبد الله بن المؤمل: وثقه ابن حبان، وقال: يخطىء، ووثقه ابن معين في رواية، وضعفه جماعة.

(١١٧) رواه الطبراني (١١٢٣٢)، وإسناده كسابقه.

«دعوتان ليس بينهما وبين الله حجاب دعوة المظلوم ودعوة المرء لأخيه بظهر الغيب»(١١٨).

* ١٤٠٣ ــ حدثنا محمد بن يحيى بن مالك الأصبهاني، حدثنا صالح ابن مسمار، حدثنا معن بن عيسى، حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «عرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرفة، والمزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر»(١١٩).

* ١٤٠٤ ــ حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كيف تقدس أمة لا يؤخذ لضعيفها من قويها»(١٢٠).

* ١٤٠٥ ــ حدثنا أحمد بن عبد الكريم الزعفراني العسكري وعبد الله ابن محمد بن عمران الأصبهاني قالا: حدثنا عبد الله بن عمر بن يزيد أخو رستة، حدثنا يعقوب أبو عمر صاحب الهروي، حدثنا أبو عامر الخزاز، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يسافر من المدينة إلى مكة لا يخاف إلا الله يصلي ركعتين ركعتين(١٢١).

* ١٤٠٦ ــ حدثنا الحسن بن العباس الرازي، حدثنا إسماعيل بن

---

(١١٨) رواه الطبراني (١١٢٣٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٥١٢): فيه عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي.

(١١٩) رواه الطبراني (١١٢٣١)، وقد تقدم من طرق أخرى.

(١٢٠) رواه الطبراني (١١٢٣٠)، وإسناده حسن.

(١٢١) رواه الطبراني (١١٢٢٩)، وله طريق آخر سيأتي.

توبة القزويني، حدثنا عفان بن سيار، حدثنا أبو عامر الخزاز، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ان أمتي يشربون الخمر في آخر الزمان يسمونها بغير اسمها» (١٢٢).

* ١٤٠٧ ــ حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي عامر الخزاز، حدثني ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عند سودة من العسل فيدخل على عائشة فقالت: إني أجد منك ريحاً ثم دخل على حفصة فقالت: إني أجد منك ريحاً فقال: «إني أراه من شراب شربته عند سودة والله لا أشربه» فنزلت هذه الآية ﴿يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك﴾ (١٢٣).

* ١٤٠٨ ــ حدثنا أحمد بن داود المكي، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الحارث بن عبيد (ح).

وحدثنا محمد بن علي بن شعيب السمسار، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا أبو معشر البراء (ح).

وحدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا نصر بن علي، حدثنا هارون بن مسلم كلهم عن عبد الله بن الأخنس، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» (١٢٤).

* * *

(١٢٢) رواه الطبراني (١١٢٢٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٥٧): رجاله ثقات.

(١٢٣) رواه الطبراني (١١٢٢٦)، وقال الهيثمي (٧:١٢٧): رجاله رجال الصحيح.

(١٢٤) رواه الطبراني (١١٢٣٩)، ورواه البزار. كشف الأستار (٢٣٣٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧:١٧٠): رجال البزار رجال الصحيح.

١١٨ ــ عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي المكي عن ابن عباس

قال النسائي في النكاح:

* ١٤٠٩ ــ أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا حماد بن سلمة وغيره، عن هارون بن رئاب، عن عبد الله ابن عبيد بن عمير وعبد الكريم، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن عباس عبد الكريم يرفعه إلى ابن عباس وهارون لم يرفعه قالا: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن عندي امرأة هي من أحب الناس إلي وهي لا تمنع يد لامس قال: طلقها قال: لا أصبر عنها قال: استمتع بها قال أبو عبد الرحمن هذا الحديث ليس بثابت وعبد الكريم ليس بالقوي وهارون بن رئاب أثبت منه وقد أرسل الحديث وهارون ثقة وحديثه أولى بالصواب من حديث عبد الكريم.

وأعاده عن عبد الكريم إلى ابن عباس، وهارون لم يرفعه... فذكره. ورواه في الطلاق عن إسحاق بن إبراهيم، عن النضر بن شميل، عن حماد ابن سلمة، عن هارون بن رئاب، عنه به، مسنداً (١٢٥).

* * *

١١٩ ــ عبد الله بن عصم أبو علوان عن ابن عباس

* ١٤١٠ ــ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شريك عن عبد الله بن

(١٢٥) رواه النسائي في النكاح ــ باب «تزويج الزانية» ــ وفي الطلاق ــ باب «ما جاء في الخلع».

عصم، عن ابن عباس يقول: أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم بخمسين صلاة، فسأل ربه فجعلها خمس صلوات.

* ١٤١١ ــ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك عن عبد الله بن عصم، عن ابن عباس قال: فرض الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم الصلاة خمسين صلاة، فسأل ربه عز وجل فجعلها خمس صلوات[١٢٦].

رواه ابن ماجة في الصلاة عن أبي بكر بن خلاد الباهلي، عن أبي الوليد الطيالسي، عن شريك، عنه به[١٢٧].

كذا قال، والصواب عن ابن عمر، وسيأتي.

* * *

* ١٤١٢ ــ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك عن أبي علوان قال: سمعت ابن عباس يقول: فرض على نبيكم صلى الله عليه وسلم خمسون صلاة، فسأل ربه عز وجل فجعلها خمساً.

تفرد به[١٢٨].

* * *

١٢٠ ــ عبد الله بن عمر، عن ابن عباس

* ١٤١٣ ــ حدثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، ومحمد بن الفضل السقطي قالا: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا مبارك

---

(١٢٦) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٨٩٢، ٢٨٩٣)، وإسناداهما صحيحان.

(١٢٧) رواه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها».

(١٢٨) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٨٩١)، وإسناده صحيح.

ابن فضالة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما طعن عمر قال له ابن عباس: يا أمير المؤمنين جزاك الله خيراً أبشر قد دعا لك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعز الله بك الدين والناس مختلفون فلما أسلمت كان إسلامك عزاً وأظهر الله بك الإسلام ورسول الله وأصحابه وهاجرت إلى المدينة فكانت هجرتك فتحاً ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنك راض[(١٢٩)].

* * *

١٢١ ـ عبد الله بن عمير الهاشمي مولى ابن عباس عن ابن عباس

* ١٤١٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا بن أبي ذئب عن القاسم بن عباس، عن عبد الله بن عمير، مولى لابن عباس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لئن بقيت إلى قابل لأصومن اليوم التاسع.

* ١٤١٥ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا ابن أبي ذئب، وروح قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عبد الله بن عمير مولى بن عباس، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لئن عشت، قال روح: لئن سلمت، إلى قابل لأصومن التاسع، يعني عاشوراء[(١٣٠)].

رواه مسلم في الصوم عن أبي بكر بن أبي شيبة، ـ وأبي كريب ـ، وابن ماجة فيه (الصيام) عن علي بن محمد، ثلاثتهم عن وكيع، عن ابن أبي

(١٢٩) رواه الطبراني (١٠٦٢٣)، وقد تقدم من طرق أخرى عن ابن عباس.

(١٣٠) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٢١٣)، (٢١٠٦)، وإسناداهما صحيحان.

ذئب، عن القاسم بن عباس، عنه به[١٣١].

* * *

عبد الله بن عنبسة، عن ابن عباس:

في ترجمة عبد الله بن غنام عن النبي صلى الله عليه وسلم.

* * *

١٢٢ ــ عبد الله بن فروخ، عن ابن عباس

قال الطبراني:

* ١٤١٦ ــ حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، حدثنا روح بن عبد المؤمن، حدثنا سلمة بن رجاء، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن فروخ، عن أبيه، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخر العتمة إلى ثلث الليل، فلذلك سميت العتمة، لأنه كان يعتم بها[١٣٢].

* * *

١٢٣ ــ عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري عن ابن عباس

* ١٤١٧ ــ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن صالح قال: قال ابن شهاب، أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك أن ابن عباس أخبره: أن علي بن أبي طالب خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن، كيف أصبح رسول الله صلى

(١٣١) رواه مسلم في الصوم ــ باب «أي يوم يصام في عاشوراء؟» ــ وابن ماجة في الصيام ــ باب «صيام يوم عاشوراء»، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٨١٧).

(١٣٢) رواه الطبراني (١٢٨٩٠)، وإسناده صحيح.

الله عليه وسلم؟ فقال: أصبح بحمد الله بارئاً، قال ابن عباس: فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال: ألا ترى أنت والله؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتوفى في وجعه هذا، إني أعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت، فاذهب بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنسأله فيمن هذا الأمر؟ فإن كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا كلمناه فأوصى بنا، فقال علي: والله لئن سألناها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعناها لا يعطيناها الناس أبداً، فوالله لا أسأله أبداً.

* ١٤١٨ ــ حدثنا يحيى بن آدم عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب، عن ابن عباس قال: خرج علي من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه، فقالوا: كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا حسن؟ فقال: أصبح بحمد الله بارئاً، فقال العباس: ألا ترى! إني لأرى رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتوفى من وجعه، وإني لأعرف في وجوه بني عبد المطلب الموت، فانطلق بنا إلى رسول الله فلنكلمه، فإن كان الأمر فينا بينه، وإن كان في غيرنا كلمناه وأوصى بنا، فقال علي: إن قال الأمر في غيرنا فلم يعطناه الناس أبداً، وإني والله لا أكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا أبداً[١٣٣].

رواه البخاري في الاستئذان وفي المغازي عن إسحاق، عن بشر بن شعيب، عن أبيه، و(الاستئذان) عن أحمد بن صالح، عن عنبسة بن خالد، عن يونس ، كلاهما عن الزهري، عنه به[١٣٤].

* * *

(١٣٣) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٣٧٤، ٢٩٩٩)، على التوالي حسب الورود، وإسنادهما صحيحان.

(١٣٤) رواه البخاري في الإستئذان ــ باب «المعانقة، وقول الرجل للرجل كيف =

١٢٤ ــ عبد الله بن كنانة، عن ابن عباس

* ١٤١٩ ــ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة، عن أبيه قال: أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله عن الصلاة في الاستسقاء؟ فقال ابن عباس: ما منعه أن يسألني؟! خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متواضعاً متبذلاً متخشعاً مترسلاً متضرعاً، فصلى ركعتين كما يصلي في العيد، لم يخطب خطبتكم هذه.

تفرد به.

* ١٤٢٠ ــ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة، عن أبيه، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج متخشعاً متضرعاً متواضعاً متبذلاً مترسلاً، فصلى بالناس ركعتين كما يصلي في العيد لم يخطب كخطبتكم هذه.

(تفرد به)(١٣٥).

* * *

١٢٥ ــ عبد الله بن مطر أبو ريحانة البصري عن ابن عباس

* ١٤٢١ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن معاقرة الأعراب.

رواه أبو داود في (الضحايا) عن هارون بن عبد الله، عن حماد بن مسعدة، عن عوف، عنه به. قال: غندر أوقفه على ابن عباس(١٣٦).

* * *

= أصبحت» ــ وفي المغازي ــ باب «مرض النبي ﷺ ووفاته» ثم أعاده في الاستئذان في نفس الباب عن أحمد بن صالح.

(١٣٥) الحديثان تفرد بهما الإمام أحمد في المسند (٣٣٣١، ٢٠٣٩)، وإسناداهما صحيحان.

(١٣٦) رواه أبو داود في الضحايا ــ باب «ما جاء في أكل معاقرة الأعراب».

١٢٦ ــ عبد الله بن معبد بن عباس الهاشمي عن عمه ابن عباس

* ١٤٢٢ ــ حدثنا سفيان، حدثنا سليمان بن سحيم، قال سفيان: لم أحفظ عنه غيره، قال: سمعته عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر، فقال: أيها الناس، إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلى الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له، ثم قال: ألا إني نهيت أن أقرأ راكعاً أو ساجداً، فأما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم(١٣٧).

رواه مسلم في الصلاة عن سعيد بن منصور، وأبي بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، (وقال أبو بكر، حدثنا سفيان، عن سليمان)، عن يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن سليمان بن سحيم، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن أبيه به. وأبو داود فيه (الصلاة) عن مسدد، عن سفيان به. والنسائي فيه (الصلاة) عن قتيبة، عن سفيان به. وفيه (الصلاة) وفي الرؤيا (الكبرى) عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن جعفر، بمعناه. ورواه ابن ماجة في الرؤيا عن إسحاق بن إسماعيل الأيلي، عن سفيان، بقصة الرؤيا(١٣٨).

* * *

(١٣٧) رواه الإمام أحمد (١٩٠٠)، وإسناده صحيح.

(١٣٨) رواه مسلم في الصلاة ــ باب «النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود» ــ وأبو داود فيه ــ باب «الدعاء في الركوع والسجود» ــ والنسائي فيه ــ باب «الركوع دون الصف» ــ وباب «الأمر بالاجتهاد في الدعاء في السجود» ــ وابن ماجة في كتاب الرؤيا ــ باب «الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو تُرى له».

قال الطبراني:

* ١٤٢٣ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عمر بن عثمان بن أخي علي بن عاصم، حدثنا أبو تميلة يحيى بن واضح، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن معبد، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين قبل الصبح في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وبآيتين من آخر البقرة ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه﴾ وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب وبآية من آل عمران ﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم﴾ إلى آخر الآية (١٣٩).

قال البزار:

* ١٤٢٤ ــ حدثنا عبد الله بن شبيب، حدثنا إبراهيم بن شبيب، حدثنا إبراهيم بن يحيى بن هانىء، حدثني أبي عن محمد بن إسحاق، عن عباس بن عبد الله بن معبد بن العباس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال المجذر بن زياد لأبي البختري بن هشام، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتلك (١٤٠).

قال أبو يعلى:

* ١٤٢٥ ــ وعن ابن عيينة قال: حدثني سليمان بن سحيم، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستارة، والناس صفوف خلف أبي

---

(١٣٩) رواه الطبراني (١٠٨١٦)، وفي إسناده ضعف.

(١٤٠) رواه البزار. كشف الأستار (١٧٦٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:٨٥): رواه البزار، عن عبد الله بن شبيب، وهو ضعيف.

بكر، فقال: «يا أيها الناس، إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له. ألا وإني نهيت أن أقرأ راكعاً، أو ساجداً. فأما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فقمن أن يستجاب لكم»(١٤١).

* * *

١٢٧ ــ عبد الله بن أبي الهزيل عن ابن عباس

قال الطبراني:

* ١٤٢٦ ــ حدثني عيسى بن القاسم الصيدلاني البغدادي، حدثنا الحسن بن قزعة، حدثنا عبد الله بن خراش عن العوام بن حوشب، عن عبد الله بن أبي الهزيل، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»(١٤٢).

وقال:

* ١٤٢٧ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا زيد بن الحريش، حدثنا عبد الله بن خراش عن العوام بن حوشب، عن عبد الله بن أبي الهزيل، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليأكل كل رجل من أضحيته»(١٤٣).

* * *

(١٤١) رواه أبو يعلى (٢٣٨٧)، وإسناده صحيح.

(١٤٢) رواه الطبراني (١٢٧٠٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٢١): فيه عبد الله ابن خراش، وهو ضعيف.

(١٤٣) رواه الطبراني (١٢٧١٠)، وقال الهيثمي (٤:٢٥): فيه عبد الله بن خراش، وثقه ابن حبان، وقال: ربما أخطأ، وضعفه الجمهور.

١٢٨ ــ عبد الله بن يسار، عن ابن عباس

قال الطبراني:

* ١٤٢٨ ــ حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن ابن أبي نجيح، وحميد الأعرج أن رجلاً سأل ابن عباس فقال: أنه طلق امرأته مائة، فقال: عصيت ربك وبانت منك امرأتك، فلم تتق الله فيجعل لك مخرجاً ويرزقك من حيث لا تحتسب وقرأ ﴿يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن﴾ (١٤٤).

قال أبو يعلى:

* ١٤٢٩ ــ حدثنا زهير، حدثنا بشر بن السري، حدثنا سيف بن سليمان، عن عبد الله بن يسار، عن ابن عباس قال: ما طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء إلا وهو من البيت (١٤٥).

* * *

١٢٩ ــ عبد الرحمن [بن] البيلماني ــ مولى عمر بن الخطاب ــ عن ابن عباس

* ١٤٣٠ ــ حديث «من قال حين يصبح ﴿سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السماوات والأرض وعشيا وحين تظهرون﴾ الآية كلها أدرك ما فاته في يومه، ومن قالها حين يمسي أدركه ما فاته ليلته».

---

(١٤٤) رواه الطبراني (١١١٥٧)، وإسناده صحيح.

(١٤٥) رواه أبو يعلى (٢٥٦٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٤٧)، وقال: رواه أبو يعلى، وإسناده حسن.

رواه أبو داود في الأدب عن أحمد بن سعيد الهمداني والربيع بن سليمان المرادي، كلاهما عن ابن وهب، عن الليث بن سعد، عن سعد ابن بشير النجاري، عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني، عن أبيه به [١٤٦].

* * *

قال الطبراني:

* ١٤٣١ ــ حدثنا أحمد بن رشدين بن المصري، حدثنا أبو صالح الحراني، حدثنا صالح بن عبد الجبار، عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنكحوا الايامى ــ ثلاثاً ــ على ما تراضى به الأهلون ولو قبضة من أراك» [١٤٧].

* * *

١٣٠ ــ عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني الجوشني البصري عن ابن عباس

* ١٤٣٢ ــ حديث: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر.

رواه النسائي في الأشربة عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، عن عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن، عن أبيه به [١٤٨].

* * *

(١٤٦) رواه أبو داود في الأدب، باب «ما يقول إذا أصبح»، والطبراني (١٢٩٩١)، وإسناده ضعيف، وقد قال ابن كثير في التفسير (٤٢٨:٣): إسناده ضعيف.

(١٤٧) رواه الطبراني (١٢٩٩٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٠:٤)، وقال: فيه محمد بن عبد الرحمن البيلماني، وهو ضعيف.

(١٤٨) رواه النسائي في الأشربة في باب «النهي عن نبيذ الجر مفرداً»، والطبراني (١٢٩٢٣)، وإسناده صحيح:

□ عيينة بن عبد الرحمن: ثقة، له ترجمة في التاريخ الكبير (٧٣:١:٤)، وأبوه عبد الرحمن بن جوشن الغطافي: تابعي ثقة.

* ١٤٣٣ ــ حدثنا يحيى عن عيينة بن عبد الرحمن، حدثني أبي قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني رجل من أهل خراسان، وإن أرضنا أرض باردة، فذكر من ضروب الشراب، فقال: اجتنب ما أسكر من زبيب أو تمر أو ما سوى ذلك، قال: ما تقول في نبيذ الجر؟ قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر(١٤٩).

قال المزي: رواه النسائي في الأشربة عن سويد بن نصر، عن عبد الله، عن عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه به(١٥٠).

قال المزي: لم يذكره أبو القاسم وهو في الرواية.

* * *

١٣١ ــ عبد الرحمن بن الحارث عن ابن عباس

قال الطبراني:

* ١٤٣٤ ــ حدثنا محمد بن جعفر الرازي، حدثنا الوليد بن شجاع ابن الوليد، حدثني أبي، حدثنا سابق الجزري أن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب أخبره، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الحلال بين والحرام بين وبين ذلك شبهات فمن أوقع بهن فهو قمن أن يأثم ومن اجتنبهن فهو أوفر لدينه كمرتع إلى جنب حمى أو شك أن يقع فيه ولكل ملك حمى وحمى الله الحرام»(١٥١).

---

(١٤٩) رواه الطبراني (٢٠٠٩)، وإسناده صحيح.

(١٥٠) رواه النسائي في الأشربة ــ باب «ذكر الأخبار التي إعتل بها من أباح شراب المسكر».

(١٥١) رواه الطبراني (١٠٨٤٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٢٩٤): فيه سابق الجذري، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

١٣٢ ـ عبد الرحمن بن سابط، عن ابن عباس

* ١٤٣٥ ـ حدثنا محمد بن عبد الله القرمطي، حدثنا هارون بن موسى الهروي، حدثنا أبو ضمرة، عن ابن سمعان، عن عمرو بن دينار، عن عبد الرحمن بن سابط، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لعلك أن تبقى بعدي حتى تدرك قوماً يكذبون بقدر الله الذنوب على عباده اشتقوا كلامهم ذلك من النصرانية، فإذا كان ذلك فابرأوا إلى الله عنهم» فكان ابن عباس يرفع يديه ويقول: اللهم إني أبرأ إليك منهم كما أمر نبيك صلى الله عليه وسلم(١٥٢).

* * *

١٣٣ ـ عبد الرحمن بن عابس بن ربيعة النخعي الكوفي، عن ابن عباس

* ١٤٣٦ ـ حدثنا وكيع عن سفيان قال: سمعت عبد الرحمن بن عابس قال: سمعت ابن عباس قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد، ولولا مكاني منه ما شهدته من الصغر، فأتى دار كثير بن الصلت، فصلى ركعتين، قال: ثم خطب وأمر بالصدقة، قال: ولم يذكر أذاناً ولا إقامة.

* ١٤٣٧ ـ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عباس قال: سمعت ابن عباس يقول: خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم فطر أو أضحى، فصلى، ثم خطب، ثم أتى النساء

---

(١٥٢) رواه الطبراني (١١١٧٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧:٢٠٥): فيه عبد الله ابن زياد بن سمعان، وهو متروك.

فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة.

* ١٤٣٨ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا سفيان بن سعيد عن عبد الرحمن بن عابس قال: سمعت ابن عباس وسئل: هل شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: نعم، ولولا قرابتين منه ما شهدته من الصغر، فصلى ركعتين، ثم خطب، ثم أتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت، فوعظ النساء وذكرهن وأمرهن بالصدقة، فأهوين إلى آذانهن وحلوقهن فتصدقن به، قال: فدفعنه إلى بلال.

* ١٤٣٩ ــ حدثني وكيع عن سفيان، عن عبد الرحمن بن عابس قال: قلت لابن عباس: أشهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم، ولولا مكاني منه ما شهدته لصغري، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عند دار كثير بن الصلت ركعتين ثم خطب، لم يذكر أذاناً ولا إقامة.

* ١٤٤٠ ــ حدثنا يزيد عن الحجاج، عن عبد الرحمن بن عباس، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه في يوم العيد أن يخرج أهله، قال: فخرجنا، فصلى بغير أذان ولا إقامة، ثم خطب الرجال، ثم أتى النساء فخطبهن، ثم أمرهن بالصدقة فقد رأيت المرأة تلقي تومتها وخاتمها، تعطيه بلالاً يتصدق به[١٥٣].

رواه البخاري في الصلاة عن عمرو بن علي، وفي العيدين (الصلاة) عن مسدد، كلاهما عن يحيى بن سعيد، وفيه (العيدين، الصلاة) عن عمرو بن العباس، عن عبد الرحمن بن مهدي، (وفي النكاح) عن أحمد بن محمد، عن عبد الله بن المبارك، وفي الاعتصام عن محمد بن كثير، أربعتهم

(١٥٣) الأحاديث الخمسة في مسند الإمام أحمد (٣٢٢٦، ٣٣٥٨، ٣٤٨٧، ٢٠٦٢، ٣٣١٥) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

عن سفيان الثوري، عنه به. ورواه أبوداود في الصلاة عن محمد بن كثير به. والنسائي فيه (الصلاة) عن عمرو بن علي به(١٥٤).

* * *

* ١٤٤١ ــ حدثنا حفص، حدثنا حجاج عن عبد الرحمن بن عابس، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بناته ونساءه أن يخرجن في العيدين(١٥٥).

رواه ابن ماجة في الصلاة عن عبد الله بن سعيد، عن حفص بن غياث، عن حجاج بن أرطاة، عنه به(١٥٦).

* * *

حديث آخر من رواية عبد الرحمن بن عابس، عن ابن عباس:

* ١٤٤٢ ــ حديث: كنا نرفع الخشب بقصر ثلاثة أذرع وأقل، نرفعه للشتاء فنسميه القصر.

رواه البخاري في التفسير عن محمد بن كثير، وعن عمرو بن علي، عن

---

(١٥٤) رواه البخاري في الصلاة ــ باب «وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور» وفي العيدين من أبواب الصلاة ــ باب «العَلَم الذي بالمصلى»، وفيه أيضاً ــ باب «خروج الصبيان إلى المصلى» وفي النكاح ــ باب «والذين لم يبلغوا الحلم منكم» ــ وفي الإعتصام ــ باب «ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم، وما أجمع عليه الحرمان مكة والمدينة» ــ ورواه أبو داود في الصلاة ــ باب «ترك الأذان في العيد» ــ والنسائي في الصلاة ــ باب «موعظة الإمام النسائي بعد الفراغ من الخطبة، وحثهن على الصدقة».

(١٥٥) رواه الإمام أحمد (٢٠٥٤)، وإسناده صحيح.

(١٥٦) رواه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «ما جاء في خروج النساء في العيد».

يحيى، كلاهما عن سفيان، عنه به[١٥٧].

* * *

١٣٤ ــ عبد الرحمن بن علقم ويقال ابن علقمة (ويقال ابن أبي علقمة)، عن ابن عباس

* ١٤٤٣ ــ حديث: ﴿ فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ﴾ نزلت في أهل الكتاب.

رواه النسائي في التفسير (في الكبرى) عن الحسن بن أحمد بن حبيب الكرماني، عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن وكيع، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن علقمة به.

* * *

١٣٥ ــ عبد الرحمن بن مطعم أبو المنهال الكوفي ــ ويقال المكي ــ، عن ابن عباس

* ١٤٤٤ ــ حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس: قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في التمر السنتين والثلاث، فقال: من سلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم.

* ١٤٤٥ ــ حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا عبد الله بن أبي نجيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس قال:

(١٥٧) رواه البخاري في تفسير سورة المرسلات ــ باب «إنها ترمي بشرر كالقصر». فتح الباري (٨:٦٨٧)، وأعاده في ــ باب «كأنه جُمَلاتٌ صُفر». فتح الباري (٨:٦٨٨).

قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يسلفون، فقال: من أسلف فلا يسلف إلا في كيل معلوم ووزن معلوم.

* ١٤٤٦ ــ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين، أو السنتين والثلاث، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سلفوا في الثمار في كيس معلوم، ووزن معلوم، ووقت معلوم.

* ١٤٤٧ ــ حدثني إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا ابن أبي نجيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلفون في التمر العام والعامين، أو قال: عامين والثلاثة، فقال: من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم(١٥٨).

رواه الجماعة، وقال الترمذي: حسن(١٥٩).

* * *

(١٥٨) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (١٩٣٧، ٢٥٤٨، ٣٣٧٠، ١٨٦٨)، على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(١٥٩) رواه البخاري في كتاب السَّلَم (٢٢٤٠) ــ باب «السَّلَم في كيل المعلوم»، (٢٢٤١) في نفس الباب، ثم أعاده في باب «السَّلم في وزن معلوم»، وباب «السَّلم إلى أجل معلوم»، ورواه مسلم في المساقاة من أبواب البيوع ــ باب «السَّلَف» ــ والترمذي في البيوع ــ باب «ما جاء في السَّلف في الطعام» ــ والنسائي في البيوع أيضاً (٧:٢٩٠) باب «السَّلم في الثمار» ــ وابن ماجة في التجارات (٢٢٨٠) ــ باب «السَّلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم» والطبراني (١١٢٦٣-١١٢٦٥)، وأبو يعلى (٢٤٠٧) كلهم بأسانيد صحيحة.

حديث آخر:

رواه الطبراني:

* ١٤٤٨ ـ حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا عبد الرحمن ابن المبارك العيش (ح).

وحدثنا موسى بن هارون، حدثنا داود بن عمرو الضبي، قالا: حدثنا مسلم بن خالد الزنجي، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي المنهال، عن ابن عباس قال: ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم أن يهود يصومون يوم عاشوراء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن عشنا خالفناهم وصمنا اليوم التاسع»(١٦٠).

* * *

١٣٦ ـ عبد الرحمن بن مل أبو عثمان النهدي الكوفي عن ابن عباس

* ١٤٤٩ ـ حدثنا حسن وعفان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني، عن أبي عثمان النهدي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أهون أهل النار عذاباً أبو طالب، في رجليه نعلان من نار، يغلي منهما دماغه.

* ١٤٥٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد قال: أخبرنا ثابت، عن أبي عثمان النهدي، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أهون أهل النار عذاباً أبو طالب، وهو منتعل نعلين من نار يغلي منها دماغه(١٦١).

(١٦٠) رواه الطبراني (١١٢٦٦)، وهو في الصحيح من غير هذا الطريق.

(١٦١) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٦٩٠، ٢٦٣٦)، وإسنادهما صحيحان.

رواه مسلم في الإيمان عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عفان، عن حماد ابن سلمة، عن ثابت، عنه به(١٦٢).

* * *

قال الطبراني:

* ١٤٥١ ــ حدثنا محمد بن العباس المؤدب، حدثنا سريج بن النعمان الجوهري، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا عاصم الأحول عن أبي عثمان، عن ابن عباس أن الزبير حمل على فرس في سبيل الله فوجد فرساً من ضئضئها تباع فنهى أن يشتريها(١٦٣).

* * *

١٣٧ ــ عبد الرحمن بن وعلة السبائي المصري
عن ابن عباس

* ١٤٥٢ ــ حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم، عن ابن وعلة، عن ابن عباس قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: أيما إهاب دبغ فقد طهر.

* ١٤٥٣ ــ حدثنا بهز، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن وعلة قال: سألت ابن عباس قلت: إنا نغزو هذا المغرب، وأكثر أسقيتهم جلود الميتة؟ قال: فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: دباغها طهورها.

* ١٤٥٤ ــ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا زيد بن

---

(١٦٢) رواه مسلم في الإيمان ــ باب «أهون أهل النار عذاباً».

(١٦٣) رواه الطبراني (١٢٧٧٤)، والبزار. كشف الأستار (٩٥٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:١٠٩): رجاله رجال الصحيح.

أسلم عن عبد الرحمن بن وعلة قال: قلت لابن عباس: إنا نغزو أهل المغرب وأكثر أسقيتهم، وربما قال حماد: وعامة أسقيتهم الميتة؟ فقال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: دباغها طهورها.

* ١٤٥٥ ــ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن وعلة، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أيما إهاب دبغ فقد طهر.

* ١٤٥٦ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان عن زيد بن أسلم قال: حدثني عبد الرحمن بن وعلة، عن ابن عباس قال: قلت له: إنا نغزوا فنؤتى بالإهاب والأسقية؟ قال: ما أدري ما أقول لك، إلا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أيما إهاب دبغ فقد طهر[١٦٤].

رواه الجماعة سوى البخاري، وقال الترمذي: حسن صحيح[١٦٥].

* * *

* ١٤٥٧ ــ حدثنا يعلى، حدثنا محمد بن إسحاق عن القعقاع بن حكيم، عن عبد الرحمن بن وعلة قال: سألت ابن عباس عن بيع الخمر؟ فقال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم صديق من ثقيف أو من

(١٦٤) الأحاديث الخمسة في مسند الإمام أحمد (١٨٩٥)، (٢٥٣٨)، (٢٥٢٢)، (٣١٩٨)، (٢٤٣٥) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها كلها صحيحة.

(١٦٥) رواه مسلم في الطهارة ــ باب «طهارة جلود الميتة بالدّباغ» ــ وأبو داود في اللباس ــ باب «أهُب الميتة» ــ والترمذي في اللباس ــ باب «ما جاء في جلود الميتة إذا دبغت» ــ والنسائي في كتاب الفرع والعتيرة (١٧٣:٧) في باب «جلود الميتة» ــ وابن ماجة في اللباس (٣٦٠٩) ــ باب «جلود الميتة إذا دبغت»، كما رواه الطبراني (١٢٩٧٨)، (١٢٩٧٩)، وأبو يعلى (٢٣٨٥)، وإسناده صحيح.

دوس، فلقيه بمكة عام الفتح براوية خمر يهديها إليه! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أبا فلان، أما علمت أن الله حرمها؟ فأقبل الرجل على غلامه فقال: اذهب فبعها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أبا فلان، بماذا أمرته؟ قال أمرته أن يبيعها، قال: إن الذي حرم شربها حرم بيعها، فأمر بها فأفرغت في البطحاء.

* ١٤٥٨ ــ حدثنا يونس، حدثنا فليح عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن وعلة قال: سألت ابن عباس فقلت: إنا بأرض لنا بها الكروم، وإن أكثر غلاتها الخمر؟ فقال: قدم رجل من دوس على رسول الله صلى الله عليه وسلم براوية خمر أهداها له، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل علمت أن الله حرمها بعدك؟ فأقبل صاحب الرواية على إنسان معه فأمره، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: بماذا أمرته؟ قال: ببيعها، قال: هل علمت أن الذي حرم شربها حرم بيعها وأكل ثمنها؟ قال: فأمر بالمزادة فأهريقت.

* ١٤٥٩ ــ حدثنا عبد الرحمن، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن وعلة، عن ابن عباس: أن رجلاً أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم راوية خمر، وقال: إن الخمر قد حرمت، فدعا رجلاً فساره، فقال: ما أمرته؟ فقال: أمرته ببيعها، قال: فإن الذي حرم شربها حرم بيعها، قال: فصبت.

* ١٤٦٠ ــ حدثنا ربعي بن إبراهيم، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، حدثنا زيد بن أسلم، عن ابن وعلة، عن ابن عباس: أن رجلاً خرج والخمر حلال، فأهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر، فأقبل بها يقتادها على بعير، حتى وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً،

فقال: ما هذا معك؟ قال: راوية خمر أهديها لك! قال: هل علمت أن الله تبارك وتعالى حرمها؟ قال: لا، قال: فإن الله حرمها، فالتفت الرجل إلى قائد البعير، وكلمه بشيء فيما بينه وبينه، فقال: ماذا قلت له؟ قال: أمرته ببيعها، قال: إن الذي حرم شربها حرم بيعها، قال: فأمر بعزالي المزادة ففتحت، فخرجت في التراب، فنظرت إليها في البطحاء ما فيها شيء(١٦٦).

رواه مسلم في البيوع عن سويد بن سعيد، عن حفص بن ميسرة، وعن أبي الطاهر بن السرح، عن ابن وهب، عن مالك، كلاهما عن زيد ابن أسلم، وعن أبي الطاهر، عن ابن وهب، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، كلاهما عنه به. والنسائي فيه (البيوع) عن قتيبة، عن مالك به(١٦٧).

قال المزي: رواه محمد بن إسحاق، عن القعقاع بن حكيم، عن ابن وعلة نحوه.

* * *

* ١٤٦١ ــ حدثنا أبو عبد الرحمن، حدثنا عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن، عن عبد الله بن هبيرة السبائي، عن عبد الرحمن ابن وعلة قال: سمعت ابن عباس يقول: إن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبأ ما هو؟ أرجل أم امرأة أم أرض؟ فقال: بل هو

---

(١٦٦) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (٢٠٤١)، (٢١٩٠)، (٣٣٧٣)، (٢٩٨٠) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(١٦٧) رواه مسلم في البيوع ــ باب «تحريم بيع الخمر»، والنسائي فيه ــ باب «بيع الخمر».

رجل ولد عشرة، فسكن اليمن منهم ستة، وبالشام منهم أربعة، فأما اليمانيون فمذحج وكندة والأزد والأشعريون وأنمار وحمير، عرباً كلها، وأما الشامية فلخم وجذام، وعاملة وغسان.

(تفرد به)[١٦٨].

* * *

١٣٨ ــ عبد العزيز بن رفيع الأسدي المكي
ــ نزيل الكوفة ــ،
عن ابن عباس

* ١٤٦٢ ــ حدثنا سفيان، حدثنا عبد العزيز بن رفيع قال: دخلت أنا وشداد بن معقل على ابن عباس، فقال ابن عباس: ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ما بين هذين اللوحين، ودخلنا على محمد بن علي فقال مثل ذلك، قال: وكان المختار يقول: الوحي[١٦٩].

رواه البخاري في فضائل القرآن عن قتيبة بن سعيد، عن سفيان، عنه به[١٧٠].

* * *

* ١٤٦٣ ــ حدثنا وكيع عن سكين بن عبد العزيز، عن أبيه، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى الفضل بن عباس يلاحظ امرأة عشية عرفة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم هكذا بيده على عين الغلام، قال: إن هذا يوم من حفظ فيه بصره ولسانه غفر له.

تفرّد به.

---

(١٦٨) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٩٠٠)، وإسناده صحيح.

(١٦٩) أخرجه الإمام أحمد (١٩٠٩)، وإسناده صحيح.

(١٧٠) رواه البخاري في فضائل القرآن ــ باب «من قال: لم يترك النبي إلاَّ ما بين الدَّفتين».

* ١٤٦٤ ــ حدثنا عفان، حدثني سكين بن عبد العزيز قال: حدثني أبي قال: سمعت ابن عباس قال: كان فلان رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة، قال: فجعل الفتى يلاحظ النساء وينظر إليهن، قال: وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجهه بيده من خلفه مراراً، قال: وجعل الفتى يلاحظ إليهن، قال: فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ابن أخي، إن هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره ولسانه غفر له.

تفرّد به(١٧١).

* * *

١٣٩ ــ عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث ابن عبد المطلب بن هاشم، عن ابن عباس

* ١٤٦٥ ــ حدثنا يحيى عن عبد المطلب، عن ابن عباس: بت في بيت خالتي ميمونة، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، من الليل، فأطلق القربة، فتوضأ فقام إلى الصلاة، فقمت عن يساره، فأخذ بيميني، فأدارني، فأقامني عن يمينه، فصليت معه.

تفرد به(١٧٢).

* * *

(١٧١) تفرد بها الإمام أحمد في مسنده (٣٣٥٠)، (٣٠٤٢)، وإسناداهما صحيحان. كما رواه الطبراني (١٢٩٧٤).

(١٧٢) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (١:٣٤٧)، وطبعة شاكر (٣٢٤٣)، وقال: إسناده مُشْكِل، هو مُحرَّف أو مغلوط، فليس في الرواة المترجمين من يسمَّى عبد المطلب إلاَّ عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث، وهوة صحابي أكبر من ابن عباس، فلم يدركه يحيى القطان ولا سمع منه، والحديث ذاته قد تقدّم معناه مراراً بأسانيد صحاح.

١٤٠ ــ عبيد الله بن أبي بردة ــ ويقال: ابن المغيرة ابن أبي بردة ــ، عن ابن عباس

قال ابن ماجة في المقدمة:

* ١٤٦٦ ــ حدثنا محمد بن الصباح، أنبأنا الوليد بن مسلم، عن يحيى بن عبد الرحمن الكندي، عن عبيد الله بن أبي بردة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إن أناساً من أمتي سيتفقهون في الدين، ويقرأون القرآن، ويقولون: نأتي الأمراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا، ولا يكون ذلك، كما لا يجتنى من القتاد إلا الشوك، كذلك لا يجتنى من قربهم إلا».

قال محمد بن الصباح: كأنه يعني الخطايا[١٧٣].

* * *

١٤١ ــ عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، عن ابن عباس

صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس:

* ١٤٦٧ ــ حدثني يعقوب قال: حدثنا أبي عن صالح قال: قال عبيد الله: سألت عبد الله بن عباس عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكر؟ فقال ابن عباس: ذكر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: بينا أنا نائم رأيت أنه وضع في يدي سواران من ذهب، ففظعتها، فكرهتها، وأذن لي فنفختها، فطارا، فأولته كذابين يخرجان،

---

(١٧٣) رواه ابن ماجة في المقدمة (٢٥٥) صفحة (١:٩٣) في باب «الإنتفاع بالعلم والعمل به»، وجاء في الزوائد: في إسناده ضعيف، وعبيد الله بن أبي بردة لا يعرف.

قال عبيد الله: أحدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن، والآخر مسيلمة (١٧٤).

رواه النسائي في الرؤيا (الكبرى) عن أبي داود الحراني، عن يعقوب ابن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح قال: قال عبيد الله... فذكره.

قال المزي: روي عن صالح، عن عبيد الله بن عبيدة الربذي، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، وسيأتي ـ وروى عن ابن عباس، عن أبي هريرة، وسيأتي ـ ذكره أبو القاسم في ترجمة ابن عباس، عن أبي هريرة. وهذا الموضع أولى به.

* * *

قال أبو يعلى:

* ١٤٦٨ ـ حدثنا أبو بكر، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إبراهيم ابن إسماعيل، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشرب من في الإناء المخنوث (١٧٥).

* * *

عبد الله بن ذكوان أبو الزناد، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس:

* ١٤٦٩ ـ حدثنا سريج، حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعمى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس قال: تنفل رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي

(١٧٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٣٧٣)، وإسناده صحيح.

(١٧٥) رواه أبو يعلى (٢٤٩٦)، وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن مجمّع، وهو ضعيف.

رأى فيه الرؤيا يوم أحد فقال: رأيت في سيفي ذي الفقار فلا، فأولته فلا يكون فيكم، ورأيت أني مردف كبشاً، فأولته كبش الكتيبة، ورأيت أني في درع حصينة، فأولتها المدينة، ورأيت بقر تذبح، فبقر والله خير، فبقر والله خير، فكان الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم(١٧٦).

رواه الترمذي في السير عن هناد بن السري ـ وابن ماجة في الجهاد عن أبي كريب محمد بن العلاء، عن محمد بن الصلت ـ كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه به(١٧٧).

* * *

* ١٤٧٠ ـ حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس قال: إن الله عز وجل أنزل ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ و﴿أولئك هم الظالمون﴾ و﴿أولئك هم الفاسقون﴾ قال: قال ابن عباس: أنزل الله في الطائفتين من اليهود، وكانت إحداهما قد قهرت الأخرى في الجاهلية، حتى ارتضوا أو اصطلحوا على أن كل قتيل قتله العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقاً، وكل قتيل قتله الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق، فكانوا على ذلك حتى قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، فذلت الطائفتان كلتاهما لمقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويومئذ لم يظهر ولم يوطئهما عليه وهو في الصلح، فقتلت الذليلة من

---

(١٧٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٤٤٥)، وإسناده صحيح.

(١٧٧) رواه الترمذي في السِّير ـ باب «في النفل»، وابن ماجة في الجهاد ـ باب «السِّلاح»، وله رواية عند الطبراني (١٠٧٣٣)، وعند البزار. كشف الأستار (٢١٢٣)، وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧:١٧٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

العزيزة قتيلاً، فأرسلت العزيزة إلى الذليلة أن ابعثوا إلينا بمائة وسق، فقالت الذليلة: وهل كان هذا في حيين قط دينهما واحد ونسبهما واحد وبلدهما واحد، دية بعضهم نصف دية؟! إنا إنما أعطيناكم هذا ضيماً منكم لنا وفرقاً منكم، فأما إذ قدم محمد فلا نعطيكم ذلك، فكادت الحرب تهيج بينهما، ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم، ثم ذكرت العزيزة، فقالت: والله ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيهم منكم، ولقد صدقوا، ما أعطونا هذا إلا ضيماً منا وقهراً لهم، فدسوا إلى محمد من يخبر لكم رأيه، إن أعطاكم ما تريدون حكمتموه، وإن لم يعطكم حذرتم فلم تحكموه، فدسوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناساً من المنافقين ليخبروا لهم رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر الله رسوله بأمرهم كله وما أرادوا، فأنزل الله عز وجل ﴿يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا﴾ إلى قوله ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾ ثم قال: فيهما والله نزلت، وإياهما عنى الله عز وجل (١٧٨).

رواه أبو داود في القضايا عن إبراهيم بن حمزة بن أبي يحيى الرملي، عن زيد بن أبي الزرقاء، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه به (١٧٩).

* * *

* ١٤٧١ ــ حدثني سليمان بن داود، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله، عن ابن عباس أنه قال: ما نصر الله

---

(١٧٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٢١٢)، وإسناده صحيح.

(١٧٩) رواه أبو داود في القضايا ــ باب «في القاضي يخطىء»، والطبراني (١٠٧٣٢).

تبارك وتعالى في موطن كما نصر يوم أحد، قال: فأنكرنا ذلك! فقال ابن عباس: بيني وبين من أنكر ذلك كتاب الله تبارك وتعالى، إن الله عز وجل يقول في يوم أحد ﴿ ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه ﴾ يقول ابن عباس: والحس القتل (حتى إذا فشلتم) إلى قوله ﴿ ولقد عفا عنكم، والله ذو فضل على المؤمنين ﴾ وإنما عنى بهذا الرماة، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أقامهم في موضع، ثم قال: احموا ظهورنا، فإن رأيتمونا نقتلْ فلا تنصرونا، وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا، فلما غنم النبي صلى الله عليه وسلم وأباحوا عسكر المشركين أكب الرماة جميعاً فدخلوا في العسكر ينهبون، وقد التقت صفوف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم كذا، وشبك بين أصابع يديه، والتبسوا، فلما أخل الرماة تلك الخلة التي كانوا فيها، دخلت الخيل من ذلك الموضع على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فضرب بعضهم بعضاً والتبسوا وقتل من المسلمين ناس كثير، وقد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أول النهار، حتى قتل من أصحاب لواء المشركين سبعة أو تسعة، وجال المسلمون جولة نحو الجبل، ولم يبلغوا حيث يقول الناس الغار، إنما كانوا تحت المهراس، وصاح الشيطان: قتل محمد، فلم يشك فيه أنه حق، فما زلنا كذلك ما نشك أنه قد قتل، حتى طلع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين السعدين، نعرفه بتكفئه إذا مشى، قال: ففرحنا [حتى] كأنه لم يصبنا ما أصابنا، قال: فرقي نحونا وهو يقول: اشتد غضب الله على قوم دموا وجه رسوله، قال: ويقول مرة أخرى: اللهم إنه ليس لهم أن يعلونا، حتى انتهى إلينا، فمكث ساعة، فإذا أبو سفيان يصيح في أسفل الجبل: اعل هبل، مرتين، يعني آلهته، أين ابن أبي كبشة؟ أين ابن أبي قحافة؟ أين ابن الخطاب؟ فقال عمر: يا رسول الله، ألا أجيبه؟ قال: بلى، قال: فلما قال اعل هبل

قال عمر: الله أعلى وأجل، قال: فقال أبو سفيان: يا ابن الخطاب، إنه قد أنعمت عينها، فعاد عنها، أو فعال عنها، فقال: أين ابن أبي كبشة؟ أين ابن أبي قحافة؟ أين ابن الخطاب؟ فقال عمر: هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا أبو بكر؟ وها أنا ذا عمر، قال: فقال أبو سفيان: يوم بيوم بدر، الأيام دول، وإن الحرب سجال، قال: فقال عمر: لا سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار، قال: إنكم لتزعمون ذلك، لقد خبنا إذن وخسرنا، ثم قال أبو سفيان: أما إنكم سوف تجدون في قتلاكم مثلاً، ولم يكن ذاك عن رأي سراتنا، قال: ثم أدركته حمية الجاهلية، قال: فقال: أما إنه قد كان ذاك ولم نكرهه(١٨٠).

* * *

عبد الله بن عبيدة بن نشيط الربذي، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس:

قال البخاري في المغازي:

* ١٤٧٢ ــ حدثنا سعيد بن محمد الجرمي، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي عن صالح، عن ابن عبيدة بن نشيط ــ وكان في موضع آخر اسمه عبد الله ــ أن عبيد الله بن عبيد الله بن عتبة قال: «بلغنا أن مسيلمة الكذاب قدم المدينة فنزل في دار بنت الحارث، وكانت تحته بنت الحارث بن كريز، وهي أم عبد الله بن عامر، فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شماس، وهو الذي يقال له

---

(١٨٠) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٦٠٩)، وإسناده صحيح، والطبراني (١٠٧٣١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:١١٠-١١١)، وقال: رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وقد وثق على ضعفه، وانظر تعليق الشيخ أحمد شاكر على الحديث في تحقيقه لمسند الإمام أحمد.

خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قضيب فوقف عليه فكلمه، فقال له مسيلمة: إن شئت خلينا بينك وبين الأمر ثم جعلته لنا بعدك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لو سألتني هذا القضيب ما أعطيتكه، وإني لأراك الذي أريت فيه ما أريت. وهذا ثابت بن قيس سيجيبك عني، فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم».

١٤٧٣ ــ قال عبيد الله بن عبد الله: سألت عبد الله بن عباس عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكر، فقال ابن عباس: ذكر لي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: بينا أنا نائم أريت أنه وضع في يدي سواران من ذهب، ففظعتها وكرهتها، فأذن لي فنفختها فطارا، فأولتها كذابين يخرجان. فقال عبيد الله: أحدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن، والآخر مسيلمة الكذاب».

وأعاده في التعبير ببعضه؛ عن سعيد بن محمد الجرمي، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن عبيدة بن نشيط ــ في موضع آخر اسمه «عبد الله» ــ به. روي عن صالح، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، وقد مضى(١٨١).

* * *

عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس:

* ١٤٧٤ ــ حديث: قال عبد الله بن عباس: يا بن عتبة! تعلم أي

---

(١٨١) رواه البخاري في المغازي في باب «قصة الأسود العنزي» بتمامه، وأعاده في كتاب تعبير الرؤيا ــ باب «إذا طار الشيء في المنام» ببعضه.

سورة من القرآن نزلت جميعاً؟ قلت: (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ -١١٠-)، قال: صدقت.

رواه مسلم في آخر الكتاب (التفسير) عن أبي بكر بن أبي شيبة وهارون بن عبد الله وعبد بن حميد، ثلاثتهم عن جعفر بن عون ــ وعن إسحاق بن إبراهيم، عن أبي معاوية ــ كلاهما عن أبي العميس، عنه به(١٨٢).

قال المزي: رواه النسائي في التفسير (في الكبرى) عن محمد بن اسماعيل بن ابراهيم وأحمد بن سليمان، كلاهما عن جعفر بن عون ــ نحوه: أتعلم آخر سورة من القرآن نزلت؟ قلت: نعم ــ واللفظ لأحمد.

قال المزي: ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

عراك بن مالك الغفاري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس:

* ١٤٧٥ ــ حديث: أن القمر انشق في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم.

رواه البخاري في التفسير عن يحيى بن بكير ــ وفي انشقاق القمر (المناقب) عن عثمان بن صالح ــ وفي علامات النبوة (المناقب) عن خلف بن خالد القرشي ــ ثلاثتهم عن بكر بن مضر، عن جعفر بن

(١٨٢) رواه مسلم في آخر الكتاب في التفسير ــ تفسير آيات متفرقة، ورواية النسائي له في التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:٥٧).

ربيعة، عنه به. ومسلم في التوبة عن موسى بن قريش، عن إسحاق بن بكر بن مضر، عن أبيه به[١٨٣].

* * *

* ١٤٧٦ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام بمكة خمس عشرة ليلة، يصلي ركعتين ركعتين. رواه النسائي في الصلاة عن عبد الرحمن بن الأسود البصري، عن محمد بن ربيعة، عن عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عنه به[١٨٤].

* * *

محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس:

* ١٤٧٧ ــ حدثني محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبناً، ثم دعا بماء فمضمض، وقال: إن له دسماً.

* ١٤٧٨ ــ حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثنا عقيل عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس أنه قال: شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لبناً، ثم دعا بماء فمضمض، ثم قال: إن له دسماً.

(١٨٣) رواه البخاري في تفسير سورة القمر ــ باب «وانشق القمر وإن يروا آية يعرضوا»، وفي المناقب ــ باب «إنشقاق القمر» ــ وفي علامات النبوة في الإسلام من كتاب المناقب ــ باب «سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم إنشقاق القمر» ــ ورواه مسلم في التوبة ــ باب «إنشقاق القمر».

(١٨٤) رواه النسائي في الصلاة (٣: ١٢١) في باب «المقام الذي يقصر بمثله الصلاة»، ورواه الطبراني (١٠٧٣٥).

* ١٤٧٩ ــ حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يونس عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمضمض من لبن، وقال: إن له دسماً.

* ١٤٨٠ ــ حدثنا يحيى عن الأوزاعي، حدثنا الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبناً فمضمض، وقال: إن له دسماً.

* ١٤٨١ ــ حدثنا يحيى عن الأوزاعي قال: حدثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبناً فمضمض، وقال: إن له دسماً(١٨٥).

رواه الجماعة. قال الترمذي: حسن صحيح(١٨٦).

* * *

* ١٤٨٢ ــ حدثنا عبد الرحمن، حدثنا مالك عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: جئت ورسول الله صلى الله

(١٨٥) الأحاديث الخمسة في مسند الإمام أحمد (٣٠٥١)، (٣١٢٣)، (٣٥٣٨)، (١٩٥١)، (٢٠٠٧) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(١٨٦) رواه البخاري في الطهارة (٢١١) ــ باب «هل يُمَضْمِض من اللبن؟» ــ وفي الأشربة (٥٦٠٩) ــ باب «شرب اللبن، وقول الله تعالى: يخرج من بين فرث ودم لبناً خالصاً سائغاً للشاربين»، والآية ليست هكذا. فتح الباري (١٠:٦٩) ــ ورواه مسلم في الطهارة ــ باب «نسخ الوضوء مما مسَّت النَّار» ــ وأبو داود في الطهارة (١٩٦) ــ باب «الوضوء من اللبن» ــ والترمذي فيه ــ باب «المضمضة من اللبن» ــ والنسائي فيه (١٠٩:٠) ــ باب «المضمضة من اللبن» ــ وابن ماجة في الطهارة حديث (٤٩٨) ــ باب «المضمضة من شرب اللبن» وأبو يعلى في مسنده (٢٤١٨) بهذا الإسناد، وهو إسناد صحيح.

عليه وسلم يصلي بمنى وأنا على حمار، فتركته بين يدي الصف، فدخلت في الصلاة، وقد ناهزت الاحتلام، فلم يعب ذلك.

* ١٤٨٣ ــ حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعد أن ابن عباس قال: أقبلت وقد ناهزت الحلم أسير على أتان، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي للناس، يعني، حتى صرت بين يدي بعض الصف الأول، ثم نزلت عنها، فركعت، فصففت مع الناس وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم.

* ١٤٨٤ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، وعبد الأعلى عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: جئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، أو قال: يوم الفتح، وهو يصلي، أنا والفضل مرتدفان على أتان، فقطعنا الصف ونزلنا عنها، ثم دخلنا الصف، والأتان تمر بين أيديهم، لم تقطع صلاتهم، وقال عبد الأعلى: كنت رديف الفضل على أتان، فجئنا ونبي الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى.

* ١٤٨٥ ــ حدثنا سفيان عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس: جئت أنا والفضل ونحن على أتان، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بعرفة، فمررنا على بعض الصف، فنزلنا عنها وتركناها ترتع ودخلنا في الصف، فلم يقل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً(١٨٧).

(١٨٧) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (٣١٨٤، ٢٣٧٦، ٣٤٥٤، ١٨٩١)، على التوالي، حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

رواه الجماعة. قال الترمذي: حسن صحيح [١٨٨].

* * *

* ١٤٨٦ ـــ حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على أمه، توفيت قبل أن تقضيه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقض عنها.

* ١٤٨٧ ـــ حدثنا روح، حدثنا ابن أبي حفصة، حدثنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر على أمه توفيت قبل أن تقضيه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقضه عنها.

* ١٤٨٨ ـــ حدثنا سفيان، حدثنا الزهري عن عبيد الله، عن ابن عباس: أن سعد بن عبادة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه؟ فقال: اقضه عنها [١٨٩].

---

(١٨٨) رواه البخاري في العلم (٧٦) ـ باب «متى يصح سماع الصغير» ـ وفي الصلاة (٤٩٣) ـ باب «سترة الإمام سترة من خلفه» ـ وفي الأذان (٨٦١) ـ باب «وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور» ـ وفي الحج ـ باب «حج الصبيان» ـ وفي المغازي (٤٤١٢) ـ باب «حجة الوداع» ـ ورواه مسلم في الصلاة في باب «سترة المصلِّي»، وأبو داود فيه (٧١٥) ـ باب «من قال الحمار لا يقطع الصلاة» ـ والترمذي فيه ـ باب «ما جاء لا يقطع الصلاة شيء»، والنسائي في القبلة من أبواب الصلاة (٢:٦٤) ـ باب «ذكر ما يقطع الصلاة وما لا يقطع الصلاة إذا لم يكن بين يدي المصلي سترة» ـ وابن ماجة في الإقامة (٩٤٧) ـ باب «ما يقطع الصلاة» ـ وأبو يعلى في مسنده (٢٣٨٢)، وإسناده صحيح.

(١٨٩) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٣٠٤٩)، (٣٥٠٦)، (١٨٩٣)، على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

رواه الجماعة. قال الترمذي: حسن صحيح (١٩٠).

***

* ١٤٨٩ ــ حدثنا علي بن إسحاق قال: أخبرنا عبد الله، وعتاب قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا يونس عن الزهري قال: حدثني عبيد الله عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره، وكان المشركون يفرقون رؤوسهم، وكان أهل الكتاب يسدلون شعورهم، وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء، ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه.

* ١٤٩٠ ــ حدثنا يعقوب، حدثني أبي عن الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله، عن ابن عباس: أنه قال: كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم، وكان المسلمون يفرقون رؤوسهم، قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه موافقة أهل الكتاب في بعض ما لم يؤمر به فيه. فسدل رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم فرق بعد.

(١٩٠) رواه البخاري في الوصايا (٢٨٦١) ــ باب «ما يستحب لمن تُوفيَّ فجأة أن يتصدقوا عنه، وقضاء النذور عن الميت»، وفي كتاب الحيل (٦٩٥٩) ــ باب «في الزكاة، وأن لا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرقٍ خشية الصدقة» ــ ورواه مسلم في الايمان والنذور ــ باب «الأمر بقضاء النذور» ــ وأبو داود في الايمان والنذور (٣٣٠٧) ــ باب «قضاء النذور عن الميت»، والترمذي في الايمان والنذور ــ باب «ما جاء في قضاء النذر عن الميت» والنسائي فيه ــ باب «من مات وعليه نذر» ــ وفي الوصايا باب «فضل الصدقة عن الميت»، وفي الوصايا ــ باب «ذكر الإختلاف على سفيان» ــ ورواه ابن ماجة في الكفّارات (٢١٣٢) ــ باب «من مات وعليه نذر» ــ ورواه أبو يعلى (٢٣٨٣، ٢٦٨٣)، والبزار (١٣٤٧)، وقال البزار: لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلاَّ ابن عباس، تفرد به الزهري.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤: ١٩١): هو في الصحيح خلا قوله: في الجاهلية يعني عند البزار هذه الزيادة ــ رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

* ١٤٩١ ــ حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يونس عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره، وكان المشركون يفرقون رؤوسهم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم ينزل عليه، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه.

* ١٤٩٢ ــ حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثني ابراهيم، يعني ابن سعد عن الزهري [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: ويعقوب حدثني أبي عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: كان المشركون يفرقون رؤوسهم، وكان أهل الكتاب يسدلون، قال يعقوب: أشعارهم، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ويعجبه موافقة أهل الكتاب، قال يعقوب: في بعض ما لم يؤمر، قال إسحاق: فيما لم يؤمر فيه، فسدل ناصيته، ثم فرق بعد(١٩١).

رواه البخاري في الهجرة (المناقب) عن عبدان، عن عبد الله بن المبارك؛ وفي صفة النبي صلى الله عليه وسلم (المناقب) عن يحيى بن بكير، عن الليث؛ كلاهما عن يونس ــ وفي اللباس عن أحمد بن يونس، عن ابراهيم بن سعد ــ كلاهما عنه به. ومسلم في الفضائل عن منصور بن أبي مزاحم ومحمد بن جعفر الوركاني، كلاهما عن ابراهيم بن سعد به. عن أبي الطاهر بن السرح، عن ابن وهب، عن يونس به. ورواه أبو داود في الترجل عن موسى بن إسماعيل، عن إبراهيم بن سعد به. والترمذي في الشمائل عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك به. والنسائي في

(١٩١) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (٢٦٠٥، ٢٣٦٤، ٢٩٤٤، ٢٢٠٩) على التوالي حسب الورود هنا، وأسانيدها كلها صحيحة.

الزينة عن محمد بن سلمة، عن ابن وهب نحوه. و(الكبرى) عن الحارث بن مسكين، عن ابن القاسم، عن مالك، عن زياد بن سعد، عن الزهري قال: سدل رسول الله صلى الله عليه وسلم... فذكره ــ مرسلاً. وابن ماجة في اللباس عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن آدم، عن ابراهيم بن سعد به(١٩٢).

***

* ١٤٩٣ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا سفيان بن حسين عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: رأى رجل رؤيا، فجاء للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني رأيت كأن ظلة تنطف عسلاً وسمناً، وكأن الناس يأخذون منها، فمن بين مستكثر وبين مستقل وبين ذلك، وكأن سبباً متصلاً إلى السماء، وقال يزيد مرة، وكأن سبباً دلي من السماء، فجئت فأخذت به، فعلوت فعلاك الله، ثم جاء رجل من بعدك فأخذ به، فعلا فعلاه الله، ثم جاء رجل من بعدكما فأخذ به، فعلا فأعلاه الله، ثم جاء رجل من بعدكم فأخذ به، فقطع به، ثم وصل له فعلا فأعلاه الله، قال أبو بكر: ائذن لي يا رسول الله فأعبرها له، فأذن له فقال: أما الظلة فالإسلام، وأما العسل والسمن فحلاوة القرآن، فبين مستكثر وبين مستقل وبين ذلك، وأما السبب فما أنت عليه، تعلو فيعليك الله، ثم يكون

(١٩٢) رواه البخاري في مناقب الأنصار (٣٩٤٤) ــ باب «إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة» وفي صفة النبي ﷺ من المناقب» ــ وفي اللباس (٥٩١٧) ــ باب «الفرق»، ورواه مسلم في الفضائل ــ باب «سدل النبي شعره وفرقه» ــ وأبو داود في الترجل (٤١٨٨) ــ باب «ما جاء في الفرق» ــ والترمذي في الشمائل ــ باب «ما جاء في شعر رسول الله ﷺ» ــ والنسائي في الزينة (٨:١٨٤) ــ باب «فرق الشعر»، وابن ماجة في اللباس ــ باب «إتخاذ الجمّة والذوائب» حديث رقم (٣٦٣٢)، ورواه أبو يعلى في مسنده (٢٣٧٧، ٢٥٥٤)، وإسناده صحيح.

من بعدك رجل على منهاجك، فيعلو ويعليه الله، ثم يكون من بعدكما رجل يأخذ بإخذكما، فيعلو فيعليه الله، ثم يكون من بعدكم رجل يقطع به ثم يوصل له، فيعلو فيعليه الله، قال: أصبت يا رسول الله؟ قال: أصبت وأخطأت، قال: أقسمت يا رسول الله لتخبرني! فقال: لا تقسم.

* ١٤٩٤ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر معناه (١٩٣).

رواه الجماعة إلا الترمذي (١٩٤).

* * *

(١٩٣) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢١١٣، ٢١١٤)، وإسناداهما صحيحان.

(١٩٤) رواه البخاري في كتاب التعبير (٧٠٠٠) ــ باب «رؤيا الليل»، (٧٠٤٦) ــ باب «من لم يرَ الرؤيا لأول عابرٍ إذا لم يصب»، عن يحيى بن بكير، عن الليث، عن يونس، عنه به.

ورواه مسلم في الرؤيا ــ باب «تأويل الرؤيا» ــ عن حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، عن يونس به ــ وبعده عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن محمد بن كثير، عن أخيه سليمان بن كثير، عنه به.

ورواه أبو داود في الايمان والنذور ــ باب «القسم هل يكون يميناً؟» عن محمد ابن يحيى بن فارس، وعن أحمد بن حنبل ــ وأعاده في السنة (٤٦٣٣) في باب «الخلفاء» عن محمد بن يحيى بن فارس ــ ورواية النسائي للحديث في الرؤيا من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:٦٢)، وابن ماجة في تعبير الرؤيا ــ باب «تعبير الرؤيا» حديث (٣٩١٨)، ورواه أبو يعلى في مسنده (٢٥٦٥) عن زهير، عن يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن الزهري بهذا الإسناد، وقال المزي رُوي عن ابن عباس «رواه أبو داود في الايمان والنذور، والسنة» ــ والترمذي في الرؤيا ــ باب «ما جاء في رؤيا النبي ﷺ الميزان والدلو» ــ وابن ماجة في الرؤيا ــ باب «تعبير الرؤيا» عن أبي هريرة، وسيأتي في مسنده.

* ١٤٩٥ ــ حدثنا حماد بن خالد عن مالك، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة، فقال: لمن كانت هذه الشاة؟ فقالوا: لميمونة، قال: أفلا انتفعتم بإهابها؟

* ١٤٩٦ ــ حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة، فقال: ألا استمتعتم بجلدها؟ قالوا: يا رسول الله، إنها ميتة، قال: إنما حرم أكلها.

* ١٤٩٧ ــ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة لميمونة ميتة، فقال: ألا استمتعتم بإهابها؟ قالوا: وكيف وهي ميتة؟ فقال: إنما حرم لحمها، قال معمر: وكان الزهري ينكر الدباغ، ويقول، يستمتع بها على كل حال.

* ١٤٩٨ ــ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن صالح قال: وحدث ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله أخبره أن ابن عباس أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة، فقال: هلا استمتعتم بإهابها؟ فقالوا: يا رسول الله، إنها ميتة، فقال: إنما حرم أكلها[١٩٥].

رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي[١٩٦].

* * *

(١٩٥) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (٣٠١٨، ٣٠٥٢، ٣٤٥٢، ٢٣٦٩) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(١٩٦) رواه البخاري في الزكاة (١٤٩٢) ــ باب «الصدقة على موالي أزواج النبي ﷺ» عن سعيد بن عفير، عن ابن وهب، عن يونس ــ وفي البيوع (٢٢٢١) ــ باب =

* ١٤٩٩ ــ حدثنا يعلى، حدثنا محمد بن إسحاق عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض الكتاب على جبريل عليه السلام في كل رمضان، فإذا أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليلة التي يعرض فيها ما يعرض أصبح وهو أجود من الريح المرسلة، لا يسئل عن شيء إلا أعطاه، فلما كان في الشهر الذي هلك بعده عرض عليه عرضتين.

* ١٥٠٠ ــ حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا محمد بن إسحاق عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض القرآن في كل رمضان على جبريل، فيصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم من ليلته التي يعرض فيها ما يعرض وهو أجود من الريح المرسلة، لا يسئل عن شيء إلا أعطاه، حتى كان الشهر الذي هلك بعده عرض فيه عرضتين.

* ١٥٠١ ــ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب،عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير، وكان أجود ما يكون

= «جلود الميتة قبل أن تذبح» ــ وفي الذبائح والصيد (٥٥٣١) ــ باب «جلود الميتة» عن زهير بن حرب، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح، كلاهما عنه به.

ورواه مسلم في الطهارة ــ باب «طهارة جلود الميتة بالدباغ» عن أبي الطّاهر ابن السّرح، وحرملة، وعن غيرهما ــ ورواه أبو داود في اللباس (٤١٢١) ــ باب «في أهُب الميتة» عن عثمان بن أبي شيبة، وعن مسدد ــ ورواه النسائي في الفرع والعتيرة (١٧٢:٧) ــ باب «جلود الميتة» ــ ورواه أبو يعلى (٢٤١٩) من طريق الأوزاعي، عن الزهري بهذا الإسناد، وهو إسناد صحيح.

في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه جبريل كل ليلة في رمضان حتى ينسلخ، يعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن، فإذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة.

* ١٥٠٢ ـ حدثنا عتاب، حدثنا عبد الله قال: أخبرنا يونس عن الزهري قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقى جبريل، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان، فيدارسه القرآن، قال: فلرسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة.

* ١٥٠٣ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود البشر، فما هو إلا أن يدخل شهر رمضان فيدارسه جبريل صلى الله عليه وسلم، فلهو أجود من الريح.

* ١٥٠٤ ـ حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يونس عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من أجود الناس، وأجود ما يكون في رمضان، حين يلقاه جبريل، يلقاه كل ليلة يدارسه القرآن، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل أجود من الريح المرسلة(١٩٧).

رواه البخاري في بدء الوحي عن بشر بن محمد، عن ابن المبارك، عن يونس ـ ومعمر ـ وفيه (بدء الوحي) وفي صفة النبي صلى الله عليه وسلم

(١٩٧) الأحاديث الستة في مسند الإمام أحمد (٢٠٤٢، ٣٠١٢، ٣٤٢٥، ٢٦١٦، ٣٤٦٩، ٣٥٣٩) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(المناقب) عن عبدان؛ وفي بدء الخلق عن محمد بن مقاتل؛ كلاهما عن ابن المبارك، عن يونس ــ وحده ــ وفي الصوم عن موسى بن إسماعيل؛ وفي فضائل القرآن عن يحيى بن قزعة؛ كلاهما عن إبراهيم بن سعد - ثلاثتهم عنه به. ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم (الفضائل) عن منصور بن أبي مزاحم وأبي عمران محمد بن جعفر بن زياد، كلاهما عن ابراهيم بن سعد به. وعن أبي كريب، عن ابن المبارك، عن يونس به. وعن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، عن معمر به. والترمذي في الشمائل عن عبد الله بن عمران العابدي، عن إبراهيم بن سعد به. والنسائي في الصوم وفي فضائل القرآن (الكبرى) عن سليمان بن داود الرشديني، عن ابن وهب، عن يونس به(١٩٨).

* * *

* ١٥٠٥ ــ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال، وفيهم عمر بن الخطاب، قال النبي صلى الله عليه وسلم: [هلم] أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً، فقال عمر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع، وعندنا القرآن، حسبنا كتاب الله، فاختلف أهل البيت، فاختصموا، فمنهم من يقول:

---

(١٩٨) رواه البخاري في كتاب بدء الوحي ــ باب «كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ» ــ وفي المناقب ــ باب «صفة النبي ﷺ» ــ وفي بدء الخلق ــ باب «ذكر الملائكة صلوات الله عليهم» ــ وفي فضائل القرآن ــ باب «كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ» ــ ورواه مسلم في الفضائل ــ باب «كان النبي أجود الناس بالخير من الريح المرسلة» ــ ورواه الترمذي في الشمائل ــ باب «ما جاء في خلق رسول الله ﷺ» ــ والنسائي في الصوم ــ باب «الفضل والجود في رمضان».

قربوا يكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده، وفيهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قوموا، قال عبيد الله: وكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، من اختلافهم ولغطهم.

* ١٥٠٦ ــ حدثني وهب بن جرير، حدثنا أبي قال: سمعت يونس يحدث عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: لما حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم الوفاة قال: هلم أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده، وفي البيت رجال، فيهم عمر بن الخطاب، فقال عمر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع، وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله، قال: فاختلف أهل البيت فاختصموا، فمنهم من يقول: يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قال: قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغط والاختلاف، وغم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: قوموا عني، فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، من اختلافهم ولغطهم(١٩٩).

رواه البخاري ومسلم والنسائي(٢٠٠).

* * *

(١٩٩) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣١١١، ٢٩٩٢) على التوالي، وإسنادهما صحيحان.

(٢٠٠) رواه البخاري في المغازي ــ باب «مرض النبي ﷺ ووفاته» عن علي بن عبد الله المديني ــ وفي كتاب المرضى ــ باب «قول المريض: قوموا عني» عن عبد الله بن محمد؛ كلاهما عن عبد الرزاق ــ وفي الإعتصام بالسنة ــ باب «كراهية الخلاف» =

* ١٥٠٧ ـــ حدثنا عبد الأعلى عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله، عن عبد الله بن عباس، وعن عائشة أنهما قالا: لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يلقي خميصة على وجهه، فلما اغتم رفعناها عنه، وهو يقول: لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، تقول عائشة: يحذرهم مثل الذي صنعوا(٢٠١).

رواه البخاري ومسلم والنسائي(٢٠٢).

* * *

* ١٥٠٨ ـــ حدثنا عبد الرزاق عن معمر قال: قال الزهري: فأخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج في رمضان من المدينة، معه عشرة آلاف من المسلمين. وذلك

= عن إبراهيم بن موسى ـــ وفي العلم ـــ باب «كتابة العلم» عن يحيى بن سليمان ـــ ورواه مسلم في الوصايا ـــ باب «تَرْك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه» ـــ ورواية النسائي في كتاب العلم»، وفي الطب من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:٦٤).

(٢٠١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٨٨٤)، وإسناده صحيح.

(٢٠٢) رواه البخاري في الصلاة ـــ باب «حدثنا أبو اليمان» عن أبي اليمان، عن شعيب» ـــ وفي اللباس ـــ باب «الأكسية والخمائص» عن يحيى بن بكير ـــ وفي المغازي ـــ باب «مرض النبي ﷺ ووفاته» عن سعيد بن عفير كلاهما عن الليث، عن عقيل ـــ وفي ذكر بني إسرائيل من كتاب أحاديث الأنبياء عن بشر بن محمد، عن ابن المبارك، عن معمر ـــ ويونس ـــ أربعتهم عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، وعائشة (وحديث عائشة سيأتي في مسندها) به.

ورواه مسلم في الصلاة ـــ باب «النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد» عن هارون بن سعيد الأيلي، وحرملة ابن يحيى، كلاهما عن ابن وهب، عن يونس به.

ورواه النسائي في الصلاة ـــ باب «النهي عن اتخاذ القبور مساجد».

على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة، فسار بمن معه من المسلمين إلى مكة، يصوم ويصومون، حتى إذا بلغ الكديد، وهو ما بين عسفان وقديد، أفطر وأفطر المسلمون معه فلم يصم.

* ١٥٠٩ ــ حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه خرج عام الفتح في شهر رمضان، فصام، حتى بلغ الكديد فأفطر.

* ١٥١٠ ــ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح إلى مكة، في شهر رمضان، فصام، حتى مر بغدير في الطريق، وذلك في نحر الظهيرة، قال: فعطش الناس وجعلوا يمدون أعناقهم وتتوق أنفسهم إليه، قال: فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح فيه ماء، فأمسكه على يده حتى رآه الناس، ثم شرب، فشرب الناس.

* ١٥١١ ــ حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال: فحدثني محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس قال: ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لسفره، واستخلف على المدينة أبا رهم كلثوم بن حصين بن عتبة بن خلف الغفاري، وخرج لعشر مضين من رمضان، فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصام الناس معه، حتى إذا كان بالكديد، ماء بين عسفان وأمج أفطر، ثم مضى حتى نزل بمر الظهران، في عشرة آلاف من المسلمين.

* ١٥١٢ ــ حدثنا سفيان عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله،

عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفتح فصام، حتى إذا كان بالكديد أفطر، وإنما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، قيل لسفيان: قوله «إنما يؤخذ بالآخر» من قول الزهري أو قول ابن عباس؟ قال: كذا في الحديث(٢٠٣).

رواه البخاري ومسلم والنسائي(٢٠٤).

* * *

* ١٥١٣ ــ حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه قال: حدثني عبيد الله بن عتبة أن ابن عباس حدثه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أقرأني جبريل عليه السلام على حرف، فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني، حتى انتهى إلى سبعة أحرف.

* ١٥١٤ ــ حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أقرأني جبريل على حرف، فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني، فانتهى إلى سبعة أحرف، قال الزهري: وإنما هذه الأحرف في الأمر الواحد، وليس يختلف في حلال ولا حرام.

---

(٢٠٣) الأحاديث الخمسة في مسند الإمام أحمد (٣٠٨٩، ٣٢٥٨، ٣٤٦٠، ٢٣٩٢، ١٨٩٢) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(٢٠٤) رواه البخاري في الصوم ــ باب «إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر» عن عبد الله ابن يوسف، عن مالك ــ وفي الجهاد ــ باب «الخروج في رمضان» عن علي بن عبد الله المديني، عن سفيان ــ وفي المغازي ــ باب «غزوة الفتح في رمضان» عن محمود، عن عبد الرزاق، عن معمر ــ وعن عبد الله بن يوسف، عن الليث، عن عقيل ــ أربعتهم عنه به.

ورواه مسلم في الصوم ــ باب «جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية» عن يحيى بن يحيى، وعن غيره ــ والنسائي في الصيام ــ باب «الرخصة للمسافر أن يصوم بعضاً ويفطر بعضاً».

* ١٥١٥ ــ حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه، حدثني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري حدثاه أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ، فذكر الحديث، قال محمد: وحدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن ابن عباس حدثه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أقرأني جبريل عليه السلام على حرف، فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني، حتى انتهى إلى سبعة أحرف(٢٠٥).

رواه البخاري في بدء الخلق عن يحيى بن سليمان، عن ابن وهب، عن يونس ــ (وعن إسماعيل بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن يونس ــ) وفي فضائل القرآن عن سعيد بن عفير، عن الليث، عن عقيل ــ ومسلم في الصلاة عن حرملة، عن ابن وهب، عن يونس ــ وعن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، عن معمر ــ ثلاثتهم عنه به(٢٠٦).

* * *

* ١٥١٦ ــ حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا إبراهيم بن سعد قال: حدثني صالح بن كيسان وابن أخي ابن شهاب كلاهما عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، ويعقوب قال: حدثني أبي عن صالح قال ابن شهاب: أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس أخبره قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن

---

(٢٠٥) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٢٧١٧، ٢٨٦٠، ٢٣٧٥) على التوالي حسب الورود هنا، وأسانيدها صحيحة.

(٢٠٦) رواه البخاري في: بدء الخلق ــ باب «ذكر الملائكة صلوات الله عليهم» ــ وفي فضائل القرآن ــ باب «أنزل القرآن على سبعة أحرف» ــ ورواه مسلم في الصلاة ــ باب «بيان أن القرآن على سبع أحرف، وبيان معناه».

حذافة بكتابه إلى كسرى، قال: فدفعه إلى عظيم البحرين، يدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، قال يعقوب: فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه، قال ابن شهاب: فحسبت ابن المسيب قال: فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يمزقوا كل ممزق.

* ١٥١٧ ـ حدثنا موسى، حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله أخبره أن ابن عباس أخبره: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه إلى كسرى مع رجل، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه خرقه، قال: فحسبت أن ابن المسيب قال: فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمزقوا كل ممزق [(٢٠٧)].

رواه البخاري في العلم عن إسماعيل بن أبي أويس، عن ابراهيم بن سعد، [عن صالح ـ وفي المغازي عن إسحاق، عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد]، عن أبيه، عن صالح ـ وفي خبر الواحد عن يحيى بن بكير، عن ليث، عن يونس ـ وفي الجهاد عن عبد الله بن يوسف، عن الليث، عن عقيل ـ والنسائي في السير (الكبرى) عن أبي الطاهر بن السرح، عن ابن وهب، عن يونس ـ وفي العلم (الكبرى) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ـ قاضي دمشق ـ، عن سليمان بن داود الهاشمي، عن ابراهيم ابن سعد، عن صالح بن كيسان ـ وابن أخي الزهري ـ أربعتهم عنه به [(٢٠٨)].

* * *

(٢٠٧) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢١٨٤)، (٢٧٨١)، على التوالي حسب الورود، وإسناداهما صحيحان.

(٢٠٨) رواه البخاري في كتاب للعلم ـ باب «ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم =

* ١٥١٨ ــ حدثنا يعقوب قال: حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه محمد بن مسلم قال: أخبرني عبيد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام، وبعث كتابه مع دحية الكلبي، وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدفعه إلى عظيم بصرى ليدفعه إلى قيصر، فدفعه عظيم بصرى، وكان قيصر لما كشف الله عز وجل عنه جنود فارس مشى من حمص إلى إيليا على الزرابي تبسط له، فقال عبد الله بن عباس: فلما جاء قيصر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه: التمسوا لي من قومه من أسأله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال ابن عباس: فأخبرني أبو سفيان بن حرب أنه كان بالشام في رجال من قريش، قدموا تجاراً، وذلك في المدة التي كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش، قال أبو سفيان: فأتاني رسول قيصر، فانطلق بي وبأصحابي، حتى قدمنا إيليا، فأدخلنا عليه، فإذا هو جالس في مجلس ملكه، عليه التاج، وإذا حوله عظماء الروم، فقال لترجمانه: سلهم: أيهم أقرب نسباً بهذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟ قال أبو سفيان: أنا أقربهم إليه نسباً، قال: ما قرابتك منه؟ قال: قلت: هو ابن عمي، قال أبو سفيان: وليس في الركب يومئذ رجل من بني عبد مناف غيري، قال: فقال قيصر: أدنوه مني، ثم أمر بأصحابي، فجعلوا خلف ظهري عند كتفي، ثم قال لترجمانه: قل لأصحابه: إني سائل هذا عن الرجل الذي يزعم أنه نبي، فإن كذب

= بالعلم إلى البلدان» ــ وفي المغازي ــ باب «كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر» ــ وفي خبر الواحد ــ باب «ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحداً بعد واحد» ــ وفي الجهاد ــ باب «دعوة اليهودي والنصراني، وعلى ما يقاتلون عليه» ــ ورواية النسائي للحديث في السير وفي العلم من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:٦٧).

فكذبوه، قال أبو سفيان: فوالله لولا الاستحياء يومئذ أن يأثر أصحابي عني الكذب لكذبته حين سألني، ولكني استحيت أن يأثروا عني الكذب، فصدقته عنه، ثم قال لترجمانه: قل له: كيف نسب هذا الرجل فيكم؟ قال: قلت: هو فينا ذو نسب، قال: فهل قال هذا القول منكم أحد قط قبله؟ قال: قلت: لا، قل: فهل كنتم تتهمونه في الكذب قبل أن يقول ما قال؟ قال: فقلت: لا، قال: فهل كان من آبائه من ملك؟ قال: قلت: لا، قال: فأشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم، قال: قلت: بل ضعفاؤهم، قال: فيزيدون أم ينقصون؟ قال: قلت: بل يزيدون، قال: فهل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ قال: قلت: لا، قال: فهل يغدر؟ قال: قلت: لا، ونحن الآن منه في مدة ونحن نخاف ذلك! قال: قال أبو سفيان: ولم تمكني كلمة أدخل فيها شيئاً أنتقصه به غيرها، لا أخاف أن يأثروا عني، قال: فهل قاتلتموه أو قاتلكم؟ قال: قلت: نعم، قال: كيف كانت حربكم وحربه؟ قال: قلت: كانت دولاً سجالاً، ندال عليه المرة ويدال علينا الأخرى، قال: فيم يأمركم؟ قال: قلت: يأمرنا أن نعبد الله وحده ولا نشرك به شيئاً، وينهانا عما كان يعبد آباؤنا، ويأمرنا بالصلاة، والصدق، والعفاف، والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة، قال: فقال لترجمانه حين قلت له ذلك قل له: إني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت أنه فيكم ذو نسب، وكذلك الرسل، تبعث في نسب قومها، وسألتك هل قال هذا القول أحد منكم قط قبله فزعمت أن لا، فقلت: لو كان أحد منكم قال هذا القول قبله قلت: رجل يأتم بقول قيل قبله، وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال فزعمت أن لا، فقد أعرف أنه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب على الله عز وجل، وسألتك هل كان من آبائه من ملك فزعمت أن لا، فقلت: لو

كان من آبائه ملك قلت: رجل يطلب ملك آبائه، وسألتك أشراف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم فزعمت أن ضعفاءهم اتبعوه، وهم أتباع الرسل، وسألتك هل يزيدون أم ينقصون فزعمت أنهم يزيدون، وكذلك الإيمان حتى يتم، وسألتك هل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه فزعمت أن لا، وكذلك الإيمان حين يخالط بشاشة القلوب لا يسخطه أحد، وسألتك هل يغدر فزعمت أن لا، وكذلك الرسل، وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم فزعمت أن قد فعل، وأن حربكم وحربه يكون دولاً، يدال عليكم المرة وتدالون عليه الأخرى، وكذلك الرسل، تبتلى ويكون لها العاقبة، وسألتك بماذا يأمركم فزعمت أنه يأمركم أن تعبدوا الله عز وجل وحده لا تشركوا به شيئاً وينهاكم عما كان يعبد آباؤكم ويأمركم بالصدق والصلاة والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة، وهذه صفة نبي، قد كنت أعلم أنه خارج، ولكن لم أظن أنه منكم، فإن يكن ما قلت فيه حقاً فيوشك أن يملك موضع قدمي هاتين، والله لو أرجو أن أخلص إليه لتجشمت لقيه، ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه، قال أبو سفيان: ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فقرىء، فإذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله، إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فعليك إثم الأريسيين، يعني الأكارة، و﴿يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم، ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً، ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله، فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون﴾ قال أبو سفيان: فلما قضى مقالته علت أصوات الذين حوله من عظماء الروم، وكثر لغطهم، فلا أدري ماذا قالوا، وأمر بنا فأخرجنا، قال أبو سفيان: فلما خرجت مع

أصحابي وخلصت لهم، قلت لهم: أَمِرَ أَمْرُ ابن أبي كبشة، هذا ملك بني الأصفر يخافه، قال أبو سفيان: فوالله ما زلت ذليلاً مستيقناً أن أمره سيظهر، حتى أدخل الله قلبي الإسلام وأنا كاره.

* ١٥١٩ ــ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان قال: قال ابن شهاب: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب، فذكره.

* ١٥٢٠ ــ حدثنا عبد الرزاق عن معمر، فذكره[٢٠٩].

رواه البخاري في الجهاد عن إبراهيم بن حمزة، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان ــ عنه بما ههنا ــ عن ابن عباس. وذكر بقيته عن أبي سفيان بن حرب، والنسائي عن أبي داود الحراني، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه ــ بما ههنا ــ في السير (الكبرى)، وأيضاً في العلم الكبرى وبحديث أبي سفيان في التفسير (في الكبرى)، وقد مضى في حرف الصاد[٢١٠].

* * *

* ١٥٢١ ــ حدثنا يونس، حدثنا حبان بن علي، حدثنا عقيل بن خالد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس

---

(٢٠٩) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٢٣٧٠، ٢٣٨١، ٢٣٧٢)، وأسانيدها صحيحة.

(٢١٠) رواه البخاري في الجهاد (٢٩٤٠) ــ باب «دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة» ــ ورواية النسائي في السير وفي العلم من سننه الكبرى، ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٩:١٧٧-١٧٨) بهذا الإسناد.

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خير الأصحاب أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لن يغلب قوم عن قلة يبلغون أن يكونوا اثني عشر ألفاً.

* ١٥٢٢ ــ حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي قال: سمعت يونس يحدث عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولا يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة (٢١١).

رواه أبو داود في الجهاد عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن يونس، عنه به (قال أبو داود: والصحيح أنه مرسل). والترمذي في السير عن محمد بن يحيى الأزدي البصري وأبي عمار وغير واحد، كلهم عن وهب بن جرير به. وقال: حسن غريب، لا يسنده كبير أحد. روى حبان بن علي، عن يونس، عن الزهري نحوه. ورواه الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مرسلاً (٢١٢).

* * *

* ١٥٢٣ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى

(٢١١) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٧١٨، ٢٦٨٢) على التوالي حسب الورود هنا، وإسناداهما صحيحان.

(٢١٢) رواه أبو داود في الجهاد (٢٦١١) ــ باب «فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا» ــ والترمذي في السير ــ باب «ما جاء في السرايا» ورواه أبو يعلى في مسنده (٢٥٨٧، ٢٧١٤) بهذا الإسناد.

الله عليه وسلم عن قتل أربع من الدواب: النملة، والنحلة، والهدهد، والصرد.

* ١٥٢٤ ــ حدثنا يحيى عن ابن جريج قال: حدثت عن الزهري عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النحلة، والنملة، والصرد، والهدهد، قال يحيى: ورأيت في كتاب سفيان عن ابن جريج، عن ابن أبي لبيد، عن الزهري(٢١٣).

رواه أبو داود في الأدب، عن أحمد بن حنبل، ورواه ابن ماجة في الصيد عن محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري، كلاهما عن عبد الرزاق، عن معمر، عنه به(٢١٤).

* * *

* ١٥٢٥ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأخدعين وبين الكتفين، حجمه عبد لبني بياضة، وكان أجره مداً ونصفاً، فكلم أهله حتى وضعوا عنه نصف مد، قال ابن عباس: وأعطاه أجره، ولو كان حراماً ما أعطاه.

(تفرد به)(٢١٥).

* * *

* ١٥٢٦ ــ حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي عن الزهري،

(٢١٣) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٠٦٧، ٣٢٤٢) وإسناداهما صحيحان.

(٢١٤) رواه أبو داود في الأدب ــ باب «في قتل الذَّر» وابن ماجة ــ باب «ما ينهى عن قتله».

(٢١٥) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٣٠٧٨)، وإسناده صحيح.

عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة قد ألقاها أهلها، فقال: والذي نفسي بيده، للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها.

(تفرد به)[٢١٦].

* * *

* ١٥٢٧ ــ حدثنا سفيان عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس: أن أبا بكر أقسم على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: لا تقسم[٢١٧].

تفرد به.

* * *

* ١٥٢٨ ــ حدثنا معاوية، حدثنا أبو إسحاق عن محمد أبي حفصة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: كان الفتح في ثلاث عشرة خلت من رمضان.

(تفرد به)[٢١٨].

---

(٢١٦) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٣٠٤٨)، وإسناده صحيح، ورواه أبو يعلى (٢٥٩٣)، والبزار. كشف الأستار (٣٦٩١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠: ٢٨٦-٢٨٧)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، وفيه محمد بن مصعب، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجالهم رجال الصحيح.

□ محمد بن مصعب القرقساني: ذكره البخاري في التاريخ الكبير (١: ١: ٢٣٩)، وقال: كان يحيى بن معين سيء الرأي فيه، ولم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء، وقال فيه الإمام أحمد: حديث القرقساني، عن الأوزاعي مقارب.

قال ابن عدي: ليس عندي برواياته بأس، مترجم في ميزان الإعتدال (٤: ٤٢)، وهو من رجال التهذيب، فقد أخرج له الترمذي، وابن ماجة.

(٢١٧) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (١٨٩٤)، وإسناده صحيح.

(٢١٨) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٥٠٠)، وإسناده صحيح.

* ١٥٢٩ ـ حدثنا يحيى بن آدم، عن ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح لعشر مضين من رمضان، فلما نزل مر الظهران أفطر.

(تفرد به)[٢١٩].

* * *

أحاديث أخر من رواية الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عنه:

الأول:

* ١٥٣٠ ـ حديث: طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير، يستلم الركن بمحجن، ومنهم من لم يذكر الاستلام.

رواه البخاري في الحج عن أحمد بن صالح، ويحيى بن سليمان، ومسلم فيه (الحج) عن أبي الطاهر بن السرح، ـ وحرملة بن يحيى ـ وأبو داود فيه (المناسك) عن أحمد بن صالح، والنسائي فيه (المناسك) عن يونس بن عبد الأعلى، وفيه (المناسك) وفي الصلاة عن سليمان بن داود أبي الربيع المهري ـ ورواه ابن ماجة في الحج عن أبي الطاهر ـ ستتهم عن ابن وهب، عن يونس، عنه به. وقال البخاري (الحج تعليقاً): وتابعه الدراوردي، عن ابن أخي الزهري، عن عمه[٢٢٠].

* * *

(٢١٩) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٨٨٤)، وابن إدريس هو عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي.

(٢٢٠) رواه البخاري في الحج ـ باب «إستلام الركن بالمحجن» ـ ومسلم فيه ـ باب «جواز الطواف على بعير وغيره، وإستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب»، وأبو داود =

الثاني:

قال البخاري في الصلاة:

* ١٥٣١ ــ حدثنا حيوة بن سريح قال: حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قام النبي صلى الله عليه وسلم وقام الناس معه فكبر وكبروا معه، وركع وركع ناس منهم، ثم سجد وسجدوا معه. ثم قام للثانية فقام الذين سجدوا وحرسوا إخوانهم، وأتت الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا معه، والناس كلهم في صلاة ولكن يحرس بعضهم بعضاً»(٢٢١).

ورواه النسائي فيه (الصلاة) عن عمرو بن عثمان بن سعيد، كلاهما عن محمد بن حرب، عن الزبيدي، عنه به(٢٢٢).

* * *

الثالث:

* ١٥٣٢ ــ حديث: أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة عام الفتح خمس عشرة، يقصر الصلاة.

رواه أبو داود في الصلاة عن عبد الله بن محمد النفيلي، عن محمد بن

= في المناسك ــ باب «الطواف واجب» ــ والنسائي فيه ــ باب «إستلام الركن بالمحجن» ــ وفي الصلاة ــ باب «إدخال البعير المسجد» ــ وابن ماجة في الحج ــ باب «من استلم الركن بمحجنه».

(٢٢١) رواه البخاري في الصلاة (٩٤٤) في باب «يحرس بعضهم بعضاً في صلاة الخوف». فتح الباري (٢:٤٣٣).

(٢٢٢) رواية النسائي للحديث في كتاب الصلاة ــ باب «صلاة الخوف».

سلمة، عن ابن إسحاق، عنه به. وقال رواه عبدة بن سليمان وأحمد بن خالد الوهبي، وسلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، لم يذكروا فيه «ابن عباس». وابن ماجة فيه (الصلاة) عن أبي يوسف محمد بن أحمد الصيدلاني الرقي، عن محمد بن سلمة به(٢٢٣).

* * *

الرابع:

قال البخاري في الاعتصام:

* ١٥٣٣ ــ حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم، أخبرنا ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدث، تقرءونه محضاً لم يشب، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه، وكتبوا بأيديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً، لا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم، لا والله ما رأينا منهم رجلاً يسألكم عن الذي أنزل عليكم»(٢٢٤).

وأعاده في التوحيد، عن أبي اليمان، عن شعيب ــ وفي الشهادات عن يحيى بن بكير، عن الليث، عن يونس ــ ثلاثتهم عنه به(٢٢٥).

* * *

(٢٢٣) رواه أبو داود في الصلاة ــ باب «متى يتم المسافر» ــ وابن ماجة فيه ــ باب «كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة؟».

(٢٢٤) رواه البخاري في كتاب الإعتصام بالسّنة (٧٣٦٣) في باب «قول النبي ﷺ: لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء». فتح الباري (١٣:٣٣٣).

(٢٢٥) أعاده البخاري في التوحيد ــ باب «قول الله تعالى: كل يوم هو في شأن» وفي الشهادات ــ باب «لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها».

الخامس:

* ١٥٣٤ ــ حديث: قدم عيينة بن حصن فنزل على ابن أخيه الحر ابن قيس... الحديث. في ترجمة ابن عباس، عن عمر.

* * *

السادس:

قال البخاري في الحج:

* ١٥٣٥ ــ حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن أسامة رضي الله عنه كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة إلى المزدلفة، ثم أردف الفضل من المزدلفة إلى منى، قال فكلاهما قال: لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة(٢٢٦).

* * *

السابع:

* ١٥٣٦ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى هرقل «من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى»، مختصر.

رواه أبو داود في الأدب عن الحسن بن علي [الحلواني]، عن عبد

(٢٢٦) رواه البخاري في: الحج (١٥٤٣) ــ باب «الركوب والإرتداف في الحج». فتح الباري (٨:٤٠٤)، وأعاده في باب «التلبية والتكبير غداة النحر حين يرمي الجمرة والإرتداف في السير».

الرزاق، عن معمر، عنه به، ولم يذكر «أبا سفيان بن حرب» (٢٢٧).

* * *

الثامن:

قال أبو داود في الخراج:

* ١٥٣٧ ــ حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح جاءه العباس بن عبد المطلب بأبي سفيان بن حرب فأسلم بمر الظهران، فقال له العباس: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر، فلو جعلت له شيئاً، قال: «نعم، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق [عليه] بابه فهو آمن» (٢٢٨).

التاسع:

* ١٥٣٨ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع.

قال المزي: رواه أبو داود في الأدب عن سعيد بن منصور، عن عبد العزيز بن محمد، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن عبيد الله بن عمر، عنه به.

قال المزي: هذا الحديث في رواية أبي الحسن بن العبد، وأبي سعيد ابن الأعرابي، وأبي بكر بن داسه، عن أبي داود، ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

(٢٢٧) هذه الرواية للحديث عند أبي داود في الأدب ــ باب «كيف يكتب إلى الذمي».

(٢٢٨) رواه أبو داود في الخراج (٣٠٢١) باب «ما جاء في خبر مكة» صفحة (٣:١٦٢).

العاشر:

* ١٥٣٩ ــ حديث: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قدح قوارير يشرب فيه.

رواه ابن ماجة في الأشربة عن أحمد بن سنان، عن زيد بن حباب، عن مندل، عن محمد بن إسحاق، عنه به[٢٢٩].

* * *

الحادي عشر:

قال الترمذي في تفسير سورة الروم:

* ١٥٤٠ ــ بسم الله الرحمن الرحيم، حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا محمد بن خالد بن عثمة، حدثنا عبد الله بن عبد الله الجمحي، حدثنا ابن شهاب الزهري، عن عبيد الله بن عتبة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر في مناحبة الم غلبت الروم ألا احتطت يا أبا بكر، فإن البضع ما بين الثلاث إلى التسع.

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب من حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس[٢٣٠].

* * *

الثاني عشر:

قال ابن ماجة في الأشربة:

---

(٢٢٩) رواه ابن ماجة في الأشربة ــ باب «الشرب في الزجاج»، ورواه البزار. كشف الأستار (٢٩٠٤)، وقال: لا نعلم أحداً رواه متصلاً إلا مندل، عن ابن إسحاق، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٧٧)، وقال: رواه ابن ماجة باختصار، رواه البزار، وفيه مندل، وهو ضعيف، وقد وثق.

(٢٣٠) رواه الترمذي في تفسير سورة الروم حديث رقم (٣١٩١) صفحة (٥:٣٤٢).

* ١٥٤١ ـــ حدثنا هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثنا ابن جريج عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن، وعن يمينه ابن عباس، وعن يساره خالد بن الوليد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عباس: «أتأذن لي أن أسقي خالد!» قال ابن عباس: ما أحب أن أوثر، بسؤر رسول الله صلى الله عليه وسلم، على نفسي أحداً. فأخذ ابن عباس، فشرب وشرب خالد(٢٣١).

* * *

الثالث عشر:

قال ابن ماجة في الأطعمة:

* ١٥٤٢ ـــ حدثنا هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثنا ابن جريج عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أطعمه الله طعاماً، فليقل: اللهم! بارك لنا فيه، وارزقنا خيراً منه، ومن سقاه الله لبناً، فليقل: اللهم! بارك لنا فيه، وزدنا منه. فإني لا أعلم ما يجزىء، من الطعام والشراب، إلا اللبن»(٢٣٢).

* * *

الرابع عشر:

قال البزار:

* ١٥٤٣ ـــ حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا عبد الحميد بن عبد

---

(٢٣١) رواه ابن ماجة في الأشربة (٣٤٢٦) ـــ باب «إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن» صفحة (٢:١١٣٣).

(٢٣٢) رواه ابن ماجة في الأطعمة (٣٣٢٢) باب «اللبن».

الرحمن الحماني، حدثنا أبو بكر الهذلي، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل شهر رمضان أطلق كل أسير، وأعطى كل سائل[٢٣٣].

الخامس عشر:

قال البزار:

* ١٥٤٤ ـ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا سعيد بن سفيان، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من بات وفي يده غمر، فأصابه شيء، فلا يلومن، إلا نفسه[٢٣٤].

السادس عشر:

قال البزار:

* ١٥٤٥ ـ حدثنا عبد الله بن شبيب، حدثنا أحمد بن محمد بن عبد العزيز قال: وجدت في كتاب أبي عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في أهل قباء: ﴿ فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين ﴾ فسألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: إنا نتبع الحجارة الماء[٢٣٥].

---

(٢٣٣) رواه البزار. كشف الأستار (٩٦٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣: ١٥٠)، وقال: رواه البزار، وفيه أبو بكر الهذلي، وهو ضعيف.

(٢٣٤) رواه البزار. كشف الأستار (٢٨٨٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ٣): رواه البزار، والطبراني بأسانيد، ورجال أحدهما رجال الصحيح خلا الزبير بن بكّار، وهو ثقة، وقد تفرد به كما قال الطبراني.

(٢٣٥) رواه البزار. كشف الأستار (٢٤٧)، وقال: لا نعلم رواه عن الزهري إلاّ محمد بن عبد العزيز، ولا عنه إلاّ ابنه، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٢١٢)، وقال: رواه البزار وفيه محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهري: ضعفه البخاري والنسائي، وهو الذي أشار بجلد مالك.

السابع عشر:

قال البزار:

* ١٥٤٦ ـ حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر الروح، وعن إخصاء البهائم نهياً شديداً (٢٣٦).

الثامن عشر:

قال الطبراني:

* ١٥٤٧ ـ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا أبو صالح وعبد الله بن يوسف قالا: حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: كانت القسامة في الجاهلية حجازاً بين الناس، وكان من حلف على يمين صبر اثم فيها أري عقوبة من الله ينكل بها من الجرأة على المحارم، فكانوا يتورعون عن إيمان الصبر ويخافونها، فلما بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم أقر القسامة، وكان المسلمون هم أهيب لها لما علمهم الله من ذلك، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقسامة بين حيين من الأنصار يقال لهم بنو حارثة، وذلك أن يهود قتلت محيصة، فأنكرت اليهود، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود لقسامتهم، لأنهم الذين ادعوا الدم، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحلفوا خمسين يميناً خمسين رجلاً أنهم

(٢٣٦) رواه البزار. كشف الأستار (١٦٩٠)، ورواه أبو يعلى (٢٤٩٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٢٦٥)، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

لبراء من قتله، فنكلت يهود عن الايمان، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بني حارثة فأمرهم أن يحلفوا خمسين يميناً خمسين رجلاً أن يهود قتلته غيلة، ويستحقون بذلك الذي يزعمون أنه قتل صاحبهم، فنكلت بنو حارثة عن الإيمان، فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بعقله على يهود، لأنه وجد بين أظهرهم وفي ديارهم(٢٣٧).

* * *

أبو جهضم، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٥٤٨ ــ حدثنا عبيد بن غنام، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع عن سفيان، عن أبي جهضم، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسباغ الوضوء(٢٣٨).

* * *

موسى بن أبي عائشة الكوفي، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس:

* ١٥٤٩ ــ حدثنا يحيى عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة، وابن عباس: أن أبا بكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم وهو ميت(٢٣٩).

---

(٢٣٧) رواه الطبراني (١٠٧٣٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:٢٩١): رجاله رجال الصحيح.

(٢٣٨) رواه الطبراني (١٠٦٤٢)، (١٠٦٤٣)، وقد تقدم من طرق أخرى، وانظر فهرس الأحاديث.

(٢٣٩) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٠٢٦)، وإسناده صحيح.

رواه البخاري في المغازي عن عبد الله بن محمد بن أبي شيبة — و(تعليقاً) علي بن عبد الله (فرقهما) — كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس وعائشة، به. والترمذي في الشمائل عن بندار، وعباس العنبري، وسوار بن عبد الله وغير واحد، كلهم عن يحيى بن سعيد به. والنسائي في الجنائز عن محمد بن المثنى — وفيه (الجنائز) وفي الوفاة (الكبرى) عن يعقوب الدورقي — وابن ماجة في الجنائز عن أحمد بن سنان القطان الواسطي — وعباس بن عبد العظيم العنبري — وسهل بن أبي سهل — خمستهم عن يحيى بن سعيد به(٢٤٠).

* * *

حديث آخر من رواية موسى بن أبي عائشة، عن عبيد الله، عن ابن عباس:

* ١٥٥٠ — حديث: فدخلت على عبيد الله بن عباس فقلت: ألا أعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم؟... الحديث.

في مسند عائشة.

* * *

أبو بكر بن أبي الجهم العدوي الكوفي، عن عبيد الله بن عبد الله، عنه:

* ١٥٥١ — حدثنا وكيع، حدثنا سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم

(٢٤٠) رواه البخاري في: المغازي — باب «مرض النبي ﷺ ووفاته» — والترمذي في الشمائل — باب «ما جاء في وفاة النبي ﷺ» — والنسائي في الجنائز — باب «تقبيل الميت» وابن ماجة فيه — باب «ما جاء في تقبيل الميت».

ابن صخير، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بذي قرد، أرض من أرض بني سليم، فصف الناس خلفه صفين، صف موازي العدو، وصف خلفه، فصلى بالصف الذي يليه ركعة، ثم نكص هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، وهؤلاء إلى مصاف هؤلاء، فصلى بهم ركعة أخرى.

* ١٥٥٢ ــ حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبي بكر، يعني ابن أبي الجهم، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بذي قرد، صفاً خلفه وصفاً موازي العدو، وصلى بهم ركعة ثم سلم، فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم ركعتين، ولكل طائفة ركعة (٢٤١).

رواه النسائي في الصلاة، عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن أبي بكر بن أبي الجهم به.

* * *

قال الطبراني:

* ١٥٥٣ ــ حدثنا إبراهيم بن أحمد بن أحمد بن عمر الوكيعي، حدثني أبي، حدثنا جعفر بن عون عن أبي العميس، عن أبي بكر بن أبي الجهم، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: آخر سورة نزلت من القرآن جميعاً (إذا جاءنصر الله [والفتح]) (٢٤٢).

* * *

(٢٤١) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٠٦٣، ٣٣٦٤)، وإسناداهما صحيحان، ورواية النسائي في كتاب الصلاة ــ باب «صلاة الخوف».

(٢٤٢) رواه الطبراني (١٠٧٣٦)، ونسبه الحافظ ابن كثير في التفسير (٤:٥٦١) إلى النسائي.

عمرة بنت عبيد الله بن عبد الله بن العباس، عن أبيها، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٥٥٤ ـ حدثنا محمد بن صالح النرسي، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا محمد بن أبي حميد، عن عمرة بنت عبيد الله بن عبد الله بن العباس، عن أبيها، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أعتق مؤمناً في الدنيا أعتق الله بكل عضو فيه عضواً منه من النار»(٢٤٣).

* * *

١٤٢ ـ عبيد الله بن المساور، عن ابن عباس

قال الطبراني:

* ١٥٥٥ ـ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عبيد الله بن المساور قال: قال ابن عباس وهو ينحل ابن الزبير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس المؤمن بالذي يشبع وجاره جائع»(٢٤٤).

* * *

١٤٣ ـ عبيد الله بن يزيد الطائفي عن ابن عباس

* ١٥٥٦ ـ حديث: سألنا ابن عباس، قلنا: من هذان الرجلان

---

(٢٤٣) رواه الطبراني (١٠٦٤٠، ١٠٦٤١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، (٤:٢٤٣)، وقال: فيه محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

(٢٤٤) رواه الطبراني (١٢٧٤١)، وأبو يعلى (٢٦٩٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:١٦٧)، وقال: رواه الطبراني وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

اللذان قال المشركون فيهما؟... الحديث.

رواه النسائي في التفسير (في الكبرى) عن أحمد بن عثمان بن حكيم، عن خالد بن مخلد، عن سعيد بن السائب الطائفي، عنه به.

* * *

١٤٤ ـ عبيد الله بن أبي يزيد الليثي المكي عن ابن عباس

* ١٥٥٧ ـ حدثنا سفيان، أخبرني عبيد الله أنه سمع ابن عباس يقول: أنا ممن قدم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفة أهله(٢٤٥).

رواه البخاري في الحج و(في الجنائز) عن علي بن عبد الله، (وفي الجنائز) وفي التفسير عن عبد الله بن محمد، كلاهما عن سفيان بن عيينة ـ وفي الحج أيضاً عن أبي النعمان، عن حماد بن زيد ـ كلاهما عنه. ومسلم في الحج عن يحيى بن يحيى وقتيبة، كلاهما عن حماد به. وعن أبي بكر بن أبي شيبة، عن سفيان به. وأبو داود فيه (المناسك) عن أحمد بن حنبل ـ والنسائي فيه (المناسك) عن الحسين بن حريث ـ كلاهما عن سفيان به(٢٤٦).

* * *

(٢٤٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٩٣٩)، وإسناده صحيح.

(٢٤٦) رواه البخاري في الحج (١٦٧٨) ـ باب «من قدّم ضعفة أهله بليل» ـ وفي الجنائز ـ باب «إذا أسلم الصبيُّ فمات هل يُصلَّى عليه، وهل يعرض على الصبيِّ الإسلام؟» ـ وأعاده البخاي في تفسير سورة النساء ـ باب «قوله تعالى: وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله» ـ وفي الحج أيضاً ـ باب «حج الصبيان» ـ ورواه =

* ١٥٥٨ ــ حدثنا هاشم، حدثنا ورقاء سمعت عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم الخلاء، فوضعت له وضوءاً، فلما خرج قال: من وضع ذا؟ قال: ابن عباس، قال: اللهم فقهه في الدين(٢٤٧).

رواه البخاري في الطهارة عن عبد الله بن محمد ــ ومسلم في فضائل ابن عباس (الفضائل) عن زهير بن حرب ــ وأبي بكر بن أبي النضر ــ ثلاثتهم عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن ورقاء بن عمر، عنه به. والنسائي في المناقب (الكبرى) عن أبي بكر بن أبي النضر به(٢٤٨).

* * *

* ١٥٥٩ ــ حدثنا سفيان قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد منذ سبعين سنة، قال: سمعت ابن عباس يقول: ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوماً يتحرى فضله على الأ يام غير يوم عاشوراء، وقال سفيان مرة أخرى: إلا هذا اليوم، يعني عاشوراء، وهذا الشهر شهر رمضان.

= مسلم في الحج ــ باب «إستحباب تقديم دَفْع الضَّعفة من النساء وغيرهن من المزدلفة إلى منى» ــ وأبو داود فيه ــ باب «التعجيل من جمع» حديث رقم (١٩٣٩) ــ والنسائي في الحج (٥:٢٦١) ــ باب «تقديم النساء والصبيان إلى منازلهم بالمزدلفة»، ورواه أبو يعلى (٢٣٨٦)، والطبراني (١١٢٦٠، ١١٢٦١)، والبيهقي في الحج من سننه الكبرى (٥:١٢٣) كلهم من طريق سفيان بن عيينة بهذا الإسناد، وهو إسناد صحيح.

(٢٤٧) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٠٢٣)، وإسناده صحيح.

(٢٤٨) رواه البخاري في الطهارة (١٤٣) ــ باب «وضع الماء عند الخلاء» ــ ومسلم في الفضائل ــ باب «من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما» ــ ورواية النسائي في المناقب من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:٧٣)، ورواه أبو يعلى (٢٥٥٣)، وإسناده صحيح.

* ١٥٦٠ ــ حدثنا عبد الرزاق، وابن بكر قالا: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول: ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم يبتغي فضله على غيره، إلا هذا اليوم، يوم عاشوراء، أو رمضان، قال روح: أو شهر رمضان.

* ١٥٦١ ــ حدثنا محمد بن بكر قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول: ما علمت رسول الله كان يتحرى يوماً كان يبتغي فضله على غيره، إلا هذا اليوم، يوم عاشوراء، أو شهر رمضان(٢٤٩).

رواه البخاري في الصوم عن عبيد الله بن موسى، عن سفيان بن عيينة ــ ومسلم فيه (الصيام) عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد، كلاهما عن سفيان ــ وعن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج ــ والنسائي فيه (الصيام) عن قتيبة، عن سفيان ــ كلاهما عنه به(٢٥٠).

* * *

* ١٥٦٢ ــ حدثنا داود بن مهران، حدثنا داود، يعني العطار، عن ابن جريج، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس قال: قال رجل: كم يكفيني من الوضوء؟ قال: مد قال: كم يكفيني للغسل؟ قال: صاع، قال: فقال الرجل: لا يكفيني! قال: لا أم لك! قد كفى من هو

(٢٤٩) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (١٩٣٨)، (٣٤٧٥)، (٢٨٥٦) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(٢٥٠) رواه البخاري في الصوم ــ باب «صيام عاشوراء» ــ ومسلم فيه ــ باب «صوم يوم عاشوراء» ــ ورواه النسائي فيه ــ باب «صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمي»، ورواه الطبراني (١١٢٥٢-١١٢٥٧).

خير منك، رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(تفرد به) (٢٥١).

* * *

أحاديث أخر من رواية عبيد الله بن أبي يزيد الليثي، عن ابن عباس:

الأول:

قال الترمذي في الصلاة:

* ١٥٦٣ ــ حدثنا قتيبة، عن محمد بن يزيد بن خنيس، عن الحسن ابن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد، قال: قال لي ابن جريج: يا حسن! أخبرني جدك، عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل فقال: إني رأيت البارحة، فيما يرى النائم، كأني أصلي إلى أصل شجرة، فقرأت السجدة فسجدت، فسجدت الشجرة لسجودي، فسمعتها تقول: اللهم احطط عني بها وزراً، واكتب لي بها أجراً، واجعلها لي عندك ذخراً.

قال ابن عباس: فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ السجدة فسجد. فسمعته يقول في سجوده مثل الذي أخبره الرجل عن قول الشجرة.

ورواه ابن ماجة فيه (الصلاة) عن أبي بكر بن خلاد، عن محمد بن يزيد به (٢٥٢).

* * *

(٢٥١) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٦٢٨)، ورواه الطبراني (١١٢٥٨)، وإسناده صحيح.

(٢٥٢) رواه الترمذي في الصلاة ــ باب «ما يقول في سجود القرآن» وابن ماجة فيه (١٠٥٣) ــ باب «سجود القرآن»، صفحة (١:٣٣٤)، ورواه الطبراني (١١٢٦٢).

الثاني:

* ١٥٦٤ ــ حديث عن ابن عباس، قال: خلال من خلال الجاهلية: الطعن في الأنساب، والنياحة، ونسي الثالثة، قال سفيان: ويقولون إنها الاستسقاء بالأنواء.

رواه البخاري في أيام الجاهلية (المناقب) عن علي بن عبد الله، عن سفيان بن عيينة، عنه به(٢٥٣).

* * *

الثالث:

قال البخاري في التفسير:

* ١٥٦٥ ــ حدثني عبد الله بن محمد، حدثنا سفيان عن عبيد الله قال: «سمعت ابن عباس قال: كنت أنا وأمي من المستضعفين»(٢٥٤).

* * *

الرابع:

* ١٥٦٦ ــ حديث: لم يؤمر بها أكثر الناس ــ آية الإذن ــ وإني لآمر جاريتي هذه تستأذن علي.

رواه أبو داود في الأدب عن أبي الطاهر بن السرح ومحمد بن الصباح ابن سفيان وأحمد بن عبدة، ثلاثتهم عن سفيان، عنه به. قال أبو داود: وكذلك رواه عطاء، عن ابن عباس: «يأمر به»(٢٥٥).

* * *

(٢٥٣) رواه البخاري في المناقب ــ باب «أيام الجاهلية».

(٢٥٤) رواه البخاري في التفسير. فتح الباري (٨:٢٥٥).

(٢٥٥) رواه أبو داود في الأدب ــ باب «الإستئذان في العورات الثلاث».

الخامس:

قال الطبراني:

* ١٥٦٧ ــ حدثنا الحسن بن علي المعمري، حدثنا محمد بن بكار العيشي، حدثنا أبو بحر البكراوي عن ابن جريج، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرش على أهله الماء ليلة ثلاث وعشرين[٢٥٦].

* * *

١٤٥ ــ عبيد بن السباق المدني
عن ابن عباس

* ١٥٦٨ ــ حديث «إن هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين، فمن جاء إلى الجمعة فليغتسل، وإن كان له طيب فليمس منه، وعليكم بالسواك».

رواه ابن ماجة في الصلاة عن عمار بن خالد الواسطي، عن علي بن غراب، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عنه به[٢٥٧].

* * *

---

(٢٥٦) رواه الطبراني (١١٢٥٩)، وفي إسناده أبو بحر البكراوي البصري، واسمه عبد الرحمن ابن عثمان بن أبي أمية، قال فيه الإمام أحمد بن حنبل: طرح الناس حديثه، وقال الدوري عن يحيى بن معين: ضعيف، وقال علي بن المديني: ذهب حديثه، وذكره النسائي في الضعفاء، وكذا العقيلي، وابن حبان، ووثقه العجلي. مترجم في التهذيب (٦:٢٢٦)، وقال الذهبي في ميزان الإعتدال: متروك.

(٢٥٧) رواه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «ما جاء في الزينة يوم الجمعة».

١٤٦ ــ عبيد بن عمير الليثي المكي القاص
عن ابن عباس

* ١٥٦٩ ــ حديث عن عبيد بن عمير، قال: قال عمر لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: فيم ترون هذه الآية نزلت ﴿ أيود أحدكم أن تكون له جنة ﴾؟... الحديث. في ترجمة عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس.

* * *

قال الطبراني:

* ١٥٧٠ ــ حدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا حفص بن غياث عن أبي الزبير، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أمر ابن آدم أن يسجد على سبعة أعظم» (٢٥٨).

قال الطبراني:

* ١٥٧١ ــ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا يحيى بن بكير، حدثني يحيى بن صالح الأيلي، عن إسماعيل بن أمية، عن عبيد ابن عمير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قال إبليس لربه يا رب قد أهبط آدم وقد علمت أنه سيكون كتاب ورسل، فما كتابهم ورسلهم؟ قال: قال رسلهم الملائكة والنبيون منهم، وكتبهم التوراة والزبور والإنجيل والفرقان، قال فما كتابي؟

---

(٢٥٨) رواه الطبراني (١١١٨٠)، وقد تقدم من حديث ابن عباس من طرق أخرى، وانظر فهرس الأطراف.

قال كتابك الوشم، وقرآنك الشعر، ورسلك الكهنة، وطعامك ما لا يذكر اسم الله عليه، وشرابك كل مسكر، وصدقك الكذب، وبيتك الحمام، ومصائدك النساء، ومؤذنك المزمار، ومسجدك الأسواق»(٢٥٩).

قال أبو داود في الحج:

* ١٥٧٢ ــ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا حماد بن مسعدة، حدثنا ابن أبي ذئب، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبيد بن عمير، عن عبد الله ابن عباس، أن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون بمنى وعرفة وسوق ذي المجاز ومواسم الحج، فخافوا البيع وهم حرم، فأنزل الله سبحانه ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ في مواسم الحج، قال: فحدثني عبيد بن عمير أنه كان يقرأها في المصحف.

وأعاده عقبة عن أحمد بن صالح، عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن عبيد بن عمير، قال ابن صالح كلاماً معناه أنه مولى ابن عباس، عن ابن عباس بمعناه ــ ولم يذكر «عطاء». المحفوظ رواية عطاء، عن عبيد بن عمير الليثي المكي. فأما عبيد بن عمير ــ مولى ابن عباس ــ فغير مشهور. ولم يدرك ابن أبي ذئب عبيد بن عمير الليثي، فلعلهما اثنان رويا الحديث إن صح قول ابن صالح. والمزي: روى أبو بكر بن أبي داود في كتاب «المصاحف» عن أحمد بن صالح، عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس قال: [أنزل] الله عز وجل:

(٢٥٩) رواه الطبراني (١١١٨١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:١١٤)، وقال: فيه يحيى بن صالح الآيلي، ضعفه العقيلي.
قلت: ذكره العقيلي في الضعفاء الكبير (٤:٤٠٩-٤١٠) من تحقيقنا، وعنه نقله الذهبي في الميزان (٤:٣٨٦)، وقال العقيلي: أحاديثه مناكير.

﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾ في مواسم الحج، قال ابن أبي ذئب: فحدثني عبيد أنه كان يقرأها في المصحف. وقال: ليس هو عبيد بن عمير الليثي هذا، عبيد بن عمير مولى أم الفضل، ويقال: مولى ابن عباس(٢٦٠).

قال المزي: المعروف عبد الله بن عمير مولى ابن عباس والله أعلم.

* * *

١٤٧ ـ عتبة مولى ابن عباس، عن ابن عباس

قال أبو يعلى:

* ١٥٧٣ ـ حدثنا أبو بكر، حدثنا محمد بن الحسن، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن عتبة مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطائف، نزل الجعرانة فقسم بها الغنائم، ثم اعتمر منها، وذلك لليلتين بقيتا من شوال»(٢٦١).

* * *

١٤٨ ـ عثمان بن حاضر أبو حاضر الحميري، عن ابن عباس

* ١٥٧٤ ـ حدثنا محمد بن بكر، حدثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو حاضر قال: سئل ابن عمر عن الجر ينبذ فيه؟ فقال: نهى الله عز وجل عنه ورسوله، فانطلق الرجل إلى ابن عباس فذكر له ما قال ابن عمر، فقال ابن عباس: صدق، فقال الرجل لابن عباس: أي جر نهى عنه

---

(٢٦٠) رواه أبو داود في الحج (١٧٣٤) في باب «الكَرِيّ»، صفحة (٢:١٤٢).

(٢٦١) رواه أبو يعلى (٢٣٧٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٧٩) وقال: رواه أبو يعلى من رواية عتبة مولى ابن عباس، ولم أعرفه.

رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: كل شيء يصنع من مدر.

تفرّد به.

* ١٥٧٥ ــ حدثنا روح، حدثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو حاضر قال: سئل ابن عمر عن الجر ينبذ فيه؟ فقال: نهى الله ورسوله عنه، فانطلق الرجل إلى ابن عباس فذكر له ما قال ابن عمر؟ فقال ابن عباس: صدق، قال الرجل لابن عباس: أي جر نهى عنه؟ قال: كل شيء يصنع من مدر.

تفرّد به[٢٦٢].

* * *

حديثان آخران من رواية عثمان بن حاضر، عن ابن عباس:

الأول:

* ١٥٧٦ ــ حديث: قلت الإبل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمرهم أن ينحروا البقر.

رواه ابن ماجة في الأضاحي عن هناد، عن أبي بكر بن عياش، عن عمرو بن ميمون، عن أبي حاضر الأزدي به[٢٦٣].

* * *

(٢٦٢) الحديثان تفرد بهما الإمام أحمد في مسنده (٣٢٥٧)، (٣٥١٨)، وإسناداهما صحيحان:

□ أبو حاضر: هو عثمان بن حاضر الحميري، وهو ثقة، وثقه أبو زرعة، وابن حبان.

(٢٦٣) رواه ابن ماجة في الأضاحي (١٣١٤) ــ باب «عن كم تجزئي البدنة والبقرة»، ورواه أبو يعلى (٢٣٧٦، ٢٤٩٣)، وإسناده صحيح.

الثاني:

قال أبو داود في الحج:

* ١٥٧٧ ــ حدثنا النفيلي، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن ميمون، قال: سمعت أبا حاضر الحميري يحدث أبي ميمون بن مهران قال: خرجت معتمراً عام حاصر أهل الشأم ابن الزبير بمكة، وبعث معي رجال من قومي بهدي، فلما انتهينا إلى أهل الشأم منعونا أن ندخل الحرم، فنحرت الهدي مكاني، ثم أحللت، ثم رجعت، فلما كان من العام المقبل خرجت لأقضي عمرتي، فأتيت ابن عباس فسألته، فقال: أبدل الهدي؛ فان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية في عمرة القضاء (٢٦٤).

الثالث:

قال الطبراني:

* ١٥٧٨ ــ حدثنا محمد بن يحيى المروزي، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا عباد بن العوام عن أبي السوار السلمي، عن أبي حاضر، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم بالقاحة وهو محرم (٢٦٥).

الرابع:

قال البزار:

* ١٥٧٩ ــ حدثنا عبد الله بن سعيد، حدثنا الحسين بن عيسى، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي حازم، عن ابن عباس، قال: بينا

(٢٦٤) رواه أبو داود في الحج (١٨٦٤) ــ باب «الإحصار» صفحة (٢:١٧٣).

(٢٦٥) رواه الطبراني (١٢٩١٩، ١٢٩٤٣) وفي إسناده أبو السوار السلمي، ولم أجد من ترجمه.

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة، إذ قال: الله أكبر ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ وجاء أهل اليمن، قوم نقية قلوبهم، حسنة طاعتهم ــ أو كلمة نحوها ــ الإيمان يمان. والفقه يمان، والحكمة يمانية (٢٦٦).

* * *

عثمان بن نهيك، عن ابن عباس:

يأتي في الكنى، وكنيته أبو نهيك.

* * *

١٤٩ ــ عثمان بن يحيى ــ ولا يعرف له غير هذا الحديث ــ، عن ابن عباس

قال ابن ماجة في الأطعمة:

* ١٥٨٠ ــ حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك السلمي، أبو الحرث، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثنا محمد بن طلحة عن عثمان بن يحيى، عن ابن عباس؛ قال: أول ما سمعنا بالفالوذج، أن جبريل، عليه السلام، أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أمتك تفتح عليهم الأرض فيفاض عليهم من الدنيا. حتى إنهم ليأكلون الفالوذج. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «وما الفالوذج؟» قال: يخلطون السمن والعسل جميعاً. فشهق النبي صلى الله عليه وسلم لذلك شهقة (٢٦٧).

---

(٢٦٦) رواه البزار. كشف الأستار (٢٨٣٧)، وأبو يعلى (٢٥٠٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٥٥): رواه البزار وفيه حسين بن عيسى بن مسلم الحنفي: وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢٦٧) رواه ابن ماجة في الأطعمة (٣٣٤٠) باب «الفالوذج»، وقال ابن الجوزي: إنه =

١٥٠ ــ عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، عن ابن عباس

* ١٥٨١ ــ حدثنا وكيع، حدثنا هشام عن أبيه، عن ابن عباس قال: وددت أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع في الوصية، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الثلث كثير، أو كبير.

* ١٥٨٢ ــ حدثني ابن نمير، حدثنا هشام عن أبيه، عن ابن عباس قال: لو أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الثلث كثير(٢٦٨).

رواه البخاري في الوصايا عن قتيبة، عن سفيان ــ ومسلم في الفرائض (بل في الوصية) عن إبراهيم بن موسى، عن عيسى بن يونس ــ وعن محمد بن عبد الله بن نمير، عن أبيه ــ وعن أبي كريب، عن عبد الله ابن نمير ــ وعن أبي بكر وأبي كريب، كلاهما عن وكيع ــ أربعتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه به. والنسائي في الوصايا عن قتيبة به. وابن ماجة فيه (الوصايا) عن علي بن محمد، عن وكيع به(٢٦٩).

* * *

= موضوع باطل لا أصل له، وفي الزوائد: في إسناده عثمان بن يحيى: ما علمت منه جرحاً، ومحمد بن طلحة: لم أعرفه، وعبد الوهاب بن الضحاك، قال فيه أبو داود: يضع الحديث، وقال الحاكم: روى أحاديث موضوعة.

(٢٦٨) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٠٧٦، ٢٠٣٤) على التوالي حسب الورود، وإسناداهما صحيحان.

(٢٦٩) رواه البخاري في الوصايا ــ باب «الوصية بالثلث» ــ ومسلم فيه ــ باب «الوصية بالثلث» ــ والنسائي فيه ــ باب «الوصية بالثلث» ــ وابن ماجة فيه ــ باب «الوصية بالثلث»، والطبراني (١٠٧١٩).

حديث آخر من رواية عروة بن الزبير، عن ابن عباس:

قال ابن ماجة في الحدود:

* ١٥٨٣ ــ حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي، حدثنا زيد بن يحيى ابن عبيد، حدثنا الليث بن سعد عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن أبي الأسود، عن عروة، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو كنت راجماً أحداً بغير بينة، لرجمت فلانة. فقد ظهر منها الريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها»(٢٧٠).

حديث آخر:

قال الطبراني:

* ١٥٨٤ ــ حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرح المصري، حدثنا سعيد ابن عفير، حدثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود، عن عروة بن الزبير، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نسي صلاة الظهر والعصر يوم الاحزاب فذكر بعد المغرب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «شغلونا عن الصلاة حتى ذهب النهار ادخل الله قبورهم ناراً» فصلاها بعد المغرب(٢٧١).

حديث آخر:

قال الطبراني:

* ١٥٨٥ ــ حدثنا علي بن سعيد الرازي، حدثنا يحيى بن عثمان بن

---

(٢٧٠) رواه ابن ماجة في الحدود (٢٥٥٩) ــ باب «من أظهر الفاحشة» وجاء في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

(٢٧١) رواه الطبراني (١٠٧١٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٣٣٣)، وقال: فيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

سعيد بن كثير بن دينار الحمصي، حدثنا أبي، حدثنا شعيب بن زريق عن عطاء الخراساني قال: قال عروة بن الزبير كان عبد الله بن الزبير في العشر من ذي الحجة وابن عباس جالس ينهي عن المتعة في الحج، فناداه ابن عباس نحن أعلم بذلك، قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك، فحل رجل فتمتعوا بالعمرة ولم يكن معهم هدي وطافوا بالبيت وبين الصفا والمروة ووقعوا على النساء، ثم قال ابن عباس: أجل أفتي بذلك بما فعل في عهد امام المتقين فقال ابن الزبير: فجد بنفسك فوالله لئن فعلت لأرجمنك بأحجارك ثم انتهى قولها [(٢٧٢)].

حديث آخر:

قال الطبراني:

* ١٥٨٦ ـ حدثنا أبو الزنباع، حدثنا سعيد بن عفير، حدثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود، عن عروة بن الزبير، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بقصة فقال: «ان نساء بني اسرائيل كن يجعلن هذا في رؤوسهن فلعن وحرم عليهن المساجد» [(٢٧٣)].

حديث آخر:

قال أبو يعلى:

* ١٥٨٧ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبدة، وحميد، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال:

---

(٢٧٢) رواه الطبراني (١٠٧٢٠)، مختصراً، و (١٠٧٢١) مطولاً، وإسناده صحيح.

(٢٧٣) رواه الطبراني (١٠٧١٨)، وقال الهيثمي (٥:١٦٩): فيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

حدثتني عائشة أن يد سارق لم تقطع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا في ثمن حجفة أو ترس(٢٧٤).

١٥١ ــ عطاء بن أبي رباح أبو محمد المكي الفقيه، عن ابن عباس

أبان بن صالح بن عمير القرشي، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٥٨٨ ــ حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق قال: حدثني أبان بن صالح وعبد الله بن أبي نجيح عن عطاء بن أبي رباح ومجاهد أبي الحجاج، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة بنت الحرث في سفره وهو حرام(٢٧٥).

ورواه البخاري: تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة في عمرة القضاء. في المغازي تعليقاً: ورواه ابن إسحاق، حدثني ابن أبي نجيح وأبان بن صالح، عن عطاء ومجاهد، عن ابن عباس(٢٧٦).

* * *

ابراهيم بن ميمون الصائغ، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٥٨٩ ــ حدثنا عبد الصمد، حدثنا داود، يعني ابن أبي الفرات، وأبو عبد الرحمن عن داود، قال: حدثنا إبراهيم عن عطاء، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس يوم فطر ركعتين بغير

---

(٢٧٤) رواه أبو يعلى (٢٣٤٢)، وإسناده صحيح.

(٢٧٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٣٩٣)، وإسناده صحيح.

(٢٧٦) رواه البخاري في المغازي ــ باب «عمرة القضاة».

أذان، ثم خطب بعد الصلاة ثم أخذ بيد بلال فانطلق إلى النساء، فخطبهن، ثم أمر بلالاً بعد ما قفى من عندهن أن يأتيهن فيأمرهن أن يتصدقن.

تفرّد به.

* ١٥٩٠ ــ حدثنا عبد الله بن يزيد عن داود، يعني ابن أبي الفرات، عن إبراهيم، عن عطاء، عن ابن عباس قال: صلى نبي الله صلى الله عليه وسلم بالناس يوم فطر ركعتين بغير أذان ولا إقامة، ثم خطب بعد الصلاة، ثم أخذ بيد بلال فانطلق إلى النساء فخطبهن، ثم أمر بلالاً بعد ما قفى من عندهن أن يأتيهن فيأمرهن أن يتصدقن.

تفرّد به[٢٧٧].

* * *

قال الطبراني:

* ١٥٩١ ــ حدثنا محمد بن علي بن العباس النسائي، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا عون بن معمر عن إبراهيم الصائغ، عن عطاء، عن ابن عباس قال: انتظروا الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فرقدوا، ثم استيقظنا ثلاث مرات فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى العشاء وقال: «لولا أن أشق على الناس لامرتهم أن يؤخروا هذه الصلاة إلى هذه الساعة» فنظرنا فاذا هو شطر الليل[٢٧٨].

(٢٧٧) الحديثان تفرد بهما الإمام أحمد ي مسنده (٣١٠٥، ٢١٦٩) على التوالي حسب الورود هنا، ورواه الطبراني (١١٣٥٧)، وأبو يعلى (٢٥٧٢)، وإسناده صحيح.

(٢٧٨) رواه الطبراني (١١٣٥٨)، وقد تقدّم من طرق أخرى، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

قال الطبراني:

* ١٥٩٢ ــ حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، حدثنا حسان بن ابراهيم عن ابراهيم الصائغ، حدثني عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يا بني عبد مناف ان وليتم هذا الامر بعدي فلا تمنعن أحداً طاف بهذا البيت أو صلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار»(٢٧٩).

ابراهيم بن أبي عبلة، عن عطاء، عنه:

قال الطبراني:

* ١٥٩٣ ــ حدثنا علي بن سعيد الرازي، حدثنا عبد الله بن هانيء المقدسي، حدثنا هاني بن عبد الرحمن عن عمه ابراهيم بن أبي عبلة، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر قالا: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن «اللهم إني أستخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك، فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب، اللهم ما قضيت علي من قضاء فاجعل عاقبته إلى خير»(٢٨٠).

أبين بن سفيان، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٥٩٤ ــ حدثنا أحمد بن علي الابار، حدثنا إسحاق بن الاركون،

(٢٧٩) رواه الطبراني (١١٣٥٩)، وقال الهيثمي (٢: ٢٢٩): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سليم بن مسلم الخشّاب، وهو متروك.

(٢٨٠) رواه الطبراني (١١٤٧٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢: ٢٨١)، وقال: فيه عبد الله بن هانىء بن أبي عبلة، وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وهو متهم.

حدثنا أبين بن سفيان عن عطاء، عن ابن عباس قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى وحشي قاتل حمزة يدعوه إلى الاسلام، فارسل إليه يا محمد كيف تدعوني إلى دينك وأنت تزعم أن من قتل أو أشرك أو زنا ﴿ يلق أثاماً يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا ﴾ وأنا قد صنعت ذلك؟ فهل تجد لي من رخصة؟ فأنزل الله عز وجل ﴿ الا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ فقال وحشي: يا محمد هذا شرط شديد إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فلعلي لا أقدر على هذا، فأنزل الله عز وجل ﴿ ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ فقال وحشي: يا محمد أرى بعد مشيئة فلا أدري يغفر لي أم لا؟ فهل غير هذا؟ فأنزل الله عز وجل ﴿ يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعاً انه هو الغفور الرحيم ﴾ قال وحشي: هذا فجاء فأسلم، فقال الناس: يا رسول الله إذا أصبنا ما أصاب وحشي، قال: «هي للمسلمين عامة» (٢٨١).

اسحاق بن أبي فروة، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٥٩٥ ـ حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا خالد عن عبد الرحمن بن اسحاق عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن عطاء،

(٢٨١) رواه الطبراني (١١٤٨٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧:١٠١): فيه أبْيَنَ بن سفيان: ضعَّفه الذهبي.

عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص للرعاء أن يرموا ليلاً (٢٨٢).

إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال ابن ماجة في الأدب:

* ١٥٩٦ ــ حدثنا هشام بن عمار، حدثنا حماد بن عبد الرحمن الكلبي، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من عال ثلاثة من الأيتام، كان كمن قام ليله وصام نهاره، وغدا وراح شاهراً سيفه في سبيل الله، وكنت أنا وهو في الجنة أخوين، كهاتين، أختان». وألصق إصبعيه السبابة والوسطى (٢٨٣).

اسماعيل بن أمية، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٥٩٧ ــ حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا أبو مصعب، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن عبد الله بن عامر الأسلمي، عن اسماعيل بن أمية، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «للبكر سبعاً وللثيب ثلاثاً».

قال الطبراني:

* ١٥٩٨ ــ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح وأبو الزنباع روح بن

(٢٨٢) رواه الطبراني (١١٣٧٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٦٠): فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو متروك.

(٢٨٣) رواه ابن ماجة في الأدب (٣٦٨٠) ــ باب «حق اليتيم»، وجاء في الزوائد: في إسناده إسماعيل بن إبراهيم، وهو مجهول، والراوي عنه ضعيف.

الفرح وأحمد بن رشدين المصريون قالوا: حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا يحيى ابن صالح الأ يلي عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: كان فيما دعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع: «اللهم انك تسمع كلامي وترى مكاني وتعلم سري وعلانيتي لا يخفى عليك شيء من أمري، أنا البائس الفقير المستغيث المستجير الرجل المشفق المقر المعترف بذنبه أسألك مسألة المستكين وابتهل إليك ابتهال المذنب الذليل وأدعوك دعاء الخائف الضرير، من خضعت لك رقبته وفاضت لك عيناه وذل جسده ورغم أنفه لك، اللهم لا تجعلني بدعائك شقياً وكن بي دوماً رحيماً يا خير المسؤولين ويا خير المعطين» (٢٨٤).

قال أبو يعلى:

* ١٥٩٩ ــ أخبرنا أبو يعلى قال: قرىء على بشر بن الوليد: أخبركم أبو يوسف، عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس أنه قال: كتب إليه نجدة يسأله: هل للعبد من المغنم سهم؟ وهل كن ــ النساء ــ يحضرن الحرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ومتى يجب للصبي السهم في المغنم؟ وعن سهم ذوي القربى.

قال: فكتب إليه ابن عباس أنه لا حق للعبد في المغنم، ولكن يرضخ له. وكتب أن النساء كن يخرجن مع النبي صلى الله عليه وسلم يداوين الجرحى، وأنه يرضخ لهن. وأنه لا حق للصبي في المغنم حتى يحتلم.

(٢٨٤) الحديثان في المعجم الكبير للطبراني (١١٤٠٤، ١١٤٠٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٣٢٣): فيه عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف، وقال الهيثمي عن الثاني في مجمع الزوائد (٣:٢٥٢): يحيى بن صالح الآيلي، قال العقيلي: له مناكير، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وكتب إليه في سهم ذوي القربى أن عمر عرض علينا أن يزوج منه أيمنا، ويقضي منه عن مغرمنا، فأبيتا ذلك عليه إلا أن يسلمه كله، وأبى ذلك (٢٨٥).

إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي، عنه، عنه:

قال الطبراني:

* ١٦٠٠ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا يحيى الحماني، حدثنا قيس بن الربيع عن السدي، عن عطاء، عن ابن عباس قوله ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ﴾ قال ابن عباس: نحن الناس دون الناس (٢٨٦).

إسماعيل بن مسلم المكي، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الترمذي في الحج:

* ١٦٠١ ــ حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا عبد الله بن الأجلح، عن إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى، الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، والفجر، ثم غدا إلى عرفات.

قال أبو عيسى: وإسماعيل بن مسلم، قد تكلموا فيه من قبل حفظه.

---

(٢٨٥) رواه أبو يعلى (٢٦٣٠)، وإسناده صحيح.

(٢٨٦) رواه الطبراني (١١٣١٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:٧)، وقال: فيه يحيى الحماني، وهو ضعيف.

رواه ابن ماجة فيه (المناسك) عن علي بن محمد، عن أبي معاوية، عنه نحوه (٢٨٧).

* ١٦٠٢ ــ حديث: لم يرخص رسول الله صلى الله عليه وسلم [لأحد] يبيت بمكة، إلا العباس من أجل السقاية.

رواه ابن ماجة في الحج عن علي بن محمد وهناد، كلاهما عن أبي معاوية، عنه به (٢٨٨).

* * *

أشعث بن سوار، عن عطاء، عن عبد الله بن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٠٣ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا حفص بن غياث عن أشعث بن سوار، عن عطاء ابن أبي رباح قال: صليت خلف ابن الزبير المغرب فسلم في الركعتين ثم قام ليتسلم الحجر فسبحوا به فرجع فأتم ما بقي وسجد سجدتين فسألت ابن عباس فقال: لله أبوه ما أماط عن سنة نبيه صلى الله عليه وسلم (٢٨٩).

* * *

أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٠٤ ــ حدثنا سفيان عن أيوب، عن عطاء، عن ابن عباس:

(٢٨٧) رواه الترمذي في الحج (٨٧٩) في باب «ما جاء في الخروج إلى منى، والمقام بها»، ورواه ابن ماجة في المناسك ــ باب «الخروج إلى منى»، ورواه الطبراني (١١٣٧٣).

(٢٨٨) رواه ابن ماجة في الحج ــ باب «البيتوتة بمكة ليالي منى».

(٢٨٩) رواه الطبراني (١١٤٨٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١٥٠)، ونسبه للإمام أحمد، والبزار، والطبراني، وقال: رجال أحمد رجال الصحيح.

أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى قبل الخطبة في العيد، ثم خطب، فرأى أنه لم يسمع النساء، فأتاهن فذكرهن ووعظهن وأمرهن بالصدقة، فجعلت المرأة تلقي الخرص والخاتم والشيء.

* ١٦٠٥ ــ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب عن عطاء، عن ابن عباس قال: أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صلى قبل الخطبة، ثم خطب، فيرى أنه لم يسمع النساء، فأتاهن ومعه بلال ناشراً ثوبه، فوعظهن وأمرهن أن يتصدقن، فجعلت المرأة تلقي، وأشار أيوب إلى أذنه وإلى حلقه، كأنه يريد التومة والقلادة.

* ١٦٠٦ ــ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن أيوب، عن عطاء: أنه شهد على ابن عباس وابن عباس شهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه صلى في يوم عيد، ثم خطب، ثم أتى النساء فأمرهن بالصدقة فجعلن يلقين(٢٩٠).

رواه الجماعة إلا الترمذي(٢٩١).

* * *

* ١٦٠٧ ــ حدثنا يونس وعفان قالا: حدثنا حماد بن سلمة عن

(٢٩٠) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (١٩٠٢، ١٩٨٣، ٢٥٩٣)، على التوالي حسب الورود هنا، وأسانيدها صحيحة.

(٢٩١) رواه البخاري في العلم ــ باب «عظة الإمام النساء وتعليمهن» عن سليمان بن حرب ــ وفي الزكاة ــ باب «العرض في الزكاة» عن مؤمل ــ ورواه مسلم في الصلاة ــ باب «كتاب صلاة العيدين» عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعن غيره، وأبو داود فيه ــ باب «الخطبة يوم العيد» عن محمد بن كثير، وعن غيره ــ والنسائي فيه ــ باب «الخطبة في العيدين بعد الصلاة» عن محمد بن منصور ــ وابن ماجة فيه ــ باب «ما جاء في صلاة العيدين» عن محمد بن الصبَّاح ــ ورواه الطبراني (١١٣٤٠)، وإسناده صحيح.

أيوب، قال عفان: قال حماد: أخبرنا أيوب وقيس عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخر العشاء ذات ليلة حتى نام القوم ثم استيقظوا، ثم ناموا ثم استيقظوا، قال قيس: فجاء عمر بن الخطاب فقال: الصلاة يا رسول الله، قال: فخرج فصلى بهم، ولم يذكر أنهم توضؤوا.

تفرّد به (٢٩٢).

* * *

أيوب بن ثابت، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٠٨ ــ حدثنا مسعدة بن سعد العطار، حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي، حدثنا عبد العزيز بن عمران، حدثني أيوب بن ثابت عن عطاء، عن ابن عباس قال: لم يقاتل الملائكة مع النبي صلى الله عليه وسلم إلا يوم بدر، وكانت فيما سوى ذلك امداداً، ولم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم من الخيل إلا فرسان احدهما للمقداد بن الاسود والآخر لأبي مرثد الغنوي (٢٩٣).

* * *

أيوب بن سليمان، عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٠٩ ــ حدثنا محمد بن النضر الأزدي، حدثنا أحمد بن عبد

---

(٢٩٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢١٩٥)، وإسناده صحيح.

(٢٩٣) رواه الطبراني (١١٣٧٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:٨٣): فيه عبد العزيز ابن عمرو، وهو ضعيف.

الملك بن واقد الحراني، حدثنا أيوب بن سليمان الحوزي قال: سألت عطاء بن أبي رباح، عن رجل ذكر امرأة فقال يوم أتزوجها فهي طالق البتة، فقال عطاء لا طلاق لمن لا يملك عقدته ولا عتق لمن لا يملك رقبته، ذكر ذلك عن ابن عباس وأسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم(٢٩٤).

* * *

أيوب بن موسى القرشي الأموي، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦١٠ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد رجل في مجن، قيمته دينار أو عشرة دراهم. رواه أبو داود في الحدود عن عثمان بن أبي شيبة، ومحمد بن أبي السري العسقلاني، كلاهما عن عبد الله بن نمير، عن محمد بن إسحاق، عنه به(٢٩٥).

* ١٦١١ ــ حديث: كان ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم عشرة دراهم.

رواه النسائي في القطع عن يحيى بن موسى البلخي، عن عبد الله بن نمير، عن محمد بن إسحاق، عنه به. وعن محمد بن وهب، عن محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق به، مرسلاً، ليس فيه «ابن عباس». وعن حميد بن مسعدة، عن سفيان بن حبيب، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء(٢٩٦).

(٢٩٤) رواه الطبراني (١١٤٦٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٣٥٥): أيوب لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٢٩٥) رواه أبو داود في الحدود (٤٣٨٧) ــ باب «ما يُقطع فيه السَّارق»، وأبو يعلى في مسنده (٢٤٩٥)، وإسناده صحيح.

(٢٩٦) رواه النسائي في كتاب قطع السَّارق (٨:٨٣) باب «ذكر إختلاف أبي بكر بن محمد، وعبد الله بن أبي بكر على عمرة في هذا الحديث».

* ١٦١٢ ــ حديث: لا يصوم أحد عن أحد... الحديث، موقوف.

رواه النسائي في الصوم (الكبرى) عن محمد بن عبد الأعلى، عن يزيد ابن زريع، عن حجاج الأحول، عنه به.

* * *

جابر بن يزيد، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦١٣ ــ حدثنا أبو مسلم الكشي، حدثنا عصمة بن سليمان الخزاز، حدثنا شريك عن جابر، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن يوم عرفة فشربه وسقى الذي عن يمينه (٢٩٧).

قال الطبراني:

* ١٦١٤ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو غسان، حدثنا صباح أبو عبد الله الفراء، عن جابر، عن عطاء، عن ابن عباس قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة وقال: «ليس للنساء في الجنازة نصيب» (٢٩٨).

وقال:

* ١٦١٥ ــ حدثنا محمود بن محمد الواسطي، حدثنا القاسم بن سعيد ابن المسيب بن شريك، حدثنا أبو النضر الأكفاني، حدثنا سفيان، عن

(٢٩٧) رواه الطبراني (١١٣٠٨)، وقد تقدّم من طريق آخر عن ابن عباس.

(٢٩٨) رواه الطبراني (١١٣٠٩)، والبزار. كشف الأستار (٧٩٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٣): فيه الصباح أبو عبد الله، ولم أجد من ذكره.

جابر، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار»[٢٩٩].

وقال الطبراني:

* ١٦١٦ ـ حدثنا محمد بن جابان الجنديسابوري، حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال: سمعت أبي، حدثنا أبو حمزة عن جابر، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: المتعة في الحج سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم[٣٠٠].

وقال الطبراني:

* ١٦١٧ ـ حدثنا علي بن المبارك الصنعاني، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أبو حفص عمر بن حفص بن يزيد القرظي عن عمرو ابن شمر، عن جابر بن يزيد، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «بغض بني هاشم والأنصار كفر وبغض العرب نفاق»[٣٠١].

* * *

حبيب المعلم أبو محمد البصري، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال البخاري في الحج:

* ١٦١٨ ـ حدثنا عبدان، أخبرنا يزيد بن زريع، أخبرنا حبيب

---

(٢٩٩) رواه الطبراني (١١٣١٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٣:١)، وقال: رواه أبو يعلى، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٣٠٠) رواه الطبراني (١١٣١١)، وقد تقدم عند النسائي من طريق آخر عن ابن عباس.

(٣٠١) رواه الطبراني (١١٣١٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢:٩)، وقال: فيه من لم أعرفهم.　　　　(٣٠١)

المعلم، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجته قال لأم سنان الأنصارية: ما منعك من الحج؟ قالت: أبو فلان ــ تعني زوجها ــ كان له ناضحان حج على أحدهما، والآخر يسقي أرضاً لنا. قال: فإن عمرة في رمضان تقضي حجة معي.

رواه ابن جريج عن عطاء سمعت ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال عبيد الله عن عبد الكريم، عن عطاء، جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

رواه مسلم فيه (الحج) عن أحمد بن عبدة، كلاهما عن يزيد بن زريع، عنه به(٣٠٢).

* * *

حبيب ــ أظنه ابن أبي ثابت ــ عن عطاء، عن ابن عباس:

قال أبو داود في الحج:

* ١٦١٩ ــ حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا الوليد بن عقبة، حدثنا حمزة الزيات عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم ضعفاء أهله بغلس، ويأمرهم، يعني لا يرمون الجمرة حتى تطلع الشمس.

ورواه النسائي فيه (المناسك) عن محمود بن غيلان، عن بشر بن السري، عن سفيان، عن حبيب نحوه(٣٠٣).

---

(٣٠٢) رواه البخاري في الحج (١٨٦٣) في باب «حج النساء» ــ ومسلم فيه ــ باب «فضل العمرة في رمضان».

(٣٠٣) رواه أبو داود في الحج (١٩٤١) باب «التعجيل من جَمعْ» صفحة (٢:١٩٤)، والنسائي في المناسك ــ باب «النهي عن جمرة العقبة قبل طلوع الشمس» ــ والطبراني (١١٢٨٥).

قال المزي: ذكره أبو القاسم الطبراني في مسند حمزة الزيات في ترجمة حبيب بن أبي ثابت، ولم ينسبه في روايته، ولم يذكر في شيوخه من اسمه «حبيب» غيره.

* * *

* ١٦٢٠ ــ حديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى عند كسوف ثمان ركعات وأربع سجدات.

رواه النسائي في الصلاة (الكبرى) عن يعقوب بن إبراهيم، عن ابن علية، عن سفيان الثوري، عنه به. وزاد في آخره: «وعن عطاء مثل ذلك»، وقال: جيد.

قال أبو يعلى:

* ١٦٢١ ــ حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان، حدثنا معاوية بن هشام، أخبرنا سفيان، عن حبيب، عن عطاء، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: كيف أصبحتم؟ قال: «بخير من قوم لم يعودوا مريضاً، ولم يشهدوا جنازة»[٣٠٤].

* * *

حبيب بن الشهيد، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال البزار:

* ١٦٢٢ ــ حدثنا محمد بن عبد الرحيم، حدثنا كثير بن هشام، عن هشام أبي المقدام، عن حبيب بن الشهيد، عن عطاء، عن ابن عباس:

---

(٣٠٤) رواه أبو يعلى في مسنده (٢٦٧٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:٢٩٩-٣٠٠)، وقال: رواه أبو يعلى، وإسناده حسن.

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الله خلق الجنة بيضاء، وأحب شيء إلى الله، البياض (٣٠٥).

* * *

حبيب بن أبي مرزوق، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٢٣ ــ حدثنا عبد الله بن ميمون أبو عبد الرحمن الرقي قال: أخبرنا الحسن، يعني أبا المليح، عن حبيب، يعني ابن أبي مرزوق، عن عطاء، عن ابن عباس قال: من قدم حاجاً وطاف بالبيت وبين الصفا والمروة فقال انقضت حجته وصارت عمرة، كذلك سنة الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

(تفرد به) (٣٠٦).

* * *

الحجاج بن أرطاة النخعي الكوفي، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٢٤ ــ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحجاج عن عطاء، عن ابن عباس قال: كتب نجدة الحروري إلى ابن عباس يسأله عن قتل الصبيان، وعن الخمس لمن هو، وعن الصبي متى ينقطع عنه اليتم، وعن النساء هل كان يخرج بهن أو يحضرن القتال، وعن العبد هل له في المغنم نصيب؟ قال: فكتب إليه ابن عباس: أما الصبيان فإن كنت الخضر تعرف الكافر من المؤمن فاقتلهم، وأما الخمس فكنا نقول: إنه لنا، فزعم

---

(٣٠٥) رواه البزار. كشف الأستار (٢٩٤٠)، وذكره الهيثمي (٥:١٢٨)، وقال: فيه هشام ابن زياد، وهو متروك، ثم أعاده البزار (٣٥١٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٣٩٧): رواه البزار، وفيه هشام أبو المقدام، وهو متروك.

(٣٠٦) تفرد به الإمام أحمد (٢٢٣٣)، والطبراني (١١٤٨٣)، وإسناد الحديث صحيح.

قومنا أنه ليس لنا، وأما النساء فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج معه بالنساء فيداوين المرضى ويقمن على الجرحى ولا يحضرن القتال، وأما الصبي فينقطع عنه اليتم إذا احتلم، وأما العبد فليس له من المغنم نصيب، ولكنه قد كان يرضخ لهم.

(تفرد به) [٣٠٧].

* * *

* ١٦٢٥ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عباس أنه كان لا يرى أن ينزل الأبطح، ويقول: إنما قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة.

(تفرد به) [٣٠٨].

* * *

* ١٦٢٦ ــ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق، حدثني الحجاج بن أرطاة عن عطاء بن أبي رباح قال: سمعت ابن عباس يقول: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ختين.

(تفرد به) [٣٠٩].

* * *

* ١٦٢٧ ــ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن الحجاج بن أرطاة وابن عطاء أنهما سمعا عطاء يحدث عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم.

---

(٣٠٧) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٩٦٧)، وإسناده صحيح.

(٣٠٨) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٣٢٨٩)، وإسناده صحيح.

(٣٠٩) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٣٧٩)، وإسناده صحيح.

(تفرد به)[٣١٠].

* * *

أحاديث أخر من رواية الحجاج بن أرطاة، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس:

الأول:

قال الترمذي في الجنائز:

* ١٦٢٨ ــ حدثنا أبو كريب، ومحمد بن عمرو السواق قالا: حدثنا يحيى بن اليمان عن المنهال بن خليفة، عن الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل قبراً ليلاً. فأسرج له سراج: فأخذه من قبل القبلة وقال: «رحمك الله! إن كنت لأ واها تلاء للقرآن» وكبر عليه أربعاً.

قال: وفي الباب عن جابر ويزيد بن ثابت، وهو أخو زيد بـن ثابت، أكبر منه.

قال أبو عيسى: حديث ابن عباس حديث حسن. وقد ذهب، بعض أهل العلم إلى هذا. وقالوا: يدخل الميت القبر من قبل القبلة. وقال بعضهم: يسل سلاً. ورخص أكثر أهل العلم في الدفن بالليل.

ورواه ابن ماجة فيه (الجنائز) عن محمد بن الصباح، عن يحيى بن اليمان، عن المنهال بن خليفة، عن عطاء نحوه، ولم يذكر «حجاجاً»[٣١١].

---

(٣١٠) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٥٨٧)، ورواه الطبراني (١١٢٩٧)، وإسناده صحيح.

(٣١١) رواه الترمذي في الجنائز (١٠٥٧) ــ باب «ما جاء في الدفن بالليل» ــ وابن ماجة فيه ــ باب «ما جاء في الأوقات التي لا يصلّى فيها على الميت ولا يدفن».

الثاني:

* ١٦٢٩ ــ حديث «عمرة في رمضان تعدل حجة».

رواه ابن ماجة في الحج عن علي بن محمد، عن وكيع، عنه به(٣١٢).

* * *

الثالث:

* ١٦٣٠ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر أربعاً.

رواه ابن ماجة في الجنائز عن أبي هشام الرفاعي، ومحمد بن الصباح، وأبي بكر بن خلاد، ثلاثتهم عن يحيى بن اليمان، عن المنهال بن خليفة، عن حجاج به(٣١٣).

* * *

قال الطبراني:

* ١٦٣١ ــ حدثنا الحسين بن جعفر القتات الكوفي، حدثنا إسماعيل بن الخليل الخزاز، حدثنا علي بن مسهر، عن الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عباس قال: من السنة أن لا تخرج يوم الفطر حتى تخرج الصدقة وتطعم شيئاً قبل أن تخرج(٣١٤).

قال الطبراني:

* ١٦٣٢ ــ حدثنا عمر بن حفص السدوسي، حدثنا عاصم بن

---

(٣١٢) رواه ابن ماجة في الحج ــ باب «العمرة في رمضان» ــ والطبراني (١١٢٩٩)، وقد تقدم من طرق أخرى، وانظر فهرس الأطراف.

(٣١٣) رواه ابن ماجة في الجنائز في باب «ما جاء في التكبير على الجنازة أربعاً».

(٣١٤) رواه الطبراني (١١٢٩٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١٩٩)، وقال: إسناد الطبراني حسن، وفي إسناد البزار من لم أعرفه.

علي، حدثنا الربيع بن صبيح، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعفة أهله ليلة المزدلفة وأمرهم أن لا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس(٣١٥).

قال الطبراني:

* ١٦٣٣ ــ حدثنا حميد بن أبي مخلد الواسطي، حدثنا محمد بن الصباح الجرجرائي، حدثنا معمر بن سليمان الرقي، عن حجاج، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا نكاح إلا بولي والسلطان ولي من لا ولي له»(٣١٦).

قال البزار:

* ١٦٣٤ ــ حدثنا محمد بن معاوية بن صالح، حدثنا عباد بن العوام، حدثنا الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النخل سنتين أو ثلاثة، أو تشتري في رؤوس النخل بكيل، أو تباع الثمرة حتى يبدو صلاحها(٣١٧).

قال البزار:

* ١٦٣٥ ــ حدثنا الحسن بن خلف، حدثنا إسحاق بن يوسف،

(٣١٥) رواه الطبراني (١١٣٥٤)، والبزار. كشف الأستار (١١٣٨)، وقال الهيثمي (٣:٢٥٩): رواه البزار، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

(٣١٦) رواه الطبراني (١١٢٩٨)، وقد تقدم من طرق أخرى، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

(٣١٧) رواه البزار. كشف الأستار (١٢٨١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:١٠٤)، وقال: رواه البزار، وإسناده حسن، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو ثقة، ولكنه مدلّس.

عن شريك، عن حجاج، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى مائة بدنة مقلدة مجللة (٣١٨).

* * *

حسين المعلم عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٣٦ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا داود بن عمرو الضبي، حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد، عن حسين المعلم، عن عطاء، حدثني ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث بالثقل سحراً، وكنت فيمن بعث، يعني من المزدلفة (٣١٩).

* * *

الحكم بن عتيبة الكوفي الفقيه، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٣٧ ــ حديث: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إن أختي ماتت، وعليها صوم شهرين... الحديث.

في ترجمة مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

* * *

حميد بن قيس عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٣٨ ــ حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا إسماعيل ابن أبي أويس، حدثني أبي عن حميد بن قيس، عن عطاء بن أبي رباح،

(٣١٨) رواه البزار. كشف الأستار (١١٠٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٢٥): رواه البزار، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو ثقة، ولكنه مدلّس.

(٣١٩) رواه الطبراني (١١٣٦٠).

عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا بني عبد المطلب إني سألت الله لكم ثلاثاً سألته أن يثبت قائمكم ويعلم جاهلكم ويهدي ضالكم، وسألته أن يجعلكم جوداء نجداء رحماء، فلو أن رجلاً صفن بين الركن والمقام وصلى وصام ثم مات وهو مبغض لأهل بيت محمد صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم دخل النار»(٣٢٠).

وقال الطبراني:

* ١٦٣٩ ــ حدثنا محمود بن علي البزار الأصبهاني، حدثنا يحيى بن المغيرة المخزومي، حدثنا عبد الله بن نافع عن عاصم بن عمر، عن حميد بن قيس، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الحيات في الاحرام والحرم(٣٢١).

* * *

خصيف بن عبد الرحمن الجزري، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال أبو داود في الحج:

* ١٦٤٠ ــ حدثنا محمد بن عيسى وإسماعيل بن إبراهيم أبو معمر، قالا: حدثنا مروان بن شجاع، عن خصيف، عن عكرمة ومجاهد وعطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الحائض والنفساء إذا أتتا على الوقت تغتسلان وتحرمان وتقضيان المناسك كلها غير الطواف بالبيت» قال أبو معمر في حديثه: حتى تطهر، ولم يذكر ابن عيسى عكرمة

(٣٢٠) رواه الطبراني (١١٤١٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩:١٧١)، وقال: رواه الطبراني عن شيخه محمد بن زكريا الغلابي، وهو ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات، فإن في روايته عن المجاهيل بعض المناكير.

(٣٢١) رواه الطبراني (١١٤١٣)، وقد تقدم من طرق أخرى.

ومجاهداً، قال: عن عطاء، عن ابن عباس، ولم يقل ابن عيسى «كلها» قال «المناسك إلا الطواف بالبيت».

رواه الترمذي فيه (الحج) عن زياد بن أيوب ـ ثلاثتهم عن مروان بن شجاع، عن خصيف، عن عطاء ومجاهد، وعكرمة، ثلاثتهم عن ابن عباس به ـ إلا أن ابن الطباع لم يذكر «عكرمة» ولا «مجاهداً». وقال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه(٣٢٢).

* * *

حديث آخر:

قال الطبراني:

* ١٦٤١ ـ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الترجماني، حدثنا حكيم بن نافع عن خصيف، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من شرب حسوة خمر لم يقبل الله منه ثلاثة أيام صرفاً ولا عدلاً، ومن شرب كأساً لم يقبل الله منه أربعين صباحاً، والمدمن الخمر حق على الله أن يسقيه من نهر الخبال» قيل: يا رسول الله وما نهر الخبال؟ قال: «صديد أهل النار»(٣٢٣).

حديث آخر:

وقال الطبراني:

* ١٦٤٢ ـ حدثنا أحمد بن علي بن إسماعيل الرازي، حدثنا إبراهيم

---

(٣٢٢) رواه أبو داود في الحج (١٧٤٤)، باب «الحائض تهلّ بالحج» صفحة (٢: ١٤٤)، ورواه الترمذي في الحج أيضاً ـ باب «ما جاء ما تقضي الحائض من المناسك».

(٣٢٣) رواه الطبراني (١١٤٦٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ٧١)، وقال: فيه حكيم بن نافع، وهو ضعيف، وقد وثقه ابن معين، وغيره.

ابن موسى الفراء، حدثنا أبو توبة الحراني، حدثنا خصيف عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخضب أخذ شيئاً من دهن وزعفران فرسه بيديه ثم يمرسه على لحيته(٣٢٤).

* * *

خليد بن دعلج، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٤٣ ــ حدثنا أحمد بن علي الابار، حدثنا إسحاق بن الاركون، حدثنا خليد بن دعلج، عن عطاء بن أبي زباح، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمان لأهل الأرض من الغرق القوس، وأمان لأهل الأرض من الاختلاف الموالاة لقريش أهل الله، فإذا خالفتها قبيلة من العرب صاروا حزب إبليس»(٣٢٥).

* * *

خليفة بن سلام، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٤٤ ــ حدثنا يحيى بن عبد الباقي المصيصي، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن الحراني، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي، حدثنا أبين ابن سفيان المقدسي، عن خليفة بن سلام، عن عطاء بن أبي رباح، عن

---

(٣٢٤) رواه الطبراني (١١٤٦٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:١٦٢)، وقال: فيه أبو توبة بشير بن عبد الله ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣٢٥) رواه الطبراني (١١٤٧٩)، والحاكم في المستدرك (٤:٧٥)، وقال: صحيح، ورده الذهبي بقوله: واه، وفي إسناده ضعيفان، وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:١٩٥)، وقال: فيه خليد بن دَعْلَج، وهو ضعيف.

ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اتخذوا السودان فإن ثلاثة منهم من سادات أهل الجنة لقمان الحكيم والنجاسي وبلال المؤذن» (٣٢٦).

قال أبو القاسم: أراد الحبش.

* * *

خير بن نعيم، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٤٥ ــ حدثنا إبراهيم بن متوية الأصبهاني، حدثنا يمان بن سعيد المصيصي، حدثنا محمد بن حمير عن خالد بن حميد، عن خير بن نعيم، عن عطاء، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الهدية إلى الإمام غلول» (٣٢٧).

* * *

رباح بن أبي معروف المكي، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الإمام مسلم في الحج:

* ١٦٤٦ ــ وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وأبو أيوب الغيلاني، وأحمد بن خراش (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا أبو عامر، وهو عبد الملك بن عمرو) حدثنا رباح ــ وهو ابن أبي معروف ــ عن عطاء، عن

(٣٢٦) رواه الطبراني (١١٤٨٢)، وفي إسناده أبين بن سفيان المقدسي، قال الدارقطني: ضعيف، له مناكير، وقال أبو جعفر النفيلي: كتبت عنه، ثم صرقت ما كتبت عنه.

(٣٢٧) رواه الطبراني (١١٤٨٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٥١)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يمان بن سعيد المصيصي، وهو ضعيف، ولم ينسبه إلى الطبراني في الكبير.

ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لضباعة رضي الله عنها: «حجي، واشترطي أن محلي حيث تحبسني».

وفي رواية إسحاق: أمر ضباعة(٣٢٨).

* * *

زكريا بن عمر، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٤٧ ــ حدثنا روح، حدثنا ابن جريج قال: أخبرني زكريا بن عمر أن عطاء أخبره: أن عبد الله بن عباس دعا الفضل يوم عرفة إلى طعام، فقال: إني صائم، فقال عبد الله: لا تصم، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قرب إليه حلاب فشرب منه هذا اليوم، وإن الناس يستنون بكم.

(تفرد به)(٣٢٨م).

* * *

زيد بن أسلم، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال أبو يعلى:

* ١٦٤٨ ــ حدثنا عبيد الله بن عمر، حدثنا عبد العزيز بن محمد،

---

(٣٢٨) رواه مسلم في الحج ــ باب «جواز إشتراط المحرم بعذر المرض ونحوه».

(٣٢٨م) تفرد به الإمام أحمد في المسند (٢٩٤٨)، ورواه أبو يعلى (٢٧٤٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٨٩)، وقال: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى بنحوه.

□ زكريا بن عمر: ترجمه البخاري في التاريخ الكبير (٢:١:٣٨٤)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا توثيقاً، وتبعه على ذلك ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٦:٣٣٥)، وقال: يروي عن عطاء، روى عنه ابن جريج، وانظر ترتيب ثقات ابن حبان للهيثمي الترجمة (٤١٨٩) من تحقيقنا.

عن زيد بن أسلم، قال: حدثني عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فتمضمض واستنشق من غرفة واحدة[(٣٢٩)].

* * *

سالم الأفطس، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٤٩ ــ حدثنا أحمد بن الجعد الوشا، حدثنا محمد بن بكار، حدثنا محمد بن الفضل بن عطية، عن سالم الأفطس، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كل ميراث أدرك الإسلام ولم يقسم فهو على قسم الإسلام»[(٣٣٠)].

* * *

سلمة بن كهيل الحضرمي الكوفي، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٥٠ ــ حديث: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إن أختي ماتت، وعليها صوم شهرين... الحديث.

في ترجمة مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

* * *

سليمان بن أرقم عنه عنه:

يأتي في ابن أرقم عن عطاء، عن ابن عباس.

* * *

(٣٢٩) رواه أبو يعلى (٢٦٧٢)، وإسناده صحيح.

(٣٣٠) رواه الطبراني (١١٤٨٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٢٦)، وقال: فيه محمد بن الفضل بن عطية، وهو ضعيف جداً.

سليمان بن أبي داود، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٥١ ــ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا علي بن سعيد، حدثنا خالد بن حيان، عن سليمان بن أبي داود، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه وضعفة أهله فارحلوا من المزدلفة ليلاً ثم مضوا حتى رموا جمرة العقبة (٣٣١).

* * *

سليمان بن مهران الأعمش، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٥٢ ــ حديث: صلى بنا ابن الزبير ــ يعني يوم عيد ــ في يوم جمعة أول النهار، ثم رحنا إلى الجمعة فلم يخرج إلينا، فلما قدم ابن عباس ذكرنا ذلك له، فقال: أصاب السنة.

رواه أبو داود في الصلاة، عن محمد بن طريف البجلي، عن «أسباط ابن محمد»، عنه به (٣٣٢).

قال المزي: كان فيه «أسباط بن نصر»، وهو خطأ.

* * *

قال الطبراني:

* ١٦٥٣ ــ حدثنا سعيد بن عبد الرحمن التستري، حدثنا عمر بن شبة، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا عثمان بن طليق عن الأعمش،

(٣٣١) رواه الطبراني (١١٤٨٩)، (١١٤٩٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن المؤمل، وفيه ضعف، ووثقه ابن سعد.

(٣٣٢) رواه أبو داود في الصلاة ــ باب «إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد».

عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من أصبح صائماً؟» قال أبو بكر أنا، قال: «من عاد مريضاً؟» قال أبو بكر أنا، قال: «من شيع جنازة؟» قال أبو بكر أنا، قال: «من جمعهن في يوم دخل الجنة» (٣٣٣).

* * *

سليمان بن موسى، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٥٤ ـــ حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى الدمشقي، حدثني أبي عن أبيه، عن أبي وهب، عن سليمان بن موسى، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من جاء الجمعة فليغتسل» (٣٣٤).

* * *

طلحة بن عمرو المكيُّ، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٥٥ ـ حديث «ما حسدتكم اليهود على شيء أكثر ممّا حسدتكم على آمين، فاكثروا من قول آمين».

رواه ابن ماجة في الصلاة عن العباس بن الوليد الخلال، عن مروان ابن محمد وأبي مسهر، كلاهما عن خالد بن يزيد المرّي، عنه به (٣٣٥).

* * *

---

(٣٣٣) رواه الطبراني (١١٣٠٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٣:٣)، وقال: فيه عثمان بن طليق، ولم أجد من ترجمه.

(٣٣٤) رواه الطبراني (١١٤٦٨)، وقد تقدّم من طرق أخرى.

(٣٣٥) رواه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «الجهر بآمين».

حديث آخر:

قال الطبراني:

* ١٦٥٦ ــ حدثنا أبو يزيد القراطيسي، حدثنا عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا ابن وهب أخبرني طلحة بن عمرو عن عطاء، عن ابن عباس، ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يا أيها الناس تداووا فان الله عز وجل لم يخلق داء إلا خلق له شفاءاً إلا السام والسام الموت» (٣٣٦).

حديث آخر:

قال الطبراني:

* ١٦٥٧ ــ حدثنا اسلم بن سهل الواسطي، حدثنا محمد بن الصباح الجرجرائي، حدثنا عبد الله بن رجاء المكي عن طلحة بن عمرو، عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نعم الادام الخل» (٣٣٧).

* * *

عبّاد بن منصور الناجيُّ البصريُّ، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٥٨ ــ حديث: أنه قال في يوم الجمعة [في] يوم مطر: «صلّوا في رحالكم».

---

(٣٣٦) رواه الطبراني (١١٣٣٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٨٥): فيه طلحة بن عمرو الحضرمي، وهو متروك.

(٣٣٧) رواه الطبراني (١١٣٣٨)، وإسناده كسابقه.

رواه ابن ماجة في الصلاة عن عبد الرحمن بن عبد الوهاب، عن الضحاك بن مخلد؛ عنه به(٣٣٨).

* * *

عامر الأحول، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٥٩ ــ حدثنا معاذ بن المثني، حدثنا مسدد (ح).

وحدثنا علي بن عبد العزيز ومحمد بن علي الصائغ المكي قالا: حدثنا سعيد بن منصور (ح).

وحدثنا محمد بن علي الأحمر الناقد البصري، حدثنا طالوت بن عباد قالوا: حدثنا الحارث بن عبيد عن عامر الأحول، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كان ايلاء أهل الجاهلية السنة والسنتين، ثم وقت الله الايلاء، فمن كان ايلاؤه دون أربعة أشهر فليس بايلاء. واللفظ لحديث سعيد بن منصور(٣٣٩).

* * *

عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٦٠ ــ حدثنا محمد بن الفضل السقطي، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا ابن أبي فديك عن ابراهيم بن الفضل، عن عبد الله بن

---

(٣٣٨) رواه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «الجماعة في الليلة المطيرة» ــ والطبراني (١١٣٤٩)، وتقدم من طرق أخرى عن ابن عباس.

(٣٣٩) رواه الطبراني (١١٣٥٦)، وقال الهيثمي (٥:١٠): رجاله رجال الصحيح.

عبد الرحمن بن أبي حسين، عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان يوم القيامة نودي أين أبناء الستين؟ وهو العمر الذي قال الله عز وجل ﴿أو لم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر﴾ (٣٤٠).

* * *

عبد الله بن عثمان بن خثيم المكيُّ، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٦١ ــ حديث: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عمَّن حلق قبل أن يذبح؟... الحديث.

في ترجمة منصور بن زاذان، عن عطاء، عن ابن عباس.

* * *

حديث آخر:

قال الطبراني:

* ١٦٦٢ ــ حدثنا محمد بن أحمد أبو جعفر الترمذي، حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ابن خثيم، أخبرني عطاء عن ابن عباس أن رجلاً قال: يا رسول الله طفت بالبيت قبل أن أرمي قال: «لا حرج» (٣٤١).

* * *

عبد الله بن المؤمل، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٦٣ ــ حدثنا سريح، حدثنا عبد الله بن المؤمل عن عطاء، عن

(٣٤٠) رواه الطبراني (١١٤١٥)، وقال الهيثمي (٧:٩٧): فيه إبراهيم بن الفضل المخزومي، وهو ضعيف.

(٣٤١) رواه الطبراني (١١٤١٧)، وقد تقدم من طرق أخرى، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع الأودية وجاء بهدي، فلم يكن له بدٌّ من أن يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة قبل أن يقف بعرفة، فأما أنتم يا أهل مكة فأخروا طوفكم حتى ترجعوا.

تفرَّد به [٣٤٢].

* * *

حديث آخر:

قال الطبراني:

* ١٦٦٤ ــ حدثنا محمد بن النضر الأزدي، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا عبد الله بن المؤمل عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رحم الله المحلقين» قالوا والمقصرين يا رسول الله، فقال بعد ثلاث: «والمقصرين» [٣٤٣].

حديث آخر:

قال البزار:

* ١٦٦٥ ــ حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، حدثنا موسى بن

(٣٤٢) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٤٥١)، ورواه الطبراني (١١٤٩٣) عن محمد بن العباس المؤدب، عن سريج بن النعمان الجوهري، عن عبد الله بن المؤمل، بهذا الإسناد، وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح:

□ عبد الله بن المؤمل المخزومي: وثقه ابن سعد، وابن نمير، وقال ابن معين: صالح الحديث، وقال أحمد: ليس بذاك، ويظهر لي أن كلامهم فيه إنما هو من جهة حفظه، فهذا يصحح حديثه حتى يتبين خطأه.

(٣٤٣) رواه الطبراني (١١٤٩٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٦٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن المؤمل؛ ضعّفه أحمد وغيره، وقد وثق. وانظر الحاشية السابقة.

داؤد، حدثنا عبد الله بن المؤمّل، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا موسى سريّةً في البحر، فبينما هم كذلك قد رفعوا الشراع في ليلة مظلمة إذا هاتف من فوقهم يهتف يا أهل السفينة! قفوا أخبركم بقضاء قضاه الله على نفسه، قال أبو موسى: أخبرنا إن كنت مخبراً قال: إن الله تبارك وتعالى قضى على نفسه أنه من أعطش نفسه له في يوم صائفٍ سقاه الله يوم العطش(٣٤٤).

حديث آخر:

قال أبو يعلى:

* ١٦٦٦ ــ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن المؤمل، عن عطاء، عن ابن عبّاس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا اختلَفَ النَّاسُ فَالحَق في مُضَر، وإذا عَزّت ربيعةُ فذَلِكَ ذلُّ الإسلام»(٣٤٥).

* * *

عبد الله بن أبي نجيح المكيُّ، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال البخاري في التفسير:

* ١٦٦٧ ــ حدثنا إسحاق، حدثنا روح، حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً﴾ قال: كانت

(٣٤٤) رواه البزار. كشف الأستار (١٠٣٩)، وقال الهيثمي (١٨٣:٣): رواه البزار، ورجاله موثقون.

(٣٤٥) رواه أبو يعلى (٢٥١٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢:١٠)، وقال: رواه الطبراني من طريق عبد الله بن المؤمل، عن المثنى بن الصبّاح، وكلاهما ضعيف، وقد وثقا.

هذه العدة تعتد عند أهل زوجها واجب. فأنزل الله ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج، فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف ﴾ قال: جعل الله لها تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة وصية، إن شاءت سكنت في وصيتها، وإن شاءت خرجت، وهو قول الله تعالى: ﴿ غير إخراج، فان خرجن فلا جناح عليكم ﴾ فالعدّة كما هي واجب عليها، زعم ذلك عن مجاهد. وقال عطاء قال ابن عباس: نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها، فتعتد حيث شاءت، وهو قول الله تعالى: ﴿ غير إخراج ﴾ قال عطاء إن شاءت اعتدت عند أهله وسكنت في وصيتها، وإن شاءت خرجت، لقول الله تعالى: ﴿ فلا جناح عليكم فيما فعلن ﴾ قال عطاء: ثم جاء الميراث فنسخ السُّكنى، فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها. وعن محمد بن يوسف حدثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بهذا. وعن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس قال: «نسخت هذه الآية عدتها في أهلها فتعتد حيث شاءت لقول الله ﴿غير إخراج ﴾ نحوه».

وأعاده في الطلاق عن إسحاق بن منصور، عن روح ـــ مثله. ورواه أبو داود في الطلاق عن أحمد بن محمد المروزي، عن موسى بن مسعود، عن شبل بن عباد ـــ ورواه النسائي فيه (الطلاق) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن يزيد، عن ورقاء ـــ كلاهما عن ابن أبي نجيح قال: قال عطاء به ـــ وليس فيه قول مجاهد (٣٤٦).

* * *

(٣٤٦) رواه البخاري في تفسير سورة البقرة ـــ باب «والذين يُتوفَون منكم وَيَذرون أزواجاً يتربصن بأنْفُسِهن أربَعَةَ أشهرٍ وعشرا». فتح الباري (١٩٣:٨)، وأعاده البخاري في الطلاق ـــ باب «والذين يُتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة =

قال البخاري في التفسير:

* ١٦٦٨ ـ حدثنا محمد بن يوسف عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحبَّ: فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكلِّ واحد منهما السدس والثلث، وجعل للمرأة الثمن والربع، وللزوج الشطر والربع».

وأعاده في الوصايا وفي الفرائض عن محمد بن يوسف، عن ورقاء، عنه به(٣٤٧).

* * *

* ١٦٦٩ ـ حديث: تزوج ميمونة في عمرة القضاء.

في ترجمة أبان بن صالح، عن عطاء، عن ابن عباس ـ وقد مضى.

أحاديث من رواية الطبراني بهذا الإسناد (١٦٧٠-١٦٧٥):

* ١٦٧٠ ـ حدثنا محمد بن علي بن الأحمر الناقد البصري، حدثنا محمد بن يحيى القطعي، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، حدثنا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق حدثنا عبد الله بن أبي نجيح قال: قال

= أشهر وعشرا ـ إلى ـ بما تعلمون خبير ـ»، ورواه أبو داود في الطلاق (٢٣٠١) باب «من رأى التحول» ـ ورواه النسائي في الطلاق (٦: ٢٠٠) ـ باب «الرخصة للمُتوفى عنها زوجها أن تعتدّ حيث شاءت»، ورواه الطبراني (١١٤٠٠)، وإسناده صحيح.

(٣٤٧) رواه البخاري في تفسير سورة النساء (٤٥٧٨) باب «ولكم نصف ما ترك أزواجكم». فتح الباري (٨: ٢٤٤)، وأعاده في الوصايا ـ باب «لا وصية لوارث» ـ وفي الفرائض ـ باب «ميراث الزوج من الولد وغيره».

عطاء قال ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم يومئذ في أصحابه غنماً فأصاب سعد بن أبي وقاص تيساً فذبحه عن نفسه، فلما وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة أمر ربيعة بن أمية بن خلف فقام تحت يدي ناقته وكان رجلاً صيتاً فقال: «أصرخ أتدرون أي بلد هذا؟» فصرخ فقال الناس الشهرُ الحرام فقال: «أصرخ أتدرون أي بلد هذا؟» قالوا البلد الحرام قال: «اصرخ هل تدرون أي يوم هذا؟» قالوا الحج الأكبر فقال: «أصرخ» فقال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ان الله عز وجل قد حرم عليكم دماءكم وأموالكم كحرمة شهركم هذا وكحرمة بلدكم هذا وكحرمة يومكم هذا» فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة، فقال حين وقف بعرفة: «هذا الموقف وكل عرفة موقف» وقال حين وقف على قزح: «هذا الموقف وكل مزدلفة موقف»(٣٤٨).

* ١٦٧١ ــ حدثنا الحسن بن علي المعمري، حدثنا أحمد بن أيوب بن راشد، حدثنا عبد الأعلى، حدثني محمد بن اسحاق عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس (قل لمن في أيديكم من الأساري) حتى بلغ (أحد منكم) قال كان العباس يقول: في والله أنزلت حين أخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إسلامي وسألته أن يحاسبني بالعشرين أوقية التي وجد معي فأبى أن يحاسبني بها فأعطاني الله بالعشرين أوقية عشرين عبداً كلهم تاجر بمالي في يده مع ما أرجو من مغفرة الله(٣٤٩).

(٣٤٨) رواه الطبراني (١١٣٩٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٧١)، وقال: رجاله ثقات.

(٣٤٩) رواه الطبراني (١١٣٩٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧:٢٨)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، والكبير باختصار، ورجال الأوسط رجال الصحيح، غير ابن إسحاق، وقد صرّح بالسماع.

* ١٦٧٢ ـــ حدثنا الحسن بن علي المعمري، حدثني أحمد بن أيوب ابن راشد، حدثنا عبد الأعلى، حدثني محمد بن إسحاق عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى﴾ فقرأ حتى إذا بلغ ﴿عذاب عظيم﴾ يعني غنائم بدر قبل أن يحلها لهم، يقول لولا أني لا أعذب من عصاني حتى أتقدم إليه ﴿لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم﴾.

* ١٦٧٣ ـــ حدثنا الحسن بن علي المعمري، حدثنا أحمد بن أيوب بن راشد، حدثنا عبد الأعلى، حدثني محمد بن إسحاق عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس قال: افترض الله عليهم أن يقاتل الواحد العشرة، فشق ذلك عليهم، فوضع ذلك عنهم، فرد إلى أن يقاتلوا العدو إذا كانوا ضعفين.

* ١٦٧٤ ـــ حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، حدثنا سعيد بن سليمان عن منصور بن أبي الأسود، عن أبي يعقوب، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيما امرأة تزوجت بغير ولي فنكاحها باطل، فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها، وان اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له».

* ١٦٧٥ ـــ حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن عقال الحراني، حدثنا أبو جعفر النفيلي، حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس قال: ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيت، ولكنه حين دخل خر ساجداً ثم رفع رأسه ثم دعا(٣٥٠).

* * *

(٣٥٠) الأحاديث الأربعة في المعجم الكبير للطبراني (١١٣٩٧)، (١١٣٩٦)، (١١٤٩٤)، (١١٤٠٢) على التوالي حسب الورود هنا.

عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعيُّ، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٧٦ ــ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، حدثنا عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم (٣٥١).

رواه البخاري في الحج عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، عنه به. والنسائي في المناسك عن صفوان بن عمرو الحمصي ــ وفيه (المناسك) وفي الصوم (الكبرى) عن شعيب بن شعيب بن إسحاق ــ كلاهما عن أبي المغيرة [به]. وفي الصوم أيضاً (الكبرى) عن سليمان بن أيوب بن حذلم، عن يزيد بن عبد الله بن رزيق الدمشقي، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عطاء ــ مرسلاً (٣٥٢).

* * *

* ١٦٧٧ ــ حدثنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي قال: بلغني أن عطاء ابن أبي رباح قال أنه سمع ابن عباس يخبر: أن رجلاً أصابه جرح في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، قد أصابه احتلام، فأمر بالاغتسال فمات، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: قتلوه! قتلهم الله! ألم يكن شفاء العيّ السؤال؟! (٣٥٣).

---

(٣٥١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٠٥٣)، وإسناده صحيح.

(٣٥٢) رواه البخاري في الحج ــ باب «تزويج المحرم» ــ والنسائي في المناسك ــ باب «الرخصة في النكاح للمحرم».

(٣٥٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٠٥٧)، وإسناده صحيح، وإن كان ظاهره الإنقطاع، وانظر الحاشية التالية.

رواه ابن ماجة في الطهارة عن هشام بن عمار، عن عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، عنه به (٣٥٤).

وكذا رواه أيوب بن سويد الرملي، عن الأوزاعي. ورواه محمد بن شعيب بن شابور، عن الأوزاعي، أنه بلغه عن عطاء، عن ابن عباس، وسيأتي.

* * *

أحاديث أخر من رواية الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٧٨ ــ حديث «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه».

رواه ابن ماجة في الطلاق عن محمد بن مصفى، عن الوليد بن مسلم، عنه به (٣٥٥).

قال المزي: رواه بشر ابن بكر التنيسي، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس.

* * *

قال الطبراني:

* ١٦٧٩ ــ حدثنا محمد بن عبد الله بن عرس المصري، حدثنا وهب الله بن رزق أبو هريرة، حدثنا بشر بن بكر، حدثنا الأوزاعي، حدثني

(٣٥٤) رواه ابن ماجة في الطهارة (٥٧٢) ــ باب «في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل» ــ ورواه الطبراني (١١٤٧٢)، وأبو يعلى (٢٤٢٠)، والحاكم في المستدرك (١٧٨:١)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣٥٥) رواه ابن ماجة في الطلاق ــ باب «طلاق المكره والناسي».

عطاء عن عبد الله بن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن لله ملكاً لو قيل له التقم السماوات السبع والأرضين بلقمة لفعل تسبيحه سبحانك حيث كنت».

* ١٦٨٠ ــ حدثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان، حدثنا يوسف بن الفيض عن الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ان الله تعالى ينزل في كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة،ينزل على هذا البيت ستون للطائفين وأربعون للمصلين وعشرون للناظرين».

* ١٦٨١ ــ حدثنا الحسين بن اسحاق التستري، حدثنا عبد الوهاب ابن الضحاك، حدثنا اسماعيل بن عياش عن الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس قال: ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع الأودية وجاء بالهدي فلم يكن له أن يطوف بالكعبة وبين الصفا والمروة، وأما أنتم يا أهل مكة فأخروا طوافكم حتى ترجعوا.

* ١٦٨٢ ــ حدثنا أحمد بن النضر العسكري، حدثنا سعيد بن حفص النفيلي، حدثنا محمد بن محصن العكاشي، حدثنا الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم/﴿وله أسلم من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً﴾: «أما من في السماوات فالملائكة، وأما من في الأرض فمن ولد على الإسلام، وأما كرها فمن أوتي به من سبايا الأمم في السلاسل والأغلال يقادون إلى الجنة وهم كارهون».

* ١٦٨٣ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أحمد بن بكر البالسي، حدثنا محمد بن مصعب القرقساني، حدثنا الأوزاعي عن عطاء،

عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من بقعة يذكر الله فيها [بصلاة] إلا فخرت على ما حولها من البقاع واستبشرت بذكر الله منتهاها إلى سبع أرضين»(٣٥٦).

* * *

عبد الرحمن بن محيصن، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٨٤ ـ حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي عن عبد الله بن المؤمل، حدثنا عبد الرحمن بن محيصن عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من دخل البيت دخل في حسنة وخرج من سيئة مغفوراً له»(٣٥٧).

* ١٦٨٥ ـ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا سفيان بن بشر، حدثنا هشيم عن عبد الله بن المؤمل عن ابن محيصن، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم استهدى سهيل بن عمرو ماء زمزم(٣٥٨).

* * *

(٣٥٦) الأحاديث الخمسة في المعجم الكبير للطبراني (١١٤٧٦، ١١٤٧٥، ١١٤٧٤، ١١٤٧٣، ١١٤٧٠) على التوالي حسب الورود هنا، وفي الحديث الرابع محمد بن محصن العكّاشي، وهو متروك على ما قاله الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:٣٢٦)، وفي الحديث الخامس أحمد بن بكر البالسي، وهو ضعيف جداً، على ما قاله الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٧٩).

(٣٥٧) رواه الطبراني (١١٤٩٠)، والبزار. كشف الأستار (١١٦١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٩٣)، وقال: رواه الطبراني في الكبير، والبزار بنحوه، وفيه عبد الله بن المؤمل، وثقه ابن سعد وغيره، وفيه ضعف.

(٣٥٨) رواه الطبراني (١١٤٩١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٨٦)، وقال: فيه عبد الله بن المؤمل المخزومي: وثّقه ابن سعد وابن حبان، وقال يخطىء، وضعفه جماعة.

عبد العزيز بن رفيع المكي، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال البخاري في الحج:

* ١٦٨٦ ـ حدثنا أحمد بن يونس، أخبرنا أبو بكر عن عبد العزيز بن رفيع، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما «قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: زرت قبل أن أرمي، قال: لا حرج. قال: حلقت قبل أن أذبح، قال: لا حرج. قال: ذبحت قبل أن أرمي، قال: لا حرج». وقال عبد الرحيم الرازي عن ابن خثيم، أخبرني عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال القاسم بن يحيى حدثني ابن خثيم عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال عفان أراه عن وهيب حدثنا ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال حماد عن قيس بن سعد وعبّاد بن منصور عن عطاء عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأعاده بسنده في الأيمان والنذور[٣٥٩].

* * *

عبد القدوس بن حبيب، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٨٧ ـ حدثنا أحمد بن داود المكي، حدثنا حمزة بن عبيد الله الثقفي، حدثنا عبد القدوس بن حبيب عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن

(٣٥٩) رواه البخاري في الحج (١٧٢٢) باب «الذبح قبل الحلق». فتح الباري (٣:٥٥٩)، وفي الايمان والنذور ـ باب «إذا حنث ناسياً في الايمان».

عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله (مسومين) معلمين، وكانت سيماء الملائكة يوم بدر عمائم سود ويوم أحد عمائم حمر» (٣٦٠).

* * *

عبد الكريم بن مالك الجزري، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٨٨ ــ حديث: كان يجمع بين المغرب والعشاء في السفر.. الحديث.

في ترجمته، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

حديث آخر:

قال الطبراني:

* ١٦٨٩ ــ حدثنا الحسين بن اسحاق التستري، حدثنا اسحاق بن زيد الخطابي، حدثنا محمد بن سليمان بن أبي داود عن أبيه، عن عبد الكريم الجزري، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله» (٣٦١).

* * *

(٣٦٠) رواه الطبراني (١١٤٦٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:٣٢٧)، وقال: فيه عبد القدوس بن حبيب، وهو متروك.

(٣٦١) رواه الطبراني (١١٤٨٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٣٥)، وقال: رجاله موثقون، إلاَّ أنَّ فيه إسحاق بن يزيد الخطَّابي، ولم أعرفه.

عبد الكريم بن أبي المخارق = وهو ابن أبي أمية، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٦٩٠ ـــ حدثنا عبد الله بن أحمد بن أسيد الأصبهاني، حدثنا محمد ابن عثمان بن كرامة، حدثنا خالد بن مخلد عن عبد العزيز بن الحصين، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، أخبرني عطاء وطاوس وعكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم (٣٦٢).

* ١٦٩١ ـــ حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرح، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا رشدين بن سعد عن أبي صخر، عن عبد الكريم أبي أمية، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر من شربها وقع على أمه وخالته وعمته».

* ١٦٩٢ ـــ حدثنا زكريا بن يحيى الساجي، حدثنا أبو كامل الجحدري، حدثنا يحيى بن كثير أبو النضر، حدثنا عبد الكريم، حدثنا عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا سمعتم الرعد فاذكروا الله فإنه لا يصيب ذاكراً» (٣٦٣).

---

(٣٦٢) رواه الطبراني (١١٠١٨)، وفي إسناده عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف.

(٣٦٣) الحديثان في المعجم الكبير للطبراني (١١٣٧٢، ١١٣٧١) على التوالي حسب الورود هنا، وقال الهيثمي عن الأول في مجمع الزوائد: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه عبد الكريم أبو أمية، وهو ضعيف، وقال عن الثاني في المجمع (١٠:١٣٦): فيه يحيى بن كثير أبو النضر، وهو ضعيف.

عبد الملك بن أبي سليمان العزرميُّ الكوفيُّ، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٦٩٣ ــ حدثنا ابن نمير، حدثنا أبي، حدثنا عبد الملك عن عطاء، عن ابن عباس قال: بعثني العباس إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وهو في بيت خالتي ميمونة. فبت معه تلك الليلة. فقام يصلي من الليل، فقمت عن يساره فتناولني من خلف ظهره فجعلني على يمينه.

ورواه أبو داود في الصلاة عن مسدد، عن يحيى ــ والنسائي في الصلاة الكبرى عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك ــ ثلاثتهم عنه به(٣٦٤).

* * *

* ١٦٩٤ ــ حديث: أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفه وردفه أسامة بن زيد فجالت به الناقة وهو رافع يديه لا يجاوزان رأسه، ثم سار على هيئته إلى جمع وردفه الفضل فما زال يلبي حتى رمى الجمرة(٣٦٥).

* * *

* ١٦٩٥ ــ حديث: دعا لي النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤتيني الله الحكمة ــ مرتين.

رواه الترمذي والنسائي جميعاً في المناقب (الكبرى) عن محمد بن حاتم المؤدب، عن قاسم بن مالك المزني، عنه به. وقال الترمذي: حسن غريب من حديث عطاء(٣٦٦).

---

(٣٦٤) رواه مسلم، في الصلاة ــ باب «الدعاء في صلاة الليل وقيامه» ــ وأبو داود في الصلاة أيضاً ــ باب «الرجلين يؤم أحدهما صاحبه»، والطبراني (١١٢٩١).

(٣٦٥) الحديث رواه مسلم والنسائي، وقد تقدم في مسند أسامة بن زيد، ورواه الطبراني (١١٢٩٢).

(٣٦٦) رواه الترمذي والنسائي جميعاً في مناقب عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

قال مسلم في الطهارة:

* ١٦٩٦ ـــ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ بشاة لمولاة لميمونة. فقال «ألا انتفعتم بإهابها؟» (٣٦٧).

* ١٦٩٧ ـــ حديث عن ابن عباس، قال: رآه [صلى الله عليه وسلم] بقلبه ـــ يعني قوله: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾.

رواه مسلم في الإيمان عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن حفص بن غياث، عنه به ـــ ليس فيه «علي بن مسهر» (٣٦٨).

* * *

* ١٦٩٨ ـــ حديث التلبية في العمرة حتى يستلم الحجر.

رواه أبو داود في الحج عقب حديث ابن أبي ليلى، عن عطاء به ـــ مرفوعاً (٣٦٩).

رواه عبد الملك بن أبي سليمان وهمام، عن عطاء، عن ابن عباس ـــ موقوفاً.

* * *

قال الطبراني:

* ١٦٩٩ ـــ حدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني، حدثنا أبي،

(٣٦٧) رواه مسلم في الطهارة ـــ باب «طهارة جلود الميتة بالدباغ».

(٣٦٨) رواه مسلم في الإيمان ـــ باب «معنى قول الله عز وجل: ولقد رآه نزلة أخرى، وهل رأى النبي ﷺ ربَّه ليلة الاسراء؟».

(٣٦٩) رواه أبو داود في الحج ـــ باب «متى يقطع المعتمر التلبية؟»، ورواه الطبراني (١١٢٨٩).

حدثنا موسى بن أعين عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: إنما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ليرى المشركين قوته، فمن شاء فعله ومن شاء تركه يعني الرمل.

* ١٧٠٠ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، وموسى بن هارون قالا: حدثنا داود بن عمرو الضبي، حدثنا منصور بن أبي الأسود عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف لحجته وعمرته طوافاً واحداً.

* ١٧٠١ ــ حدثنا بشر بن موسى، حدثنا خلاد بن يحيى، حدثنا اسماعيل بن عبد الملك عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة أهله من جميع بليل.

* ١٧٠٢ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا سويد أبو حاتم، حدثنا عبد الملك راوية عطاء عن عطاء، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أنا الزعيم ببيت في رباض الجنة وببيت في أعلاها وببيت في أسفلها لمن ترك الجدل وهو محق، وترك الكذب وهو لاعب، وحسن خلقه للناس».

* ١٧٠٣ ــ حدثنا زكريا بن يحيى الساجي، حدثنا عبد الله بن بخيت، حدثنا سعيد بن مسلمة عن ليث، عن عبد الملك، عن عطاء، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يتفاءل ولا يتطير وكان يحب الاسم الحسن[٣٧٠].

* * *

(٣٧٠) الأحاديث الخمسة في المعجم الكبير للطبراني (١١٢٨٨، ١١٢٩٣، ١١٢٨٧، ١١٢٩٠، ١١٢٩٤).

عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكيُّ، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٧٠٤ ــ حدثنا يحيى عن ابن جريج، أخبرنا عطاء قال: سمعت ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الأنصار، سماها ابن عباس فنسيت اسمها،: ما منعك أن تحجّي معنا العام؟ قالت: يا نبي الله، إنما كان لنا ناضحان، فركب أبو فلان وابنه، لزوجها وابنها، ناضحاً، وترك ناضحاً ننضح عليه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فإذا كان رمضان فاعتمري فيه. فإن عمرة فيه تعدل حجة (٣٧١).

رواه البخاري في الحج عن مسدد؛ م فيه (الحج) عن محمد بن حاتم؛ كلاهما عن يحيى بن سعيد ــ والنسائي فيه (المناسك الكبرى) عن حميد ابن مسعدة، عن سفيان بن حبيب ــ وفي الصوم عن عمران بن يزيد بن خالد، عن شعيب بن إسحاق ــ ثلاثتهم عنه به (٣٧٢).

* * *

* ١٧٠٥ ــ حدثنا محمد بن بكر، حدثنا ابن جريج قال أخبرني عطاء قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم بسرف، فقال ابن عباس: هذه زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوا بها ولا تزلزلوا، وارفقوا، فإنه كان يقسم لثمان، ولا يقسم لواحدة، قال عطاء: التي لا يقسم لها صفية بنت حييّ بن أخطب.

---

(٣٧١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٠٢٥)، وإسناده صحيح.

(٣٧٢) رواه البخاري في الحج ــ باب «عمرة رمضان» ــ ومسلم فيه ــ باب «فضل العمرة في رمضان» والنسائي في الصوم ــ باب «الرخصة في أن يقال لشهر رمضان: رمضان».

* ١٧٠٦ ــ حدثنا جعفر بن عون، أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم بسرف، قال: فقال ابن عباس: هذه ميمونة، إذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوها ولا تزلزلوها، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عنده تسع نسوة، وكان يقسم لثمان، وواحدة لم يكن ليقسم لها، قال عطاء: التي لم يكن يقسم لها صفية.

* ١٧٠٧ ــ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا بن جريج قال أخبرني عطاء: أن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم خالة ابن عباس توفيت، قال: فذهبت معه إلى سرف، قال: فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أم المؤمنين، لا تزعزعوا بها ولا تزلزلوا، ارفقوا، فإنه كان عند نبي الله تسع نسوة، فكان يقسم لثمان ولا يقسم للتاسعة، يريد صفية بنت حييّ، قال عطاء: كانت آخرهن موتاً، ماتت بالمدينة (٣٧٣).

رواه البخاري في النكاح عن إبراهيم بن موسى، عن هشام ــ ومسلم فيه (النكاح) عن إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم، كلاهما عن محمد ابن بكر ــ وعن محمد بن رافع وعبد بن حميد، كلاهما عن عبد الرزاق ــ والنسائي فيه (النكاح) عن سليمان بن سيف، عن جعفر بن عون ــ وفي عشرة النساء (الكبرى) عن يوسف بن سعيد، عن حجاج بن محمد ــ خمستهم عنه به (٣٧٤).

---

(٣٧٣) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٣٢٥٩)، (٢٠٤٤)، (٣٢٦١) على التوالي حسب الورود هنا، وأسانيدها صحيحة.

(٣٧٤) رواه البخاري في النكاح ــ باب «كثرة النساء» ــ ومسلم فيه ــ باب «جواز هِبتها نَوْبتها لضُرتها»، والنسائي فيه ــ باب «ذكر أمر رسول الله ﷺ في النكاح، وما أباح الله لنبيه، وحاذره على خَلْقِه زيادة في كرامته، وتنبيهاً لفضيلته». ورواه الطبراني (١١٤٢٦).

* ١٧٠٨ ــ حدثنا عبد الرزاق وابن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال: قلت لعطاء: أي حين أحب إليك أن أصلي العشاء، إماماً أو خلواً؟ قال: سمعت ابن عباس يقول: أعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بالعشاء، حتى رقد الناس واستيقظوا، ورقدوا واستيقظوا، فقام عمر بن الخطاب فقال: الصلاة، قال عطاء: قال ابن عباس: فخرج نبي الله صلى الله عليه وسلم كأني أنظر إليه الآن يقطر رأسه ماء. واضع يده على شق رأسه، فقال: لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوها كذلك (٣٧٥).

رواه البخاري في التمني عن علي، عن سفيان، عن عمرو، عن عطاء قال: أعتم النبي صلى الله عليه وسلم... فذكره. وفيه (التمني تعليقاً): قال ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس: أخّر النبي صلى الله عليه وسلم (هذه) الصلاة. وفي الصلاة عقيب حديث نافع، عن ابن عمر، فقرن عن محمود، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء، قال ابن عباس: فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم كأني أنظر إليه... الحديث. قال البخاري: قال عمرو: حديث عطاء ليس فيه «ابن عباس». ومسلم في الصلاة عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: أيُّ حين أحب إليك أن أصلي العشاء؟ قال: سمعت ابن عباس يقول: أعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم... فذكره ــ ولم يذكر حديث نافع، عن ابن عمر. والنسائي فيه (الصلاة) عن محمد بن منصور المكي، عن سفيان ــ نحو الأول، بالإسنادين جميعاً. وعن يوسف ابن سعيد بن مسلم وإبراهيم بن الحسن، كلاهما عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج ــ نحو الثاني (٣٧٦).

---

(٣٧٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٤٦٦)، وإسناده صحيح.

(٣٧٦) رواه البخاري في التمني (٧٢٣٩) ــ باب «ما يجوز من اللهو» ــ وفي الصلاة =

* ١٧٠٩ ــ حدثنا عبد الله بن الحرث عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا أكل أحدكم من الطعام فلا يمسح يده حتى يَلْعَقَها أو يُلْعِقَها، قال أبو الزبير: سمعت جابر بن عبد الله يقول ذلك: سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يرفع الصَّحفة حتى يَلعَقها أو يُلعِقها، فإن آخر الطعام فيه البركة.

* ١٧١٠ ــ حدثنا روح، حدثنا ابن جريج قال سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا أكل أحدكم من الطعام فلا يمسح يده حتى يَلعَقها أو يُلعِقها.

* ١٧١١ ــ حدثنا يحيى عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا أكل أحدكم فلا يمسح يده بالمنديل حتى يَلعَقها أو يُلعِقها[٣٧٧].

رواه مسلم في الأطعمة عن هارون بن عبد الله، عن حجاج بن محمد ــ وعن عبد بن حميد، عن أبي عاصم ــ وعن زهير بن حرب، عن روح ابن عبادة ــ وأبو داود فيه (الأطعمة) عن مسدد، عن يحيى ــ أربعتهم عنه به. والنسائي في الوليمة (الكبرى) عن شعيب بن يوسف، عن يحيى به[٣٧٨].

* * *

= ــ باب «النوم قبل العشاء لمن غلب» ــ ورواه مسلم في الصلاة ــ باب «وقت العشاء وتأخيرها» ــ والنسائي في المواقيت (١:٢٦٦) ــ باب «ما يستحب من تأخير العشاء» ــ والطبراني (١١٣٩١)، (١١٤٢٤)، وأبو يعلى (٢٣٩٨).

(٣٧٧) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٢٦٧٢)، (٣٤٩٩)، (٣٢٣٤) على التوالي حسب الورود هنا، وأسانيدها صحيحة.

(٣٧٨) رواه مسلم في الأطعمة ــ باب «إستحباب لعق الأصابع والقصعة» ــ وأبو داود =

* ١٧١٢ ــ حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، وعبد الله بن الحرث عن ابن جريج، قال سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: لو أن لابن آدم وادياً مالاً لأحبّ أن له إليه مثله، ولا يملأ نفس ابن آدم إلا التراب، والله يتوب على من تاب، فقال ابن عباس: فلا أدري أمن القرآن هو أم لا؟ (٣٧٩).

رواه البخاري في الرقاق عن أبي عاصم ــ وعن محمد، عن مخلد بن يزيد ــ ومسلم في الزكاة عن زهير بن حرب وهارون بن عبد الله، كلاهما عن حجاج بن محمد ــ ثلاثتهم عنه به(٣٨٠).

* * *

* ١٧١٣ ــ حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الملك، حدثنا عطاء عن ابن عباس قال: أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة وردفه أسامة بن زيد، فجالت به الناقة وهو رافع يديه لا يجاوزان رأسه، فسار على هينته حتى أتى جمعاً، ثم أفاض الغد وردفه الفضل بن عباس، فما زال يلبي حتى رمى جمرة العقبة.

* ١٧١٤ ــ حدثنا هشيم عن عبد الملك، عن عطاء، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم أفاض من عرفات وردفه أسامة،

= فيه ــ باب «في المنديل» ــ والنسائي في الوليمة من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:٨٨).

(٣٧٩) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٥٠١)، وإسناده صحيح.

(٣٨٠) رواه البخاري في الرقاب (٦٤٣٦، ٦٤٣٧)، باب «ما يُتَّقى من فتنه المال» ــ ومسلم في الزكاة ــ باب «لو أنّ لابن آدم واديين لابتغى ثالثاً»، والطبراني (١١٤٢٣)، وأبو يعلى (٢٥٧٣).

وأفاض من جمع وردفه الفضل بن عباس، قال: ولبّى حتى رمى جمرة العقبة(٣٨١).

في مسند الفضل بن عباس.

* ١٧١٥ ــ حدثنا عبد الرزاق وابن بكر قالا أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عطاء عن ابن عباس قال: بتُّ ليلة عند خالتي ميمونة، فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي متطوعاً من الليل، فقام النبي صلى الله عليه وسلم إلى القربة فتوضأ، فقام يصلي، فقمت لما رأيته صنع ذلك فتوضأت من القربة، ثم قمت إلى شقّه الأيسر، فأخذ بيدي من وراء ظهري يعدلني كذلك من وراء ظهري إلى الشق الأيمن.

* ١٧١٦ ــ حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا عبد الملك عن عطاء، عن ابن عباس: أنه أتى خالته ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل إلى سقاية، فتوضأ، ثم قام فصلى، قال: وقمت فتوضأت، ثم قمت عن يساره، قال: فأخذ بيدي فأدارني من خلفه حتى أقامني عن يمينه(٣٨٢).

رواه مسلم في الصلاة، عن محمد بن حاتم، عن محمد ابن بكر، عنه به.

* * *

* ١٧١٧ ــ حدثنا يحيى عن ابن جريج، حدثني عطاء عن ابن

(٣٨١) الحديثان في مسند الإمام أحمد (١٩٨٦)، (١٨٦٠) على التوالي حسب الورود هنا، وإسناداهما صحيحان.

(٣٨٢) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٤٧٩)، (٢٥٤٥)، وإسناداهما صحيحان، والحديث رواه مسلم في الصلاة في باب «الدعاء في صلاة الليل وقيامه».

عباس قال: ولم يسمعه، قال: بعثني نبي الله صلى الله عليه وسلم بسحر من جمع في ثقل نبي الله صلى الله عليه وسلم(٣٨٣).

رواه مسلم في المناسك عن عبد بن حميد، عن محمد بن بكر، عنه به ــ وفي قصة.

قال المزي: رواه أحمد بن حنبل («المسند» ج ١، ص ٣٤٦)، عن يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، قال: حدثني عطاء، عن ابن عباس ــ ولم يسمعه(٣٨٤).

* * *

* ١٧١٨ ــ حدثنا عبد الرزاق وابن بكر قالا: أخبرنا ابن جريج قال: قال عطاء: دعا عبد الله بن عباس الفضل بن عباس يوم عرفة إلى طعام، فقال: إني صائم، فقال عبد الله: لا تصم، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قرب إليه حلاب فيه لبن يوم عرفة فشرب منه، فلا تصم، فإن الناس مستنون بكم، قال ابن بكر وروح: إن الناس يستنون بكم.

* ١٧١٩ ــ حدثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس: دعا أخاه عبيد الله يوم عرفة إلى طعام، قال: إني صائم، قال: إنكم أيمة يقتدى بكم، قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بحلاب في هذا اليوم فشرب، وقال يحيى مرة: أهل بيت يقتدى بكم(٣٨٥).

رواه النسائي في الصوم (الكبرى)، عن يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى

---

(٣٨٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٢٢٩)، وإسناده صحيح.

(٣٨٤) رواه مسلم في المناسك ــ باب «إستحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى».

(٣٨٥) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٤٧٦)، (٣٢٣٩)، وإسناداهما صحيحان.

ابن سعيد ــ وعن ابراهيم بن الحسن المقسمي، عن حجاج ــ كلاهما عن عبد الملك به.

* * *

* ١٧٢٠ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أنبأنا عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: إن استطعتم أن لا يغدو أحدكم يوم الفطر حتى يطعم فليفعل، قال: فلم أدع أن آكل قبل أن أغدو منذ سمعت ذلك من ابن عباس، فآكل من طرف الصريقة الأكلة أو أشرب اللبن أو الماء، قلت: فعلام يؤول هذا؟ قال: سمعه أظن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كانوا لا يخرجون حتى يمتد الضحاء، فيقولون: نطعم لئلا نعجل عن صلاتنا.

تفرّد به (٣٨٦).

* ١٧٢١ ــ حدثنا عبد الرزاق وابن بكر قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار أنه سمع ابن عباس يقول: بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل عرقاً أتاه المؤذن، فوضعه وقام إلى الصلاة، ولم يمس ماء.

تفرّد به (٣٨٧).

* ١٧٢٢ ــ حدثنا عبد الرزاق وابن بكر قالا: أخبرنا ابن جريج قال: سمعت عطاء قال: سمعت ابن عباس، قال ابن بكر: ثم سمعته بعد، يعني عطاء، قال: سمعت ابن عباس يقول: كانت شاة أو داجنة لإحدى نساء النبي صلى الله عليه وسلم، فماتت، فقال النبي صلى الله عليه

---

(٣٨٦) تفرد به الإمام أحمد في المسند (٢٨٦٨)، والطبراني (١١٤٢٧)، وإسناده صحيح.

(٣٨٧) تفرد به الإمام أحمد في المسند (٣٤٦٣)، وإسناده صحيح.

وسلم: هلا استمتعتم بإهابها، أو مسكها؟

* ١٧٢٣ ــ حدثنا يحيى، حدثنا ابن جريج، حدثنا عطاء عن ابن عباس: أن داجنة لميمونة ماتت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا انتفعتم بإهابها، ألا دبغتموه، فإنه ذكاته؟

تفرّد به.

* ١٧٢٤ ــ قال عبد الله [بن أحمد]: وجدت في كتاب أبي بخط يده: حدثنا مهدي بن جعفر الرملي، حدثنا الوليد، يعني ابن مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اسمح يسمح لك.

تفرّد به (٣٨٨).

* ١٧٢٥ ــ حدثنا أبو معاوية، حدثنا ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس قال: رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته وفي عمره كلها، وأبو بكر وعمر وعثمان والخلفاء.

تفرّد به (٣٨٩).

* * *

أحاديث أخر من رواية ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس:

الأول:

* ١٧٢٦ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرمل في السبع الذي أفاض فيه.

---

(٣٨٨) الأحاديث الثلاثة تفرد بإخراجها الإمام أحمد (٣٤٦١، ٢٠٠٣، ٢٢٣٣) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(٣٨٩) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٩٧٢)، وأبو يعلى (٢٤٩٢)، وإسناده صحيح.

رواه أبو داود في الحج عن سليمان بن داود ــ النسائي فيه (المناسك، الكبرى) عن يونس بن عبد الأعلى ــ والحارث بن مسكين ــ وابن ماجة فيه (المناسك) عن حرملة بن يحيى ــ أربعتهم عن ابن وهب، عنه به [(٣٩٠)].

* * *

الثاني:

* ١٧٢٧ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم أردف الفضل... الحديث. في مسند الفضل بن عباس.

* * *

الثالث:

* ١٧٢٨ ــ حديث: لم [يكن] يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى.

في ترجمة ابن جريج، عن عطاء، عن جابر.

* * *

الرابع:

قال البخاري في المغازي:

* ١٧٢٩ ــ حدثني عمرو بن علي، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا ابن جريج قال: حدثني عطاء عن ابن عباس «إذا طاف بالبيت فقد حل،فقلت: من أين قال هذا ابن عباس؟ قال: من قول الله تعالى [٣٣

(٣٩٠) رواه أبو داود في الحج ــ باب «الإفاضة في الحج» ــ وابن ماجة في المناسك ــ باب «زيارة البيت».

الحج]: ﴿ثم محلها إلى البيت العتيق﴾ ومن أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يحلوا في حجة الوداع. قلت: إنما كان ذلك بعد المعرف قال: كان ابن عباس يراه قبل وبعد».

ورواه مسلم في المناسك عن إسحاق بن إبراهيم، عن محمد بن بكر، عنه به ــ مختصراً: أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يحلوا... الحديث ــ بهذه القصة (٣٩١).

* * *

الخامس:

قال البخاري في الصلاة:

* ١٧٣٠ ــ حدثنا إسحاق بن نصر قال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال: سمعت ابن عباس قال: «لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه. فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال: هذه القبلة» (٣٩٢).

* * *

السادس:

قال البخاري في التفسير:

* ١٧٣١ ــ حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام عن ابن جريج،

---

(٣٩١) رواه البخاري في المغازي (٤٣٩٦) ــ باب «حجة الوداع». فتح الباري (١٠٤:٨) ورواه مسلم في المناسك ــ باب «تقليد الهدْي، وإشعاره عند الإحرام».

(٣٩٢) رواه البخاري في الصلاة (٣٩٨) ــ باب «قوله تعالى: واتخذوا من مقام إبراهيم مصلّى». فتح الباري (٥٠١:١).

وقال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: «صارت الاوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد، أما ود فكانت لكلب بدومة الجندل، وأما سواع فكانت لهذيل، وأما يغوث فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجرف عند سبأ. وأما يعوق فكانت لهمدان. وأما نسر فكانت لحمير، لآل ذي الكلاع. أسماء رجال صالحين من قوم نوح. فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسموها بأسمائهم ففعلوا، فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت»(٣٩٣).

* * *

السابع:

قال البخاري في الطلاق:

* ١٧٣٢ ــ حدثني إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام عن ابن جريج. وقال عطاء عن ابن عباس: «كان المشركون على منزلتين من النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين، كانوا مشركي أهل حرب يقاتلهم ويقاتلونه، ومشركي أهل عهد لا يقاتلهم ولا يقاتلونه. وكان إذا هاجرت امرأة من أهل الحرب لم تخطب حتى تحيض وتطهر، فاذا طهرت حل لها النكاح، فان هاجر زوجها قبل أن تنكح ردت إليه، وإن هاجر عبد منهم أو أمة فهما حران، ولهما ما للمهاجرين. ثم ذكر من أهل العهد مثل حديث مجاهد: وإن هاجر عبد أو أمة للمشركين أهل العهد لم يردوا وردت أثمانهم»(٣٩٤).

---

(٣٩٣) رواه البخاري في التفسير ــ تفسير سورة نوح حديث رقم (٤٩٢٠) باب «وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق». فتح الباري (٨:٦٦٧).

(٣٩٤) رواه البخاري في الطلاق (٥٢٨٦) ــ باب «نكاح من أسلم من المشركات وعدَّتهن». فتح الباري (٩:٤١٧).

قال أبو مسعود: هذا الحديث والذي قبله في تفسير ابن جريج، عن «عطاء الخراساني»، عن ابن عباس، والبخاري ظنه «ابن أبي رباح»، وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني، إنما أخذ الكتاب من ابنه اسمه «عثمان بن عطاء» ونظر فيه وروى.

قال المزي: وقال علي بن المديني: سمعت هشام بن يوسف قال: قال لي ابن جريج: سألت عطاء عن التفسير من البقرة وآل عمران؟ فقال: اعفني من هذا. قال هشام: فكان بعد إذا قال: «عطاء، عن ابن عباس» قال: «الخراساني». قال هشام: فكتبنا ما كتبنا، ثم مللنا. قال علي: يعني كتبنا [ما كتبنا] أنه «عطاء الخراساني». قال علي بن المديني: وإنما كتبت هذه القصة لأن محمد بن ثور كان يجعلها «عطاء، عن ابن عباس» فظن الذين حملوها عنه أنه «عطاء بن أبي رباح».

* * *

الثامن:

قال الترمذي في الدعوات:

* ١٧٣٣ ــ حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس أنه قال: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه علي بن أبي طالب فقال: بأبي أنت وأمي، تفلت هذا القرآن من صدري فما أجدني أقدر عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أبا الحسن أفلا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن وينفع بهن من علمته، ويثبت ما تعلمت في صدرك؟ قال: أجل يا رسول الله فعلمني. قال: إذا كان ليلة الجمعة، فإن استطعت أن تقوم

في ثلث الليل الآخر فإنها ساعة مشهودة والدعاء فيها مستجاب، وقد قال أخي يعقوب لبنيه: ﴿سوف أستغفر لكم ربي﴾ يقول: حتى تأتي ليلة الجمعة، فإن لم تستطع فقم في وسطها، فإن لم تستطع فقم في أولها فصل أربع ركعات، تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب، وسورة يس، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدخان، وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب وألم تنزيل السجدة، وفي الركعة الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل، فإذا فرغت من التشهد فاحمد الله، وأحسن الثناء على الله، وصل علي وأحسن، وعلى سائر النبيين، واستغفر للمؤمنين والمؤمنات ولإخوانك الذين سبقوك بالإيمان، ثم قل في آخر ذلك: اللهم ارحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني، وارحمني أن أتكلف ما لا يعنيني، وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني. اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترام، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني، وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك عني. اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترام أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تنور بكتابك بصري، وأن تطلق به لساني، وأن تفرج به عن قلبي، وأن تشرح به صدري، وأن تعمل به بدني، لأنه لا يعينني على الحق غيرك ولا يؤتيه إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، يا أبا الحسن فافعل ذلك ثلاث جمع أو خمس أو سبع يجاب بإذن الله. والذي بعثني بالحق ما أخطأ مؤمناً قط. قال عبد الله بن عباس: فوالله ما لبث علي إلا خمساً أو سبعاً حتى جاء عليٌّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم في مثل ذلك المجلس فقال: يا رسول الله، إني كنت رجلاً فيما خلا لا آخذ إلا أربع آيات أو نحوهن، وإذا قرأتهن على نفسي تفلتن وأنا أتعلم اليوم أربعين آية أو نحوها وإذا قرأتها على نفسي

فكأنما كتاب الله بين عيني، ولقد كنت أسمع الحديث فإذا رددته تفلت وأنا اليوم أسمع الأحاديث فإذا تحدثت بها لم أخرم منها حرفاً، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك: مؤمن ورب الكعبة يا أبا الحسن.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم(٣٩٥).

قال المزي: رواه هشام بن عمار، عن محمد بن إبراهيم القرشي، عن أبي صالح، عن عكرمة، عن ابن عباس.

التاسع:

* ١٧٣٤ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم بلحى جمل ــ وهو صائم محرم.

رواه النسائي في الصوم (الكبرى) عن هارون بن عبد الله، عن أبي مالك بشر بن الحسن ــ أخي حسين ــ، عنه به.

* * *

العاشر:

* ١٧٣٥ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة ــ وهو محرم.

رواه النسائي في الصوم (الكبرى وأيضاً في النكاح) عن أحمد بن نصر

(٣٩٥) رواه الترمذي في الدعوات، حديث (٣٥٧٠) ــ باب «في دعاء الحفظ».

النيسابوري، عن عبيد الله بن موسى، عنه به. وفي الحج (وفي النكاح) عن عثمان بن عبد الله، عن ابراهيم بن الحجاج، عن وهيب، عنه به. وزاد: جعلت أمرها إلى العباس فأنكحها إياه. وقال: حديث منكر، ووهيب ثقة، ولا أدري من أين أتى. وفي الصوم أيضاً (الكبرى) عن حميد بن مسعدة، عن سفيان بن حبيب، عن ابن جريج، عن عطاء به ــ مرسلاً (٣٩٦).

* * *

الحادي عشر:

* ١٧٣٦ ــ حديث: أنه دعا أخاه عبيد الله يوم عرفة إلى طعام... الحديث. وفي حديث حجاج: «الفضل» بدل «عبيد الله».

رواه النسائي في الصوم (الكبرى) عن يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى ابن سعيد ــ وعن إبراهيم بن الحسن المقسمي، عن حجاج ــ كلاهما عنه به.

* * *

الثاني عشر:

* ١٧٣٧ ــ حديث: قال النبي صلى الله عليه وسلم في أشياء حرمها: «وثمن الكلب» ــ مختصر.

رواه النسائي في البيوع عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، عن سعيد بن عيسى، عن المفضل بن فضالة، عنه به (٣٩٧).

* * *

---

(٣٩٦) رواه النسائي في الصوم من سننه الكبرى، وفي النكاح ــ باب «الرخصة في نكاح المحرم».

(٣٩٧) رواه النسائي في البيوع ــ باب «بيع الكلب».

الثالث عشر:

* ١٧٣٨ ـــ حديث: سمعت ابن عباس يقول: والله! ما تحل النار شيئاً ولا تحرمه. قال: ثم فسر لي قوله: «لا تحل شيئاً» لقولهم في الطلاء، «ولا تحرمه» الوضوء مما مست النار.

قال المزي: رواه النسائي في الأشربة عن سويد بن نصر، عن عبد الله، عنه به [٣٩٨].

قال المزي: لم يذكره أبو القاسم لكونه موقوفاً.

* * *

الرابع عشر:

* ١٧٣٩ ـــ حديث: نهى أن يلبس السلاح في بلاد الإسلام في العيدين إلا أن يكون بحضرة العدو.

رواه ابن ماجة في الصلاة عن عبد القدوس بن محمد، عن نائل بن نجيح، عن إسماعيل بن زياد، عنه به [٣٩٩].

* * *

أحاديث أخر بهذا الاسناد من رواية الطبراني (١٧٤٠-١٧٧٢):

* ١٧٤٠ ـــ حدثنا أحمد بن رشدين بن سعد المصري، حدثنا محمد بن أبان الهاشمي، حدثنا عمير بن عمران عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس من البر الصيام في السفر» [٤٠٠].

---

(٣٩٨) رواه النسائي في الأشربة ـــ باب «ما يجوز شربه من العصير وما لا يجوز».

(٣٩٩) رواه ابن ماجة في الصلاة ـــ باب «وقت صلاة المغرب».

(٤٠٠) رواه الطبراني (١١٤٤٧)، والبزار. كشف الأستار (٩٨٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٦١): رجال البزار رجال الصحيح.

* ١٧٤١ ـ حدثنا ابراهيم بن أحمد بن عمر [العكبري] الوكيعي، حدثنا ابراهيم بن الحجاج السامي، حدثنا وهيب عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: رخص للحائض أن تنفر إذا حاضت.

* ١٧٤٢ ـ حدثنا أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، أخبرنا الحسين بن حريث، حدثنا نصر بن خالد عن الحسن بن رشيد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من فطر صائماً فله مثل أجره» (٤٠١).

* ١٧٤٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نافع الطحان المصري، حدثنا أبو يوسف الجيزي، حدثنا اسماعيل بن عياش عن ابن جريج، عن عطاء قال: كنت عند ابن عباس فأتاه رجل فقال: يا أبا عباس ما تقول في؟ قال: وما عسى أن أقول فيك؟ قال: إني عامل بقلم، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يؤتى بصاحب القلم يوم القيامة في تابوت من نار مقفل عليه بأقفال من نار فينظر قلمه فيم أجراه؟ فان كان أجراه في طاعة الله ورضوانه فك عنه التابوت سبعين خريفاً بارىء القلم ولائق الدواة» (٤٠٢).

* ١٧٤٤ ـ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح وعبد الرحمن بن معاوية العتبي قالا: حدثنا أبو الطاهر بن السرح قال: حدثنا موسى بن

(٤٠١) الحديثان في المعجم الكبير للطبراني (١١٤٤٨)، (١١٤٤٩)، وقال الهيثمي عن الحديث الثاني في مجمع الزوائد (٣:١٥٧): فيه الحسن بن رشيد، وهو ضعيف.

(٤٠٢) رواه الطبراني (١١٤٥٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:١٣٦)، وقال: فيه أبو أيوب الجيزي عن إسماعيل بن عياش، والظاهر أن آفة هذا الحديث الجيزي لأن الطبراني، قال في الأوسط: تفرد به الجيزي.

عبد الرحمن الصنعاني، حدثني ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ذات يوم: «شفاعتي لاهل الكبائر من أمتي» قال ابن عباس: السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب والمقتصد يدخل الجنة برحمة الله، والظالم لنفسه وأصحاب الاعراف يدخلون الجنة بشفاعة محمد[(٤٠٣)].

* ١٧٤٥ ــ حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي قال: قرأت على أبي قرة الزبيدي ان ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه تعالى مرتين.

* ١٧٤٦ ــ حدثنا محمد بن يحيى بن سهل بن محمد العسكري، حدثنا سهل بن محمد العسكري، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا أبو سعد الصاغاني محمد بن ميسر عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فشكت إليه أنها أنكحت وهي كارهة فنزعت من زوجها وكانت ثيباً فنكحت بعد ذلك أبا لبابة[(٤٠٤)].

* ١٧٤٧ ــ حدثنا عثمان بن عمر الضبي، حدثنا عثمان بن عبد الله الشامي، حدثنا سلمة بن سنان عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اذا تخففت أمتي بالخفاف ذات المناقب الرجال والنساء وخصفوا نعالهم تخلى الله عنهم»[(٤٠٥)].

---

(٤٠٣) رواه الطبراني (١١٤٥٤)، وذكره الهيثمي (١٠:٣٧٨)، وقال: فيه حرب بن سريج، وقد وثقه غير واحد، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٤٠٤) الحديثان في المعجم الكبير للطبراني (١١٤٥٥، ١١٤٥٦).

(٤٠٥) رواه الطبراني (١١٤٥٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:١٣٩)، وقال: فيه عثمان بن عبد الله الشامي، وهو ضعيف.

* ١٧٤٨ ــ حدثني أحمد بن النضر العسكري، حدثنا سليمان بن سلمة الخبائري، حدثنا بقية بن الوليد، حدثني أبو محمد عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يضحى ليلاً (٤٠٦).

* ١٧٤٩ ــ حدثنا محمد بن الحسن بن عجلان أبو شيخ الاصبهاني، حدثنا ابراهيم بن محمد الفريابي، حدثنا آدم بن أبي اياس، حدثنا بقية ابن الوليد عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من عمر جانب المسجد الايسر لقلة أهله فله أجران» (٤٠٧).

* ١٧٥٠ ــ حدثنا علي بن سعيد الرازي، حدثنا محمد بن صالح بن مهران، حدثنا أرطاة أبو حاتم عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أحد أعظم عندي يداً من أبي بكر ــ رضي الله عنه ــ واساني بنفسه وماله وأنكحني ابنته» (٤٠٨).

* ١٧٥١ ــ حدثنا اسحاق بن ابراهيم عن عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء رجل نذر ليطوفن على ركبتيه سبعاً قال: فقال ابن عباس لم يؤمروا أن يطوفوا حبواً ولكن ليطف لركبته سبعاً ولقدمه سبعاً، قلت: ولم يأمره بكفارة؟ قال: لا.

---

(٤٠٦) رواه الطبراني (١١٤٥٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٣): فيه سليمان بن أبي سلمة الخبائري، وهو متروك.

(٤٠٧) رواه الطبراني (١١٤٥٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:٩٤)، وقال: فيه بقية، وهو مدلس، وقد عنعنه، ولكنه ثقة.

(٤٠٨) رواه الطبراني (١١٤٦١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩:٤٦) فيه أرطاة أبو حاتم، وهو ضعيف.

* ١٧٥٢ ــ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا يحيى بن صالح الأيلي عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تابعوا بين الحج والعمرة، فانهما ينفيان الفقر والخطايا كما ينفي الكير خبث الحديد».

* ١٧٥٣ ــ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا أبي عثمان بن صالح، حدثنا رشدين بن سعد عن أبي حفص المكي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم إلى عمر بن الخطاب وتبسم إليه فقال: «يا ابن الخطاب أتدري بما تبسمت إليك؟» قال: الله ورسوله أعلم قال: «ان الله باهى ملائكته ليلة عرفة بأهل عرفة عامة وباهى بك خاصة»(٤٠٩).

* ١٧٥٤ ــ حدثنا ابراهيم بن أحمد الوكيعي، حدثنا بكر بن محمد القرشي، حدثنا الحارث بن غسان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يبعث الله الحجر الاسود والركن اليماني يوم القيامة ولهما عينان ولسان وشفتان يشهدان لمن استلمهما بالوفاء»(٤١٠).

* ١٧٥٥ ــ حدثنا العباس بن الفضل، حدثنا عبد الرحمن بن

(٤٠٩) الأحاديث الثلاثة في المعجم الكبير للطبراني (١١٤٢٥)، (١١٤٢٨)، (١١٤٣٠)، وذكر الهيثمي الأخير منهم في مجمع الزوائد (٩:٧٠)، وقال: فيه رشدين بن سعد، وهو مختلف في الإحتجاج به.

(٤١٠) رواه الطبراني (١١٤٣٢)، وقال الهيثمي (٣:٢٤٢): فيه بكر بن محمد القرشي عن الحارث بن غسّان، وكلاهما لم أعرفه.

المبارك، حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم تطيب قبل أن يحرم(٤١١).

* ١٧٥٦ ــ حدثنا أحمد بن داود المكي، حدثنا داود بن شبيب، حدثنا يحيى بن عباد السعدي عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الولد للفراش وللعاهر الحجر»(٤١٢).

* ١٧٥٧ ــ حدثنا عبيد العجلي، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان، حدثنا عبد المجيد عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف ابن أم مكتوم على الصلاة وغيرها من أمر المدينة(٤١٣).

* ١٧٥٨ ــ حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، أخبرنا عبد الرحمن ابن صالح الأزدي، حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خمروا وجوه موتاكم ولا تشبهوا باليهود»(٤١٤).

* ١٧٥٩ ــ حدثنا محمد بن النضر عن معاوية بن عمرو، عن المفضل

---

(٤١١) رواه الطبراني (١١٤٣٣)، وقال الهيثمي (٣:٢١٨): رجاله رجال الصحيح.

(٤١٢) رواه الطبراني (١١٤٣٤)، والبزار. كشف الأستار (٩٠٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:١٤): فيه يحيى بن عبَّاد السعدي، وهو ضعيف وداود بن شبيب كان من خيار الناس، وبقية رجاله ثقات.

(٤١٣) رواه الطبراني (١١٤٣٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٩٦): رجاله ثقات، وفي بعضهم كلامٌ لا يضر.

(٤١٤) رواه الطبراني (١١٤٣٦)، وقال الهيثمي (٣:٢٥): رجاله ثقات.

ابن صدقة، عن ابن جريج واسماعيل بن مسلم، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حج عن الرمي فقال: «ان الله كتب عليكم السعي فاسعوا» (٤١٥).

* ١٧٦٠ ـ حدثنا أحمد بن علي الابار، حدثنا هشام بن خالد، حدثنا بقية عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أصيب بمصيبة في ماله أو جسده فكتمها فلم يشكها إلى الناس كان حقاً على الله أن يغفر له» (٤١٦).

* ١٧٦١ ـ حدثنا أحمد بن علي، حدثنا هشام بن خالد، حدثنا بقية عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لما خلق الله جنة عدن خلق فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، ثم قال لها: تكلمي فقالت: قد أفلح المؤمنون» (٤١٧).

* ١٧٦٢ ـ حدثنا سعيد بن عبد الرحمن التستري، حدثنا عبد القدوس بن محمد الحجابي، حدثنا نائل بن نجيح، حدثنا اسماعيل بن زياد عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول

---

(٤١٥) رواه الطبراني (١١٤٣٧)، وقال الهيثمي (٣:٢٣٩): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه المفضل بن صدقة، وهو ضعيف، وقال في (٣:٢٤٨): رواه الطبراني في الكبير، وفيه المفضل بن صدقة، وهو متروك.

(٤١٦) رواه الطبراني (١١٤٣٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:٣٣١)، وقال: فيه بقية، وهو مدلس.

(٤١٧) رواه الطبراني (١١٤٣٩)، وقال الهيثمي (١٠:٣٩٧): رواه الطبراني في الأوسط من طريقين، وإسنادي الطبراني في الأوسط جيدان.

الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يلبس السلاح في بلاد الاسلام أو في العيدين إلا أن يكون بحضرة عدو.

* ١٧٦٣ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا العلاء بن عمرو الحنفي، حدثنا يحيى بن يزيد الاشعري عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «احبوا العرب لثلاث لاني عربي والقرآن عربي وكلام أهل الجنة عربي» (٤١٨).

* ١٧٦٤ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا اسحاق بن محمد العرزمي، حدثنا سعيد بن خثيم عن الاوقص، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

* ١٧٦٥ ــ حدثنا أحمد بن رشدين، حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثنا ابن وهب، حدثني الليث قال: قال يحيى بن سعيد وزعم ابن جريج أن عطاء بن أبي رباح حدثه أن رجلاً أتى ابن عباس فقال: إني نذرت لاذبحن نفسي، فقال ابن عباس: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾ ثم تلا ﴿وفديناه بذبح عظيم﴾ (٤١٩).

(٤١٨) الحديثان السابقان في المعجم الكبير للطبراني (١١٤٤٠، ١١٤٤١)، وفي إسناد الأول نائل بن نجيح، وإسماعيل بن زياد، وهما ضعيفان، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد عن الثاني (١٠:٥٢): فيه العلاء بن عمرو الحنفي، وهو مجمع على ضعفه.

(٤١٩) الحديثان في المعجم الكبير للطبراني (١١٤٤٢، ١١٤٤٣)، وفي إسناد الأول إسحاق ابن محمد العرزمي، وهو ضعيف. وقال الهيثمي عن الحديث الثاني في مجمع الزوائد (٤:١٩٠): رجاله رجال الصحيح.

* ١٧٦٦ ــ حدثنا علي بن المبارك الصنعاني، حدثنا زيد بن المبارك، حدثنا قدامة بن محمد الاشجعي عن اسماعيل بن شيبة الطائفي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة اسمع العواتق في خدورهن فقال: «يا معشر من أسلم بلسانه ولم يدخل الايمان قلبه لا تؤذوا المؤمنين ولا تتبعوا عوراتهم، فانه من يتبع عورة أخيه يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف بيته».

* ١٧٦٧ ــ حدثنا علي بن المبارك، حدثنا زيد بن المبارك، حدثنا قدامة بن محمد، حدثنا اسماعيل بن شيبة عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خمس من سنن المرسلين الحياء والحلم والحجامة والتعطر والنكاح»(٤٢٠).

* ١٧٦٨ ــ حدثنا علي بن المبارك، حدثنا زيد بن المبارك، حدثنا قدامة بن محمد، حدثنا اسماعيل بن شيبة عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الحجامة من وجع الاضراس والنعاس»(٤٢١).

* ١٧٦٩ ــ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا يحيى بن صالح الايلي عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن

---

(٤٢٠) الحديثان في المعجم الكبير للطبراني (١١٤٤٤)، (١١٤٤٥)، وقال الهيثمي عن الأول في مجمع الزوائد (٨:٩٤): رجاله ثقات، وقال عن الثاني في مجمع الزوائد (٤:٢٥٣): فيه إسماعيل بن شيبة، قال الذهبي: واه.

(٤٢١) رواه الطبراني (١١٤٤٦)، وإسناده حسن.

عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»[٤٢٢].

* ١٧٧٠ ــ حدثنا زكريا بن يحيى الساجي، حدثنا أبو علقمة عبد الله بن هارون الفروي، حدثنا محمد بن منصور، حدثني أبي عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أهل المعروف بالدنيا أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة»[٤٢٣].

* ١٧٧١ ــ وحدثنا اسحاق بن ابراهيم عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: اياكم والفرج، يعني في الصلاة. ولم يرفعه[٤٢٤].

* ١٧٧٢ ــ حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرح المصري، حدثنا يوسف ابن عدي، حدثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: نهيت المتوفى عنها زوجها عن الطيب والزينة[٤٢٥].

أحاديث أخر من رواية البزار بهذا الاسناد:

* ١٧٧٣ ــ حدثنا أحمد بن خزيمة، حدثنا أبو عاصم، عن ابن

(٤٢٢) رواه الطبراني (١١٤٢٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: فيه يحيى بن صالح الآيلي، قال العقيلي: روى عنه يحيى بن بكير مناكير.

(٤٢٣) رواه الطبراني (١١٤٦٠)، وقال الهيثمي (٢٦٣:٨): فيه عبد الله بن هارون الفزاري، وهو ضعيف.

(٤٢٤) رواه الطبراني (١١٤٥٢)، ١١٤٥٣)، وقال الهيثمي (٩١:٢): رجاله ثقات، وهو في مصنف عبد الرزاق (٢٤٧٤).

(٤٢٥) رواه الطبراني (١١٤٥١)، وقال الهيثمي (٣:٥): رجاله رجال الصحيح.

جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: استسلف النبي صلى الله عليه وسلم من رجل من الأنصار أربعين صاعاً، فاحتاج الأنصاري، فأتاه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما جاءنا شيء بعد، فقال الرجل وأراد أن يتكلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تقل إلا خيراً، فأنا خير من تسلف، فأعطاه أربعين فضلاً، وأربعين لسلفه، فأعطاه ثمانين (٤٢٦).

* ١٧٧٤ ــ حدثنا الحسن بن الصباح، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن مروان بن سالم، حدثني عبد الملك عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن أول ما يجازى به العبد بعد موته أن يغفر لجميع من اتبع جنازته (٤٢٧).

* ١٧٧٥ ــ حدثنا محمد بن أبي غالب، حدثنا صفوان بن صالح، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الغيل، فقال: لو كان ضاراً أحداً ضر فارس والروم (٤٢٨).

* ١٧٧٦ ــ حدثنا عمرو بن يحيى الأيلي، حدثنا الحارث بن غسان، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله

(٤٢٦) رواه البزار. كشف الأستار (١٣٠٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:١٤١): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ البزار، وهو ثقة.

(٤٢٧) رواه البزار. كشف الأستار (٨٢٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٩): رواه البزار، وفيه مروان بن سالم الشامي، وهو ضعيف.

(٤٢٨) رواه البزار. كشف الأستار (١٤٥٤)، وقال الهيثمي (٤:٢٩٨): رواه الطبراني، والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

عليه وسلم قال: كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه وينصرانه [٤٢٩].

* ١٧٧٧ — حدثنا عمر بن الخطاب، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا إبراهيم بن أبي حية، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يزال الدين واصباً، ما بقي من قريش عشرون رجلاً [٤٣٠].

* ١٧٧٨ — حدثنا الفضل بن سهل، حدثنا قدامة بن محمد بن قدامة، حدثنا إسماعيل بن شيبة الطائفي، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: باب النار لا يدخله أحد إلا من شفى غيظه بسخط الله [٤٣١].

قال البزار: لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد، وقدامة ليس به بأس، وإسماعيل حدث بأحاديث لم يتابع عليها [٤٣٢].

* * *

عبد الواحد بن سليم، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

---

(٤٢٩) رواه البزار. كشف الأستار (٢١٦٧)، وقال الهيثمي (٧:٢١٨): رواه البزار، وفيه من لم أعرفه، غير واحدٍ.

(٤٣٠) رواه البزار. كشف الأستار (٢٧٩١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه البزار، وفيه إبراهيم بن أبي حيَّة، وهو متروك.

(٤٣١) رواه البزار. كشف الأستار (٢٠٥٥)، (٣٥٠٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٣٩٥): رواه البزار من طريق قدامة بن محمد عن إسماعيل بن شيبة، وهما ضعيفان، وقد وثقا.

(٤٣٢) قاله البزار في كشف الأستار (٤:١٨٧-١٨٨).

* ١٧٧٩ ــ حدثنا محمد بن الفضل السقطي، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا عبد الواحد بن سليم، حدثنا عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما أنا رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي: «يا غلام احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك إذا سألت فسل الله وإذا استعنت فاستعن بالله رفعت الاقلام وجفت الصحف» (٤٣٣).

* * *

عبيد الله بن عمر العمري، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال ابن ماجة في الكفارات:

* ١٧٨٠ ــ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا إسحاق بن محمد الفروي، حدثنا عبد الله بن عمر، عن عبيد الله بن عمر، عن عطاء، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل بمكة وهو قائم في الشمس، فقال: «ما هذا؟» قالوا: نذر أن يصوم ولا يستظل إلى الليل، ولا يتكلم، ولا يزال قائماً. قال: «ليتكلم وليستظل وليجلس وليتم صومه» (٤٣٤).

قال الطبراني:

* ١٧٨١ ــ حدثنا مقدام بن داود المصري، حدثنا عمي سعيد بن عيسى بن تليد، حدثنا عبد الرحمن بن أشرس (ح).

وحدثنا أحمد بن رشدين المصري، حدثنا أحمد بن صالح قال: قرأت على عبد الله بن نافع كلاهما عن عبد الله بن عمر، عن أخيه عبيد الله،

---

(٤٣٣) رواه الطبراني (١١٤١٦)، وقد تقدم من طرق أخرى كثيرة، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

(٤٣٤) رواه ابن ماجة في الكفارات (٢١٣٦) في باب «من خلط في نذره طاعة بمعصية».

عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمروة: «هذه المنحر وكل فجاج مكة وطرقها منحر في العمرة» (٤٣٥).

* * *

عبيد الله بن الوليد الوصافي، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٧٨٢ ــ حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي، وعبدان بن أحمد، والحسن بن علي المعمري قالوا: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل ابن عياش، حدثنا سفيان الثوري، عن عبيد الله بن الوليد الوصافي، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من أهل بيت واصلوا إلا أجرى الله عليهم الرزق وكانوا في كنف الله عز وجل» (٤٣٦).

* * *

عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الترمذي في الجهاد:

* ١٧٨٣ ــ حدثنا نصر بن علي الجهضمي، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا شعيب بن رزيق أبو شيبة، حدثنا عطاء الخراساني، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: عينان لا تمسهما النار: عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله.

---

(٤٣٥) رواه الطبراني (١١٣٧٦)، وفي إسناد أحمد بن رشدين المصري: يضعف في الحديث، إلاَّ أنَّ المتن قد ورد من طرق أخرى كثيرة.

(٤٣٦) رواه الطبراني (١١٢٩٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:١٥٢): فيه عبيد الله ابن الوليد الوصَّافي، وهو ضعيف.

قال أبو عيسى: وفي الباب عن عثمان وأبي ريحانة، وحديث ابن عباس حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث شعيب بن رزيق (٤٣٧).

* * *

عمارة بن ثوبان الحجازي، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٧٨٤ ــ حديث «خياركم ألينكم مناكب في الصلاة».

رواه أبو داود في الصلاة عن محمد بن بشار، عن أبي عاصم النبيل، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، عن عمه عمارة بن ثوبان به (٤٣٨).

* * *

* ١٧٨٥ ــ حديث «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي».

رواه ابن ماجة في النكاح عن بكر بن خلف، ومحمد بن يحيى، كلاهما عن أبي عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، عن عمه عمارة بن ثوبان به (٤٣٩).

* * *

قال ابن ماجة في الطلاق:

* ١٧٨٦ ــ حدثنا بكر بن خلف، أبو عاصم عن جعفر بن يحيى بن

---

(٤٣٧) رواه الترمذي في الجهاد (١٦٣٩) باب «فضائل الجهاد».

(٤٣٨) رواه أبو داود في الصلاة ــ باب «تسوية الصفوف».

(٤٣٩) رواه ابن ماجة في: النكاح ــ باب «حسن معاشرة النساء»، والبزار. كشف الأستار (١٤٨٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣:٤): روى ابن ماجة بعضه ــ رواه البزار، وفيه جعفر بن يحيى بن ثوبان، وهو مفتور، وبقية رجاله ثقات، وقد روى أبو داود لجعفر هذا، وسكت عنه، فحديثه حسن.
قلت: رواية أبي داود لجعفر هذا في الحديث السابق.

ثوبان، عن عمه عمارة بن ثوبان، عن عطاء، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تسأل المرأة زوجها الطلاق في غير كنهه فتجد ريح الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً» (٤٤٠).

* * *

قال الطبراني:

* ١٧٨٧ ــ حدثنا أبو مسلم الكشي، حدثنا أبو عاصم، حدثنا جعفر ابن يحيى عن عمه عمارة بن ثوبان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها» (٤٤١).

* * *

عمر بن حبيب، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٧٨٨ ــ حدثنا علي بن بشر المقاريض الصنعاني، حدثنا أحمد بن عبد الله بن عروة، حدثنا عبد الملك بن الصباح، عن معمر، عن عمر بن حبيب، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا رأيتم هلال شهر رمضان فصوموا ثم إذا رأيتموه فافطروا» (٤٤٢).

وقال:

* ١٧٨٩ ــ حدثنا عبيد بن محمد الكشوري، حدثنا عبد الله بن

---

(٤٤٠) رواه ابن ماجة في الطلاق (٢٠٥٤) باب «كراهية الخلع للمرأة».

(٤٤١) رواه الطبراني (١١٤٩٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:٩٣): رجاله موثقون.

(٤٤٢) رواه الطبراني (١١٤٢٠)، وقد تقدّم من طرق أخرى كثيرة.

الصباح بن ضمرة قال: قرأنا على مطرف بن مازن، عن عمر بن حبيب قال: سمعت عطاء يقول: إن عبد الله بن عباس قال: لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه بعينيه إنما رآه بقلبه(٤٤٣).

* * *

عمر بن قيس، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٧٩٠ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، ومحمد بن علي الصائغ المكي قالا: حدثنا القعنبي، حدثنا عمر بن قيس، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقتلوا الوزغ ولو في جوف الكعبة»(٤٤٤).

قال الطبراني:

* ١٧٩١ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، ومحمد بن علي الصائغ المكي قالا: حدثنا القعنبي، حدثنا عمر بن قيس، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أدرك عرفة قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج»(٤٤٥).

* * *

(٤٤٣) رواه الطبراني (١١٤٢١)، وفي إسناده عمر بن حبيب: كذبه ابن معين، وقال النسائي وغيره: ضعيف، وقال البخاري: يتكلمون فيه، وانظر الضعفاء الكبير للعقيلي (٣:١٥٢).

(٤٤٤) رواه الطبراني (١١٤٩٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٢٩): فيه عمر بن قيس المكي، وهو ضعيف.

(٤٤٥) رواه الطبراني (١١٤٩٦)، وقال الهيثمي (٣:٢٥٥): فيه عمر بن قيس المكي، وهو ضعيف متروك، وقد رواه البيهقي (٥:١٧٤) من طريق آخر عن عطاء به.

عمرو بن الحارث، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٧٩٢ ــ حدثنا أحمد بن طاهر بن حرملة بن يحيى، حدثنا جدي حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث قال: سمعت عطاء بن أبي رباح قال: سمعت ابن عباس يقول: سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول: «انا معشر الأنبياء أمرنا بتعجيل فطرنا وتأخير سحورنا ووضع أيماننا على شمائلنا في الصلاة»[٤٤٦].

* * *

عمرو بن دينار المكي، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٧٩٣ ــ [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: وقد حدثناه سفيان قال عمرو عن عطاء، وطاوس، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم[٤٤٧].

في ترجمته عن طاوس، عن ابن عباس:

* * *

* ١٧٩٤ ــ حدثنا سفيان عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس قال: ليس المحصب بشيء، إنما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم[٤٤٨].

---

(٤٤٦) رواه الطبراني (١١٤٨٥)، وإسناده صحيح.

(٤٤٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٩٢٣)، وإسناده صحيح، وله رواية عند الطبراني (١١٣٨٦)، (١١٣٨٧)، وقد تقدم في ترجمته يعني ترجمة عمرو بن دينار المكي، عن طاوس، عن ابن عباس.

(٤٤٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٩٢٥)، وإسناده صحيح.

رواه البخاري في الحج عن علي بن عبد الله، ومسلم فيه (الحج) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم، وابن أبي عمر، وأحمد بن عبدة، خمستهم عن سفيان، عنه به. والترمذي فيه (الحج) عن ابن أبي عمر به، وقال: حسن صحيح. والنسائي فيه (المناسك، الكبرى) عن علي ابن حجر، عن سفيان به(٤٤٩).

قال عبد الغني بن سعيد: قال لنا علي بن عمر الدارقطني: هذا حديث علي بن حجر ــ يعني انفرد به ــ وابن عيينة سمعه من حسن بن صالح، عن عمرو، ولكن كذا قال ابن حجر. هكذا قال الدارقطني، وهو وهم منه فإن هؤلاء وغيرهم قد رووه عن سفيان، كرواية ابن حجر. ورواه الخريبي، عن الحسن بن صالح، عن عمرو، عن ابن عباس نفسه، وسيأتي.

* * *

* ١٧٩٥ ــ [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: وقال سفيان عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا أكل أحدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها(٤٥٠).

رواه البخاري في الأطعمة عن علي بن عبد الله، ومسلم فيه (الأطعمة) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعمرو بن محمد الناقد، وإسحاق

---

(٤٤٩) رواه البخاري في الحج (١٧٦٦)، باب «المحصَّب»، ومسلم فيه ــ باب «إستحباب النزول بالمحصَّب يوم النفر والصلاة به» ــ والترمذي فيه باب «ما جاء في نزول الأ بطح» ــ ورواية النسائي في المناسك من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:٩٤)، ورواه الطبراني (١١٣٨٢)، وأبو يعلى (٢٣٩٧)، وأسانيدهم صحيحة.

(٤٥٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٩٢٤)، وإسناده صحيح.

ابن إبراهيم، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، والنسائي في الوليمة (الكبرى) عن محمد بن عبد الله بن يزيد، ستتهم عن سفيان، عنه به. وابن ماجة في الأطعمة عن ابن أبي عمر به، وفيه قصة لعمر بن قيس سندل [٤٥١].

* * *

* ١٧٩٦ ــ حدثنا سفيان عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس: إنما رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم حول الكعبة ليري المشركين قوته [٤٥٢].

رواه البخاري في الحج عن علي بن عبد الله، وفي المغازي عن محمد، قال (الحج): وزاد الحميدي، ومسلم في المناسك عن عمرو بن محمد الناقد، وابن أبي عمر، وأحمد بن عدة، والنسائي فيه (المناسك) عن أبي عمار الحسين بن حريث، و(الكبرى) عن قتيبة، وعبد الله بن محمد بن عبد الرحمن، تسعتهم عن سفيان، عنه به [٤٥٣].

* * *

(٤٥١) رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٥٦)، باب «لعق الأصابع، ومصُّها قبل أن تُمسح بالمنديل» ــ ومسلم فيه ــ باب «استحباب لعق الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة»، ورواه ابن ماجة في الأطعمة (٣٢٦٩) باب «لعق الأصابع»، ورواية النسائي في الوليمة من سننه الكبرى، ورواه أبو يعلى (٢٥٠٣)، والطبراني (١١٣٨٠)، (١١٣٩٥).

(٤٥٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٢١)، وإسناده صحيح.

(٤٥٣) رواه البخاري في الحج (١٦٤٩) باب «ما جاء في السعي بين الصَّفا والمروة»، وفي المغازي ــ باب «عمرة القضاء» حديث رقم (٤٢٥٦)، ورواه مسلم في المناسك ــ باب «إستحباب الرمل في الطواف والعمرة وفي الطواف الأول في الحج» ــ ورواه النسائي في المناسك (٥:٢٤٢) باب «السعي بين الصفا والمروة»، وأبو يعلى في مسنده (٢٣٣٩)، والطبراني في معجمه (١١٣٨١).

* ١٧٩٧ ــ حدثنا سفيان عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس: أنا ممن قدم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفة أهله، وقال مرة: إن النبي صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة أهله.

* ١٧٩٨ ــ حدثنا حسين، حدثنا داود، يعني العطار، عن عمرو قال: حدثني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ثقله وضعفة أهله ليلة المزدلفة، فصلينا الصبح بمنى ورمينا الجمرة(٤٥٤).

رواه مسلم في المناسك، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن سفيان، عنه به. والنسائي فيه (المناسك) عن محمد بن منصور، عن سفيان به. وعن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن أشهب، عن داود بن عبد الرحمن، عنه به. ولفظه: أرسلني مع أهله وضعفة أهله، فصلينا الصبح بمنى ورمينا الجمرة. وابن ماجة فيه (المناسك) عن أبي بكر بن أبي شيبة به(٤٥٥).

* * *

* ١٧٩٩ ــ حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا إبراهيم، يعني ابن نافع، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس: أنه ماتت شاة في بعض بيوت نساء النبي صلى الله عليه وسلم: فقال النبي عليه الصلاة والسلام: ألا انتفعتم بمسكها؟!(٤٥٦).

(٤٥٤) الحديثان في مسند الإمام أحمد (١٩٢٠)، (٢٤٦٠)، وإسناداهما صحيحان.

(٤٥٥) رواه مسلم في المناسك ــ باب «استحباب تقديم الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى»، ورواه النسائي في المناسك ــ باب «تقديم النساء والصبيان إلى منازلهم بمزدلفة» ــ وفي باب «الرخصة للضعفة ان يصلوا يوم النحر الصبح بمنى» ــ ورواه ابن ماجة في المناسك ــ باب «من تقدَّم من جمع إلى منى لرمي الجمار»، ورواه الطبراني (١١٣٨٥).

(٤٥٦) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠٤)، وإسناده صحيح. =

رواه مسلم في الطهارة عن ابن أبي عمر، وعبد الله بن محمد الزهري، والنسائي في الذبائح (بل في الفرع والعتيرة) عن محمد بن منصور، ثلاثتهم عن سفيان، عنه به (٤٥٧).

رواه ابن جريج، عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس، عن ميمونة، وسيأتي.

* * *

* ١٨٠٠ — حدثنا سفيان عن عمرو، عن عطاء، وابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرها حتى ذهب من الليل ما شاء الله، فقال عمر: يا رسول الله، نام النساء والولدان، فخرج فقال: لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوها هذه الساعة (٤٥٨).

رواه البخاري في التمني (تعليقاً): وقال إبراهيم بن المنذر، عن معن، عن محمد بن مسلم، عنه به (٤٥٩).

رواه سفيان بن عيينة، والبخاري والنسائي، عن عمرو، عن عطاء، مرسلاً، وعن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، وقد مضى.

* * *

* ١٨٠١ — حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن عمرو بن دينار،

= □ إبراهيم بن نافع المخزومي المكي: ثقة، قال فيه ابن مهدي: كان أوثق شيخ بمكة، وله ترجمة في التاريخ الكبير (٣٣٢:١:١).

(٤٥٧) رواه مسلم في الطهارة — باب «طهارة جلود الميتة بالدباغ» — ورواه النسائي في الفرع والعتيرة (١٧٢:٧) — باب «جلود الميتة»، ورواه الطبراني (١١٣٨٣)، (١١٣٨٤).

(٤٥٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٩٢٦)، وإسناده صحيح.

(٤٥٩) رواه البخاري في التمني تعليقاً — باب «ما يجوز من اللهو».

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح: لا يختلى خلاها، ولا ينفر صيدها، ولا يعضد عضاهها، ولا تحل لقطتها إلا لمنشد، فقال العباس: إلا الإذخر يا رسول الله؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم إلا الإذخر، فإنه حلال.

(تفرد به) (٤٦٠).

أحاديث أخر من رواية عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس:

الأول:

قال البخاري في التفسير:

* ١٨٠٢ ــ حدثني علي بن عبد الله، حدثنا سفيان عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً﴾ قال قال ابن عباس: كان رجل في غنيمة له، فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته، فأنزل الله في ذلك إلى قوله ﴿عرض الحياة الدنيا﴾ تلك الغنيمة. قال قرأ ابن عباس (السلام).

ومسلم في آخر الكتاب (التفسير) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم، وأحمد بن عبدة، وأبو داود في الحروف، عن محمد ابن عيسى، والنسائي في السير (الكبرى) وفي التفسير (في الكبرى) عن محمد بن عبد الله بن يزيد، ستتهم عن سفيان بن عيينة، عنه به (٤٦١).

* * *

---

(٤٦٠) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٣٢٥٣)، وإسناده صحيح.

(٤٦١) رواه البخاري في تفسير سورة المائدة (٤٥٩١). فتح الباري (٨:٢٥٨)، ورواه مسلم في التفسير ــ باب «تفسير آيات متفرقة» ــ وأبو داود في الحروف والقراءات =

الثاني:

قال البخاري في التفسير:

* ١٨٠٣ ــ حدثني إسحاق، أخبرنا روح، حدثنا زكريا بن إسحاق، حدثنا عمرو بن دينار، عن عطاء سمع ابن عباس يقرأ ﴿وعلى الذين يُطَوَّقُونَهُ فدية طعام مسكين﴾ قال ابن عباس: ليست بمنسوخة، هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فليطعمان مكان كل يوم مسكينا.

ورواه النسائي فيه (التفسير، في الكبرى) وفي الصوم عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن يزيد، عن ورقاء، عنه به. وعن محمد بن عبد الوهاب، عن محمد بن سابق، عن ورقاء، عن يحيى بن أبي يحيى، عنه ببعضه (٤٦٢).

* * *

الثالث:

قال البخاري في المغازي:

* ١٨٠٤ ــ حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿الذين بدلوا نعمة الله كفراً﴾ قال: هم والله كفار قريش. قال عمرو: هم قريش، ومحمد صلى الله عليه وسلم نعمة الله ﴿وأحلوا قومهم دار البوار﴾ قال: النار يوم بدر.

= حديث رقم (٢٩٧٤) صفحة (٣٢:٤)، ورواه النسائي في السِّير والتفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٩٤:٥).

(٤٦٢) رواه البخاري في التفسير حديث رقم (٤٥٠٥). فتح الباري، (١٧٩:٨)، والنسائي في الصوم (١٩١:٤-١٩٢)، والطبراني (١١٣٨٨).

وأعاده في التفسير عن علي بن عبد الله، كلاهما عن سفيان، عنه به.

قال المزي: رواه النسائي في التفسير (في الكبرى) عن قتيبة، عن سفيان نحوه (٤٦٣).

قال المزي: حديث النسائي ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

الرابع:

قال الترمذي في التفسير:

* ١٨٠٥ ــ حدثنا أحمد بن عثمان البصري، حدثنا أبو عاصم عن زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس ﴿الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم﴾ قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم:

إن تغفر اللهم تغفر جماً		وأي عبد لك لا ألما

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث زكريا بن إسحاق (٤٦٤).

* * *

(٤٦٣) رواه البخاري في المغازي (٣٩٧٧) في باب «قتل أبي جهل» فتح الباري (٧:٣٠١)، وأعاده في تفسير سورة إبراهيم ــ باب «ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً».

(٤٦٤) رواه الترمذي في التفسير حديث (٣٢٨٤) صفحة (٥:٣٩٦)، ورواه البزار. كشف الأستار (٢٢٦٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:١١٥)، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

الخامس:

قال النسائي في النكاح:

* ١٨٠٦ ــ أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: أنبأنا سفيان قال: حدثني عمرو بن دينار عن عطاء، عن ابن عباس قال: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده تسع نسوة يصيبهن الاسدوة فإنها وهبت يومها وليلتها لعائشة(٤٦٥).

* * *

قال الطبراني:

* ١٨٠٧ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أبو كريب، حدثنا قبيصة بن عقبة عن حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من باع طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه» هكذا رواه قبيصة عن حماد بن سلمة، عن عمرو، عن عطاء. ورواه أصحاب حماد، عن حماد، عن عمرو، عن طاوس. وكذلك رواه أصحاب عمرو بن دينار وهو الصواب(٤٦٦).

قال الطبراني:

* ١٨٠٨ ــ حدثنا الهيثم بن خلف الدوري، حدثنا الحسين بن مهدي الابلي، حدثنا حجاج بن نصير، حدثنا ورقاء عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة(٤٦٧).

---

(٤٦٥) رواه النسائي في النكاح (٦:٥٣)، باب «ذكر أمر الرسول ﷺ في النكاح...».

(٤٦٦) رواه الطبراني (١١٣٩٢).

(٤٦٧) رواه الطبراني (١١٣٩٤)، وقد تقدم من طرق أخرى.

قال الطبراني:

* ١٨٠٩ ــ حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاغتيال، ثم قال: «لو ضر أحداً لضر فارس والروم».

قال ابن بكير والاغتيال أن يطأ الرجل امرأته وهي ترضع[٤٦٨].

قال الطبراني:

* ١٨١٠ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس أن رجلاً عض يد رجل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فانتزع ثنيته فأهدرها النبي صلى الله عليه وسلم. هكذا رواه سعيد بن عمرو، عن سفيان، عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس وهم فيه. ورواه أصحاب ابن عيينة عن ابن عيينة، عن عمرو، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى بن أمية، عن أبيه. وكذلك رواه أصحاب عطاء وهو الصواب[٤٦٩].

* * *

عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨١١ ــ حديث: أن ابن عباس كان يقول: ثمنه يومئذ عشرة

(٤٦٨) رواه الطبراني (١١٣٨٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٩٨)، وقال: رواه الطبراني، والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٤٦٩) رواه الطبراني (١١٣٩٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:٢٩٥): رجاله رجال الصحيح إلاَّ أن الطبراني حكم على سعيد بن عمرو الأشعثي بالوهم، وقال خالفه أصحاب ابن عيينة.

دراهم، يعني الجن. رواه النسائي في القطع عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم، عن عمه، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن شعيب أن عطاء حدثه به (٤٧٠).

رواه عبد الله بن نمير، عن ابن إسحاق، عن أيوب بن موسى، عن عطاء، عن ابن عباس، وقد مضى. ورواه ابن إدريس [النسائي (القطع)]، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وسيأتي.

* * *

عمران بن مسلم أبو بكر القصير البصري، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨١٢ ــ حدثنا يحيى عن عمران أبي بكر قال: حدثنا عطاء بن أبي رباح قال: قال لي ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قال: قلت: بلى، قال: هذه السوداء، أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إني أصرع وأتكشف، فادع الله لي، قال: إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله لك أن يعافيك، قالت: لا، بل أصبر، فادع الله أن لا أتكشف، أو: لا ينكشف عني، قال فدعا لها (٤٧١).

رواه البخاري في الطب (بل في المرضى) عن مسدد، عن يحيى، عنه به. وعن محمد بن سلام، عن مخلد بن يزيد، عن ابن جريج، عن عطاء أنه رأى أم زفر، تلك امرأة طويلة سوداء، على ستر الكعبة. ومسلم في

---

(٤٧٠) رواه النسائي في كتاب القطع ــ باب «ذكر إختلاف أبي بكر بن محمد، وعبد الله ابن أبي بكر على عمرة في هذا الحديث».

(٤٧١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٢٤٠)، وإسناده صحيح.

الأدب عن القواريري، عن يحيى وبشر بن المفضل، كلاهما عنه به[(٤٧٢)]..

قال المزي: رواه النسائي في الطب (الكبرى) عن يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى به.

قال المزي: رواه حديث النسائي ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

العوام بن حوشب، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨١٣ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا زيد بن الحريش، حدثنا عبد الله بن خراش، عن العوام بن حوشب، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين أملحين يضع رجله على صفاحهما إذا أراد أن يذبح ويقول: «بسم الله منك ولك اللهم تقبل من محمد»[(٤٧٣)].

* * *

الفضل بن عطية، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨١٤ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أبو الربيع

(٤٧٢) رواه البخاري في كتاب المرضى ــ باب «فضل من يصرع من الريح» ــ ومسلم في الأدب ــ باب «ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك» ــ ورواه الطبراني (١١٣٥٢)، ورواه النسائي في الطب من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:٩٨).

(٤٧٣) رواه الطبراني (١١٣٢٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٣): فيه عبد الله بن خراش: وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة.

الزهراني، حدثنا سلام الطويل عن الفضل بن عطية، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الحدة تعتري خيار أمتي»(٤٧٤).

* * *

فطر بن خليفة الكوفي، مولى عمرو بن حريث، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨١٥ ــ حديث «أفطر الحاجم والمحجوم».

رواه النسائي في الصوم (الكبرى) عن عقبة بن قبيصة بن عقبة، عن أبيه، عنه به. وعن أحمد بن الأزهر، عن محمد بن يوسف الفريابي، عن فطر، عن عطاء قال: كنا نسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال به. (قال: وقد روي عن عطاء، عن ابن عباس خلاف هذا)(٤٧٥).

* * *

قتادة، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨١٦ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا الحسن بن علي الواسطي، حدثنا طلحة بن عبد الرحمن، عن قتادة، عن عطاء، عن ابن عباس أن

(٤٧٤) رواه الطبراني (١١٤٧١)، (١١٣٣٢)، (١١٣٣٣)، وأبو يعلى (٢٤٥٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:٢٦)، وقال: رواه الطبراني، وأبو يعلى، وفيه سلاَّم بن سلم الطويل، وهو متروك.

(٤٧٥) رواه النسائي في الصوم من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:٩٨)، ورواه الطبراني (١١٢٨٦)، والبَزار. كشف الأستار (٩٩٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٦٩)، وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير، ورجال البزار موثقون إلاَّ أن فطر بن خليفة فيه كلام، وهو ثقة.

النبي صلى الله عليه وسلم رخص للمحرم في السراويل إذا لم يجد إزاراً، وفي الخفين إذا لم يجد النعلين(٤٧٦).

* * *

قيس بن سعد المكي، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨١٧ ــ حدثنا روح بن عبادة، حدثنا هشام قال: أخبرنا قيس ابن سعد، عن عطاء، عن ابن عباس: أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات والأرض، وملء ما شئت من شيء بعد.

* ١٨١٨ ــ حدثنا سفيان عن ليث، حدثنا معاوية قال: حدثنا زائدة عن هشام، عن قيس بن سعد، حدثني عطاء أن ابن عباس حدثه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد(٤٧٧).

رواه مسلم في الصلاة عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن هشيم، وعن محمد بن عبد الله بن نمير، عن حفص بن غياث، والنسائي فيه (الصلاة) عن سليمان بن سيف، عن سعيد بن عامر، ثلاثتهم عن هشام بن حسان، عنه به(٤٧٨).

* * *

(٤٧٦) رواه الطبراني (١١٣٥١)، وهو في الصحيح من غير هذا الطريق عن ابن عباس.

(٤٧٧) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٤٩٨)، (٢٤٩٨) على التوالي حسب الورود هنا، وإسناداهما صحيحان.

(٤٧٨) رواه مسلم في الصلاة ــ باب «ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع» ــ والنسائي فيه باب «القنوت بعد الركوع». والطبراني (١١٣٤٧)، وأبو يعلى (٢٥٣٨).

حديثان آخران من رواية قيس بن سعد، عن عطاء، به:

الأول:

* ١٨١٩ ــ حديث: أنه قال: يا زيد بن أرقم! هل علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هدى إليه عضو صيد فلم يقبله، وقال: «إنا حرم؟» قال: نعم.

تقدم في ترجمة عطاء، عن زيد بن أرقم.

* * *

الثاني:

قال مسلم في الصلاة:

* ١٨٢٠ ــ وحدثني هارون بن عبد الله ومحمد بن رافع قالا: حدثنا وهب بن جرير، أخبرني أبي قال: سمعت قيس بن سعد يحدث عن عطاء، عن ابن عباس، قال: بعثني العباس إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وهو في بيت خالتي ميمونة، فبت معه تلك الليلة، فقام يصلي من الليل، فقمت عن يساره، فتناولني من خلف ظهره، فجعلني على يمينه[٤٧٩].

* * *

قال الطبراني:

* ١٨٢١ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، وأبو مسلم الكشي قالا: حدثنا حجاج بن المنهال، حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب، وقيس بن سعد، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخر

---

(٤٧٩) رواه مسلم في الصلاة ــ باب «الدعاء في صلاة الليل وقيامه».

صلاة العشاء الأخيرة ذات ليلة حتى نام القوم واستيقظوا ثم ناموا ثم استيقظوا، فجاء عمر فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الصلاة» فصلوا فلم يذكر أنهم توضأوا(٤٨٠).

قال الطبراني:

* ١٨٢٢ ـ حدثنا عثمان بن عمر الضبي، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي (ح).

وحدثنا زكريا بن يحيى الساجي، حدثنا محمد بن عبيد بن حساب قالا: حدثنا معاوية بن عبد الكريم الضال، عن قيس بن سعد قال: سئل عطاء عن الاستلام، فقال: قال ابن عباس: إنما أمرتم أن تطوفوا، فإن تيسر فاستلموا.

الضال كان ضل بطريق مكة فمات مفقوداً، قال وكان معمر بن راشد وسلم بن أبي الذيال فقدا فلم ير لهما أثر(٤٨١).

* * *

كثير بن شنظير، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٢٣ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن زيد، عن كثير بن شنظير، عن عطاء، عن ابن عباس قال: إنما كان بدء الإيضاع من قبل أهل البادية، كانوا يقفون حافتي الناس حتى يعلقوا العصي والجعاب والقعاب؟ فإذا نفروا تقعقعت تلك، فنفروا بالناس، قال: ولقد رؤي رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن ذفرى ناقته ليمس حاركها وهو يقول

---

(٤٨٠) رواه الطبراني (١١٣٤٥)، (١١٣٤٦)، وإسناده صحيح.

(٤٨١) رواه الطبراني (١١٣٤٨)، وإسناده حسن.

بيده: يا أيها الناس، عليكم بالسكينة، يا أيها الناس، عليكم بالسكينة.

(تفرد به)(٤٨٢).

* * *

قال الطبراني:

* ١٨٢٤ ـ حدثنا إسماعيل بن محمد بن المهاجر المصري، أخبرنا الحارث بن مسكين، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، حدثني إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن كثير مولى بني مخزوم، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم لثمانين فرساً يوم حنين سهمين سهمين(٤٨٣).

* * *

كرز، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨٢٥ ـ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا الحسن بن حماد، حدثنا أبو يحيى الحماني، عن يوسف بن ميمون، عن كرز، عن عطاء، عن ابن عباس قال: لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قال: «إن الله عز وجل ورسوله حرم عليكم الخمر وثمنها، وحرم عليكم الميتة وثمنها وحرم عليكم الخنازير وأكلها وثمنها» وقال: «قصوا الشوارب واعفوا اللحي، ولا تمشوا في الأسواق إلا وعليكم الإزر، إنه ليس منا من

(٤٨٢) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢١٩٣)، ورواه الطبراني (١١٣٥٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٥٦)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٤٨٣) رواه الطبراني (١١٤٦٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٣٤١): فيه كثير مولى بني مخزوم، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

عمل بسنة غيرنا»[٤٨٤].

قال الطبراني:

* ١٨٢٦ ــ حدثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي، حدثنا عمر ابن صالح بن خيرة الواسطي، حدثنا محمد بن الفضل عن كرز، عن عطاء، عن ابن عباس قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي محتبياً محلل الأزرار[٤٨٥].

* ١٨٢٧ ــ حدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، حدثنا هناد بن السري، حدثنا أبو معاوية، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أراد أحدكم أن يعطي أخاه أرضه فليمنحها إياه أو ليزرعها إياه ولا يعطيه بالثلث والربع»[٤٨٦].

* * *

ليث عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٢٨ ــ حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فكبر في نواحيه ودعا ثم خرج فصلى خلف المقام[٤٨٧].

---

(٤٨٤) رواه الطبراني (١١٣٣٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٩١): فيه يوسف بن ميمون، وثقه ابن حبان، وضعفه الأئمة أحمد وغيره.

(٤٨٥) رواه الطبراني (١١٣٣٤)، وقال الهيثمي (٢:٥٠): فيه محمد بن الفضل بن عطية، وهو مجمع على ضعفه.

(٤٨٦) رواه الطبراني (١١٣٠٢)، وقد تقدم من طرق أخرى عن ابن عباس.

(٤٨٧) رواه الطبراني (١١٣٠١)، وقد تقدم من طرق أخرى عن ابن عباس، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

* ١٨٢٩ ــ حدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا محمد بن فضيل عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم(٤٨٨).

* ١٨٣٠ ــ حدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا معلى الجعفي، عن ليث، عن مجاهد، وعطاء، عن ابن عباس قال: شكى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم العزوبة فقال: ألا اختصي؟ فقال: «لا ليس منا من خصى أو اختصى ولكن صم ووفر شعر جسدك»(٤٨٩).

* ١٨٣١ ــ حدثنا محمد بن أحمد بن البراء، حدثنا المعافى بن سليمان، حدثنا موسى بن أعين، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: رخص لأهل السقاية وأهل الحجابة أن يبيتوا بمكة ليالي منى، يعني آل شيبة وآل العباس(٤٩٠).

* ١٨٣٢ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا علي بن حكيم الأودي، حدثنا شريك عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قمت عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ بيدي فأقامني عن يمينه ومسح على رأسي(٤٩١).

* ١٨٣٣ ــ حدثنا أحمد بن النضر العسكري، حدثنا محمد بن آدم المصيصي، حدثنا محمد بن ميسر أبو سعد الصاغاني، عن أبي جعفر

---

(٤٨٨) رواه الطبراني (١١٣٠٣)، وإسناده صحيح.

(٤٨٩) رواه الطبراني (١١٣٠٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٥٤)، وقال: فيه معلّى بن هلال.. وهو متروك.

(٤٩٠) رواه الطبراني (١١٣٠٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٦٥): فيه ليث بن أبي سُليم، وهو ثقة، لكنه مدلس.

(٤٩١) رواه الطبراني (١١٣٠٦)، وإسناده كسابقه.

الرازي، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس قال: ربما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي والحمر تعترك بين يديه(٤٩٢).

قال أبو يعلى:

* ١٨٣٤ ــ حدثنا أبو بكر، حدثنا يحيى بن يعلى، حدثنا أبي، حدثنا غيلان، عن ليث، عن عطاء، وطاووس، ومجاهد، عن جابر بن عبد الله، وابن عمر، وابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يطف هو وأصحابه إلا طوافاً واحداً لعمرتهم وحجهم(٤٩٣).

* * *

مالك بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨٣٥ ــ حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا سليمان ابن أيوب صاحب البصري، حدثنا جعفر بن سليمان عن مالك بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسباغ الوضوء(٤٩٤).

* * *

مبارك بن حسان البصري، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال ابن ماجة في الحج:

* ١٨٣٦ ــ حدثنا أبو كريب، حدثنا إسماعيل بن صبيح، حدثنا

---

(٤٩٢) رواه الطبراني (١١٣٠٥)، وقد صحَّ هذا المتن من غير هذا الطريق عن ابن عباس.

(٤٩٣) رواه أبو يعلى (٢٤٩٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٤٦)، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة، ولكنه مدلس.

(٤٩٤) رواه الطبراني (١١٣٤٤)، وإسناده صحيح.

مبارك بن حسان أبو عبد الله، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس؛ قال: كانت الأنبياء تدخل الحرم مشاة حفاة، ويطوفون بالبيت، ويقضون المناسك حفاة مشاة (٤٩٥).

قال أبو يعلى:

* ١٨٣٧ ــ حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان، حدثنا علي بن هاشم ابن البريد، عن مبارك بن حسان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قيل: يا رسول الله، أي جلسائنا خير؟ قال: «من ذكركم الله رؤيته، وزاد في علمكم منطقه، وذكركم بالآخرة عمله» (٤٩٦).

* * *

المثنى بن الصباح، عن عطاء، عنه:

قال الطبراني:

* ١٧٣٨ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا ابن الاصبهاني، حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي عن عبد الله بن المؤمل، عن المثنى بن الصباح، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اذا اختلف الناس فالعدل في مضر» (٤٩٧).

---

(٤٩٥) رواه ابن ماجة في الحج (٢٩٣٩)، باب «دخول الحرم»، وجاء في الزوائد: في إسناده مبارك بن حسّان، وهو وإن وثقه ابن معين، فقد قال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو داود: منكر الحديث، وقال ابن حبان في الثقات: يخطىء ويخالف، وقال الأسدي: متروك، وإسماعيل ذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجال الإسناد ثقات.

(٤٩٦) رواه أبو يعلى (٢٤٣٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٧٨)، وقال: رواه البزار عن شيخه علي بن حرب الرازي، ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا.

قلت: في إسناده أيضاً مبارك بن حسّان، وانظر بشأنه الحاشية السابقة.

(٤٩٧) رواه الطبراني (١١٤١٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٥٢): فيه عبد الله ابن المؤمل، والمثنى بن الصباح ضعيفان وقد وثقا.

قال الطبراني:

* ١٨٣٩ ــ حدثنا محمد بن جابان الجنديسابوري، حدثنا محمد بن مهران الحمال، حدثنا حكام بن سلم عن المثنى بن الصباح، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس لنا مثل السوء العائد في هبته كالعائد في قيئه» (٤٩٨).

* * *

محمد بن أبي الزعيزعة، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨٤٠ ــ حدثنا الحسين بن اسحاق التستري، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا محمد بن عيسى بن سميع، حدثنا محمد بن أبي الزعيزعة عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة تمثال، والمصورون يعذبون يوم القيامة في النار، يقول لهم الرحمن: قوموا إلى ما صورتم، فلا يزالون يعذبون حتى تنطق الصورة ولا تنطق» (٤٩٩).

* * *

محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٤١ ــ حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا ابن أبي ليلى عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: عمرة في رمضان تعدل حجة.

---

(٤٩٨) رواه الطبراني (١١٤١٩)، وفي إسناده حكَّام بن سلم، والمثنى بن الصباح، إلاَّ أن المتن قد تقدم من طرق أخرى صحيحة.

(٤٩٩) رواه الطبراني (١١٤٧٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:١٧٤)، وقال: فيه محمد بن أبي الزعيزعة، وهو ضعيف، وفي الصحيح بعضه.

تفرد به[٥٠٠].

* * *

أحاديث أخر من رواية ابن أبي ليلى، عن عطاء، عنه:

الأول:

* ١٨٤٢ — حديث «يلبي المعتمر حتى يستلم الحجر».

رواه أبو داود في الحج عن مسدد، عن هشيم، عنه به. وقال: رواه عبد الملك بن أبي سليمان وهمام، عن عطاء، عن ابن عباس — موقوفاً. والترمذي فيه (الحج) عن هناد بن السري، عن هشيم نحوه، وقال: صحيح[٥٠١].

* * *

الثاني:

* ١٨٤٣ — حديث: لم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا في ذي القعدة.

رواه ابن ماجة في الحج عن عثمان بن أبي شيبة، عن يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة، عنه به[٥٠٢].

* * *

(٥٠٠) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٨٠٩)، وإسناده ضعيف من أجل محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى إلاَّ أن المتن قد تقدم من طرق أخرى صحيحة.

(٥٠١) رواه أبو داود في الحج — باب «متى يقطع المعتمر التلبية». والترمذي فيه — باب «ما جاء متى تُقطع التلبية في العمرة».

(٥٠٢) رواه ابن ماجة في الحج — باب «العمرة في ذي القعدة».

قال الطبراني:

* ١٨٤٤ ــ حدثنا الحسين بن اسحاق التستري، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا حفص بن أبي داود عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم محرم فغشي عليه فنهى الناس يومئذ أن يحتجم الصائم كراهية الضعف(٥٠٣).

* ١٨٤٥ ــ حدثنا محمود بن محمد الواسطي، حدثنا تميم بن المنتصر، حدثنا اسحاق الازرق عن شريك، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس قال: خرج نبي الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة حين افتتحها وذلك في رمضان وهو صائم فصام حتى أتى قديداً فبلغه أن الناس قد أصابهم عطش وجهد فدعا بماء فشرب وأفطر فمن شاء صام ومن شاء أفطر(٥٠٤).

* ١٨٤٦ ــ حدثنا الحسين بن اسحاق التستري، حدثنا سعيد بن يحيى الازهر الواسطي، حدثنا اسحاق الازرق عن شريك، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عطاء، عن ابن عباس سئل النبي صلى الله عليه وسلم

---

(٥٠٣) رواه الطبراني (١١٣٢٠)، والبزار. كشف الأستار (٥١٥)، وأبو يعلى (٢٤٤٩)، وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: سيء الحفظ جداً، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٦٩-١٧٠)، وقال: له في الصحيح حديث أنه احتجم وهو صائم محرم من غير ذكر الكراهة ــ رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني في الكبير، وفيه نصر بن باب، وفيه كلام كثير، وقد وثقه أحمد.

(٥٠٤) رواه الطبراني (١١٣٢٥)، وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو سيء الحفظ جداً.

عن المني يصيب الثوب قال: «انما هو بمنزلة البزاق أو المخاط أمطه عنه بخرقة أو ذخر»(٥٠٥).

* ١٨٤٧ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى، حدثني أبي عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الحجر الاسود من حجارة الجنة وما في الارض من الجنة غيره وكان أبيض كالمها ولولا ما مسه من رجس الجاهلية ما مسه ذو عاهة إلا برأ»(٥٠٦).

* ١٨٤٨ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى، حدثنا أبي عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يعضد شوك الحرم ولا يقتل صيده ولا يختلى خلاه ولا يحل لقطته إلا لمنشد»(٥٠٧).

* ١٨٤٩ ــ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثني أبي قال: وجدت في كتاب أبي، حدثنا ابن أبي ليلى عن عطاء، عن ابن عباس قال: قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر دعا على قوم ودعا لقوم(٥٠٨).

* ١٨٥٠ ــ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثني أبي قال: وجدت في كتاب أبي عن ابن أبي ليلى عن عطاء، عن ابن عباس قال:

(٥٠٥) رواه الطبراني (١١٣٢١)، وإسناده كسابقه.

(٥٠٦) رواه الطبراني (١١٣١٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٤٢): رواه الطبراني في الأوسط، والكبير، وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام.

(٥٠٧) رواه الطبراني (١١٣١٥)، وقد تقدم في الصحيح من غير هذا الطريق.

(٥٠٨) رواه الطبراني (١١٣١٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١٢٧)، وقال: رجاله ثقات.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من وهب هبة فهو أحق بهبته ما لم يثب منها، فان رجع في هبته فهو كالذي يقيء ويأكل فيه» (٥٠٩).

* ١٨٥١ ـــ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثني أبي قال: وجدت في كتاب أبي عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا جلب في الاسلام» (٥١٠).

* ١٨٥٢ ـــ حدثنا ابراهيم بن نائلة الاصبهاني، حدثنا اسماعيل بن عمرو البجلي، حدثنا خالد عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين حتى قبضه الله (٥١١).

* ١٨٥٣ ـــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى، حدثني أبي (ح).

وحدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا علي بن مسهر، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس قال: جاءت أم سليم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله ان أبا طلحة وابنه حجا على ناضحهما وتركاني فقال: يا أم سليم ان عمرة في رمضان تجزىء من حجة» (٥١٢).

* ١٨٥٤ ـــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا محمد بن عمران ابن أبي ليلى، حدثني أبي عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن

(٥٠٩) رواه الطبراني (١١٣١٧)، وفي إسناده ابن أبي ليلى، وهو سيء الحفظ جداً.

(٥١٠) رواه الطبراني (١١٣١٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٢٦٥): رجاله ثقات.

(٥١١) رواه الطبراني (١١٣١٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٢٥٧): فيه محمد بن أبي ليلى، وهو ضعيف لسوء حفظه.

عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لبى في العمرة حتى استلم الحجر، ولبى في الحج حتى رمى حجرة العقبة يوم النحر(٥١٣).

* ١٨٥٥ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، حدثني أبي (ح).

وحدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا علي بن مسهر كلاهما عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال: يا رسول الله ان أبي شيخ كبير لم يحج أفأحج عنه؟ قال: «أرأيت لو كان على أبيك دين كنت قاضيه؟» قال: نعم، قال: «فحج عنه»(٥١٤).

قال أبو يعلى:

* ١٨٥٦ ــ حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا ابن أبي زائدة، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس قال: لم يعتمر النبي صلى الله عليه وسلم عمرة إلا في ذي القعدة(٥١٥).

* * *

محمد بن عبد الملك الأنصاري، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨٥٧ ــ حدثنا عبد الله بن سعد بن يحيى الرقي، حدثنا عامر بن

---

(٥١٣) رواه الطبراني (١١٣٢٤)، وأبو يعلى (٢٤٧٥)، وفي إسناده محمد بن أبي ليلى صدوق، ولكنه سيء الحفظ جداً.

(٥١٤) رواه الطبراني (١١٣٢٣)، وقد تقدم من طرق أخرى، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

(٥١٥) رواه أبو يعلى (٢٣٤٠)، وإسناده ضعيف: من أجل محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

سيار، حدثنا محمد بن عبد الملك الانصاري، حدثنا عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من عاد مريضاً خاض في الرحمة، فاذا جلس إليه غمرته الرحمة، فان عاد من أول النهار استغفر له سبعون ألف ملك حتى يمسي، وان عاد من آخر النهار استغفر له سبعون ألف ملك حتى يصبح» فقيل: يا رسول الله هذا للعائد فما للمريض؟ قال: «اضعاف هذا» (٥١٦).

* * *

محمد بن عبيد الله العرزمي، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨٥٨ ــ حدثنا محمد بن يعقوب بن سورة البغدادي، حدثنا عبد الله بن يونس بن بكير قال: حدثني أبي، حدثني محمد بن عبيد [الله] العرزمي، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «طعام في العرس يوم سنة وطعام يومين فضل وطعام ثلاثة أيام رياء وسمعة» (٥١٧).

* * *

محمد بن مسلم أبو الزبير المكي، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٥٩ ــ حدثنا يونس، حدثنا ليث عن أبي الزبير، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم.

---

(٥١٦) رواه الطبراني (١١٤٨١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٨:٢)، وقال: فيه محمد بن عبد الملك الأنصاري، ولم أجد من ذكره.

(٥١٧) رواه الطبراني (١١٣٣١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٩:٤): فيه محمد بن عبيد الله العرزمي، وهو ضعيف.

* ١٨٦٠ ــ حدثنا أبو سلمة الخزاعي قال: أخبرنا ليث عن أبي الزبير، عن عطاء، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم(٥١٨).

رواه النسائي في الصوم عن عيسى بن حماد ــ وقتيبة بن سعيد ــ فرقهما ــ كلاهما عن الليث بن سعد، عنه به. روى عن أبي الزبير، عن جابر، وقد مضى.

* * *

قال الطبراني:

* ١٨٦١ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، حدثنا الفضل بن موسى عن أبي فروة الرهاوي، عن الزهري، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تشربوا كشرب البعير واشربوا اثنين وثلاثاً وسموا الله إذا شربتم واحمدوا الله إذا رفعتم»(٥١٩).

* ١٨٦٢ ــ حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد، حدثني أبي عن أبيه، عن جده، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، عن طاوس وعطاء، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد: «التحيات الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»(٥٢٠).

* * *

(٥١٨) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٦٦٦، ٢٧١٦)، وإسناداهما صحيحان.

(٥١٩) رواه الطبراني (١١٣٧٨)، وفي إسناده ابن أبي فروة وهو متروك.

(٥٢٠) رواه الطبراني (١١٤٠٦)، وإسناده صحيح.

المغيرة بن الأشعث، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨٦٣ ــ حدثنا عبيد العجلي، حدثنا محمد بن اسماعيل الحساني الواسطي، حدثنا محمد بن الحسن المزني، حدثنا المغيرة بن الاشعث أمير كان علينا بواسط عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم طواف الصدر ليلاً أو بليل [٥٢١].

* * *

مسلم البطين أبو عبد الله الكوفي، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٦٤ ــ حديث: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إن أمي ماتت، وعليها صوم... الحديث.

في ترجمته، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

* * *

مشاش، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٦٥ ــ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن مشاش قال: سألت عطاء بن أبي رباح؟ فحدث عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر صبيان بني هاشم وضعفتهم أن يتحملوا من جمع بليل.

تفرَّد به [٥٢٢].

* * *

(٥٢١) رواه الطبراني (١١٣٧٥)، وإسناده حسن.

(٥٢٢) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٣١٥٩)، وإسناده صحيح.

مطر، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٦٦ ــ حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد عن مطر، عن عطاء: أن ابن الزبير صلى المغرب فسلم في ركعتين، ونهض ليستلم الحجر، فسبح القوم، فقال: ما شأنكم؟ قال: فصلى ما بقي وسجد سجدتين، قال: فذكر ذلك لابن عباس، فقال: ما أماط عن سنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

تفرَّد به (٥٢٣).

* * *

معقل بن عبيد الله الجزري، عن عطاء، عن ابن عباس:

١٨٦٧ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم ــ وهو محرم.

رواه النسائي في الصوم عن محمد بن معدان بن عيسى، عن الحسن بن أعين، عنه به.

* * *

مقاتل بن حيان، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٦٨ ــ حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا نوح بن جعونة السلمي، خراساني، عن مقاتل بن حيان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد وهو يقول بيده هكذا، فأومأ أبو عبد الرحمن بيده إلى الأرض: من أنظر معسراً أو وضع له وقاه الله من فيح جهنم، ألا إن عمل الجنة حزن بربوة، ثلاثاً، ألا إن عمل النار سهل

(٥٢٣) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٣٢٨٥)، وإسناده حسن.

بشهوة، والسعيد من وقى الفتن، وما من جرعاً أحب إلي من جرعة غيظ يكظمها عبد، ما كظمها عبد لله إلا ملأ الله جوفه إيماناً.

تفرَّد به[٥٢٤].

* * *

منصور بن زاذان الواسطي، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٦٩ ــ حدثنا هشيم، أخبرنا منصور عن عطاء، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عمن حلق قبل أن يذبح، ونحو ذلك؟ فجعل يقول: لا حرج، لا حرج[٥٢٥].

رواه البخاري في الحج عن محمد بن عبد الله بن حوشب، عن هشيم، عنه به. قال: وقال عبد الرحيم الرازي، عن ابن خثيم، عن عطاء، عن ابن عباس. وقال القاسم بن يحيى، عن ابن خثيم ــ مثله. وقال حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد وعباد بن منصور، عن عطاء، عن جابر. وقال عفان: أراه عن وهيب، عن ابن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. النسائي فيه عن يعقوب الدورقي، عن هشيم به[٥٢٦].

* * *

المنهال بن خليفة أبو قدامة، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٧٠ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم أدخل رجلاً قبره ليلاً، وأسرج في قبره.

---

(٥٢٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٠١٧)، وإسناده ضعيف.

(٥٢٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٨٥٧)، وإسناده صحيح.

(٥٢٦) رواه البخاري في الحج ــ باب «الذبح قبل الحلق»، والنسائي في المناسك من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١٠٠)، والطبراني (١١٣٥٠)، وأبو يعلى (٢٤٧١) مكرر في صفحة (٤:٣٥٦)، وإسناده صحيح.

في ترجمة حجاج، عن عطاء، عن ابن عباس.

* * *

نافع بن عمر، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨٧١ ــ حدثنا أحمد بن القاسم الطائي، حدثنا بشر بن الوليد الكندي، حدثنا أبو يوسف القاضي، حدثني نافع بن عمر قال: سمعت عطاء بن أبي رباح يحدث عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى أحد فكبر عليهم تسعاً تسعاً ثم سبعاً سبعاً ثم أربعاً أربعاً حتى لحق بالله عز وجل (٥٢٧).

* * *

نافع أبو هرمز، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨٧٢ ــ حدثنا ابراهيم بن نائلة الاصبهاني، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا نافع أبو هرمز عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا أخبركم بأفضل الملائكة جبريل عليه السلام وأفضل النبيين آدم وأفضل النساء مريم بنت عمران» (٥٢٨).

* ١٨٧٣ ــ حدثنا ابراهيم بن نائلة، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا نافع أبو هرمز عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(٥٢٧) رواه الطبراني (١١٤٠٣)، وإسناده حسن.

(٥٢٨) رواه الطبراني (١١٣٦١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:١٩٨)، وقال: فيه نافع بن هرمز، وهو متروك.

كان يكبر على أهل بدر سبع تكبيرات وعلى بني هاشم خمس تكبيرات، ثم كان آخر صلاته أربع تكبيرات حتى خرج من الدنيا (٥٢٩).

* ١٨٧٤ ــ حدثنا ابراهيم، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا نافع أبو هرمز عن عطاء، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يوضع في ميزانه قيراطان كل قيراط مثل أحد» يعني من تبع الجنازة (٥٣٠).

* ١٨٧٥ ــ حدثنا يحيى بن محمد الحنائي، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا نافع أبو هرمز عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحتجم يوم الثلاثاء، فقلت: هذا اليوم تحتجم؟ قال: «نعم ومن وافق منكم يوم الثلاثاء ليلة سبع عشرة مضت من الشهر فلا يجاوز حتى يحتجم فاحتجموا» (٥٣١).

* ١٨٧٦ ــ حدثنا ابراهيم بن نائلة، حدثنا شيبان، حدثنا نافع أبو هرمز عن عطاء، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استوى النهار خرج إلى بعض حيطان المدينة وقد يسر له فيها طهور، فان كانت له حاجة قضاها وإلا تطهر، فاذا زالت الشمس عن كبد السماء قدر شراك قام فصلى أربع ركعات ولم يتشهد بينهن وسلم في اخر الاربع، ثم يقوم فيأتي المسجد، فقال ابن عباس: يا رسول الله ما هذه

(٥٢٩) رواه الطبراني (١١٣٦٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٣٥): فيه نافع أبو هرمز، وهو ضعيف.

(٥٣٠) رواه الطبراني (١١٣٦٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٣٠): فيه نافع أبو هرمز، وهو متروك.

(٥٣١) رواه الطبراني (١١٣٦٦)، وإسناده كسابقه.

الصلاة التي تصليها ولا نصليها؟ قال ابن عباس: من صلاهن من أمتي فقد أحيى ليلته ساعة يفتح فيها أبواب السماء ويستجاب فيها الدعاء(٥٣٢).

* ١٨٧٧ ـــ حدثنا ابراهيم بن نائلة، حدثنا شيبان، حدثنا نافع أبو هرمز عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء العباس إلى النبي صلى الله عليه وسلم ساعة لم يأتيه فيها فقيل: يا رسول الله هذا عمك على الباب فقال: «ائذنوا له فقد جاء لأمر» فلما دخل عليه قال: «فما جاء بك يا عماه هذه الساعة، وليست ساعتك التي كنت تجيء فيها؟» قال: يا ابن أخي ذكرت الجاهلية وجهلها فضاقت علي الدنيا بما رحبت، فقلت: من يفرج عني؟ فعلمت أنه لا يفرج عني أحد إلا الله ثم أنت، فقال: «الحمد لله الذي أوقع هذا في قلبك، ووددت أن أبا طالب أخذ نصيبه، ولكن الله يفعل ما يشاء» قال: «أخبرك؟» قال: نعم، قال: «اعطيك؟» قال: نعم، قال: «احبوك؟» قال: نعم، قال: «فاذا كانت ساعة تصلي فيها ليست بعد العصر ولا بعد طلوع الشمس فما بين ذلك فاسبغ طهورك ثم قم إلى الله فاقرأ بفاتحة الكتاب وسورة ان شئت وإن شئت جعلتها من أول المفصل، فاذا فرغت من السورة فقل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشر مرة فاذا ركعت فقل ذلك عشراً فاذا رفعت رأسك فقل ذلك عشراً مراراً(٥٣٣).

* ١٨٧٨ ـــ حدثنا يحيى بن محمد الحنائي، حدثنا شيبان بن فروخ،

(٥٣٢) رواه الطبراني (١١٣٦٤)، وهو في مجمع الزوائد (٢:٢٢٠)، وفيه نافع أبو هرمز، وهو متروك.

(٥٣٣) رواه الطبراني (١١٣٦٥)، وهو في مجمع الزوائد (٢:٢٨٢)، وفيه نافع أبو هرمز، وهو ضعيف.

حدثنا نافع أبو هرمز عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليلة أسري بي ما مررت على ملأ مّن الملائكة إلا أمروني بالحجامة» (٥٣٤).

* ١٨٧٩ ــ حدثنا يحيى بن محمد الحنائي، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا نافع أبو هرمز عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ان لابليس مردة من الشياطين يقول لهم عليكم بالحجاج والمجاهدين فاضلوهم عن السبيل» (٥٣٥).

* * *

نافع مولى يوسف السلمي، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨٨٠ ــ حدثنا أبو عبد الملك أحمد بن ابراهيم القرشي الدمشقي، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، حدثنا سعدان بن يحيى، حدثنا نافع مولى يوسف السلمي عن عطاء، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم» (٥٣٦).

* * *

النعمان بن المنذر، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٨١ ــ حدثنا محمد بن علي الصائغ المكي، حدثنا الحكم بن

---

(٥٣٤) رواه الطبراني (١١٣٦٧)، وفيه نافع أبو هرمز، وهو متروك.

(٥٣٥) رواه الطبراني (١١٣٦٨)، وهو في مجمع الزوائد (٣:٢١٥).

(٥٣٦) رواه الطبراني (١١٣٦٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١٠٤): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه نافع مولى يوسف السلمي، وهو أبو هرمز، ضعيف ذاهب الحديث.

موسى، حدثنا يحيى بن حمزة، حدثنا النعمان بن المنذر عن عطاء ومجاهد وطاوس عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من وجع كان به وتسوك وهو محرم(٥٣٧).

* * *

النهّاس بن قهم أبو الخطاب البصريُّ، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٨٢ ــ حديث «إذا أهلَّ الرجل بالحج، ثم قدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة، فقد حل ــ وهي عمرة».

رواه أبو داود في الحج عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، [عنه] به(٥٣٨).

* * *

قال الطبراني:

* ١٨٨٣ ــ حدثنا العباس بن الفضل الاسفاطي، حدثنا عبد الرحمن ابن المبارك، حدثنا الربيع بن بدر، حدثنا النهاس بن قهم عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يكون النكاح إلا بولي وشاهدين ومهر ما كان قل أم كثر»(٥٣٩).

* * *

(٥٣٧) رواه الطبراني (١١٥٠٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٣٢): رجاله ثقات.

(٥٣٨) رواه أبو داود في الحج ــ باب «في إفراد الحج»، وفي إسناده النهّاس بن قهم، وهو ضعيف من السادسة، وانظر الضعفاء الكبير للعقيلي (٤:٣١٢)، والمجروحين (٣:٥٦)، وميزان الاعتدال (٤:٢٧٤)، وقال ابن معين في تاريخه (٢:٦١٠): ضعيف.

(٥٣٩) رواه الطبراني (١١٣٤٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٨٦): في إسناده الربيع بن بدر، وهو متروك.

همام بن يحيى العوذيُّ، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٨٤ ـــ حدثنا عبد الصمد، حدثنا همّام، حدثنا عطاء عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وفيها ست سوار، فقام إلى كل سارية، فدعا، ولم يصلّ فيه.

* ١٨٨٥ ـــ حدثنا يزيد، أخبرنا همّام بن يحيى، حدثنا عطاء عن ابن عباس قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة وفيها ست سوار، فقام عند كل سارية ولم يصلّ(٥٤٠).

رواه مسلم في المناسك عن شيبان بن فروخ، عنه، به(٥٤١).

* * *

همام، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٨٦ ـــ حديث التلبية ـــ أخرجه عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء.

تقدّم قريباً.

* * *

قال أبو يعلى:

* ١٨٨٧ ـــ حدثنا زهير، حدثنا سعيد بن عامر، عن همّام، عن عطاء، أن ابن الزبير صلى المغرب فسلم في ركعتين ثم قام ليستلم الركن، فسبّح به القوم فرجع فصلّى ركعة.

---

(٥٤٠) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٨٣٤، ٢١٢٦)، وإسناداهما صحيحان.

(٥٤١) رواه مسلم في المناسك في باب «إستحباب دخول الكعبة للحجاج وغيره والصلاة فيها، والدعاء في نواحيها كلها»، كما رواه الطبراني (١١٣٣٩)، وأبو يعلى (٢٥٩٤) كلهم بهذا الإسناد، وهو إسناد صحيح.

قال: فأتيت ابن عباس فأخبرته بذلك. فقال: ما أماط عن سنة نبيِّه صلى الله عليه وسلم(٥٤٢).

* * *

وهيب بن الورد المكي، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨٨٨ ــ حدثنا الحسن بن علي الفسوي، حدثنا عبد الرحمن بن نافع درخت، حدثنا محمد بن مجيب عن وهيب بن الورد المكي عن عطاء ابن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ان الله تعالى أيدني بأربعة وزراء نقباء» قلنا يا رسول الله من هؤلاء الأربع؟ قال: «اثنين من أهل السماء واثنين من أهل الأرض» فقلت من الاثنين من أهل السماء؟ قال: «جبريل وميكائيل» قلنا من الاثنين من أهل الأرض؟ قال: «أبو بكر وعمر»(٥٤٣).

* * *

يحيى بن أيوب، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨٨٩ ــ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق، حدثنا يحيى بن أيوب عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لله عليَّ بدنا وأنا موسر ولا أجدها

---

(٥٤٢) رواه أبو يعلى (٢٥٩٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١٥٠)، وقال: رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥٤٣) رواه الطبراني (١١٤٢٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩:٥١)، وقال: فيه محمد بن مجيب الثقفي، وهو كذَّاب.

قال: «اذبح شاة» (٥٤٤).

* * *

يحيى بن أبي سليمان المدني، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨٩٠ ــ حدثنا محمد بن زكريا الغلابي، حدثنا عبد الله بن رجاء، أخبرنا يحيى بن أبي سليمان المدني عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يشرب الخمر، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة ليس بينه وبينها محرم» (٥٤٥).

* ١٨٩١ ــ حدثنا محمد بن زكريا الغلابي، حدثنا عبد الله بن رجاء، أخبرنا يحيى بن سليمان عن عطاء، عن ابن عباس قال: ذكر السودان عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «دعوني من السودان فانما الاسود ببطنه وفرجه» (٥٤٦).

* * *

يحيى بن أبي كثير اليمامي، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٩٢ ــ حدثنا أسود، حدثنا أيوب بن عتبة عن يحيى بن أبي

(٥٤٤) رواه الطبراني (١١٤٣١)، وإسناده حسن.

(٥٤٥) رواه الطبراني (١١٤٦٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٢٧٩): فيه يحيى بن أبي سليمان المدني، ضعفه البخاري، وأبو حاتم، ووثقه ابن حبان.

(٥٤٦) رواه الطبراني (١١٤٦٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٣٥): فيه محمد بن زكريا الغلابي، وهو ضعيف جداً، وقد وثقه ابن حبان، وقال: يعتبر بحديثه إذا روى عن ثقة، والحديث أورده ابن الجوزي في موضوعات، وقال: لا يصح، ويحيى قال البخاري: منكر الحديث.

كثير، عن عطاء، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر، قال أيوب: وفسر يحيى بيع الغرر، قال: إن من الغرر ضربة الغائص، وبيع الغرر العبد الآبق، وبيع البعير الشارد، وبيع الغرر ما في بطون الأنعام، وبيع الغرر تراب المعادن، وبيع الغرر ما في ضروع الأنعام، إلا بكيل(٥٤٧).

رواه ابن ماجة في التجارات عن أبي كريب والعباس بن عبد العظيم، كلاهما عن أسود بن عامر، عن أيوب بن عتبة، عنه به(٥٤٨).

* * *

يزيد بن ابراهيم التستري، عن عطاء، عن ابن عباس:

* ١٨٩٣ ــ حديث: كنت فيمن تعجل في ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم في يومين. قال عطاء: وأنا أفعله.

رواه النسائي في الحج عن أبي داود الحراني، عن عبد الملك بن إبراهيم الجدي، عنه به(٥٤٩).

* * *

(٥٤٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٥٢)، وإسناده ضعيف:
□ أيوب بن عتبة أبو يحيى قاضي اليمامة، قال البخاري في التاريخ الكبير (١:١:٤٢٠): هو عندهم ليّنٌ، وأعاده في كتابه الضعفاء الصغير، وذكره العقيلي في الضعفاء الصغير (١:١٠٨)، وابن حبان في المجروحين (١:١٦٩)، مترجم في التهذيب (١:٤٠٨).

(٥٤٨) رواه ابن ماجة في التجارات (٢١٩٥) ــ باب «النهي عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر»، وإسناده ضعيف.

(٥٤٩) رواه النسائي في الحج من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١٠١)، والطبراني (١١٣٥٣).

يزيد بن أبي حبيب المصري، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الترمذي في اللباس:

* ١٨٩٤ ــ حدثنا قتيبة، حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن عطاء بن أبي رباح قال: سمعت ابن عباس يقول: ماتت شاة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهلها: ألا نزعتم جلدها ثم دبغتموه، فاستمتعتم به(٥٥٠).

* ١٨٩٥ ــ حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الصلاتين في السفر: المغرب والعشاء، والظهر والعصر.

تفرد به(٥٥١).

* * *

يزيد بن أبي زياد، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٨٩٦ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان، حدثنا عمران بن [عيينة] عقبة عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: «عن الغلام عقيقتان وعن الجارية عقيقة»(٥٥٢).

* * *

(٥٥٠) رواه الترمذي في اللباس حديث رقم (١٧٢٧) في باب «ما جاء في جلود الميتة إذا دبغت» صفحة (٤: ٢٢٠)، كما رواه الطبراني (١١٥٠١).

(٥٥١) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (١٨٧٤)، ورواه الطبراني (١١٣٢٦)، وإسناده صحيح.

(٥٥٢) رواه الطبراني (١١٣٢٧)، والبزار. كشف الأستار (١٢٣٤)، وقال الهيثمي في =

يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس:

* ١٨٩٧ ــ حدثنا روح، حدثنا شعبة عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس: ماتت شاة لميمونة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: هلا استمتعتم بإهابها؟ فقالوا: إنها ميتة، فقال: إن دباغ الأديم طهوره.

تفرَّد به (٥٥٣).

* * *

قال الطبراني:

* ١٨٩٨ ــ حدثنا أبو يزيد القراطيسي، حدثنا حجاج بن ابراهيم الازرق، حدثنا سفيان بن عيينة عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سنة من قدم مكة ان يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة قبل أن يخرج إلى عرفة. وسنة من كان من أهل مكة أن يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة بعد أن يرجع من منى (٥٥٤).

* ١٨٩٩ ــ حدثنا يعقوب بن اسحاق بن أبي اسرائيل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جابر عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كل عرفات موقف وارتفعوا عن بطن عرفة، وكل جمع مشعر وارتفعوا عن بطن محسر» (٥٥٥).

= مجمع الزوائد (٤:٥٨): رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه عمران بن عيينة، وثقه ابن معين، وابن حبان، وفيه ضعف.

(٥٥٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٥٢١)، والطبراني (١١٤١١)، وإسناده صحيح.

(٥٥٤) رواه الطبراني (١١٤٠٧)، وقد تقدم من طرق أخرى.

(٥٥٥) رواه الطبراني (١١٤٠٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٥١)، ونسبه للأوسط، وقال: فيه محمد بن جابر الجعفي، وهو ضعيف، وقد وثق.

* ١٩٠٠ ــ حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني سريج بن يونس، حدثنا أبو اسماعيل المؤدب عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يا رسول الله ان أبي كبير لا يطيق الحج أفأحج عنه؟ قال: «أكنت قاضياً ديناً لو كان عليه؟ قال: نعم، قال: «فدين الله أولى حج عنه» (٥٥٦).

* ١٩٠١ ــ وباسناده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عمرة في رمضان تعدل حجة» (٥٥٧).

* * *

يمان بن المغيرة العنبري، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الترمذي في فضائل القرآن:

* ١٩٠٢ ــ حدثنا علي بن حجر، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا يمان بن المغيرة العنزي، حدثنا عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا زلزلت تعدل نصف القرآن. وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن. وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن.

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يمان ابن المغيرة (٥٥٨).

* * *

(٥٥٦) رواه الطبراني (١١٤٠٩)، وإسناده صحيح.

(٥٥٧) رواه الطبراني (١١٤١٠)، وقد تقدم هذا المتن من طرق أخرى، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

(٥٥٨) رواه الترمذي في فضائل القرآن (٢٨٩٤)، باب «ما جاء في إذا زلزلت» صفحة (١١٦:٥).

يوسف بن ميمون، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٩٠٣ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا الحسن بن حماد، حدثنا أبو يحيى الحماني عن يوسف بن ميمون، عن عطاء، عن ابن عباس قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمر ومعه ناس من أصحابه. فقال: «أمؤمنون أنتم؟» فسكتوا ثلاث مرات، فقال عمر في اخرهن: نعم يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ومم ذاك؟» فقال عمر: نرجو ثواباً من الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مؤمنون ورب الكعبة» (٥٥٩).

* * *

أبو الزبير عنه، عنه = محمد بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس

* * *

أبو المتيد، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٩٠٤ ــ حدثنا أحمد بن محمد البوراني قاضي الحديثة والحديثة من ديار ربيعة، حدثنا الحسين بن علي الصدائي، حدثنا الحكم بن الجارود، حدثنا ابن أبي المتيد خال ابن عيينة عن أبيه، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أنظر معسراً

---

(٥٥٩) رواه الطبراني (١١٣٣٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٥٥)، وقال: في إسناده يوسف بن ميمون، وثقه ابن حبان، والأكثر على تضعيفه.

إلى ميسرته انظره الله بذنبه إلى توبته» (٥٦٠).

* * *

ابن أرقم = وهو سليمان بن أرقم عن عطاء، عنه:

قال الطبراني:

* ١٩٠٥ ــ حدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني، حدثنا أبي، حدثنا محمد بن مسلمة عن ابن أرقم، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا رعف أحدكم في صلاته فلينصرف فليغسل عنه الدم ثم ليعد وضوءه وليستقبل صلاته» (٥٦١).

* * *

ابن أبي حسين عن عطاء، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٩٠٦ ــ حدثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا عبد الله بن المؤمل عن ابن أبي حسين، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من دخل البيت خرج مغفوراً له» (٥٦٢).

---

(٥٦٠) رواه الطبراني (١١٣٣٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:١٣٥): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه الحكم بن جارود، ضعفه الأسدي، وشيخ الحكم، وشيخ شيخه لم أعرفهما.

(٥٦١) رواه الطبراني (١١٣٧٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٢٤٦): فيه محمد بن مسلمة، ضعفه الناس، وقال الدارقطني: لا بأس به، ولكن رواه عن ابن أرقم، عن عطاء ولا ندري من ابن أرقم؟.

(٥٦٢) رواه الطبراني (١١٤١٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٩٣)، وقال: رواه الطبراني في الكبير، والبزار بنحوه، وفيه عبد الله بن المؤمل، وثقه ابن سعد وغيره، وفيه ضعف.

ابن لعطاء بن أبي رباح، عن أبيه عطاء، عن ابن عباس:

قال الترمذي في الأشربة:

* ١٩٠٧ ــ حدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع عن يزيد بن سنان الجزري عن ابن لعطاء بن أبي رباح، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تشربوا واحداً كشرب البعير، ولكن اشربوا مثنى وثلاث، وسموا إذا أنتم شربتم، واحمدوا إذا أنتم رفعتم.

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، ويزيد بن سنان لجزري هو أبو فروة الرهاوي(٥٦٣).

* * *

من حديث الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس:

قال أبو داود:

* ١٩٠٨ ــ حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي، حدثنا محمد بن شعيب، أخبرني الأوزاعي أنه بلغه عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع عبد الله بن عباس قال: أصاب رجلاً جرح في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم احتلم فأمر بالاغتسال، فاغتسل فمات، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «قتلوه قتلهم الله ألم يكن شفاء العيِّ السؤال»(٥٦٤).

* * *

(٥٦٣) رواه الترمذي في الأشربة (١٨٨٥) ــ باب «ما جاء في التنفس في الإناء» صفحة (٣٠٢:٤).

(٥٦٤) رواه أبو داود في الطهارة (٣٣٧) في باب «المجروح يتيمم»، وقد تقدم الحديث من رواية أيوب بن سويد الرملي، عن عطاء، عن ابن عباس.

١٥٢ ــ عطاء بن السائب، عن ابن عباس

* ١٩٠٩ ــ حدثنا روح، حدثنا هشام عن عطاء بن السائب، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل يوم النحر عن رجل حلق قبل أن يرمي؟ أو نحر؟ أو ذبح؟ وأشباه هذا في التقديم والتأخير؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا حَرَج، لا حَرَج.

تفرَّد به(٥٦٥).

* * *

قال الطبراني:

* ١٩١٠ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أحمد بن عثمان الأودي، حدثنا عبد الرحمن بن شريك عن أبيه عن عطاء بن السائب عن عكرمة وعطاء عن ابن عباس ﴿ثم دنا فتدلى﴾ قال هو محمد صلى الله عليه وسلم دنى فتدلى إلى ربه عز وجل(٥٦٦).

١٥٣ ــ عطاء بن أبي مسلم الخراسانيُّ ــ مولى المهلَّب ابن أبي صفرة الأزديِّ ــ، عن ابن عباس

* ١٩١١ ــ حدثنا محمد بن بكر قال: أخبرني ابن جريج قال: قال عطاء الخراساني عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه رجل فقال: إن علي بدنة، وأنا موسر بها ولا أجدها فأشتريها، فأمره النبي صلى

(٥٦٥) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٧٣١)، وإسناده حسن.

(٥٦٦) رواه الطبراني (١١٣٢٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧:١١٤)، وقال: فيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

الله عليه وسلم أن يبتاع سبع شياهٍ فيذبحهنَّ.

* ١٩١٢ ــ حدثنا روح، حدثنا ابن جريج قال: قال عطاء الخراساني عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه رجل فقال: إن علي بدنة، وأنا موسر لها ولا أجدها فأشتريها؟ فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يبتاع سبع شياهٍ فيذبحهنَّ(٥٦٧).

رواه أبو داود في المراسيل عن أبي سعيد الأشج، عن سليمان بن حيَّان ــ وعن الوليد بن عتبة الدمشقي، عن أبي ضمرة ــ وابن ماجة في الأضاحي عن محمد بن معمر البحراني، عن محمد بن بكر البرساني ــ ثلاثتهم عن ابن جريج، عنه به ــ ومعنى حديثهم واحد(٥٦٨).

قال المزي: كان فيه: «عن ضمرة» ــ والصواب: «عن أبي ضمرة»، كذلك وقع في عدة نسخ.

* * *

* ١٩١٣ ــ حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا ابن جريج قال: أخبرنا عطاء الخراساني عن ابن عباس: أن خذاماً أبا وديعة أنكح ابنته رجلاً، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكت إليه أنها أنكحت وهي كارهة، فانتزعها النبي صلى الله عليه وسلم من زوجها، وقال: لا تكرهوهن،

(٥٦٧) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٨٥٣، ٢٨٤٠) على التوالي حسب الورود هنا، وإسناداهما ضعيفان:

□ عطاء بن أبي مسلم الخرساني: ثقة، ولكنه لم يسمع من ابن عباس، ولم يسمع من أحد من الصحابة إلاَّ من أنس بن مالك في قول الطبراني، وأحاديثه عن ابن عباس يوردها الحفاظ في المراسيل.

(٥٦٨) رواه أبو داود في المراسيل ــ باب «ما جاء في الحج» ــ وابن ماجة في الأضاحي ــ باب «كم تجزىء من الغنم عن البدنة؟».

قال: فنكحت بعد ذلك أبا لبابة الأنصاري، وكانت ثيباً.

* ١٩١٤ ــ حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا ابن جريج قال: حدثني عطاء الخراساني عن ابن عباس، نحوه، وزاد: ثم جاءته بعد فأخبرته أن قد مسَّها، فمنعها أن ترجع إلى زوجها الأول، وقال: اللهم إن كان إيمانه أن يحلها لرفاعة فلا يتم له نكحها مرة أخرى، ثم أتت أبا بكر وعمر في خلافتهما، فمنعاها كلاهما.

تفرَّد به(٥٦٩).

* * *

أحاديث أخر من رواية عطاء الخراساني، عنه:

الأول:

* ١٩١٥ ــ حديث: كان المشركون على منزلتين من النبي صلى الله عليه وسلم:

الثاني:

* ١٩١٦ ــ وحديث: صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب.

تقدم التنبيه عليها في ترجمة ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس.

الثالث:

* ١٩١٧ ــ حديث «لا وصية لوارث إلا أن يشاء الورثة».

رواه أبو داود في المراسيل عن أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم، عن

---

(٥٦٩) تفرد بها الإمام أحمد في مسنده (٣٤٤٠)، (٣٤٤١)، والإسناد في كليهما منقطع للسبب المذكور في الحاشية (٥٦٧).

حجاج، عن ابن جريج، عنه به. وقال: «عطاء الخراساني» لم يدرك ابن عباس، ولم يره (٥٧٠).

* * *

١٥٤ ــ عطاء بن يسار المدنيُّ ــ مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ــ، عن ابن عباس

* ١٩١٨ ــ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة.

* ١٩١٩ ــ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة (٥٧١).

رواه البخاري في الطهارة عن محمد بن يوسف، عن سفيان، عن زيد ابن أسلم، عنه به. وأبو داود فيه عن مسدد، عن يحيى، عن سفيان نحوه: ألا أخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فتوضأ مرة مرة. والترمذي فيه عن محمد بن بشار، عن يحيى به. وعن قتيبة وهناد وأبي كريب، ثلاثتهم عن وكيع، عن سفيان به. والنسائي فيه عن محمد بن مثنى، عن يحيى به. وابن ماجة فيه عن أبي بكر بن خلاد الباهلي، عن يحيى بإسناده: توضأ بغرفة غرفة (٥٧٢).

* * *

(٥٧٠) رواه أبو داود في المراسيل ــ باب «ما جاء في الوصايا».

(٥٧١) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٠٧٢)، (٣٠٧٣)، وإسناداهما صحيحان.

(٥٧٢) رواه البخاري في الطهارة ــ باب «الوضوء مرة مرة» وأبو داود فيه ــ باب «الوضوء =

* ١٩٢٠ ــ حدثنا أبو سلمة الخزاعي قال: أخبرنا ابن بلال عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس، أنه توضأ فغسل وجهه، ثم أخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنثر، ثم أخذ غرفة فجعل بها هكذا، يعني أضافها إلى يده الأخرى، فغسل بها وجهه، ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى، ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى، ثم مسح برأسه، ثم أخذ غرفة من ماء ثم رشّ على رجله اليمنى حتى غسلها، ثم أخذ غرفة أخرى فغسل بها رجله اليسرى، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم.

* ١٩٢١ ــ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: أنه توضأ فغسل كل عضو منه غسلة واحدة، ثم ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم فعله.

* ١٩٢٢ ــ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال: ألا أخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فدعا بماء فجعل يغرف بيده اليمنى ثم يصبُّ على اليسرى[٥٧٣].

رواه البخاري في الطهارة عن محمد بن عبد الرحيم، عن أبي سلمة منصور بن سلمة الخزاعي، عن سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، عنه به. وأبو داود فيه الطهارة عن عثمان بن أبي شيبة، عن محمد بن بشر،

= مرة مرة» ــ والترمذي فيه ــ باب «ما جاء في الوضوء مرة مرة»، والنسائي فيه باب «الوضوء مرة مرة»، وابن ماجة فيه ــ باب «ما جاء في الوضوء مرة مرة».

(٥٧٣) الأحاديث الثلاثة السابقة في مسند الإمام أحمد (٢٤١٦)، (٣١١٣)، (٣٤٥٠)، وأسانيدها صحيحة.

عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، قال لنا ابن عباس: أتحبون أن أريكم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ؟ فدعا بإناء فيه ماء فاغترف غرفة... فذكر الحديث نحوه ــ بطوله. والنسائي فيه عن الهيثم بن أيوب الطالقاني(٥٧٤).

قال المزي: رواه النسائي في الكبرى عن قتيبة؛ كلاهما عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي ــ وعن مجاهد بن موسى، عن عبد الله بن إدريس، عن ابن عجلان ــ كلاهما عن زيد بن أسلم نحوه ــ وحديث ابن عجلان أتم. و(ليس في س بل في ت) عن هناد بن السري، عن ابن إدريس ــ ببعضه: مسح برأسه وأذنيه ــ ظاهرهما وباطنهما. وابن ماجة فيه الطهارة عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن ابن إدريس ــ بمثل حديث هناد. وعن عبد الله بن الجراح وأبي بكر بن خلاد، كلاهما عن الدراوردي ــ ببعضه: مضمض واستنشق من غرفة واحدة.

قال المزي: حديث قتيبة في رواية ابن الأحمر ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

* ١٩٢٣ ــ قرأت على عبد الرحمن عن مالك، وحدثني إسحاق قال: حدثنا مالك، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس أنه قال: خسفت الشمس، فصلى النبي صلى الله عليه وسلم والناس معه،

(٥٧٤) رواه البخاري في الطهارة ــ باب «غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة» ــ وأبو داود فيه ــ باب «الوضوء مرتين» ــ والنسائي فيه ــ باب «مسح الأذنين» ــ والترمذي في الطهارة ــ باب «ما جاء في مسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما» ــ وابن ماجة فيه ــ باب «ما جاء في مسح الأذنين، وما جاء في المضمضة والاستنشاق من كف واحد».

ورواه الطبراني (١٠٧٥٩)، وأبو يعلى (٢٤٨٦).

فقام قياماً طويلاً، قال: نحواً من سورة البقرة، قال: ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع، فقام قياماً طويلاً، وهو دون الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دون الركوع الأول، ثم سجد ثم قام قياماً طويلاً، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دون الركوع الأول، ثم قام قياماً طويلاً، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم انصرف وقد تجلّت الشمس، فقال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله، قالوا يا رسول الله، رأيناك تناولت شيئاً في مقامك هذا، ثم رأيناك تكعكعت؟ قال: إني رأيت الجنة، أو أريت الجنة، ولم يشك إسحق، قال: رأيت الجنة. فتناولت منها عنقوداً، ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، ورأيت النار، فلم أر كاليوم منظراً أفظع، ورأيت أكثر أهلها النساء، قالوا: لم يا رسول الله؟ قال: بكفرهنَّ، قال: أيكفرن بالله عز وجل؟ قال: لا، ولكن يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهنَّ الدهر كله ثم رأت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط!!

* ١٩٢٤ ــ حدثنا إسحاق، يعني ابن عيسى، قال: أخبرنا مالك عن زيد، يعني ابن أسلم، عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال: خسفت الشمس، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه، فقام قياماً طويلاً، قال: نحواً من سورة البقرة، ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع، فقام قياماً طويلاً، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم قام قياماً طويلاً، وهو دون الركوع الأول، [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: وفيما قرأت على عبد الرحمن قال: ثم قام قياماً طويلاً، قال: دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو

دون الركوع الأول، [ثم قام قياماً طويلاً، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دون الركوع الأول]، ثم سجد، ثم انصرف، ثم رجع إلى حديث إسحاق، ثم انصرف وقد تجلّت الشمس، فقال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله، قالوا: يا رسول الله، رأيناك تناولت شيئاً في مقامك، ثم رأيناك تكعكعت؟ فقال: إني رأيت الجنة، فتناولت منها عنقوداً، ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، ورأيت النار، فلم أر كاليوم منظراً قط، ورأيت أكثر أهلها النساء، قالوا: لم يا رسول الله؟ قال: بكفرهنَّ، قيل: أيكفرن بالله؟ قال: يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهنَّ الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط!!(٥٧٥).

رواه البخاري في الصلاة وفي صلاة الخسوف (الصلاة) وفي الإيمان عن القعنبي ــ وفي النكاح عن عبد الله بن يوسف ــ وفي بدء الخلق، وأيضاً في الصلاة عن إسماعيل بن أبي أويس ــ ثلاثتهم عن مالك، عن زيد بن أسلم، عنه به. ومسلم في الصلاة عن محمد بن رافع، عن إسحاق ابن عيسى، عن مالك به. وعن سويد بن سعيد، عن حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم به. وأبو داود فيه (الصلاة) عن القعنبي به. ووقع في نسخة القاضي أبي عمر الهاشمي: عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة ــ وهو وهم. والنسائي فيه (الصلاة) عن محمد بن سلمة، عن ابن القاسم، عن مالك به(٥٧٦).

* * *

(٥٧٥) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٣٧٤)، (٢٧١١)، وإسناداهما صحيحان.

(٥٧٦) رواه البخاري في الصلاة ــ باب «من صلّى وقدامة تنورٌ أو نار أو شيء مما يعبد =

* ١٩٢٥ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد، عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عليهم وهم جلوس، فقال: ألا أحدثكم بخير الناس منزلة؟ فقالوا: بلى يا رسول الله، قال: رجل ممسك برأس فرسه في سبيل الله حتى يموت أو يقتل، أفأخبركم بالذي يليه؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: امرؤ معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس، أفأخبركم بشر الناس منزلة؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: الذي يسئل بالله ولا يعطى به.

* ١٩٢٦ ــ حدثنا عثمان بن عمر قال: أخبرنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد، عن إسماعيل بن عبد الرحمن، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عليهم وهم جلوس في مجلس لهم، فقال: ألا أخبركم بخير الناس؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: رجل أخذ برأس فرسه في سبيل الله حتى يموت أو يقتل، أفأخبركم بالذي يليه؟ قال: قلنا: نعم، قال: رجل معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس، أفأخبركم بشرّ الناس منزلاً؟ قالوا: نعم، قال: الذي يسئل بالله ولا يعطي به.

* ١٩٢٧ ــ حدثنا أبو النضر عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب عن عطاء بن يسار ابن عباس

= فأراد به الله» ــ وفي صلاة الخسوف من أبواب الصلاة ــ باب «صلاة الكسوف جماعة» ــ وفي الإيمان باب «كفران العشير» ــ وفي النكاح ــ باب «كفران العشير» ــ وفي بدء الخلق ــ باب «صفة الشمس والقمر» ــ وأيضاً في الصلاة ــ باب «البصر إلى الإمام في الصلاة» ومسلم فيه ــ باب «ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار» ــ وأبو داود فيه ــ باب «القراءة في صلاة الكسوف» ــ والنسائي فيه ــ باب «قدر القراءة في صلاة الكسوف».

قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء أو خرج عليهم وهم جلوس، فقال: ألا أحدثكم بخير الناس منزلاً؟ قال: قلنا: بلى يا رسول الله، قال: رجل ممسك برأس فرس في سبيل الله حتى يموت أو يقتل، ثم قال: ألا أخبركم بالذي يليه؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال امرؤ معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس، قال: ألا أخبركم بشرّ الناس منزلاً؟ قال: قلنا: بلى يا رسول الله، قال: الذي يسئل بالله ولا يعطي به.

* ١٩٢٨ ــ حدثنا حسين، أخبرنا ابن أبي ذئب عن سعيد عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم: خرج عليهم وهم جلوس، فقال: ألا أحدثكم بخير الناس منزلة، فذكره[٥٧٧].

رواه الترمذي في الجهاد عن قتيبة، عن ابن لهيعة، عن بكير بن الأشج، عنه به. وقال: حسن غريب من هذا الوجه. والنسائي في الزكاة عن محمد بن رافع، عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد القارظي، عن إسماعيل بن عبد الرحمن، عنه نحوه[٥٧٨].

* * *

* ١٩٢٩ ــ حدثنا يحيى عن مالك، حدثني زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل كتفاً ثم صلى ولم يتوضأ.

(٥٧٧) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (٢١١٦)، (٢٩٦١)، (٢٩٢٩)، (٢٩٣٠) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(٥٧٨) رواه الترمذي في الجهاد ــ باب «ما جاء أي الناس خير» ــ والنسائي في الزكاة ــ باب «من يسأل بالله عز وجلّ ولا يعطي به»، والطبراني (١٠٧٦٧، ١٠٧٦٨).

* ١٩٣٠ ــ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار أنه سمع ابن عباس يقول: توضأ النبي صلى الله عليه وسلم ثم احتزّ من كتف فأكل، ثم مضى إلى الصلاة ولم يتوضأ.

* ١٩٣١ ــ حدثنا وكيع، حدثنا هشام عن زيد، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل عرقاً ثم خرج إلى الصلاة (٥٧٩).

رواه البخاري في الطهارة عن عبد الله بن يوسف ــ ومسلم وأبو داود جميعاً فيه عن القعنبي ــ كلاهما عن مالك، عن زيد بن أسلم، عنه به (٥٨٠).

قال المزي: رواه النسائي في الحدود عن قتيبة، عن مالك به. روى عن عطاء بن يسار، عن أم سلمة ــ بمعناه.

قال المزي: حديث النسائي في رواية ابن الأحمر ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

* ١٩٣٢ ــ حديث «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدرأ صلى ثلاثاً أو أربعاً... الحديث.

رواه النسائي في الصلاة عن عمران بن يزيد، عن عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، [عنه] به. رواه جماعة، عن زيد بن أسلم

(٥٧٩) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (١٩٨٨)، (٣٤٥٣)، (٣٣٥٢) على التوالي حسب الورود هنا، وأسانيدها صحيحة.

(٥٨٠) رواه البخاري في الطهارة ــ باب «من لم يتوضأ من لحم الشاة»، ومسلم في الطهارة ــ باب «نسخ الوضوء مما مست النار» ــ وأبو داود في باب «من ترك الوضوء مما مست النار»، والطبراني (١٠٧٥٢)، (١٠٧٦٢).

[مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة]، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، وقد مضى.

* * *

قال البزار:

* ١٩٣٣ ــ حدثنا عبد الرحمن بن عيسى بن ساسان، حدثنا محمد ابن عبد العزيز عن هشام، عن عروة، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ثلاثة لا يفطرن الصائم: القيء، والحجامة، والاحتلام (٥٨١).

قال الطبراني:

* ١٩٣٤ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق وحجاج بن عمران قالا: حدثنا عمرو بن الحصين العقيلي، حدثنا يحيى بن العلاء عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نظر في المرآة قال: «الحمد لله الذي حسن خلقي وخلقي وزان مني ما شان من غيري» فإذا اكتحل جعل في كل عين ثنتين وواحدة بينهما، وكان إذا لبس بدأ باليمين وإذا خلع خلع اليسرى، وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى وكان يحب التيمن في كل شيء إذا أخذ وإذا أعطى (٥٨٢).

قال الطبراني:

* ١٩٣٥ ــ حدثنا مسعدة بن سعد العطار، حدثنا ابراهيم بن المنذر

---

(٥٨١) رواه البزار. كشف الأستار (١٠١٦)، وإسناده صحيح.

(٥٨٢) رواه الطبراني (١٠٧٦٦)، وأبو يعلى (٢٦١١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ١٧٠-١٧١)، وقال: وقد رواه أبو يعلى، وفيه عمرو بن حصين، وهو متروك.

الحزامي، حدثني عبد العزيز بن عمران، حدثني عبد الرحمن وعبد الله ابنا زيد بن أسلم عن أبيهما، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس أن أربد بن قيس بن جزي بن خالد بن جعفر بن كلاب وعامر بن الطفيل بن مالك قدما المدينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهيا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس فجلسا بين يديه، فقال عامر بن الطفيل يا محمد ما تجعل لي ان أسلمت؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لك ما للمسلمين وعليك ما عليهم» قال عامر بن الطفيل أتجعل لي الأمر إن أسلمت من بعدك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس ذلك لك ولا لقومك ولكن لك أعنة الخيل» قال: أنا الآن في أعنة خيل نجد، اجعل لي الوبر ولك المدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا» فلما قفا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عامر: أما والله لاملأنها عليك خيلاً ورجالاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يمنعك الله» فلما خرج أربد وعامر قال عامر: يا أربد أنا أشغل عنك محمداً بالحديث فاضربه بالسيف فإن الناس إذا قتلت محمداً لم يزيدوا على أن يرضوا بالدية ويكرهوا الحرب فسنعطيهم الدية، قال أربد: أفعل فاقبلا راجعين إليه، فقال عامر يا محمد قم معي أكلمك، فقام معه رسول الله صلى الله عليه وسلم فخليا إلى الجدار ووقف معه رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلمه وسل أربد السيف فلما وضع يده على قائم السيف يبست على قائم السيف فأبطأ أربد على عامر بالضرب، فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى أربد وما يصنع فانصرف عنهما، فلما خرج عامر وأربد من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كانا بالحرة حرة واقم نزلا فخرج إليهما سعد بن معاذ وأسيد بن حضير فقالا أشخصا يا عدوي الله لعنكما، قال عامر من هذا يا سعد؟ قال هذا أسيد بن حضير الكاتب، قال فخرجا

حتى إذا كانا بالرقم أرسل الله عز وجل على أربد صاعقة فقتلته وخرج عامر حتى إذا كان بالحزيم أرسل الله عليه قرحة فأخذته فادركه الليل في بيت امرأة من بني سلول فجعل يمس قرحته في حلقه ويقول غدة كغدة الجمل في بيت سلولية يرغب أن يموت في بيتها، ثم ركب فرسه فاحضره حتى مات عليه راجعاً، فأنزل الله عز وجل فيهما ﴿ الله يعلم ما تحمل كل انثى وما تغيض الأرحام﴾ إلى قوله ﴿مالكم من دونه من وال﴾ قال المعقبات من أمر الله يحفظون محمداً، ثم ذكر أربد وما قتله به قال: ﴿ هو الذي يريكم البرق خوفاً وطمعاً ﴾ إلى قوله ﴿ وهو شديد المحال﴾ (٥٨٣).

* ١٩٣٦ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أبو نعيم ضرار ابن صرد، حدثنا عبد العزيز بن محمد عن صفوان بن سليم وزيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً قال: يا رسول الله مالي من امرأتي وهي حائض؟ قال: «تشد ازارها ثم شأنك بها» (٥٨٤).

* ١٩٣٧ ــ حدثنا زكريا بن يحيى الساجي، حدثنا عبد الله بن هارون الفروي، حدثنا قدامة عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن عطاء، عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل» (٥٨٥).

---

(٥٨٣) رواه الطبراني (١٠٧٦٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧:٤٢)، وقال: في إسناده عبد العزيز بن عمران، وهو ضعيف.

(٥٨٤) رواه الطبراني (١٠٧٦٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٢٨١): فيه أبو نعيم ضرار بن صرد، وهو ضعيف.

(٥٨٥) رواه الطبراني (١٠٧٦٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٢٦٣): فيه عبد الله ابن هارون الفروي، وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره.

* ١٩٣٨ ـ حدثنا محمد بن يعقوب بن سورة البغدادي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أتي بالثمرة أعطاها أصغر من يحضره من الولدان [٥٨٦].

* ١٩٣٩ ـ حدثنا زكريا الساجي، حدثنا عبد الله بن هارون أبو علقمة الفروي، حدثنا قدامة بن محمد الأشجعي عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «علامة ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم» [٥٨٧].

* * *

١٥٥ ـ عطاء أبو الحسن السُّوائيُّ، عن ابن عباس

* ١٩٤٠ ـ حديث: ﴿لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً﴾... الحديث. في ترجمة سليمان الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عباس.

* * *

١٥٦ ـ عطية بن سعد العوفي أبو الحسن الكوفي عن ابن عباس

* ١٩٤١ ـ حدثنا أسباط، حدثنا مطرف، عن عطية، عن ابن عباس في قوله: ﴿فإذا نقر في الناقور﴾ قال: قال رسول الله صلى الله عليه

(٥٨٦) رواه الطبراني (١٠٧٦١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٣٩)، وقال: رجال رجال الصحيح.

(٥٨٧) رواه الطبراني (١٠٧٦٣)، وفي إسناده أبو علقمة، وهو ضعيف.

وسلم: كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن وحنى جبهته، يسمع متى يؤمر فينفخ؟ فقال أصحاب محمد: كيف نقول؟ قال: قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل، على الله توكلنا.

(تفرد به)[٥٨٨].

* * *

أحاديث أخر من رواية عطية، عنه:

* ١٩٤٢ ــ حديث: كان النبي صلى الله عليه وسلم يركع من قبل الجمعة أربعاً، لا يفصل في شيء منهن.

رواه ابن ماجة في الصلاة عن محمد بن يحيى، عن يزيد بن عبد ربه، عن بقية، عن مبشر بن عبيد، عن حجاج بن أرطاة، عنه به[٥٨٩].

* * *

قال الطبراني:

* ١٩٤٣ ــ حدثنا محمد بن الفضل السقطي، حدثنا صالح بن مالك الخوارزمي، حدثنا سوار بن مصعب عن عطية العوفي قال: سمعت ابن عباس يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الاماء قلت لابن عباس، ولم نهى عنه؟ قال مخافة أن يعجزن فتعجزن[٥٩٠].

---

(٥٨٨) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٣٠١٠)، ورواه الطبراني (١٢٦٧٠)، (١٢٦٧١)، وفي إسناده عطية بن سعد العوفي، وهو ضعيف، والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧: ١٣١)، ونسبه للمسند والطبراني، وقال: فيه عطية، وهو ضعيف.

(٥٨٩) رواه ابن ماجة في الصلاة (١١٢٩) باب «ما جاء في الصلاة قبل الجمعة»، ورواه الطبراني (١٢٦٧٤)، وهو حديث موضوع في إسناده مُبَشَّرْ بن عبيد، معدود في الوضاعين، وعطية بن سعد العوفي: ضعيف.

(٥٩٠) رواه الطبراني (١٢٦٧٣)، وفي إسناده سوار بن مصعب، متهم، وعطية ضعيف.

وقال:

* ١٩٤٤ ـ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سلمة ابن سابور، عن عطية، عن ابن عباس ﴿ ولا تمنن تستكثر ﴾ قال: «لا يعطي الرجل عطاء رجاء أن يعطيك أكثر منه»[٥٩١].

وقال:

* ١٩٤٥ ـ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا أحمد بن طارق الوابشي، حدثنا عمرو بن عطية عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مخرجه إلى بدر: «إن الله عز وجل قد وعدني بدراً وأن يغنمني عسكرهم، ومن قتل قتيلاً فله كذا وكذا! من غنائمهم إن شاء الله، ومن أسر أسيراً فله كذا وكذا من غنائمهم إن شاء الله» فلما توافقوا قذف الله في قلوب المشركين الرعب، فلما اقتتلوا هزمهم الله فاتبعهم سرعان الناس، فقتلوا سبعين وأسروا سبعين[٥٩٢].

* * *

١٥٧ ـ عكرمة بن خالد بن العاص المخزومي المكي عن ابن عباس

* ١٩٤٦ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس قال: كنت في بيت ميمونة، فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل، فقمت معه على يساره، فأخذ بيدي

---

(٥٩١) رواه الطبراني (١٢٦٧٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧:١٣١)، وقال: فيه عطية العوفي، وهو ضعيف.

(٥٩٢) رواه الطبراني (١٢٦٧٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٩٣): فيه عبيدة بن مُعتِّب، وهو متروك.

فجعلني عن يمينه، ثم صلى ثلاث عشرة ركعة، حزرت قدر قيامه في كل ركعة قدر ﴿ يا أيها المزمل ﴾.

* ١٩٤٧ ــ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبد الله بن طاوس عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قام من الليل يصلي، فقمت فتوضأت، فقمت عن يساره، فجذبني فجرني فأقامني عن يمينه، فصلى ثلاث عشرة ركعة، قيامه فيهن سواء[٥٩٣].

رواه أبو داود في الصلاة عن نوح بن حبيب القومي ــ ويحيى بن موسى البلخي ــ والنسائي فيه عن محمد بن رافع ــ ثلاثتهم عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عنه به[٥٩٤].

* * *

١٥٨ ــ عكرمة أبو عبد الله ــ مولى ابن عباس ــ عن ابن عباس

أبان عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ١٩٤٨ ــ حدثنا أسلم بن سهل الواسطي، حدثنا سليمان بن أحمد الواسطي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا سعيد بن بشير عن أبان بن تغلب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله

(٥٩٣) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٤٥٩، ٢٢٧٦)، وإسناداهما صحيحان.

(٥٩٤) رواه أبو داود في الصلاة ــ باب «في صلاة الليل»، ورواية النسائي في الصلاة من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١٠٧)، وهو في مصنف عبد الرزاق (٤٧٠٦)، ورواه أبو يعلى (٢٤٦٥)، وإسناده صحيح.

صلى الله عليه وسلم: «من توضأ بعد الغسل فليس منا» (٥٩٥).

* ١٩٤٩ ــ حدثنا محمد بن علي الصائغ المكي، حدثنا أحمد بن محمد القواس، حدثنا عبد المجيد، عن ابن جريج، أخبرني إبراهيم بن داود بن الحسين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقتلوا الفاعل والمفعول به عمل قوم لوط والذي يأتي البهيمة والذي يأتي ذات محرم» (٥٩٦).

قال أبو يعلى:

* ١٩٥٠ ــ حدثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب قال: حدثني الدراوردي، عن ثور بن زيد، عن إسحاق بن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ليس منا من خبب عبداً على سيده، وليس منا من أفسد امرأة على زوجها، وليس منا من أجلب على الخيل يوم الرهان» (٥٩٧).

قال الطبراني:

* ١٩٥١ ــ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جندل بن والق، حدثنا مندل بن علي، عن أسد بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يقفن أحدكم موقفاً

---

(٥٩٥) رواه الطبراني (١١٦٩١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٢٧٣)، وقال: رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفي إسناد الأوسط سليمان بن أحمد، كذّبه ابن معين، وضعّفه غيره، ووثقه عبدان.

(٥٩٦) رواه الطبراني (١١٥٦٩)، وقد تقدّم من طرق أخرى، وإسناده حسن.

(٥٩٧) رواه أبو يعلى (٢٤١٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٢٦٥)، وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني بإختصار، ورجال أبي يعلى ثقات.

يقتل فيه رجل ظلماً فإن اللعنة تنزل على من حضر حين لم يدفعوا عنه. ولا يقفن أحدكم موقفاً يضرب فيه أحد ظلماً، فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه» (٥٩٨).

قال البزار:

* ١٩٥٢ ـ حدثنا أيوب بن منصور بن سليم البغدادي، حدثنا شجاع بن الوليد، حدثنا زيد بن خيثمة عن السدي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: دخل قبر النبي صلى الله عليه وسلم العباس، وعلي، والفضل وشق لحده رجل من الأنصار، وهو الذي شق قبور الشهداء يوم أحد (٥٩٩).

قال البزار:

* ١٩٥٣ ـ حدثنا محمد، حدثنا عبيد الله، عن سالم أبي حماد، عن السدي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعطيت خمساً لم يعطها أحد قبلي من الأنبياء، جعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً، ولم يكن من الأنبياء، يصلي حتى يبلغ محرابه، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، يكون بين يدي إلى المشركين، فيقذف الله الرعب في

---

(٥٩٨) رواه الطبراني (١١٦٧٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:٢٨٤): فيه أسد بن عطاء، قال الأسدي: مجهول، ومندل: وثقه أبو حاتم، وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات.

(٥٩٩) رواه البزار. كشف الأستار (٨٥٥)، ورواه أبو يعلى (٢٥١٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩:٣٧)، وقال: رواه ابن ماجة أطول من هذا، وليس فيه ذكر العباس، ولا الذي شق لحده ﷺ رواه البزار عن شيخه أيوب بن منصور، وقد وهم في حديث رواه له أبو داود، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلوبهم، وكان النبي يبعث إلى خاصة قومه، وبعثت أنا إلى الجن والإنس [٦٠٠].

أشعث بن سوار الكندي الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال النسائي في القطع:

* ١٩٥٤ ــ أخبرنا محمد بن هشام يعني ابن أبي خيرة قال: حدثنا الفضل يعني ابن العلاء الكوفي قال: حدثنا أشعث عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان صفوان نائماً في المسجد ورداؤه تحته فسرق فقام وقد ذهب الرجل فأدركه فأخذه فجاء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بقطعه قال صفوان: يا رسول الله ما بلغ ردائي أن يقطع فيه رجل قال: هلا كان هذا قبل أن تأتينا به قال أبو عبد الرحمن أشعث ضعيف [٦٠١].

* * *

قال الطبراني:

* ١٩٥٥ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا يحيى الحماني، حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث بن سوار، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فصام حتى أتى قديداً، فأتي بإناء من لبن فأفطر وهو على راحلته وهو في رمضان وأفطر الناس، فقال الذين أفطروا للذين لم يفطروا أفطروا يا عصاة.

---

(٦٠٠) رواه البزار. كشف الأستار (٢٣٦٦)، (٢٤٤١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:٢٥٨)، وقال: رواه البزار، وفيه من لم أعرفهم.

(٦٠١) رواه النسائي في كتاب القطع (٨:٦٩) ــ باب «ما يكون حرزاً، وما لا يكون».

* ١٩٥٦ ــ حدثنا محمود بن محمد الواسطي، حدثنا تميم بن المنتصر، حدثنا إسحاق الأزرق، عن شريك، عن أشعث بن سوار، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن امرأة جعلت عليها لتحجن ماشية، فأمرها أن تحج راكبة.

* ١٩٥٧ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا صالح بن زياد السوسي، حدثنا خلف بن تميم، حدثنا أبو الأحوص، عن أشعث بن سوار، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تصوموا قبل رمضان، وصوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن حالت دونه غياية فأكملوا ثلاثين».

* ١٩٥٨ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا عون بن سلام، حدثنا قيس بن الربيع عن أشعث بن سوار، عن عكرمة، عن ابن عباس مثل حديث قبله. أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف بين الصفا والمروة على راحلته.

* ١٩٦٠ ــ حدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن أشعث بن سوار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿ الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا: فيم كنتم قالوا: كنا مستضعفين في الأرض قالوا: ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا ﴾ قالوا: كانوا قوماً من المسلمين بمكة فخرجوا مع قوم من المشركين في قتال فقتلوا معهم فنزلت هذه الآية ﴿ إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم ﴾ فعذر

الله أهل العذر منهم، وأهلك من لا عذر له، قال ابن عباس وكنت أنا وأمي ممن كان له عذر.

* ١٩٦١ ـ حدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا عبد الرحيم عن أشعث بن سوار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجراً فقال لأهله: احملوني فاخرجوني من أرض المشركين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فمات في الطريق قبل أن يصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: فنزل الوحي ﴿ ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ﴾ حتى بلغ ﴿ وكان الله غفورا رحيما ﴾.

* ١٩٦٢ ـ حدثنا عبيد بن غنام، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (ح).

وحدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قالا: حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث بن سوار، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ﴾ قال: كان إذا دعا رفع صوته[٦٠٢].

(٦٠٢) الأحاديث السبعة في المعجم الكبير للطبراني (١١٧٠٤-١١٧١٠)، وفي إسنادها كلها أشعث بن سوار الكندي الكوفي، ذكره العجلي في الثقات رقم (١٠٥) من طبعتنا، وقال: كوفيٌّ ضعيف، يكتب حديثه، وأشعث كان على قضاء الأهواز، روى عن الحسن البصري، وسئل الدارقطني: أشعث عن الحسن؟ قال: هم ثلاثة يحدثون جميعاً عن الحسن: الحُمراني وهو ابن عبد الملك أبو هانىء: ثقة، وابن عبد الله بن جابر الحدّاني: يعتبر به، وابن سوار: يعتدُّ به، وهو أضعفهم.

وقد ذكره العقيلي في الضعفاء الكبير (١: ٣١)، واستنكر عليه حديث الأذنان من الرأس، وقال: لا يتابع عليه، والأسانيد في هذا الباب لينة. =

* ١٩٦٣ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أبو كريب، حدثنا أسود بن عامر، عن أيوب بن عتبة، عن عكرمة وعطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم[٦٠٣].

* * *

أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ١٩٦٤ ــ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها، وعذب، ولن ينفخ فيها، ومن تحلم كلف يوم القيامة أن يعقد شعيرتين، أو قال: بين شعيرتين، وعذب، ولن يعقد بينهما، ومن استمع إلى حديث قوم يكرهونه صب في أذنيه الآنك يوم القيامة، قال إسماعيل: يعني الرصاص.

* ١٩٦٥ ــ حدثنا عباد بن عباد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من صور صورة عذب يوم القيامة حتى ينفخ فيها، وليس بنافخ، ومن تحلم عذب يوم القيامة حتى يعقد شعيرتين، وليس عاقداً، ومن استمع إلى حديث قوم يفرون به منه صب في أذنيه يوم القيامة عذاب[٦٠٤].

= كما جرحه ابن حبان (١٧١:١)، ونقل ابن أبي حاتم الرازي تضعيفه عن الإمام أحمد (٢٧١:١:١)، وعن عبد الرحمن بن مهدي، وكذا ضعفه ابن معين، في كتابه التاريخ (٤٠:٢).

وقال ابن عدي: لأشعث بن سوار روايات عن مشايخه، وفي بعض ما ذكرت يخالفونه، وعلى الجملة يكتب حديثه. تهذيب التهذيب (٣٥٢:١)، والله أعلم.

(٦٠٣) رواه الطبراني (١١٣٤٢)، وفي إسناده أيوب بن عتبة، وهو ضعيف.

(٦٠٤) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٣٨٣)، (١٨٦٦)، وإسناداهما صحيحان.

رواه البخاري في التعبير عن علي بن عبد الله، عن سفيان، عنه به. وأبو داود في الأدب عن مسدد وسليمان بن داود، كلاهما عن حماد بن زيد، عنه نحوه. والترمذي في اللباس عن قتيبة، عن حماد بن زيد، ــ بالقصة الأولى والقصة الثالثة ــ وقال: حسن صحيح. وفي الرؤيا عن محمد بن بشار، عن عبد الوهاب الثقفي، عنه ــ بالقصة الثانية ــ وقال: صحيح. والنسائي في الزينة عن قتيبة، بالقصة الأولى. وابن ماجة في الرؤيا عن بشر بن هلال الصواف، عن عبد الوارث، عنه ــ بالقصة الثانية. روي عن عكرمة، عن أبي هريرة، وسيأتي ــ (٦٠٥).

* * *

* ١٩٦٦ ــ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب عن عكرمة: أن علياً حرق ناساً ارتدوا عن الإسلام، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لم أكن لأحرقهم بالنار، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا تعذبوا بعذاب الله، وكنت قاتلهم، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: من بدل دينه فاقتلوه، فبلغ ذلك علياً كرم الله وجهه، فقال: ويح ابن أم ابن عباس.

* ١٩٦٧ ــ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب عن عكرمة: أن علياً أتي بقوم من هؤلاء الزنادقة، ومعهم كتب، فأمر بنار فأججت، ثم أحرقهم وكتبهم، قال عكرمة: فبلغ ذلك ابن عباس فقال:

---

(٦٠٥) رواه البخاري في تعبير الرؤيا ــ باب «من كذب في حلمه» ــ وأبو داود في الأدب ــ باب «ما جاء في الرؤيا» ــ والترمذي في اللباس ــ باب «ما جاء في المصورين» ــ وفي الرؤيا أيضاً ــ باب «في الذي يكذب في حلمه» ــ والنسائي في الزينة ــ باب «ما يُكَلّف أصحاب الصور يوم القيامة» ــ وابن ماجة في الرؤيا ــ باب «من تحلّم حُلماً كاذباً» ــ والطبراني (١١٨٥٥).

لو كنت أنا لم أحرقهم، لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولقتلتهم، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: من بدل دينه فاقتلوه، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تعذبوا بعذاب الله عز وجل.

* ١٩٦٨ ــ حدثنا عفان، حدثنا وهيب عن أيوب، عن عكرمة: أن علياً أخذ ناساً ارتدوا عن الإسلام، فحرقهم بالنار، فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا تعذبوا بعذاب الله عز وجل أحداً، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من بدل دينه فاقتلوه، فبلغ علياً ما قال ابن عباس، فقال: ويح ابن أم ابن عباس.

* ١٩٦٩ ــ حدثنا سفيان عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تعذبوا بعذاب الله عز وجل[٦٠٦].

رواه البخاري في الجهاد وأعاده في إستتابة المرتدين، وأبو داود في الحدود، والترمذي في الحدود وقال: حسن صحيح. والنسائي في المحاربة وكذلك ابن ماجة في الحدود[٦٠٧].

---

(٦٠٦) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (١٨٧١)، (٢٥٥١)، (٢٥٥٢)، (١٩٠١)، وأسانيدها صحيحة.

(٦٠٧) رواه البخاري في الجهاد (٣٠١٧) ــ باب «لا يُعذّب بعذاب الله» عن علي بن عبد الله المديني، عن سفيان ــ وفي إستتابه المرتدين (٦٩٢٢) ــ باب «حكم المرتدّ والمرتدّة» عن أبي النعمان محمد بن الفضل، عن حماد بن زيد، ورواه أبو داود في أول كتاب الحدود (٤٣٥١) ــ باب «الحكم فيمن ارتد» عن أحمد بن حنبل، عن إسماعيل بن إبراهيم، والترمذي فيه ــ باب «ما جاء في المرتدّ» عن أحمد بن عبدة الضبيّ، عن عبد الوهاب الثقفي، أربعتهم عنه به ــ ورواه النسائي في تحريم الدم =

* ١٩٧٠ ــ حدثنا عفان، حدثنا سليم بن حيان، حدثنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد في (ص).

* ١٩٧١ ــ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال في السجود في ص: ليست من عزائم السجود، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها[(٦٠٨)].

رواه البخاري في سجود القرآن عن سليمان بن حرب وأبي النعمان، كلاهما عن حماد بن زيد ــ وفي أحاديث الأنبياء، عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب ــ كلاهما عنه به. وأبو داود في الصلاة عن موسى بن إسماعيل به. والترمذي فيه عن ابن أبي عمر، عن سفيان، عنه نحوه، وقال: حسن صحيح. والنسائي في التفسير (في الكبرى) عن عتبة بن عبد الله، عن سفيان، بمعناه: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد في ص ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾[(٦٠٩)].

* * *

= (١٠٤:٧) ــ باب «الحكم في المرتد» عن محمد بن عبد الله المخرّمي، وعن عمران ابن موسى، وعن محمود بن غيلان ــ ورواه ابن ماجة في الحدود (٢٥٣٥) باب «المرتد عن دينه» من طريق محمد بن الصباح، عن سفيان.

وروراه أبو يعلى (٢٥٣٢)، والطبراني (١١٨٥٠).

(٦٠٨) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٥٢١، ٣٣٨٧)، وإسناداهما صحيحان.

(٦٠٩) رواه البخاري في: سجود القرآن من أبواب الصلاة ــ باب «سجدة ص» ــ وفي أحاديث الأنبياء ــ باب «واذكر عبدنا داود ذا الأيد إنّه أوّاب» ــ والترمذي في الصلاة ــ باب «ما جاء في السجدة في (ص)، وأبو داود في الصلاة ــ باب «السجود في ص» ــ ورواه النسائي في التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (١٠٩:٥)، والطبراني (١١٨٦٤)، (١١٨٦٥).

* ١٩٧٢ ــ حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة بسرف وهو محرم.

* ١٩٧٣ ــ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم.

* ١٩٧٤ ــ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو محرم، وبنى بها حلالاً بشرف، وماتت بشرف[٦١٠].

رواه البخاري في المغازي، عن موسى، عن وهيب، عنه به. وأبو داود في الحج، عن مسدد، عن حماد بن زيد، عنه به ــ مختصراً: تزوج ميمونة، وهو محرم. وعن ابن بشار، عن ابن مهدي، عن سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن رجل، عن سعيد بن المسيب قال: زعم ابن عباس في تزويج ميمونة ــ وهو محرم. والترمذي فيه (الحج) عن قتيبة، عن حماد بن زيد به. وقال: حسن صحيح[٦١١].

* * *

* ١٩٧٥ ــ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ليس لنا مثل السوء، العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه[٦١٢].

---

(٦١٠) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٢٥٦٥)، (٣٤٠٠)، (٣٣٨٤)، وأسانيدها صحيحة.

(٦١١) رواه البخاري في المغازي ــ باب «عمرة القضاء» ــ وأبو داود في الحج ــ باب «المحرم يتزوج» ــ والترمذي فيه ــ باب «ما جاء في الرخصة في ذلك» ــ والطبراني (١١٨٦٣).

(٦١٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٧٢)، وإسناده صحيح.

رواه البخاري في الهبة عن عبد الرحمن بن المبارك، عن عبد الوارث ــ وفي ترك الحيل عن أبي نعيم، عن سفيان ــ والترمذي في البيوع، عن أحمد بن عبدة الضبي، عن الثقفي ــ والنسائي في الهبة، عن عمرو بن زرارة، عن إسماعيل بن علية ــ وعن أبي كريب، عن أبي خالد الأحمر، عن سعيد بن أبي عروبة ــ خمستهم عنه به، وقال الترمذي: حسن صحيح(٦١٣).

* ١٩٧٦ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يودى المكاتب بحصة ما أدى دية الحر، وما بقي دية عبد(٦١٤).

رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وقال الترمذي: حسن(٦١٥).

* * *

* ١٩٧٧ ــ حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: التمسوها في العشر الأواخر، في تاسعة تبقى، أو خامسة تبقى، أو سابعة تبقى.

(٦١٣) رواه البخاري في الهبة ــ باب «لا يحلّ لأحد أن يرجع في هبته وصدقته» ــ وفي ترك الحيل ــ باب «في الهبة والشفعة» حديث رقم (٦٩٧٥) من فتح الباري ــ ورواه الترمذي في البيوع ــ باب «ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة» ــ والنسائي في الهبة ــ باب «ذكر الإختلاف لخبر عبد الله بن عباس فيه»، ورواه الطبراني (١١٨٥٢، ١١٨٥٣)، وأبو يعلى (٢٤٠٥).

(٦١٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٤٨٩)، وإسناده صحيح.

(٦١٥) رواه أبو داود في الديات ــ باب «في دية المكاتب» عن موسى بن إسماعيل، والترمذي في البيوع ــ باب «ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي» عن هارون بن عبد الله البزاز ــ والنسائي في الدّيات ــ باب «دية المكاتب» عن محمد ابن عيسى النقاش، وعن غيره، كما رواه الطبراني (١١٨٥٧).

* ١٩٧٨ ــ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: التمسوا [ليلة القدر] في العشر الأواخر، في تاسعة تبقى، أو خامسة تبقى، أو سابعة تبقى.

* ١٩٧٩ ــ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: التمسوها في العشر الأواخر، في تاسعة تبقى، أو خامسة تبقى، أو سابعة تبقى.

* ١٩٨٠ ــ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: التمسوها في العشر الأواخر من رمضان، في تاسعة تبقى، أو سابعة تبقى، أو خامسة تبقى(٦١٦).

رواه البخاري في الصوم، وأبو داود في الصلاة جميعاً عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب، عنه به. قال البخاري (الصوم تعليقاً): وتابعه الثقفي، عن أيوب، وعن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: التمسوا في أربع وعشرين، موقوف(٦١٧).

* * *

* ١٩٨١ ــ حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، أخبرنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت، فأخرج صورة

---

(٦١٦) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (٣٤٥٦، ٣٤٠١، ٢٠٥٢، ٢٥٢٠)، وأسانيدها صحيحة.

(٦١٧) رواه البخاري في الصوم ــ باب «تحرّي ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر» ــ وأبو داود في الصلاة ــ باب «في ليلة القدر» ــ والطبراني (١١٨٥٨).

إبراهيم، وإسماعيل عليهما السلام في أيديهما الأزلام: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قاتلهم الله! أما والله لقد علموا ما استقسما بها قط، قال: ثم دخل البيت فكبر في نواحي البيت، وخرج، ولم يصل في البيت.

* ١٩٨٢ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى الصور في البيت، يعني الكعبة، لم يدخل، وأمر بها فمحيت، ورأى إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام بأيديهما الأزلام، فقال: قاتلهم الله! والله ما استقسما بالأزلام قط(٦١٨).

رواه البخاري في الحج عن أبي معمر، عن عبد الوارث، وفي المغازي عن إسحاق، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه ـ وفي أحاديث الأنبياء عن إبراهيم بن موسى، عن هشام، عن معمر ـ كلاهما عنه به. وقال في عقيب حديث عبد الصمد، عن أبيه: وقال وهيب: عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وأبو داود في الحج عن أبي معمر به(٦١٩).

* * *

* ١٩٨٣ ـ حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه في الثقل من جمع بليل.

(٦١٨) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٠٩٣)، (٣٤٥٥)، وإسناداهما صحيحان.

(٦١٩) رواه البخاري في الحج ـ باب «من كبَّر في نواحي الكعبة» ـ وفي المغازي ـ باب «أين ركَز النبي ﷺ الراية يوم الفتح» ـ وفي أحاديث الأنبياء ـ باب «قول الله تعالى: واتخذ الله إبراهيم خليلا» ـ ورواه أبو داود في الحج ـ باب «في دخول الكعبة» ـ والطبراني (١١٨٤٥).

* ١٩٨٤ ــ حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثقل من جمع بليل[٦٢٠].

رواه البخاري في الحج عن سليمان بن حرب ــ والترمذي فيه (الحج) عن قتيبة ــ كلاهما عن حماد بن زيد، عنه به (وقال: صحيح)[٦٢١].

* * *

* ١٩٨٥ ــ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل في حجة الوداع، فقال: يا رسول الله، حلقت قبل أن أذبح؟ قال: فأومأ بيده وقال: لا حرج، وقال رجل: يا رسول الله، ذبحت قبل أن أرمي؟ قال: فأومأ بيده وقال: لا حرج، قال: فما سئل يومئذ عن شيء من التقديم والتأخير إلا أومأ بيده وقال: لا حرج.

* ١٩٨٦ ــ حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثني أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر، قيل: يا رسول الله، رجل ذبح قبل أن يرمي، أو حلق قبل أن يذبح؟ فقال: لا حرج، قال: فما سئل يومئذ عن شيء إلا قبض بكفيه كأنه يرمي بهما، ويقول: لا حرج، لا حرج[٦٢٢].

---

(٦٢٠) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٠٩٤، ٢٢٠٤)، وإسناداهما صحيحان.

(٦٢١) رواه البخاري في الحج ــ باب «من قدّم ضعفة أهله بليل فيقفون بالمزدلفة ويدعون...» ــ ورواه الترمذي في الحج ــ باب «ما جاء في تقديم الضعفة من جمع بليل».

(٦٢٢) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٦٤٨، ٢٨٣٣)، وإسناداهما صحيحان.

رواه البخاري في العلم عن موسى، عن وهيب، عنه به. وابن ماجة في الحج عن علي بن محمد الطنافسي، عن سفيان بن عيينة، عنه نحوه[(٦٢٣)].

* * *

* ١٩٨٧ ــ حدثنا حسين، حدثنا جرير، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن جارية بكراً أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم[(٦٢٤)].

رواه أبو داود في النكاح عن عثمان بن أبي شيبة، عن حسين بن محمد، عن جرير بن حازم، عنه به وعن محمد بن عبيد، عن حماد بن زيد، عنه به، مرسلاً، لم يذكر «ابن عباس». قال أبو داود: وكذا رواه الناس مرسلاً، معروف. قال المزي: رواه النسائي في النكاح، الكبرى، عن محمد بن داود المصيصي، عن حسين بن محمد، مثله. وعن أيوب بن محمد الرقي، عن معمر بن سليمان، عن زيد بن حبان، عن أيوب به. وابن ماجة فيه (النكاح) عن أبي السقر يحيى بن يزداد العسكري، عن الحسين بن محمد المروذي به. وعن محمد بن الصباح، عن معمر بن سليمان الرقي، عن زيد بن حبان، عنه به.

قال المزي: حديث النسائي في رواية ابن الأحمر[(٦٢٥)].

* * *

(٦٢٣) رواه البخاري في العلم ــ باب «من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس» ــ وابن ماجة في الحج ــ باب «من قدم نسكاً قبل نسك» ــ ورواه الطبراني (١١٨٧٠).

(٦٢٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٤٦٩)، وإسناده صحيح.

(٦٢٥) رواه أبو داود في النكاح (٢٠٩٦) ــ باب «في البكر يزوجها أبوها ولا يستأمرها» ــ وابن ماجة فيه (١٨٧٥) ــ باب «من زوج ابنته وهي كارهة» ــ وأبو يعلى في مسنده (٢٥٢٦)، وإسناده صحيح.

* ١٩٨٨ ــ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أفطر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة، وبعثت إليه أم الفضل بلبن فشربه.

* ١٩٨٩ ــ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم أفطر بعرفة، قال: بعثت إليه أم الفضل بلبن فشربه (٦٢٦).

رواه الترمذي في الصوم عن أحمد بن منيع، عن ابن علية، عنه به، وقال: حسن صحيح. والنسائي فيه (الصيام، الكبرى) عن زياد بن أيوب، عن ابن علية به. وعن قتيبة، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أفطر بعرفة، أتي برمان فأكله، موقوف (٦٢٧).

* * *

* ١٩٩٠ ــ حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا أيوب عن عكرمة قال: لم يكن ابن عباس يقرأ في الظهر والعصر، قال: قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أمر أن يقرأ فيه، وسكت فيما أمر أن يسكت فيه، قد كان لكم في رسول الله إسوة حسنة، وما كان ربك نسياً.

* ١٩٩١ ــ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب عن عكرمة قال: قال ابن عباس: قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أمر أن يقرأ فيه، وسكت فيما أمر أن يسكت فيه، وما كان ربك نسياً، ولقد كان لكم في رسول الله إسوة حسنة (٦٢٨).

---

(٦٢٦) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٣٩٨، ٢٥١٧)، وإسنادهما صحيحان.

(٦٢٧) رواه الترمذي في الصوم ــ باب «كراهية صوم يوم عرفة»، ورواية النسائي في الصيام ــ من سننه الكبرى، على ما في تحفة الأشراف (٥:١١٥).

(٦٢٨) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٠٩٢، ٣٣٩٩)، وإسنادهما صحيحان.

رواه البخاري في الصلاة عن مسدد، عن إسماعيل، عنه به[٦٢٩].

* * *

* ١٩٩٢ ــ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب عن عكرمة قال: قال ابن عباس في الجد: أما الذي قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً لاتخذته، فإنه قضاه أباً، يعني أبا بكر[٦٣٠].

رواه البخاري في فضل أبي بكر (المناقب) عن مسلم بن إبراهيم، ومعلى بن أسد، وموسى بن إسماعيل، ثلاثتهم عن وهيب ــ وعن قتيبة، عن عبد الوهاب الثقفي ــ كلاهما عنه به. وفي الفرائض عن أبي معمر، عن عبد الوارث، عنه به، وفيه قصة الجد[٦٣١].

* * *

* ١٩٩٣ ــ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتشل من قدر عظماً فصلى ولم يتوضأ.

* ١٩٩٤ ــ حدثنا حسين، حدثنا جرير، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم انتهس عرقاً ثم صلى ولم يتوضأ[٦٣٢].

---

(٦٢٩) رواه البخاري في الحج ــ باب «إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت».

(٦٣٠) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٨٥)، وإسناده صحيح.

(٦٣١) رواه البخاري في المناقب ــ باب «فضل أبي بكر وقول النبي ﷺ: لو كنت متخذاً خليلاً» ــ وفي الفرائض ــ باب «ميراث الجد مع الأب والأخوة».

(٦٣٢) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٢٨٩)، (٢٤٦٧)، وإسناداهما صحيحان.

رواه البخاري في الأطعمة عن الحجبي، عن حماد، عن أيوب وعاصم، كلاهما عن عكرمة به(٦٣٣).

* * *

* ١٩٩٥ ــ حدثنا حسين، حدثنا جرير عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما قذف هلال بن أمية امرأته قيل له: والله ليجلدنك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانين جلدة، قال: الله أعدل من ذلك أن يضربني ثمانين ضربة، وقد علم أني قد رأيت حتى استيقنت، وسمعت حتى استيقنت، لا والله لا يضربني أبداً، قال: فنزلت آية الملاعنة.

(تفرد به)(٦٣٤).

* * *

* ١٩٩٦ ــ حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبى حتى رمى جمرة العقبة.

(تفرد به)(٦٣٥).

* * *

* ١٩٩٧ ــ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لا أعلمه إلا رفع الحديث، قال: كان يأمر بقتل الحيات، ويقول: من تركهن خشية، أو مخافة، تأثير فليس منا،

---

(٦٣٣) رواه البخاري في الأطعمة ــ باب «النهس وإنتشال اللحم».

(٦٣٤) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٤٦٨)، وإسناده صحيح.

(٦٣٥) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٥٦٤)، وإسناده صحيح.

قال: وقال ابن عباس: إن الجنان مسيخ الجن، كما مسخت القردة من بني إسرائيل.

(تفرد به)[٦٣٦].

* * *

* ١٩٩٨ ــ حدثنا سليمان بن داود، حدثنا هشام، يعني الدستوائي، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تفتخروا بآبائكم الذين ماتوا في الجاهلية، فوالذي نفسي بيده، لما يدهده الجعل بمنخريه خير من آبائكم الذين ماتوا في الجاهلية.

(تفرد به)[٦٣٧].

* * *

* ١٩٩٩ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: شهدت النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم العيد ثم خطب، فظن أنه لم يسمع النساء، فأتاهن فوعظهم، وقال: تصدقن، فجعلت المرأة تلقي الخاتم والخرص والشيء، ثم أمر بلالاً فجمعه في ثوب حتى أمضاه.

(تفرد به)[٦٣٨].

* * *

(٦٣٦) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٣٢٥٤)، وهو في مصنف عبد الرزاق (١٩٦١٧)، ورواه الطبراني (١١٨٤٦).

(٦٣٧) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٧٣٩)، وإسناده صحيح. كما رواه الطبراني (١١٨٦٢)، (١١٨٦١).

(٦٣٨) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٣٠٦٥)، ورواه الطبراني (١١٨٤٩)، وهو في مصنف عبد الرزاق (٥٦٣٣)، وإسناده صحيح.

أحاديث أخر من رواية أيوب بن أبي تميمة، عن عكرمة، عن ابن عباس:

الأول:

* ٢٠٠٠ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم ــ وهو صائم. زاد وهيب في حديثه: واحتجم، وهو محرم. وكذلك في حديث قطن بن إبراهيم وعلي بن حجر؛ وفي حديث الترمذي، عن بشر بن هلال.

رواه البخاري في الصوم عن معلى بن أسد، عن وهيب ــ وفي (الطب أيضاً في الصوم) عن أبي معمر، عن عبد الوارث ــ كلاهما عنه به. وأبو داود في الصوم عن أبي معمر به. والترمذي فيه (الصوم) عن بشر ابن هلال البصري، عن عبد الوارث به. وقال: (حسن) صحيح، وهكذا رواه وهيب. وروى ابن علية، عن أيوب، عن عكرمة ــ مرسل ــ لم يذكر «ابن عباس». والنسائي فيه (الصيام، الكبرى) عن بشر بن هلال به. وعن قطن بن ابراهيم، عن الحسين بن الوليد النيسابوري، عن حماد ابن زيد، عنه به. وعن محمد بن معمر، عن حبان بن هلال، عن وهيب به. وعن علي بن حجر، عن إسماعيل بن علية ــ وعن أبي بكر بن علي، عن عبيد الله بن عمر القواريري، عن حماد بن زيد ــ وعن محمد بن حاتم، عن حبان بن موسى، عن عبد الله، عن معمر ــ ثلاثتهم عنه به ــ مرسلاً ــ ليس فيه «ابن عباس». وعن أحمد بن سعد بن الحكم بن أبي مريم، عن عمه سعيد، عن يحيى بن أيوب، عن جعفر بن ربيعة، عن عكرمة به ــ مرسلاً أيضاً (٦٣٩).

* * *

(٦٣٩) رواه البخاري في الصوم ــ باب «الحجامة والقيء للصائم»، وفي الطب ــ باب «أي ساعة يحتجم» ــ ورواه الترمذي في الصوم ــ باب «ما جاء في الرخصة في

الثاني:

قال البخاري في النذور:

* ٢٠٠١ ــ حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب عن عكرمة «عن ابن عباس قال: بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا: أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه».

قال عبد الوهاب: حدثنا أيوب عن عكرمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه أبو داود في الايمان (والنذور) عن موسى بن إسماعيل به. وابن ماجة في الكفارات عن الحسين بن محمد بن شنبة الواسطي، عن العلاء بن عبد الجبار، عن وهيب به [٦٤٠].

* * *

الثالث:

* ٢٠٠٢ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد في النجم وسجد المسلمون والمشركون والجن والإنس. رواه البخاري في سجود القرآن (الصلاة) عن مسدد ــ وفي التفسير عن أبي معمر ــ كلاهما عن عبد الوارث، عنه به. قال: وتابعه ابراهيم بن طهمان، عن أيوب ــ ولم

ذلك» ــ ورواه الطبراني (١١٨٥٩، ١١٨٦٠).

(٦٤٠) رواه البخاري في الإيمان والنذور (٦٧٠٤) ــ باب «النذر فيما لا يملك وفي معصية». فتح الباري (١١:٥٨٦) ــ ورواه أبو داود في الإيمان والنذور ــ باب «من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية» ــ وابن ماجة في الكفارات ــ باب «من خلط في نذره طاعة بمعصية» ــ ورواه الطبراني (١١٨٧١).

يذكر ابن علية، عن أيوب «ابن عباس». ورواه الترمذي في الصلاة عن هارون بن عبد الله البزاز، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه به، وقال: حسن صحيح (٦٤١).

الرابع:

قال البخاري في الطلاق:

* ٢٠٠٣ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد الوهاب عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان زوج بريرة عبداً أسود يقال له: مغيث، عبداً لبني فلان، كأني أنظر إليه يطوف وراءها في سكك المدينة.

ورواه الترمذي في النكاح (بل في الرضاع) عن هناد، عن عبدة، عن سعيد ابن أبي عروبة، عن أيوب وقتادة، كلاهما عن عكرمة نحوه، وقال: حسن صحيح (٦٤٢).

* * *

الخامس:

قال أبو داود في النكاح:

* ٢٠٠٤ ـ حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، حدثنا عبدة،

---

(٦٤١) رواه البخاري في الصلاة ـ باب «سجود المسلمين مع المشركين والمشرك نجس ليس له وضوء» ـ وفي تفسير سورة النجم ـ باب «فاسجدوا لله واعبدوا» ـ ورواه الترمذي في الصلاة ـ باب «ما جاء في السجدة في النجم» ـ والطبراني (١١٨٦٦).

(٦٤٢) رواه البخاري في الطلاق (٥٢٨٢) ـ باب «خيار الأمة تحت العبد». فتح الباري (٩:٤٠٧)، ورواه الترمذي في الرضاع ـ باب «ما جاء في الأمة تعتق ولها زوج»، ورواه الطبراني (١١٨٥١).

حدثنا سعيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما تزوج علي فاطمة، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطها شيئاً» قال: ما عندي شيء، قال: «أين درعك الحطمية»؟

ورواه النسائي فيه (النكاح) عن هارون بن إسحاق ــ كلاهما عن عبدة بن سليمان، عن سعيد بن أبي عروبة، عنه به [٦٤٣].

السادس:

* ٢٠٠٥ ــ حديث: أن أهل المدينة سألوا ابن عباس عن امرأة طافت ثم حاضت؟ [فـ] قال لهم: تنفر. قالوا: لا نأخذ بقولك وندع قول زيد. قال: إذا قدمتم المدينة فاسألوا، فقدموا المدينة فسألوا، فكان فيمن سألوا أم سليم، فذكرت حديث صفية.

رواه البخاري في الحج عن أبي النعمان، عن حماد بن زيد، عنه به. قال: ورواه خالد وقتادة، عن عكرمة [٦٤٤].

* * *

السابع:

قال البخاري في الطلاق:

* ٢٠٠٦ ــ حدثني إسحاق الواسطي، حدثنا خالد عن خالد الحذاء، عن عكرمة «أن أخت عبد الله بن أبي. بهذا. وقال: تردين

---

(٦٤٣) رواه أبو داود في النكاح (٢١٢٥) ــ باب «في الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها شيئاً» ــ والنسائي فيه (٦: ١٣٠) ــ باب «تحلّة الخلوة» ــ وأبو يعلى في مسنده (٢٤٣٩)، وإسناده صحيح.

(٦٤٤) رواه البخاري في الحج ــ باب «إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت»، والطبراني (١١٨٦٧).

حديقته؟ قالت: نعم. فردتها، وأمره يطلقها. وقال إبراهيم بن طهمان عن خالد، عن عكرمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم «وطلقها».

و(تعليقاً) عن أيوب بن أبي تميمة، عن عكرمة، عن ابن عباس: جاءت. وأخرجه في عقبه عن محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي، عن قراد أبي نوح، عن جرير بن حازم، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس. وعن سليمان بن حرب، عن حماد، عن أيوب، عن عكرمة: أن جميلة [٦٤٥].

* * *

الثامن:

قال البخاري في اللباس:

* ٢٠٠٧ ــ حدثني محمد بن بشار، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا أيوب «ذكر شر الثلاثة عند عكرمة فقال: قال ابن عباس: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد حمل قثم بين يديه والفضل خلفه ــ أو قثم خلفه والفضل بين يديه ــ فأيهم شر أو أيهم خير؟» [٦٤٦].

التاسع:

* ٢٠٠٨ ــ حديث: قال ابن عباس: كيف تسألون أهل الكتاب (عن كتبهم)، وعندكم كتاب الله أقرب الكتب عهداً بالله، تقرؤنه محضاً لم يشب؟.

---

(٦٤٥) رواه البخاري في الطلاق (٥٢٤٧)، باب «الخلع وكيف الطلاق فيه». فتح الباري (٩:٣٩٥).

(٦٤٦) رواه البخاري في اللباس (٥٩٦٦) باب «حمل صاحب الدّابة غيره بين يديه». فتح الباري (١٠:٣٩٦).

رواه البخاري في التوحيد عن علي بن عبد الله، عن حاتم بن وردان، عنه به (٦٤٧).

العاشر:

قال البخاري في اللباس:

* ٢٠٠٩ ــ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الوهاب، أخبرنا أيوب عن عكرمة «أن رفاعة طلق امرأته، فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير القرظي، قالت عائشة: وعليها خمار أخضر، فشكت إليها، وأرتها خضرة بجلدها. فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ــ والنساء ينصر بعضهن بعضاً ــ قالت عائشة: ما رأيت مثل ما يلقى المؤمنات لجلدها أشد خضرة من ثوبها. قال: وسمع أنها قد أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء ومعه ابنان له من غيرها، قالت: والله مالي إليه من ذنب، إلا أن ما معه ليس بأغنى عنى من هذه ــ وأخذت هدبة من ثوبها ــ فقال: كذبت والله يا رسول الله، إني لأنقضها نقض الأديم، ولكنها ناشز تريد رفاعة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فان كان ذلك لم تحلي له أو لم تصلحي له حتى يذوق من عسيلتك. قال: وأبصر معه ابنين له فقال: بنوك هؤلاء؟ قال: نعم. قال: هذا الذي تزعمين ما تزعمين؟ فوالله لهم أشبه به من الغراب بالغراب» (٦٤٨).

الحادي عشر:

قال البخاري في المغازي:

* ٢٠١٠ ــ وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن أيوب، عن عكرمة،

---

(٦٤٧) رواه البخاري في التوحيد ــ باب «قوله تعالى: كل يوم هو في شان».

(٦٤٨) رواه البخاري في اللباس (٥٨٢٥) باب «الثياب الخضر». فتح الباري (٢٨١:١٠).

عن ابن عباس رضي الله عنهما «خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح إلى حنين والناس مختلفون: فصائم ومفطر. فلما استوى على راحلته دعا باناء من لبن أو ماء فوضعه على راحته ــ أو على راحلته ــ ثم نظر إلى الناس، فقال المفطرون للصوام: أفطروا».

وقال حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة: أن النبي صلى الله عليه وسلم(٦٤٩).

* * *

الثاني عشر:

* ٢٠١١ ــ حديث: عق النبي صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين كبشاً كبشاً.

رواه أبو داود في الضحايا عن أبي معمر، عن عبد الوارث، عنه به. [و] رواه قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس فقال: بكبشين كبشين، وسيأتي(٦٥٠).

* * *

الثالث عشر:

* ٢٠١٢ ــ حديث: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء.

في ترجمة يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس.

* * *

(٦٤٩) رواه البخاري في المغازي (٤٢٨٧) باب «غزوة الفتح في رمضان».

(٦٥٠) رواه أبو داود في الضحايا ــ باب «في العقيقة» ــ والطبراني (١١٨٥٦).

الرابع عشر:

* ٢٠١٣ ــ حديث: لما نزلت (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء -٢٤:٤-) قال سعد بن عبادة... الحديث.

رواه النسائي في المناقب عن الحسن بن أحمد، عن أبي الربيع، عن حماد، عنه به.

* * *

أحاديث من رواية الطبراني بهذا الإسناد:

* ٢٠١٤ ــ حدثنا اسحاق بن ابراهيم عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب قال: سمعت عكرمة يحدث عن ابن عباس قال: انها ليست منسوخة كان يقرؤها يطوّقونه هي في الشيخ الكبير الذي يكلف الصيام ولا يطيقه فيفطر ويطعم (٦٥١).

* ٢٠١٥ ــ حدثنا الحسين بن اسحاق التستري، حدثنا الحسن بن قزعة، حدثنا عاصم بن هلال، حدثنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصيب من الرؤوس وهو صائم ــ يعني القبلة (٦٥٢).

* ٢٠١٦ ــ حدثنا الهيثم بن خلف الدوري، حدثنا محمد بن صالح ابن النطاع (ح).

وحدثنا يحيى بن معاذ التستري، حدثنا عثمان بن حفص التومني،

---

(٦٥١) رواه الطبراني (١١٨٥٤)، وهو في مصنف عبد الرزاق (٧٥٧٣).

(٦٥٢) رواه الطبراني (١١٨٦٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٦٧): رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

حدثنا عاصم بن هلال، حدثنا أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجره ولو كان خبيثاً لم يطعمه (٦٥٣).

* ٢٠١٧ ــ حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا شاذ بن الفياض، حدثنا عباد بن كثير عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بين الركن والمقام ملتزم ما يدعو به صاحب عاهة الا برأ» (٦٥٤).

* ٢٠١٨ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز وأبو مسلم الكشي قالا: حدثنا حجاج بن المنهال، حدثنا حماد بن سلمة عن حماد الكوفي وحميد وأيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى سمع له غطيط فصلى ولم يعد وضوءاً (٦٥٥).

* ٢٠١٩ ــ حدثنا الحسين بن اسحاق التستري، حدثنا يحيى الحماني، حدثنا حماد بن زيد عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر إذ مر بامرأة ناشرة شعرها فقال: «ما هذا؟» فقيل فلانة لامرأة من قريش نذرت أن تحج ناشرة شعرها قال: «مروها فلتختمر» (٦٥٦).

قال البزار:

(٦٥٣) رواه الطبراني (١١٨٦٩)، وقد تقدّم من طرق أخرى كثيرة، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

(٦٥٤) رواه الطبراني (١١٨٧٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٤٦): فيه عبّاد بن كثير الثقفي، وهو متروك.

(٦٥٥) رواه الطبراني (١١٩٢٠)، وإسناده صحيح.

(٦٥٦) رواه الطبراني (١١٨٧٢، ١١٨٧٤)، والبزار. كشف الأستار (١٣٤٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:١٨٦): رواه البزار، وفيه يحيى بن أبي يحيى، وهو غير =

* ٢٠٢٠ ــ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، حدثنا أبو غسان، حدثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال العباس، قلت: لا أدري ما بقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا، فقلت: يا رسول الله! لو اتخذت عريشاً يظلك قال: لا أزال بين أظهرهم يطأون عقبي، وينازعوني ردائي حتى يكون الله يريحني منهم (٦٥٧).

* * *

بسام الصيرفي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٠٢١ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أبو كريب، أخبرنا عبيد الله بن موسى عن بسام الصيرفي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشاة الجلالة وعن ثمن الكلب وعسب الفحل وكسب الحجام (٦٥٨).

* * *

بشر بن علي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٠٢٢ ــ حدثنا محمد بن عبد الله القرمطي العدوي، حدثنا محمد

= الذي في الميزان، فإن هذا روى عنه الفضل بن سهل الأعرج، وروى هو عن زيد ابن الحباب، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦٥٧) رواه البزار. كشف الأستار (٢٤٦٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩:٢١): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٦٥٨) رواه الطبراني (١١٦٩٢)، وإسناده صحيح:

□ بسَّام بن عبد الله الصَّيرفي، أبو الحسن الكوفي، قال يحيى: ثقة، وقال إسحاق ابن منصور عنه: صالح، وقال أبو حاتم: صالح الحديث. مترجم في التهذيب (١:٤٣٤).

ابن عبد العزيز الماوردي، حدثنا زياد بن سهل، حدثني بشر بن علي عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ان الله عز وجل أيدني بأشد العرب ألسناً وأذرعاً بني قيلة الاوس والخزرج» (٦٥٩).

* * *

أبو حمزة الثمالي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٠٢٣ ــ حدثنا عثمان بن خالد بن عمرو السلفي الحمصي، حدثنا أبي، حدثنا عكرمة بن يزيد الالهاني، حدثني الابيض بن الاغر بن الصباح، عن أبي حمزة الثمالي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان الظهار في الجاهلية يحرم النساء فكان أول من ظاهر في الاسلام أوس بن الصلت، وكانت امرأته خويلة بنت خويلد، وكان الرجل ضعيفاً وكانت المرأة جلدة، فلما ان تكلم بالظهار قال: لا أراك الا قد حرمت علي فانطلقي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك تبتغي شيئاً يردك علي فانطلقت وجلس ينتظرها عند قرني البئر، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم وماشطة تمشط رأسه فقالت: يا رسول الله ان أوس بن الصامت من قد علمت في ضعف رأيه وعجز مقدرته وقد ظاهر مني يا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأحق من عطف عليه بخير ان كان أنا أو عطف علي بخير ان كان عنده هو، فقد ظاهر مني يا رسول الله فابتغي شيئاً يردني إليه بأبي أنت وأمي قال: «يا خويلة ما أمرنا بشيء من أمرك وأن نؤمر فسأخبرك، فبينا ماشطته قد فرغت من شق رأسه وأخذ الشق الآخر أنزل الله عز

(٦٥٩) رواه الطبراني (١٢٠١٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٣٥): فيه جماعة لم أعرفهم.

وجل، وكان إذا نزل عليه الوحي يربد لذلك وجهه حتى يجد برده فاذا سرى عنه عاد وجهه أبيض كالقلب ثم تكلم بما أمر به، فقالت لها ماشطته: يا خويلة اني لأظنه الان في شأنك، فأخذها أفكل استقبلتها رعدة، ثم قالت: اللهم بك أعوذ ان تنزل في إلا خيراً، فاني لم أبغ من رسولك إلا خيراً، فلما سري عنه قال: «يا خويلة قد أنزل الله فيك وفي صاحبك ﴿قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها﴾ إلى قوله ﴿ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا﴾» فقالت: يا رسول الله والله ما له خادم غيري ولا لي خادم غيره، قال: «﴿فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين﴾» فقالت: والله انه إذا لم يأكل في اليوم مرتين يسدر بصره قال: «﴿فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكيناً﴾» فقالت: والله مالنا في اليوم إلا وقية قال: «فمريه فلينطلق إلى فلان وليأخذ منه شطر وسق تمر فليتصدق به على ستين مسكيناً وليراجعك» قالت: فجئت فلما رآني قال: ما وراءك؟ قالت: خير وأنت ذميم أمرت أن تأتي فلاناً فتأخذ منه شطر وسق تمر فتتصدق به على ستين مسكيناً وتراجعني، فانطلق يسعى حتى جاء به، قالت: وعهدي به قبل ذلك ما يستطيع أن يحمل على ظهره خمسة آصع من الضعف (٦٦٠).

* ٢٠٢٤ ــ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عقبة بن مكرم، حدثنا المسيب بن شريك، عن ثابت أبي حمزة، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما بايع النساء: ﴿لا يتبرجن تبرج الجاهلية الأولى﴾ قالت امرأة: يا رسول الله أراك تشترط علينا ان لا نتبرج وان

(٦٦٠) رواه الطبراني (١١٦٨٩)، والبزار. كشف الأستار (١٥١٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٧): فيه أبو حمزة الثُّمالي، وهو ضعيف.

فلانة قد اسعدتني وقد مات أخوها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اذهبي فاسعديها ثم تعالي فبايعيني» (٦٦١).

* ٢٠٢٥ ـ حدثنا علي بن سعيد الرازي، حدثنا علي بن محمد الطنافسي، حدثنا منصور بن وردان العطار، حدثنا أبو حمزة الثمالي عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد الخيف فحمد الله وذكره بما هو أهله ثم قال: «من كانت الاخرة همه جمع الله له شمله وجعل غناه بين عينيه وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت الدنيا همه فرق الله شمله وجعل فقره بين عينيه ولم يؤته من الدنيا إلا ما كتب» (٦٦٢).

* * *

ثور بن زيد، عن عكرمة، عن عبد الله بن عباس:

* ٢٠٢٦ ـ حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند قال: حدثني ثور عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتفت في صلاته يميناً وشمالاً، ولا يلوي عنقه.

* ٢٠٢٧ ـ حدثنا الحسن بن يحيى والطالقاني قالا: حدثنا الفضل ابن موسى، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي يلتفت

---

(٦٦١) رواه الطبراني (١١٦٨٨)، وقال الهيثمي (٦:٣٩): فيه المسيب بن شريك، وهو متروك.

(٦٦٢) رواه الطبراني (١١٦٩٠)، وقال الهيثمي (١٠:٢٤٨): فيه أبو حمزة الثمالي، وهو ضعيف.

يميناً وشمالاً ولا يلوي عنقه خلف ظهره. قال الطالقاني: حدثني ثور عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله (٦٦٣).

قال المزي: رواه أبو داود في الصلاة عن أحمد بن محمد بن ثابت المروزي، عن الفضل بن موسى، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عنه به. وعن هناد، عن وكيع، عن عبد الله بن سعيد، عن رجل، عن عكرمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال: وهذا أصح. والترمذي فيه (الصلاة) عن محمود بن غيلان وغير واحد، كلهم عن الفضل بن موسى نحوه. وقال: غريب، وقد خالف وكيع «الفضل» في روايته. وعن محمود، عن وكيع، عن عبد الله بن سعيد، عن بعض أصحاب عكرمة: أن النبي صلى الله عليه وسلم [بنحوه] ــ ولم يقل: «عن عكرمة». والنسائي فيه (الصلاة) عن الحسين بن حريث ــ و(الكبرى) إسحاق بن ابراهيم ــ فرقهما ــ كلاهما عن الفضل بن موسى به (٦٦٤).

قال المزي: وحديث أبي داود في رواية أبي الطيب بن الأشناني ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

* ٢٠٢٨ ــ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن ابن إسحاق، حدثني ثور ابن يزيد عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مشى معهم رسول الله صلى الله

(٦٦٣) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٩٧٢)، (٢٤٨٥)، وإسناداهما صحيحان.

(٦٦٤) رواه أبو داود في الصلاة بالإسناد المذكور، وليس في سنن أبي داود المطبوع، ورواه الترمذي في الصلاة ــ باب «ما ذكر من الالتفات في الصلاة يميناً وشمالاً» ــ والنسائي في السهو(٣:٩) ــ باب «الرخصة في الإلتفات في الصلاة يميناً وشمالاً»، وأبو يعلى (٢٥٩٢)، والطبراني (١١٥٥٩)، وإسناده صحيح.

عليه وسلم إلى بقيع الغرقد، ثم وجههم، وقال: انطلقوا على اسم الله، وقال: اللهم أعنهم، يعني النفر الذين وجههم إلى كعب بن الأشرف.

تفرَّد به (٦٦٥).

* * *

أحاديث أخر من رواية ثور بن زيد، عن عكرمة، عنه:

الأول:

قال أبو داود في الخراج:

* ٢٠٢٩ ــ حدثنا العباس بن محمد بن حاتم وغيره، قال العباس: حدثنا الحسين بن محمد، أخبرنا أبو أويس، حدثنا كثير بن عبد الله بن [عمرو بن] عوف المزني، عن أبيه، عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع بلال بن الحرث المزني معادن القبلية جلسيها وغوريها، وقال غيره: جلسها وغورها، وحيث يصلح الزرع من قدس، ولم يعطه حق مسلم، وكتب له النبي صلى الله عليه وسلم: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى محمد رسول الله بلال بن الحرث المزني، أعطاه معادن القبلية جلسيها وغوريها» وقال غيره: «جلسها وغورها» «وحيث يصلح الزرع من قدس، ولم يعطه حق مسلم» قال أبو أويس: وحدثني ثور بن زيد مولى بني الديل بن بكر بن كنانة عن عكرمة، عن ابن عباس مثله (٦٦٦).

* * *

(٦٦٥) تفرد به الإمام أحمد في المسند (٢٣٩١)، وإسناده صحيح، ورواه الطبراني (١١٥٥٥)، والبزار. كشف الأستار (١٨٠١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦:٦)، وقال: رواه أحمد، والبزار... وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦٦٦) رواه أبو داود في الخراج (٣٠٦٢) ــ باب «في إقطاع الأرضين».

الثاني:

* ٢٠٣٠ ــ حديث: إن [أهل] الشراب كانوا يضربون بالأيدي والنعال والعصي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

رواه النسائي في الحدود (في الكبرى) عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن البرقي، عن سعيد بن عفير، عن يحيى بن فليح بن سليمان، عنه به. وعن محمد، عن سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن فليح بسنده هذا إلى ابن عباس أن قدامة بن مظعون شرب بالبحرين... الحديث. والأول أتم ــ ذكر فيه: فلما كان أبو بكر وكان عمر... فذكر قصة علي ــ وفيه قصة الرجل من أهل بدر ــ وهو قدامة (٦٦٧).

الثالث:

قال الطبراني:

* ٢٠٣١ ــ حدثنا العباس بن الفضل الاسفاطي، حدثنا اسماعيل ابن أبي أويس، حدثني أبي عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم أعرابي فبايعه في المسجد ثم انصرف فقام ففحج ثم بال، فهم الناس به، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تقطعوا على الرجل بوله ــ ثم قال ــ ألست بمسلم؟» قال: بلى، قال: «ما حملك على ان بلت في مسجدنا؟» قال: والذي بعثك بالحق ما ظننته إلا صعيداً من الصعدات فبلت فيه، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فصب على بوله (٦٦٨).

(٦٦٧) رواه النسائي في الحدود من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١١٨)، والطبراني (١١٥٥٠)، والحاكم (٤:٣٧٥)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٦٦٨) رواه الطبراني (١١٥٥٢)، والبزار. كشف الأستار (٢٣١)، (٤٠٩)، وأبو يعلى (٢٥٥٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:١٩١)، وقال: رواه الطبراني، ورجاله موثقون.

الرابع:

قال الطبراني:

* ٢٠٣٢ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أبو كريب، حدثنا اسماعيل بن صبيح عن أبي أويس، عن ثور بن زيد وموسى بن ميسرة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المستحاضة فقال: «تلك ركضة من الشيطان في رحمها» (٦٦٩).

الخامس:

قال الطبراني:

* ٢٠٣٣ ــ حدثنا العباس بن الفضل الاسفاطي، حدثنا اسماعيل ابن أبي أويس، حدثني أبي عن ثور بن زيد الديلي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: تعلق ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بشجرة، والناس مجتمعون عليه يسألونه من الغنائم فحسب النبي صلى الله عليه وسلم أنهم أمسكوا بردائه، وقال: «ارسلوا ردائي تريدون ان تبخلوني والله لو أفاء الله عليكم مثل شجر تهامة نعماً لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً ولا جباناً ولا كذاباً» فقالوا: انما تعلقت بثيابه سمرة فخلصوه (٦٧٠).

السادس:

قال الطبراني:

* ٢٠٣٤ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا سعيد بن منصور،

(٦٦٩) رواه الطبراني (١١٥٥٧)، والبزار. كشف الأستار (٣٣٢)، وقال الهيثمي (١: ٢٨٠): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون.

(٦٧٠) رواه الطبراني (١١٥٥١)، وإسناده صحيح.

حدثنا عبد العزيز بن محمد عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من غشنا فليس منا، ومن رمانا بالليل فليس منا» [٦٧١].

السابع:

قال الطبراني:

* ٢٠٣٥ — حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا ضرار بن صرد أبو نعيم، حدثنا عبد العزيز بن محمد عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من جلب على الخيل يوم الرهان فليس منا» [٦٧٢].

الثامن:

قال البزار:

* ٢٠٣٦ — حدثنا محمد بن عمر، حدثنا اسماعيل بن صبيح، حدثنا أبو أويس عن ثور بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يأتي أحدكم الشيطان في صلاته حتى ينفخ في مقعدته، فيخيل إليه أنه قد أحدث ولم يحدث، فإذا وجد ذلك أحدكم فلا ينصرفن حتى يسمع صوتاً بأذنه، أو يجد ريحاً بأنفه [٦٧٣].

---

(٦٧١) رواه الطبراني (١١٥٥٣)، وذكره الهيثمي (٤: ٧٩)، وقال: رجاله رجال الصحيح.

(٦٧٢) رواه الطبراني (١١٥٥٨)، وقال الهيثمي (٦: ٢٦٥): رواه أبو يعلى، ورجال أبي يعلى ثقات.

(٦٧٣) رواه البزار. كشف الأستار (٢٨١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٢٤٢): رواه الطبراني في الكبير، والبزار بنحوه، ورجاله رجال الصحيح.

التاسع:

قال البزار:

* ٢٠٣٧ ــ حدثنا محمد بن عمر بن هياج الكوفي، حدثنا اسماعيل ابن صبيح، حدثنا أبو أويس، عن ثور بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لتركبن سنن من كان قبلكم، شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، وباعاً بباع، حتى لو أن أحدهم دخل حجر ضب، لدخلتم، وحتى لو أن أحدهم، جامع أمة، لفعلتم[٦٧٤].

* * *

جابر بن يزيد الجعفي الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٠٣٨ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا ضرر ولا ضرار، وللرجل أن يجعل خشبة في حائط جاره، والطريق الميتاء سبعة أذرع[٦٧٥].

رواه ابن ماجة في الأحكام عن محمد بن يحيى، عن عبد الرزاق، عن معمر، عنه به[٦٧٦].

* * *

* ٢٠٣٩ ــ حدثنا وكيع عن إسرائيل أو غيره، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى

(٦٧٤) رواه البزار. كشف الأستار (٣٢٨٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧:٢٦١): رواه البزار، ورجاله ثقات.

(٦٧٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٨٦٧)، وفي إسناده جابر الجعفي، وهو ضعيف.

(٦٧٦) رواه ابن ماجة في الأحكام ــ (٢٣٤١) باب «من بنى في حقه ما يضر بجاره» ــ والطبراني (١١٨٠٦).

أهل قرية على رأس أربعة فراسخ، أو قال: فرسخين، يوم عاشوراء، فأمر من أكل أن لا يأكل بقية يومه، ومن لم يأكل أن يتم صومه.

تفرَّد به[٦٧٧].

* * *

* ٢٠٤٠ ــ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بجبنة، قال: فجعل أصحابه يضربونها بالعصي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ضعوا السكين واذكروا اسم الله وكلوا.

تفرد به[٦٧٨].

* * *

* ٢٠٤١ ــ حدثنا أسود، حدثنا شريك عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أتي النبي صلى الله عليه وسلم بجبنة في غزاة، فقال: أين صنعت هذه؟ فقالوا: بفارس، ونحن نرى أنه يجعل فيها ميتة، فقال: اطعنوا فيها بالسكين واذكروا اسم الله وكلوا، ذكره شريك مرة أخرى فزاد فيه: فجعلوا يضربونها بالعصي.

تفرَّد به[٦٧٩].

* * *

* ٢٠٤٢ ــ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل عن جابر، عن أبي جعفر

---

(٦٧٧) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٠٥٨)، والطبراني (١١٨٠٤)، وإسناده ضعيف.

(٦٧٨) رواه الإمام أحمد (٢٠٨٠)، والطبراني (١١٨٠٧)، والبزار. كشف الأستار (٢٨٧٨، ٢٨٧٩)، وإسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي.

(٦٧٩) رواه الإمام أحمد (٢٧٥٥)، وإسناده ضعيف.

وعطاء، قالا: الأضحى سنة، وقال عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمرت بالأضحى والوتر، ولم تكتب.

* ٢٠٤٣ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا إسرائيل عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمرت بركعتي الضحى، ولم تؤمروا بها، وأمرت بالأضحى، ولم تكتب.

تفرد به.

* * *

* ٢٠٤٤ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كتب علي النحر، ولم يكتب عليكم، وأمرت بركعتي الضحى، ولم تؤمروا بها.

تفرَّد به.

* ٢٠٤٥ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمرت بركعتي الضحى، ولم تؤمروا بها، وأمرت بالأضحى، ولم تكتب.

تفرد به.

* ٢٠٤٦ ـ حدثنا وكيع عن إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمرت بركعتي الضحى وبالوتر ولم يكتب.

تفرَّد به[٦٨٠].

* * *

(٦٨٠) الأحاديث الخمسة في مسند الإمام أحمد، تفرد بإخراجها بأرقام (٢٠٨١، ٢٩١٨، ٢٩٢٠، ٢٩١٩، ٢٠٦٥) والحديث رواه الطبراني (١١٨٠٣، ١١٨٠٢)، والبزار. كشف الأستار (٢٤٣٤)، وفي الإسناد جابر الجعفي، وهو ضعيف.

أحاديث أخر من رواية جابر بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس:

الأول:

* ٢٠٤٧ ــ حديث «من أذن سبع سنين محتسباً كتب له براءة من النار».

رواه ابن ماجة في الصلاة عن أبي كريب، عن مختار بن غسان، عن حفص بن عمر الأزرق البرجمي ــ وعن روح بن الفرج البغدادي، عن علي بن الحسن بن شقيق، عن أبي حمزة السكري ــ كلاهما عنه به (٦٨١).

* * *

الثاني:

قال الطبراني:

* ٢٠٤٨ ــ حدثنا اسماعيل بن الحسن الخفاف المصري، حدثنا زهير بن عباد الرواسي، حدثنا مصعب بن ماهان، حدثنا سفيان عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها» (٦٨٢).

الثالث:

قال الطبراني:

* ٢٠٤٩ ــ حدثنا محمد بن جابان الجنديسابوري، حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير عن جابر، عن عكرمة، عن ابن

---

(٦٨١) رواه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «فضل الأذان وثواب المؤذن».

(٦٨٢) رواه الطبراني (١١٨٠٥)، وفي إسناده جابر الجعفي وهو ضعيف.

عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل البيت في الحج ودخل عام الفتح، فلما نزل صلى أربع ركعات أو قال: ركعتين بين الحجر والباب مستقبل البيت، فقال: «هذه القبلة» (٦٨٣).

الرابع:

قال الطبراني:

* ٢٠٥٠ ــ حدثنا محمد بن جابان، حدثنا محمد بن مهران الحمال، حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ثلاثاً وسلم فقال ذو الشمالين: يا رسول الله أنقصت الصلاة؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أكذلك ذا اليدين؟» قال: نعم، فركع النبي صلى الله عليه وسلم ركعة وسجد سجدتين (٦٨٤).

* * *

جعفر بن إياس = ابن أبي وحشية اليشكري، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٠٥١ ــ حدثنا يزيد، أنبأنا سفيان، يعني ابن حسين، عن أبي بشر عن عكرمة، عن ابن عباس: أن ضباعة بنت الزبير أرادت الحج، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: اشترطي عند إحرامك: محلي حيث حبستني، فإن ذلك لك (٦٨٥).

---

(٦٨٣) رواه الطبراني (١١٨٠٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٩٣)، وقال: له حديث في الصحيح غير هذا، وفيه جابر الجعفي، هو ضعيف، وقد وثق.

(٦٨٤) رواه الطبراني (١١٨٠٩)، وإسناده كسابقه، وقد رواه البزار. كشف الأستار (٥٧٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١٥٢)، وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه جابر الجعفي: وثقه شعبة والثوري، وضعفه الناس.

(٦٨٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٣٠٢)، وإسناده صحيح.

* ٢٠٥٢ ــ حديث: رأيت رجلاً عند المقام يكبر في كل خفض ورفع (وإذا قام وإذا وضع)، فأخبرت ابن عباس، فقال: أوليس تلك صلاة النبي صلى الله عليه وسلم؟ لا أم لك.

رواه البخاري في الصلاة عن عمرو بن عون، عن هشيم، عنه به (٦٨٦).

* * *

جعفر بن ربيعة، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٠٥٣ ــ حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح المصري، حدثنا يحيى بن بكير، حدثني الليث عن جعفر بن ربيعة (ح).

وحدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح المصري، حدثنا يحيى بن بكير، حدثني الليث عن جعفر بن ربيعة، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم (٦٨٧).

* * *

جعفر بن محمد، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٠٥٤ ــ حدثنا أحمد بن رشدين، حدثنا هاني بن المتوكل الاسكندراني، حدثنا معاوية بن صالح عن جعفر بن محمد، عن عكرمة،

---

(٦٨٦) رواه البخاري في الصلاة ــ باب «إتمام التكبير في السجود»، وأبو يعلى (٢٤٧٨)، وإسناده صحيح.

(٦٨٧) الحديث رواه الطبراني (١٢٠٢٤)، وإسناده حسن، وقد تقدم من طرق أخرى كثيرة.

عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قال جزى الله محمداً عنا ما هو أهله أتعب سبعين كاتباً ألف صباح» [٦٨٨].

* * *

الحارث بن حصيرة، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٠٥٥ ــ حدثنا موسى بن هارون، حدثنا إسحاق بن عمر بن سليط، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحارث بن حصيرة، حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المترجلات من النساء والمخنثين من الرجال [٦٨٩].

* * *

حبيب بن الزبير، عن عكرمة، عن عبد الله بن عباس:

* ٢٠٥٦ ــ حدثنا أبو سعيد، حدثنا عمر، يعني ابن فروخ، حدثنا حبيب، يعني ابن الزبير، عن عكرمة قال: رأيت رجلاً دخل المسجد فقام فصلى، فكان إذا رفع رأسه كبر، وإذا وضع رأسه كبر، وإذا ما نهض من الركعتين كبر، فأنكرت ذلك، فأتيت ابن عباس فأخبرته بذلك، فقال: لا أم لك! أو ليس تلك صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!

(تفرد به).

* ٢٠٥٧ ــ حدثنا عبد الصمد، حدثنا عمر بن فروخ، حدثني حبيب، يعني ابن الزبير، عن عكرمة قال: رأيت رجلاً يصلي في مسجد

---

(٦٨٨) رواه الطبراني (١١٥٠٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:١٦٣): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه هانىء بن المتوكل، وهو ضعيف.

(٦٨٩) رواه الطبراني (١١٦٨٣) وفي إسناده الحارث بن حصيرة، وهو ضعيف، وانظر في ترجمته الضعفاء الكبير (١:٢١٦).

النبي صلى الله عليه وسلم، فكان يكبر إذا سجد وإذا رفع وإذا خفض، فأنكرت ذلك، فذكرته لابن عباس؟ فقال: لا أم لك! تلك صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(تفرد به) [٦٩٠].

* * *

قال الطبراني:

* ٢٠٥٨ ــ حدثنا عثمان بن عمر الضبي، حدثنا حفص بن عمر الحوضي، حدثنا عمر بن فروخ صاحب الافتاب، حدثنا حبيب بن الزبير، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تباع ثمرة حتى تطعم ولا صوف على ظهر ولا لبن في ضرع [٦٩١].

* ٢٠٥٩ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا القاسم بن سعيد بن المسيب بن شريك بن زيد بن الحباب، حدثنا عمر بن فروخ بياع الافتاب عن حبيب بن الزبير، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام ديناراً [٦٩٢].

* * *

حجاج بن أرطاة النخعي الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٠٦٠ ــ حدثنا معمر بن سليمان الرقي، عن الحجاج، عن

---

(٦٩٠) الحديثان تفرد بهما الإمام أحمد في المسند (٣٠١٦، ٣١٠١)، ورواه الطبراني (١١٩٣٣)، وإسناده صحيح.

(٦٩١) رواه الطبراني (١١٩٣٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:١٠٢): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

(٦٩٢) رواه الطبراني (١١٩٣٤)، وإسناده كسابقه.

عكرمة، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا نكاح إلا بولي، والسلطان ولي من لا ولي له.

* ٢٠٦١ ــ حدثنا معمر بن سليمان الرقي قال: حدثنا حجاج عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله (٦٩٣).

في ترجمة الزهري رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجة عن عروة، عن عائشة، وسيأتي في مسندها.

* * *

الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٠٦٢ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم، وهو صائم.

رواه النسائي في الصوم (الكبرى) عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن ابن أبي ذئب، عنه به (٦٩٤).

* * *

الحسن بن حبيب أو كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال أبو يعلى:

* ٢٠٦٣ ــ حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا ابن المبارك، عن عبد

---

(٦٩٣) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٢٦٠، ٢٢٦١)، وهما بإسناد واحد صحيح، ورواه أبو يعلى (٢٥٠٧)، وسيأتي في ترجمة الزهري، عن عروة، عن عائشة.

(٦٩٤) رواه النسائي في الصوم من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥: ١٢٠)، ورواه الطبراني (١١٥٩٢).

الوهاب بن الورد، عن الحسن بن حبيب أو كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يتناجى اثنان دون الثالث، فإن ذلك يؤذي منه والله يكره أذى المؤمن» [٦٩٥].

* * *

حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٠٦٤ ـــ حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عكرمة، وعن كريب: أن ابن عباس قال: ألا أحدثكم عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر؟ قال: قلنا: بلى، قال: كان إذا زاغت الشمس في منزله جمع بين الظهر والعصر قبل أن يركب، وإذا لم تزغ له في منزله سار، حتى إذا حانت العصر نزل فجمع بين الظهر والعصر، وإذا حانت المغرب في منزله جمع بينها وبين العشاء، وإذا لم تحن في منزله ركب، حتى إذا حانت العشاء نزل فجمع بينهما [٦٩٦].

رواه الترمذي في الصلاة عن أبي بكر محمد بن أبان، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس،

---

(٦٩٥) رواه أبو يعلى (٢٤٤٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:٦٤)، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه، والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، غير الحسن بن كثير، ووثقه ابن حبان، وعبد الوهاب بن الورد إسمه وُهَيْب، كما ذكر شيخ الحفاظ المزي.

(٦٩٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٤٨٠)، وإسناده ضعيف، لضعف حسين بن عبد الله.

عن عكرمة، وكريب، كلاهما عن ابن عباس به. وقال: حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس (٦٩٧).

قال المزي: هذا الحديث في رواية أبي حامد أحمد بن عبد الله بن داود التاجر المروزي، عن الترمذي ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

* ٢٠٦٥ — حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن ابن إسحاق، حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما اجتمع القوم لغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس في البيت إلا أهله، عمه العباس بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب، والفضل بن العباس، وقثم ابن العباس، وأسامة بن زيد بن حارثة، وصالح مولاه، فلما اجتمعوا لغسله نادى من وراء الباب أوس بن خولي الأنصاري، ثم أحد بني عوف بن الخزرج، وكان بدرياً، علي بن أبي طالب، فقال له: يا علي، نشدتك الله وحظنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فقال له علي: ادخل، فدخل، فحضر غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يل من غسله شيئاً، قال: فأسنده إلى صدره وعليه قميصه، وكان العباس والفضل وقثم يقلبونه مع علي بن أبي طالب، وكان أسامة بن زيد وصالح مولاهما يصبان الماء، وجعل علي يغسله، ولم ير من رسول الله شيء مما يرى من الميت، وهو يقول: بأبي وأمي، ما أطيبك حياً وميتاً، حتى إذا فرغوا من غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يغسل بالماء والسدر، جففوه، ثم صنع به ما يصنع بالميت، ثم أدرج في ثلاثة أثواب، ثوبين أبيضين

(٦٩٧) رواه الترمذي في الصلاة، وليس في جامع الترمذي المطبوع، ورواه الطبراني (١١٥٢٢-١١٥٢٤)، وإسناده ضعيف.

وبرد حبرة، ثم دعا العباس رجلين، فقال: ليذهب أحدكما إلى أبي عبيدة ابن الجراح، وكان أبو عبيدة يضرح لأهل مكة، وليذهب الآخر إلى أبي طلحة بن سهل الأنصاري، وكان أبو طلحة يلحد لأهل المدينة، قال: ثم قال لهما حين سرحهما: اللهم خر لرسولك، قال: فذهبا، فلم يجد صاحب أبي عبيدة أبا عبيدة، ووجد صاحب أبي طلحة أبا طلحة، فجاء به فلحد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

* ٢٠٦٦ ــ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا جرير بن حازم عن محمد، يعني ابن إسحاق، عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان بالمدينة رجلان يحفران القبور، أبو عبيدة بن الجراح، يحفر لأهل مكة، وأبو طلحة، يحفر للأنصار ويلحد لهم، قال: فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث العباس رجلين إليهما، فقال: اللهم خر لنبيك، فوجدوا أبا طلحة ولم يجدوا أبا عبيدة، فخفر له ولحد(٦٩٨).

رواه ابن ماجة في الجنائز عن نصر بن علي، عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، عنه به(٦٩٩).

* * *

* ٢٠٦٧ ــ حدثنا أبو النضر، حدثنا شريك عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من وطىء أمته فولدت له، فهي معتقة عن دبر.

* ٢٠٦٨ ــ حدثنا أسود، حدثنا شريك عن حسين بن عبد الله، عن

---

(٦٩٨) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٣٥٧، ٢٦٦١)، وإسناداهما ضعيفان.

(٦٩٩) رواه ابن ماجة في الجنائز ــ باب «ذكر وفاته ودفنه ﷺ»، والطبراني (١١٥١٥، ١١٥١٦).

عكرمة، عن ابن عباس قال: من ولدت منه أمته فهي معتقة عن دبر منه، أو قال: بعده.

* ٢٠٦٩ ــ حدثنا حجاج، حدثنا شريك عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أيما امرأة ولدت من سيدها فهي معتقة عن دبر منه، أو قال: من بعده، وربما قالهما جميعاً [٧٠٠].

رواه ابن ماجة في الأحكام عن علي بن محمد، ومحمد بن إسماعيل، كلاهما عن وكيع، عن شريك، عنه به [٧٠١].

* * *

* ٢٠٧٠ ــ حدثنا أسود، حدثنا شريك عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد متوشحاً به، يتقي بفضوله برد الأرض وحرها.

تفرد به.

* ٢٠٧١ ــ حدثنا وكيع، حدثنا شريك عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في كساء، يتقي بفضوله حر الأرض وبردها.

تفرد به.

---

(٧٠٠) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٢٩٣٩، ٢٧٥٩، ٢٩١٢) وأسانيدها ضعيفة.

(٧٠١) رواه ابن ماجة في الأحكام ــ باب «أمهات الأولاد»، والطبراني (١١٥١٩)، وإسناده ضعيف.

* ٢٠٧٢ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثنا حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عيكرمة مولى عبد الله بن عباس، عن عبد الله بن عباس قال: لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم مطير، وهو يتقي الطين إذا سجد بكساء عليه، يجعله دون يديه إلى الأرض إذا سجد.

تفرد به.

* ٢٠٧٣ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا شريك عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب متوشحاً به، يتقي بفضوله حر الأرض وبردها.

تفرد به.

* ٢٠٧٤ ـ حدثنا عبد الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد]: وسمعته أنا منه، عن شريك، عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد متوشحاً به، يتقي بفضوله حر الأرض وبردها.

(تفرد به) (٧٠٢).

* * *

(٧٠٢) الأحاديث الخمسة تفرد بإخراجها الإمام أحمد في مسنده (٣٧٦٠، ٣٣٢٧، ٢٣٨٥، ٢٩٤٠، ٢٣٢٠) على التوالي حسب الورود، ومتن الحديث رواه الطبراني (١١٥٢٠، ١١٥٢١)، والبزار. كشف الأستار (٣٢٦)، وأبو يعلى (٢٤٤٦)، (٢٤٧٠)، (٢٥٧٦)، (٢٦٨٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:٤٨)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.
قلت: الحسين بن عبد الله ليس من رجال الصحيح، وهو ضعيف.

* ٢٠٧٥ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا سليمان بن بلال قال: حدثنا حسين بن عبد الله عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اللهم أعط ابن عباس الحكمة وعلمه التأويل.

(تفرد به)[٧٠٣].

* * *

* ٢٠٧٦ ـ حدثنا ابن نمير، عن حجاج بن أرطاة، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في الثوب المصبوغ، ما لم يكن به نفض ولا ردع.

(تفرد به)[٧٠٤].

* * *

* ٢٠٧٧ ـ حدثنا أبو جعفر المدائني قال: أخبرنا عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق، حدثنا حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاءت أم الفضل ابنة الحارث بأم حبيبة بنت عباس، فوضعتها في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبالت، فاختلجتها أم الفضل، ثم لكمت بين كتفيها، ثم اختلجتها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعطيني قدحاً من ماء، فصبه على مبالها، ثم قال: اسلكوا الماء في سبيل البول.

---

(٧٠٣) تفرد بها الإمام أحمد في مسنده (٢٤٢٢)، ورواه الطبراني (١١٥٣١)، وفي إسناده حسين بن عبد الله، وهو ضعيف.

(٧٠٤) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٣٤١٨)، ورواه البزار. كشف الأستار (٥٦٧)، وأبو يعلى (٢٥٧٩)، (٢٦٩٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢١٩)، وقال: رواه أبو يعلى، والبزار، وفيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله، وهو ضعيف.

(تفرد به)(٧٠٥).

* * *

* ٢٠٧٨ ــ حدثنا حجاج، حدثنا شريك عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه أمر علياً فوضع له غسلاً، ثم أعطاه ثوباً فقال: استرني وولني ظهرك.

(تفرد به)(٧٠٦).

* * *

* ٢٠٧٩ ــ حدثنا علي بن إسحاق قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النقير، والدباء، والمزفت، وقال: لا تشربوا إلا في ذي إكاء، فصنعوا جلود الإبل ثم جعلوا لها أعناقاً من جلود الغنم، فبلغه ذلك، فقال: لا تشربوا إلا فيما أعلاه منه.

(تفرد به)(٧٠٧).

* * *

(٧٠٥) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٧٥٠)، وإسناده ضعيف، وهو في مجمع الزوائد (١:٢٨٤)، وقال: رواه أحمد، وفيه حسين بن عبد الله، ضعفه أحمد، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، وابن معين في رواية، ووثقه في أخرى.

(٧٠٦) تفرد به الإمام أحمد في المسند (٢٩١٣)، وإسناده ضعيف لضعف الحسين بن عبد الله، وهو في مجمع الزوائد (١:٢٦٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، في الكبير، ورجاله رجال الصحيح! وقد وَهِم الهيثمي فما كان حسينٌ من رجال الصحيح بل هو ضعفه مراراً كما تقدم في بعض الحواشي السابقة.

(٧٠٧) تفرد به الإمام أحمد (٢٦٠٧)، ورواه أبو يعلى (٢٧٣٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٦٠)، وقال: في الصحيح طرف من أوله. ورواه أحمد، وأبو يعلى، وفيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله، وهو متروك، وضعفه الجمهور، وحُكيَ عن ابن معين في رواية أنه لا بأس به. يكتب حديثه.

* ٢٠٨٠ ــ حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله قال: أخبرنا حسين بن عبد الله عن عكرمة: أن رجلاً سأل ابن عباس عن نبيذ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: كان يشرب بالنهار ما صنع بالليل، ويشرب بالليل ما صنع بالنهار.

(تفرد به)(٧٠٨).

* * *

* ٢٠٨١ ــ حدثنا عتاب بن زياد قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تصوموا يوم الجمعة وحده.

(تفرد به)(٧٠٩).

* * *

أحاديث أخر من رواية حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٠٨٢ ــ حديث: ذكرت أم إبراهيم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «أعتقها ولدها».

رواه ابن ماجة في الأحكام عن أحمد بن يوسف السلمي، عن أبي عاصم، عن أبي بكر ــ يعني النهشلي ــ عنه به. كذا عنده وقيل: إن

(٧٠٨) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٦٠٦)، وإسناده ضعيف، وانظر الحاشية السابقة.

(٧٠٩) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٦١٥)، وإسناده ضعيف، وهو في مجمع الزوائد (٣:١٩٩)، ولم ينسبه لغير المسند، والنهي عن صوم يوم الجمعة وحده ثابت عند الشيخين وغيرهما من حديث جابر، ومن حديث أبي هريرة، وعند البخاري من حديث جويرية بنت الحارث.

الصواب «أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة» (٧١٠).

* * *

قال الطبراني:

* ٢٠٨٣ ــ حدثنا يحيى بن أيوب العلاف المصري، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا نافع بن يزيد عن محمد بن عجلان، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب يوم الجمعة خطبتين قائماً يجلس بينهما (٧١١).

* ٢٠٨٤ ــ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا أصبغ بن الفرج، حدثنا حاتم بن إسماعيل عن شريك عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ان للحائض دفعات ولدم الحيض ريح ليس لغيره، فإذا ذهب قرؤ الحيض فلتغتسل احداكن ثم لتغسل عنها الدم» (٧١٢).

* ٢٠٨٥ ــ حدثنا علي بن سعيد الرازي، حدثنا عبد العزيز بن يحيى المديني، حدثنا سليمان بن بلال، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به» (٧١٣).

---

(٧١٠) رواه ابن ماجة في الأحكام ــ باب «أمهات الأولاد».

(٧١١) رواه الطبراني (١١٥١٧)، (١١٥١٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٧:٢)، (١٨٣:٢)، وقال: فيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس: ضعفه أحمد، وابن المديني، والبخاري، والنسائي، وبقية رجاله موثقون.

(٧١٢) رواه الطبراني (١١٥١٤)، وقال الهيثمي (١: ٢٨٠): فيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، وهو ضعيف، وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه.

(٧١٣) رواه الطبراني (١١٥٢٧)، وإسناده هنا ضعيف إلاَّ أنه صح من طريق عكرمة عن ابن عباس، من طرق أخرى في السنن ومسند أحمد.

* ٢٠٨٦ ـــ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني محمد بن عجلان عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في صلاة الليل حتى قال: «ولو ركعة» ثم خرج إلى الصلاة وإذا رجل يصلي والصلاة تقام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أصلاتان معاً؟» (٧١٤).

قال البزار:

* ٢٠٨٧ ـــ حدثنا سليمان بن سيف، حدثنا محمد بن سليمان بن أبي داود، حدثنا زهير بن محمد، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يا معشر بني هاشم! إنه سيصيبكم بعدي جفوة (٧١٥).

قال البزار:

* ٢٠٨٨ ـــ حدثنا أحمد بن محمد بن أخي وكيع أبو عمار، حدثنا يونس بن بكير، حدثنا محمد بن إسحاق، أخبرني حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال العباس بن عبد المطلب: أخذت بيد أبي سفيان، فجئت به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل يحب السماع فأعطه شيئاً، فقال: من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق بابه، فهو آمن، ثم قام، فأخذت بيده فأقعدته على الطريق، فجعل يمر به أصحاب رسول الله صلى الله عليه

(٧١٤) رواه الطبراني (١١٥٢٨) ـــ وقال الهيثمي (٢:٢٥٢): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه حسين بن عبد الله، وهو ضعيف.

(٧١٥) رواه البزار. كشف الأستار (٢٦١٩)، وقال: لا نعلم رواه عن حسين إلاَّ زهير، وهو حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب.

وسلم كوكبة كوكبة يقول: من هؤلاء؟ فأقول: هؤلاء مزينة، فيقول: ما لي ولمزينة؟ ما كان بيني وبينهم حرب في جاهلية ولا إسلام. ثم يمر الكوكبة، فيقول: من هؤلاء؟ فأقول: هؤلاء جهينة، حتى مر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المهاجرين، فلما نظر إليهم مقبلين أقبل علي فقال: لقد أوتي ابن أخيك ملكاً عظيماً، قال: وذكر كلاماً كثيراً (٧١٦).

* * *

حسين بن قيس أبو علي الرحبي ــ المعروف بـ«حنش» ــ عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٠٨٩ ــ حدثنا علي بن عاصم، حدثنا أبو علي الرحبي، عن عكرمة، أخبرنا ابن عباس قال: اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جنابة، فلما خرج رأي لمعة على منكبه الأيسر لم يصبها الماء، فأخذ من شعره فبلها، ثم مضى إلى الصلاة.

رواه ابن ماجة في الطهارة عن أبي بكر بن أبي شيبة (٧١٧).

* ٢٠٩٠ ــ حديث «من جمع بين الصلاتين من غير عذر، فقد أتى باباً من أبواب الكبائر».

---

(٧١٦) رواه البزار. كشف الأستار (١٨٢٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:١٧٥): رواه البزار، وفيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله الهاشمي، وهو متروك.

(٧١٧) الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده (١١٨٠)، ورواه ابن ماجة في الطهارة ــ باب «من إغتسل من الجنابة فبقي من جسده لُمعةٌ لم يصبها الماء، كيف يصنع؟»، وإسناده ضعيف:

□ أبو علي الرحبي: هو حسين بن قيس الواسطي، ولقبه حنش، وهو ضعيف، قال البخاري في التاريخ الكبير (١:٢:٣٨٩): ترك أحمد حديثه، وذكره هو والنسائي في الضعفاء، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث.

رواه الترمذي في الصلاة عن أبي سلمة يحيى بن خلف البصري، عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن حنش به. وقال: وحنش هو أبو علي الرحبي، وهو حسين بن قيس، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه أحمد وغيره (٧١٨).

* * *

* ٢٠٩١ ــ حديث: قال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحاب الكيل والميزان: «إنكم وليتم أمرين هلك فيهما أمم السالفة قبلكم».

رواه الترمذي في البيوع عن سعيد بن يعقوب الطالقاني، عن خالد بن عبد الله الواسطي، عن حسين بن قيس به. وقال لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث الحسين، وحسين يضعف في الحديث. وقد روي بإسناد صحيح عن ابن عباس، موقوف (٧١٩).

* * *

قال الترمذي في البر والصلة:

* ٢٠٩٢ ــ حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني، حدثنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت أبي يحدث عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من قبض يتيماً بين المسلمين إلى طعامه وشرابه أدخله الله الجنة البتة إلا أن يعمل ذنباً لا يغفر له (٧٢٠).

* * *

(٧١٨) رواه الترمذي في الصلاة ــ باب «ما جاء في الجمع بين الصلاتين».

(٧١٩) رواه الترمذي في البيوع ــ باب «ما جاء في المكيال والميزان»، والطبراني (١١٥٣٥)، ورواه الحاكم في المستدرك (٢:٣١)، وقال: صحيح الإسناد، فتعقبه الذهبي بقوله: حسين ضعفوه، وتعقبه المنذري أيضاً بقوله: كيف، وحسين بن قيس متروك!

(٧٢٠) رواه الترمذي في البرّ والصلة (١٩١٧) ــ باب «ما جاء في رحمة اليتيم وكفالته» صفحة (٤:٣٢٠)، وفي إسناده حسين بن قيس، وهو ضعيف.

* ٢٠٩٣ ـ حديث «المسلمون تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم، يسعى بذمتهم أدناهم، ويرد على أقصاهم».

رواه ابن ماجة في الديات عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن حنش به[٧٢١].

* * *

* ٢٠٩٣ م ـ وبه فيه (الديات) «لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده»[٧٢٢].

* * *

وبه في الأحكام:

* ٢٠٩٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: جاء رجل يطلب نبي الله صلى الله عليه وسلم بدين، أو بحق فتكلم ببعض الكلام فهم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم به. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مه. إن صاحب الدين له سلطان على صاحبه، حتى يقضيه»[٧٢٣].

* * *

وبه في الأحكام:

* ٢٠٩٥ ـ حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، حدثنا المعتمر بن

---

(٧٢١) رواه ابن ماجة في الدّيات باب «المسلمون تتكافأ دماؤهم».

(٧٢٢) رواه ابن ماجة في الدّيات ـ باب «لا يقتل مسلم بكافر».

(٧٢٣) رواه ابن ماجة في الأحكام (٢٤٢٥) في كتاب الصدقات، وجاء في الزوائد: في إسناده حنش، وإسمه حسين بن قيس، أبو علي الرحبي: ضعفه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة.

سليمان، عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أصاب نبي الله صلى الله عليه وسلم خصاصة. فبلغ ذلك علياً، فخرج يلتمس عملاً يصيب فيه شيئاً ليقيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأتى بستاناً لرجل من اليهود، فاستقى له سبعة عشر دلواً. كل دلو بتمرة، فخيره اليهودي من تمره، سبع عشرة عجوة. فجاء بها إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم (٧٢٤).

* * *

أحاديث من رواية الطبراني بهذا الإسناد:

* ٢٠٩٦ ــ حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا خالد عن حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إن الله عز وجل أعطى كل ذي حق حقه، إلا أن الله فرض فرائض وسن سنناً وحد حدوداً أحل حلالاً وحرم حراماً وشرع الدين فجعله سهلاً سمحاً واسعاً ولم يجعله ضيقاً، إلا أنه لا ايمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له، ومن نكث ذمتي لم ينل شفاعتي ولم يرد علي الحوض، ألا ان الله عز وجل لم يرخص في القتل إلا ثلاث مرتد بعد ايمان أو زان بعد احصان، أو قاتل نفس فيقتل بقتله، الا هل بلغت؟» (٧٢٥).

* ٢٠٩٧ ــ حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا خالد عن حسين (ح).

---

(٧٢٤) رواه إبن ماجة في الرهون من كتاب الأحكام حديث رقم (٢٤٤٦)، وجاء في الزوائد: في إسناده حنش، وإسمه حسين بن قيس، ضعفه أحمد، وغيره.

(٧٢٥) رواه الطبراني (١١٥٣٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:١٧٢)، وقال: فيه حسين بن قيس الملقب بحنش، وهو متروك الحديث.

وحدثنا عمر بن حفص السدوسي، حدثنا عاصم بن علي، حدثنا أبي عن أبي علي الرحبي، وهو الحسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا هاجت ريح استقبلها بوجهه وجثا على ركبتيه ومد بيديه وقال: «اللهم إني أسألك خير هذه الريح وخير ما أرسلت به، اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا، اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا» (٧٢٦).

* ٢٠٩٨ ـ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عاصم بن علي، حدثنا عبد الحكيم، بن منصور، حدثني حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن إبليس يبعث أشد أصحابه وأقوى أصحابه إلى من يصنع المعروف في ماله» (٧٢٧).

* ٢٠٩٩ ـ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عارم أبو النعمان، حدثنا معتمر، عن أبيه قال: وحدث حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من شهد شهادة ليستباح بها مال امرىء مسلم أو يسفك بها دم فقد أوجب النار» (٧٢٨).

---

(٧٢٦) رواه الطبراني (١١٥٣٣)، وأبو يعلى في مسنده (٢٤٥٦)، وقال الهيثمي (١٠:١٣٦): فيه حسين بن قيس الملقب بحنش، وهو متروك، وقد وثقه حصين بن نمير، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧٢٧) رواه الطبراني (١١٥٣٦)، وقال الهيثمي (١٠:٢٤٥): فيه عبد الحكيم بن منصور، وهو متروك، قلت: حسين أيضاً متروك.

(٧٢٨) رواه الطبراني (١١٥٤١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٠٠)، وقال: فيه حنش، واسمه حسين بن قيس، وهو متروك، وزعم أبو محصن أنه شيخ صدق.

* ٢١٠٠ ــ حدثنا يوسف القاضي، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي (ح).

وحدثنا أحمد بن العباس المؤدب، حدثنا عيسى بن إبراهيم البركي قالوا: حدثنا معتمر بن سليمان، حدثني أبي عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما من مسلم قبض يتيماً بين مسلمين إلى طعامه وشرابه إلا دخل الجنة البتة إلا أن يعمل ذنباً لا يغفر [له] ومن أخذت كريمتيه فصبر واحتسب لم يكن له عندي ثواب إلا الجنة» قيل وما كريمتيه؟ ــ قال ــ: «عيناه قال: ومن عال ثلاث بنات فأنفق عليهن وأحسن أدبهن أدخله الله الجنة» فقال رجل من الأعراب أو اثنتين قال: «أو اثنتين» قال ابن عباس: هذا من كرائم الحديث وغرره (٧٢٩).

* ٢١٠١ ــ حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا معتمر قال: سمعت أبي يحدث عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: بعث نوفل بن الحارث ابنيه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما: انطلقا إلى عمكما لعله يستعين بكما على الصدقات لعلكما تصيبان شيئاً فتزوجان فلقيا علياً، فقال أين تأخذان؟ فحدثاه بحاجتهما، فقال لهما ارجعا، فرجعا فلما أمسيا أمرهما أن ينطلقا إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم، فلما دفعا إلى الباب استأذنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة: «ارخي عليك سجفك أدخل عليَّ ابني عمي» فحدثا نبي الله صلى الله عليه وسلم بحاجتهما فقال لهما نبي الله صلى الله عليه وسلم: «لا يحل لكما أهل البيت

---

(٧٢٩) رواه الطبراني (١١٥٤٢)، وأبو يعلى (٢٤٥٧)، وذكره الهيثمي (٨:١٦٢)، وقال: فيه حنش بن قيس الرحبي، وهو متروك.

من الصدقات شيء ولا غسالة الأيدي إن لكم في خمس الخمس لما يغنيكم أو يكفيكم»(٧٣٠).

* ٢١٠٢ ــ حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، حدثنا أبي، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن حنش بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت»(٧٣١).

وقال البزار:

* ٢١٠٣ ــ حدثنا محمد بن عبد الملك القرشي، حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي، عن حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس أن امرأة من خثعم أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله! أخبرني ما حق الزوج على الزوجة؟ فإني امرأة أيم، فإن استطعت، وإلا جلست أيما، قال: حق الزوج على الزوجة، إن سألها نفسها، وهي على ظهر بعير أن لا تمنعه نفسها، ومن حق الزوج على الزوجة أن لا تصوم تطوعاً إلا بإذنه، فإن فعلت جاعت وعطشت ولا يقبل منها، ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه، فإن فعلت لعنتها ملائكة السماء وملائكة الرحمة، وملائكة العذاب حتى ترجع، قالت: لا جرم لا أتزوج أبداً(٧٣٢).

(٧٣٠) رواه الطبراني (١١٥٤٣)، وقال الهيثمي (٣:٩١): فيه حسين بن قيس الملقب بحنش، وفيه كلام كثير، وقد وثقه أبو محصن.

(٧٣١) رواه الطبراني (١١٥٤٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٢٩٣): فيه حسين ابن قيس، وهو متروك.

(٧٣٢) رواه البزار. كشف الأستار (١٤٦٤)، وأبو يعلى (٢٤٥٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٣٠٧): رواه البزار، وفيه حسين بن قيس المعروف بحنش، وهو ضعيف، وقد وثقه حصين بن نمير، وبقية رجاله ثقات.

قال أبو يعلى:

* ٢١٠٤ ــ حدثنا وهب، حدثنا خالد، عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله أعطى كل ذي حق حقه، وإن الله فرض فرائض، وسن سنناً، وحد حدوداً، وأحل حلالاً، وحرم حراماً، وشرع الإسلام وجعله سهلاً سمحاً واسعاً، ولم يجعله ضيقاً.

يا أيها الناس إنه لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له، ومن نكث ذمة الله طلبه الله، ومن نكث ذمتي خاصمته، ومن خاصمته فلجت عليه. ومن نكث ذمتي لم ينل شفاعتي، ولم يرد علي الحوض.

ألا إن الله لم يرخص في القتل إلا في ثلاث: مرتد بعد إيمان، وزان بعد إحصان أو قاتل نفس فيقتل بها. اللهم هل بلغت؟»[(٧٣٣)].

وبه:

* ٢١٠٥ ــ عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر وكان بينه وبين أهل مكة عهد أن لا يخرج أحداً من أهله. فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرته خرج من مكة ومر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابنة حمزة بن عبد المطلب فقالت: يا رسول الله إلى من تدعني؟ فلم يلتفت للعهد الذي بينه وبين أهل مكة. ومر بها زيد بن حارثة فقالت: إلى من تدعني؟ فلم يلتفت إليها. ومر بها جعفر فناشدته، فلم يلتفت إليها. ثم مر بها علي بن أبي طالب فقالت: يا أبا حسن، إلى

(٧٣٣) رواه أبو يعلى (٢٤٥٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:١٧٢)، وقال: رواه الطبراني في الكبير، وفيه حسين بن قيس الملقب بحنش، وهو متروك الحديث.

من تدعني؟ فأخذها علي فألقاها خلف فاطمة. فلما نزلوا أدنى منزل أتى زيد علياً فقال: أنا أولى بها منك، أنا مولى نبي الله صلى الله عليه وسلم. قال علي: أنا أولى بها منك. قال جعفر: أنا أولى بها: خالتها عندي أسماء بنت عميس الخثعمية. فلما علت أصواتهم بعث إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما أتوه قال: «أما أنت يا جعفر فأنت تشبه خلقي وخلقي. وأما أنت يا علي فأنا منك وأنت وصيي. وأما زيد فمولاي ومولاكم. فادفع الجارية إلى خالتها وهي أولى بها» (٧٣٤).

وبه:

* ٢١٠٦ ــ عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من تسع وتسعين امرأة واحدة في الجنة وبقيتهن في النار»، فاشتد ذلك على من حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن المسلمة إذا حملت كان لها أجر القائم الصائم المحرم المجاهد في سبيل الله، حتى إذا وضعت فإن لها بأول رضعة ترضعه أجر حياة نسمة» (٧٣٥).

* * *

حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢١٠٧ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عارم أبو النعمان، حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر: «أي عرى الايمان ــ أظنه قال ــ أوثق؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «الموالاة

---

(٧٣٤) رواه أبويعلى (٢٤٥٩)، وإسناده كسابقه.

(٧٣٥) رواه أبويعلى (٢٤٦٠)، وإسناده ضعيف كسابقيه.

في الله والمعاداة في الله والحب في الله والبغض في الله» (٧٣٦).

* ٢١٠٨ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عارم أبو النعمان، حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: من شرب شراباً يذهب عنه عقله الذي أعطاه فقد أتى باباً من أبواب الكبائر (٧٣٧).

* ٢١٠٩ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عارم أبو النعمان، حدثنا معتمر بن سليمان قال: سمعت أبي يحدث عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أعان باطلاً ليدحض بباطله حقاً فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله» صلى الله عليه وسلم (٧٣٨).

* ٢١١٠ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عارم أبو النعمان، حدثنا معتمر عن أبيه قال: وحدث حنش عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر» (٧٣٩).

* * *

(٧٣٦) رواه الطبراني (١١٥٣٧)، وإسناده ضعيف.

(٧٣٧) رواه الطبراني (١١٥٣٨)، وأبو يعلى (٢٣٤٨)، وقال الهيثمي (٥:٧٠): رواه أبو يعلى، والطبراني، وفي حسين بن قيس الرحبي، وهو ضعيف.

(٧٣٨) رواه الطبراني (١١٥٣٩)، وقال الهيثمي (٤:٢٠٥): في إسناده حنش، وهو متروك.

(٧٣٩) رواه الطبراني (١١٥٤٠)، والبزار. كشف الأستار(١٣٥٦)، وأبو يعلى (٢٧٥١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٠٠): رواه الطبراني في الكبير، والبزار... وأبو يعلى... وفيه حنش، واسمه حسين بن قيس، وهو متروك، وزعم أبو محصن أنه شيخ صدق.

حصين بن عبد الرحمن السلمي الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢١١١ ــ حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا هشيم، أخبرنا حصين عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قد حفظت السنة كلها، غير أني لا أدري: أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر أم لا؟ ولا أدري: كيف كان يقرأ هذا الحرف «وقد بلغت من الكبر عتياً» أو «عسياً».

* ٢١١٢ ــ حدثنا عثمان، حدثنا جرير عن حصين بن عبد الرحمن، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً إلا وقد علمته غير ثلاث، لا أدري كان يقرأ في الظهر والعصر أم لا، ولا أدري كيف كان يقرأ: (وقد بلغت من الكبر عتياً) أو (عسياً)؟ قال حصين: ونسيت الثالثة، قال عبد الله [بن أحمد بن حنبل]: سمعتها كلها أنا من عثمان بن محمد (عتياً) (٧٤٠).

رواه أبو داود في الصلاة عن زياد بن أيوب، عن هشيم، عنه به (٧٤١).

* * *

أحاديث أخر من رواية حصين بن عبد الرحمن، عن عكرمة، عنه:

الأول:

* ٢١١٣ ــ حديث: أقام النبي صلى الله عليه وسلم تسع عشرة يوماً، يقصر الصلاة... الحديث.

(٧٤٠) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٢٤٦)، (٢٣٣٢)، وإسناداهما صحيحان.

(٧٤١) رواه أبو داود في الطهارة ــ باب «قدر القراءة في صلاة الظهر، والعصر».

في ترجمة عاصم، عن عكرمة، عن ابن عباس.

* * *

الثاني:

* ٢١١٤ ـــ حديث عن عكرمة: ﴿ وَكَأساً دهَاقاً ﴾ (-٧٨:٣٤-)
قال: ملأى متتابعة، قال: وقال ابن عباس: سمعت أبي يقول في الجاهلية: أسقنا كأساً دهاقاً.

رواه البخاري في أيام الجاهلية عن إسحاق بن إبراهيم، عن أبي أسامة، عن أبي كدينة يحيى بن المهلب، عنه به[٧٤٢].

* * *

الثالث:

قال الطبراني:

* ٢١١٥ ـــ حدثنا جبرون بن عيسى، حدثنا يحيى بن سليمان، حدثنا فضيل بن عياض عن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه ذات يوم وفي يده قطعة من ذهب فقال لعبد الله بن عمر: «ما كان محمد قائلاً لربه لو مات وهذه عنده؟» فقسمها قبل أن يقوم، ثم قال: «ما يسرني أن لأصحاب محمد مثل هذا الجبل «وأشار بيده إلى أحد» ذهباً وفضة فينفقها في سبيل الله ويترك منها ديناراً» فقال ابن عباس: قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قبض ولم يدع ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أمة ولقد ترك درعه مرهونة عند رجل من اليهود بثلاثين صاعاً من شعير كان يأكل منه ويطعم منه عياله[٧٤٣].

---

(٧٤٢) رواه البخاري في المناقب ـــ باب «أيام الجاهلية» بالإسناد المتقدم.

(٧٤٣) رواه الطبراني (١١٦٩٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٢٣): رجاله موثقون.

الرابع:

قال الطبراني:

* ٢١١٦ — حدثنا جبرون بن عيسى المقري، حدثنا يحيى بن سليمان الحفري، حدثنا فضيل بن عياض عن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من اسخط الله في رضى الناس سخط الله عليه وأسخط عليه من أرضاه في سخطه، ومن أرضى الله في سخط الناس رضي الله عنه وأرضى عنه من أسخطه في رضاه حتى يزينه ويزين قوله وعمله في عينه» (٧٤٤).

الخامس:

قال الطبراني:

* ٢١١٧ — حدثنا محمد بن الفضل السقطي، حدثنا اسحاق بن كعب، حدثنا شريك عن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: اني وقعت على امرأتي وهي حائض فأمره أن يتصدق بنصف دينار (٧٤٥).

السادس:

قال الطبراني:

* ٢١١٨ — حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا زيد بن الحريش عن ابن عيينة، عن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لا بأس بالحجامة للصائم، انما كره من أجل الضعف (٧٤٦).

* * *

(٧٤٤) رواه الطبراني (١١٦٩٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٢٢٤-٢٢٥): رجاله رجال الصحيح غير يحيى بن سليمان الحفري، وقد وثقه الذهبي.

(٧٤٥) رواه الطبراني (١١٦٩٨)، وإسناده حسن.

(٧٤٦) رواه الطبراني (١١٦٩٩)، وإسناده حسن.

حفص بن حميد، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال أبو يعلى:

* ٢١١٩ ــ حدثنا زهير، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا يعقوب بن عبد الله الأشعري، حدثنا حفص بن حميد، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني ممسك بحجزكم عن النار، هلم عن النار، هلم عن النار، وتغلبونني، تقاحمون فيها تقاحم الفراش والجنادب، فأوشك أن أرسل بحجزكم، وأنا فرط لكم على الحوض، فتردون علي معاً وأشتاتاً، فأعرفكم بسيماكم وأسمائكم كما يعرف الرجل الغريبة من الإبل في إبله، ويذهب بكم ذات الشمال وأناشد فيكم رب العالمين، فأقول: أي رب قومي، أي رب أمتي فيقول: يا محمد انك لا تدري ما أحدثوا بعدك، انهم كانوا يمشون بعدك القهقرى على أعقابهم، فلا أعرفن أحدكم يوم القيامة يحمل شاة لها ثغاء، فينادي: يا محمد يا محمد، فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد بلغتك، فلا أعرفن أحدكم يأتي يوم يوم القيامة يحمل فرساً لها حمحمة فينادي يا محمد يا محمد، فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد بلغتك (٧٤٧).

* * *

الحكم بن أبان أبو إبراهيم العدني، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢١٢٠ ــ حدثنا محمد بن عثمان بن صفوان بن أمية الجمحي

(٧٤٧) رواه أبو يعلى في مسنده كما أشار إليه الهيثمي، ولم أقف عليه في مجمع الزوائد إلاّ أن الهيثمي ذكره في زوائد أبي يعلى الموصلي، وذكره الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (١٩١:٢)، وعزاه لأبي يعلى، وإسناد أبي يعلى رجاله ثقات سوى يعقوب بن عبد الله فهو صدوق يَهِمْ.

قال: حدثنا الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة مقيماً غير مسافر سبعاً وثمانياً.

تفرَّد به [٧٤٨].

* * *

* ٢١٢١ ــ حدثنا يزيد بن أبي حكيم، حدثنا الحكم، يعني ابن أبان، قال: سمعت عكرمة يقول: قال ابن عباس: ركزت العنزة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات، فصلى إليها، والحمار يمر من وراء العنزة.

تفرَّد به [٧٤٩].

* * *

أحاديث أخر من رواية الحكم بن أبان، عن عكرمة، عنه:

الأول:

قال أبو داود في الطلاق:

* ٢١٢٢ ــ كتب إلي الحسين بن حريث، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، عن معمر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رجلاً ظاهر من امرأته ثم واقعها قبل أن يكفر، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره، فقال: «ما حملك على ما صنعت»؟ قال: رأيت بياض ساقها في القمر، قال: «فاعتزلها حتى تكفر عنك».

* * *

(٧٤٨) تفرد به الإمام أحمد في المسند (١٩٢٩)، وإسناده صحيح.

(٧٤٩) رواه الإمام أحمد (٢١٧٥)، والطبراني (١١٦٢٠)، وإسناده صحيح.

ورواه الترمذي في النكاح (بل في الطلاق) عن أبي عمار الحسين بن حريث، به، وقال: حسن صحيح غريب. النسائي في الطلاق عن أبي عمار به. وعن إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن العلاء، كلاهما عن معتمر به ــ (مرسلاً). وعن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق، عن معمر به ــ مرسلاً. قال: والمرسل أولى بالصواب من المسند. وابن ماجة فيه (الطلاق) عن العباس بن يزيد البحراني، عن غندر، عن معمر به ــ مسنداً(٧٥٠).

* * *

الثاني:

قال أبو داود في الصلاة:

* ٢١٢٣ ــ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي، حدثنا يحيى بن كثير، حدثنا سلم بن جعفر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة قال: قيل لابن عباس: ماتت فلانة، بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فخر ساجداً، فقيل له: [أ] تسجد هذه الساعة؟ فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا رأيتم آية فاسجدوا» وأي آية أعظم من ذهاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم؟؟؟؟

ورواه الترمذي في المناقب عن عباس العنبري، عن يحيى بن كثير، عن سلم بن جعفر ــ وكان ثقة ــ نحوه. وقال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه(٧٥١).

---

(٧٥٠) رواه أبو داود في الطلاق ــ باب «في الظهار» ــ والترمذي في الطلاق ــ باب «ما جاء في المُظَاهِر يواقع قبل أن يُكَفِّر» ــ والنسائي في الطلاق ــ باب «الظِّهار»، ورواه الطبراني (١١٥٩٩)، (١١٦٠٠).

(٧٥١) رواه أبو داود في الصلاة (١١٩٧) ــ باب «السجود عند الآيات»، والترمذي في المناقب ــ باب «في فضل أزواج ﷺ»، والطبراني (١١٦١٨).

الثالث:

قال أبو داود في الصلاة:

* ٢١٢٤ ــ حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري، حدثنا موسى بن عبد العزيز، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب: «يا عباس، يا عماه ألا أعطيك ألا أمنحك ألا أحبوك ألا أفعل بك عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره قديمه وحديثه خطأه وعمده صغيره وكبيره سره وعلانيته، عشر خصال: أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة، فاذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشراً، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشراً، ثم تهوي ساجداً فتقولها وأنت ساجد عشراً، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً، ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة، تفعل ذلك في أربع ركعات، إن استطعت أن تصليها في كل يوم مرة فافعل، فان لم تفعل ففي كل جمعة مرة، فان لم تفعل ففي كل شهر مرة، فان لم تفعل ففي كل سنة مرة، فان لم تفعل ففي عمرك مرة» (٧٥٢).

* * *

(٧٥٢) رواه أبو داود في الصلاة (١٢٩٧) باب «صلاة التسبيح»، كما رواه ابن ماجة في: الصلاة ــ باب «ما جاء في صلاة التسبيح» عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري بهذا الإسناد أيضاً، والطبراني (١١٦٢٢).

الرابع:

* ٢١٢٥ ــ حديث «ليؤذن لكم خياركم، وليؤمكم قراؤكم».

رواه أبو داود وابن ماجة في الصلاة عن عثمان بن أبي شيبة، عن حسين بن عيسى الحنفي ــ أخي سليم القاري ــ، عنه به [٧٥٣].

* * *

الخامس:

قال الترمذي في التفسير:

* ٢١٢٦ ــ حدثنا محمد بن عمرو بن نبهان بن صفوان البصري الثقفي، حدثنا يحيى بن كثير العنبري أبو غسان، حدثنا سلم بن جعفر عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: رأى محمد ربه قلت: أليس الله يقول: ﴿لا تدركه الأ بصار وهو يدرك الأ بصار﴾ قال: ويحك ذاك إذا تجلى بنوره الذي هو نوره وقال: أريه مرتين.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

* ٢١٢٧ ــ حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، حدثنا أبي، حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن ابن عباس في قول الله: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى ــ فأوحى إلى عبده ما أوحى ــ فكان قاب قوسين أو أدنى﴾. قال ابن عباس: قد رآه النبي صلى الله عليه وسلم.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن [٧٥٤].

---

(٧٥٣) رواه أبو داود في الصلاة ــ باب «من أحق بالإمامة» ــ وابن ماجة ــ باب «فضل الآذان وثواب المؤذنين» ــ والطبراني (١١٦٠٣).

(٧٥٤) رواه الترمذي في تفسير سورة النجم حديث رقم (٣٢٧٦) صفحة (٥:٣٩٥)، ورواية النسائي في التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١٢٤).

ورواه النسائي فيه (التفسير، في الكبرى) عن يزيد بن سنان، عن يزيد بن أبي حكيم، عنه به ــ مختصراً: إن محمداً رأى ربه.

* * *

السادس:

قال النسائي في الحج:

* ٢١٢٨ ــ أخبرنا أبو عاصم خشيش بن أصرم النسائي عن عبد الرزاق قال: أنبأنا معمر عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رجل: يا رسول الله إن أبي مات ولم يحج أفأحج عنه؟ قال: أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيه؟ قال: نعم فال: فدين الله أحق [٧٥٥].

السابع:

قال ابن ماجة في الحدود:

* ٢١٢٩ ــ حدثنا نصر بن علي، حدثنا حفص بن عمر، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من جحد آية من القرآن، فقد حل ضرب عنقه. ومن قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، فلا سبيل لأحد عليه، إلا أن يصيب حداً، فيقام عليه» [٧٥٦].

---

(٧٥٥) رواه النسائي في الحج (١١٨:٥)، باب «تشبيه قضاء الحج بقضاء الدَّين»، وله رواية عند الطبراني (١١٦٠١) بهذا الإسناد.

(٧٥٦) رواه ابن ماجة في الحدود (٢٥٣٩) ــ باب «إقامة الحدود»، والطبراني (١١٦١٧)، وجاء في الزوائد: إسناده ضعيف، فيه حفص بن عمر العربي القرح، ضعفه ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وابن عدي، والدارقطني، ووثقه أبو حاتم.

الثامن:

قال ابن ماجة في الحدود:

* ٢١٣٠ ــ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، أخبرنا محمد بن عثمان الجمحي، حدثنا الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من ستر عورة أخيه المسلم، ستر الله عورته يوم القيامة ومن كشف عورة أخيه المسلم، كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته»[757].

* * *

أحاديث أخر من رواية الطبراني بهذا الإسناد:

* ٢١٣١ ــ حدثنا علي بن المبارك الصنعاني، حدثنا زيد بن المبارك، حدثنا موسى بن عبد العزيز، حدثنا الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ أرسلت فارس إلى قريش ان خاصموا محمداً وقولوا له ما تذبح أنت بيدك بسكين فهو حلال وما ذبح الله بشمشير من ذهب فهو حرام فنزلت هذه الآية ﴿وان الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم﴾ قال الشياطين: من فارس فأولياؤهم من قريش[758].

---

(٧٥٧) رواه ابن ماجة في الحدود (٢٥٤٦) ــ باب «السّتر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات»، وجاء في الزوائد: في إسناده محمد بن عثمان بن صفوان الجمحي، قال فيه أبو حاتم: منكر الحديث، ضعيف الحديث، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.

(٧٥٨) رواه الطبراني (١١٦١٤)، وقد تقدّم من طرق أخرى عند أبي داود والترمذي والنسائي، وابن ماجة.

* ٢١٣٢ ــ حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني ابراهيم بن أعين عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا نظر الوالد إلى ولده فسره كان للولد عتق نسمة» قيل: يا رسول الله فان نظر ثلاثمائة وستين نظرة، قال: «الله أكثر» (٧٥٩).

* ٢١٣٣ ــ حدثنا محمد بن الحسين بن عجلان، حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا ابراهيم بن الحكم، حدثني أبي عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لوددت انها في قلب كل انسان من أمتي يعني ﴿تبارك الذي بيده الملك﴾» (٧٦٠).

* ٢١٣٤ ــ حدثنا الحسين بن اسحاق التستري، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا حفص بن عمر العدني عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب النهبة وهو مؤمن» (٧٦١).

* ٢١٣٥ ــ حدثنا القاسم بن زكريا، حدثنا ابراهيم بن يوسف الصيرفي، حدثنا الحسين بن عيسى الحنفي، حدثنا الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أم الولد حرة وان كان سقطاً» (٧٦٢).

(٧٥٩) رواه الطبراني (١١٦٠٨)، وقال الهيثمي (٨:١٥٦): إسناده حسن، فيه إبراهيم بن أَعْيُن: وثقه ابن حبان، وضعَّفه غيره.

(٧٦٠) رواه الطبراني (١١٦١٦)، وقال الهيثمي (٧:١٢٧): فيه إبراهيم بن الحكم بن أبان، وهو ضعيف.

(٧٦١) رواه الطبراني (١١٦٢٣)، وقد تقدم من رواية البخاري.

(٧٦٢) رواه الطبراني (١١٦٠٩)، وفي إسناده حسين بن عيسى الحنفي، وهو ضعيف.

* ٢١٣٦ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا الحسين بن عيسى عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة رضي الله عنها يغتسلان من اناء واحد فيتنازعان الماء (٧٦٣).

* ٢١٣٧ ــ حدثنا موسى بن هارون، حدثنا اسحاق بن راهويه، حدثنا عبد الملك بن عبد الرحمن الذماري، حدثنا فائد بن عمر عن الحكم ابن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس أن امرأة كانت تلقط القذى من المسجد فتوفيت فلم يؤذن النبي صلى الله عليه وسلم بدفنها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا مات فيكم ميت فائذنوني» وصلى عليها، وقال: «اني رأيتها في الجنة لما كانت تلقط القذى من المسجد» (٧٦٤).

* ٢١٣٨ ــ حدثنا موسى بن هارون، حدثنا اسحاق بن راهويه، أخبرنا ابراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي عن عكرمة أنه قال: ليس في الظهر والعصر قراءة إلا بأم الكتاب، فقال ابن عباس: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نقرأ، وقد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنزل الله من رسالات ربه (٧٦٥).

* ٢١٣٩ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أبو كريب (ح).

(٧٦٣) رواه الطبراني (١١٦٠٤)، وفي إسناده حسين بن عيسى الحنفي، ضعفه الجمهور، وقال البخاري في هذا الحديث: منكر.

(٧٦٤) رواه الطبراني (١١٦٠٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١٠): فيه عبد العزيز ابن فائد: وهو مجهول.

(٧٦٥) رواه الطبراني (١١٦٠٦)، (١١٦١١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١١٧): فيه إبراهيم بن الحكم بن أبان، وهو ضعيف جداً.

وحدثنا الحسين بن اسحاق، حدثنا يحيى الحماني قالا: حدثنا حسين ابن عيسى، حدثنا الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا عدوى» فقال أعرابي: يا رسول الله فانا نأخذ الشاة الجربة فنطرحها في الغنم فتجرب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «يا أعرابي من أجرب، الأول؟» (٧٦٦).

* ٢١٤٠ ــ حدثنا أبو شيخ محمد بن الحسين بن عجلان الاصبهاني، حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا ابراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «قال الله عز وجل من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا أبالي ما لم يشرك بي شيئاً» (٧٦٧).

* ٢١٤١ ــ حدثنا عيسى بن القاسم الصيدلاني البغدادي، حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم المروزي، حدثنا موسى بن عبد العزيز العدني، حدثني الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي» (٧٦٨).

* ٢١٤٢ ــ حدثنا الحسين بن اسحاق التستري، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا الحسين بن عيسى الحنفي، حدثنا الحكم بن أبان عن

---

(٧٦٦) رواه الطبراني (١١٦٠٥)، وقال الهيثمي (٥:١٠٢): رواه الطبراني بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح.

(٧٦٧) رواه الطبراني (١١٦١٥)، والحاكم في المستدرك (٤:٢٦٢)، وصححه، فردّه الذهبي بقوله: العدني واه.

(٧٦٨) رواه الطبراني (١١٦٢١)، وقال الهيثمي (٩:١٧٣): رجاله ثقات.

عكرمة، عن ابن عباس قال: بينا أم سلمة ذات ليلة مضاجعة رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قامت كأنها مستخفية فقال: «مالك نفست؟» فقالت: نعم، قال: «لا بأس خذي وضوءك وارجعي إلى مكانك» (٧٦٩).

* ٢١٤٣ ــ حدثنا علي بن المبارك، حدثنا زيد بن المبارك، حدثنا موسى بن عبد العزيز، حدثنا الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كنت إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كسفت الشمس فلم أسمع له قراءة (٧٧٠).

* ٢١٤٤ ــ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا منجاب بن الحارث، حدثنا يزيد بن أبي حكيم عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ان الله عز وجل فضل محمداً على أهل السماء وعلى أهل الأرض، فقال له رجل: يا أبا عباس وما فضله على أهل السماء؟ قال: ان الله عز وجل يقول لأهل السماء ﴿ومن يقل منهم اني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم كذلك نجزي الظالمين﴾ وقال الله عز وجل لمحمد صلى الله عليه وسلم: ﴿انا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾ الآية فقيل له: يا أبا عباس فما فضله على الانبياء؟ قال: ان الله عز وجل يقول: ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه﴾ وقال الله عز وجل لمحمد صلى الله عليه وسلم: ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً﴾ فأرسله الله إلى الجن والانس (٧٧١).

(٧٦٩) رواه الطبراني (١١٦٠٢)، وقال الهيثمي (١:٢٨٢): فيه الحسين بن عيسى الحنفي، ضعّفه البخاري، وغيره، ووثقه ابن حبان.

(٧٧٠) رواه الطبراني (١١٦١٢)، (١١٦١٣)، وإسناده حسن.

(٧٧١) رواه الطبراني (١١٦١٠)، وأبو يعلى (٢٧٠٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:٢٥٥)، وقال: رجاله رجال الصحيح، غير الحكم بن أبان، وهو ثقة.

* ٢١٤٥ ــ حدثنا إسحاق بن ابراهيم عن عبد الرزاق، عن ابن جريج أخبرني الحكم بن أبان عن عكرمة مولى ابن عباس قال: قال ابن عباس: لما كان مرض عبد الله بن أبي الذي مات فيه جاءه النبي صلى الله عليه وسلم فتكلما بكلام بينهما، فقال عبد الله: قد فهمت ما تقول امنن علي فكفني في قميصك وصل علي، فكفنه النبي صلى الله عليه وسلم في قميصه ذلك وصلى عليه. قال ابن عباس: والله أعلم أي صلاة كانت، وما خادع محمد صلى الله عليه وسلم انساناً قط [٧٧٢].

* ٢١٤٦ ــ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا حامد بن يحيى، حدثنا ابراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ان محمداً صلى الله عليه وسلم قد رأى ربه، قال عكرمة: يا أبا عباس أليس الله يقول: ﴿لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار﴾ فقال ابن عباس: لا أم لك انما ذلك إذا خلا بكيفية لم يقم له بصر [٧٧٣].

أحاديث أخر من رواية البزار بهذا الإسناد:

* ٢١٤٧ ــ حدثنا أحمد بن أبان القرشي، حدثنا سفيان ــ يعني ابن عيينة ــ، حدثنا ابراهيم بن أعين، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل: أي الأجلين قضى موسى؟ قال: أتمها وأبرهما [٧٧٤].

---

(٧٧٢) رواه الطبراني (١١٥٩٨)، وهو في مصنف عبد الرزاق (٦٦٢٧)، وقال الهيثمي (٨:٣٣): فيه الحكم بن أبان: وثقه النسائي، وجماعة، وضعّفه ابن المبارك، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧٧٣) رواه الطبراني (١١٦١٩)، وإسناده حسن.

(٧٧٤) رواه البزار، كشف الأستار (٢٢٤٥)، ورواه أبويعلى (٢٤٠٨)، وقال الهيثمي في =

* ٢١٤٨ ــ حدثنا محمد بن سعيد بن ابراهيم التستري، حدثنا حفص بن عمر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم يوم حنين قسماً على المؤلفة قلوبهم، فوجدت الأنصار في أنفسها، فقالوا: قسم فيهم، فقال: يا معشر الأنصار! ألا ترضون أن تذهبوا برسول الله صلى الله عليه وسلم معكم؟ قالوا: بلى [٧٧٥].

* ٢١٤٩ ــ حدثنا ابراهيم بن يوسف الصيرفي، حدثنا الحسين بن عيسى، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان الحسين جالساً في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال جبريل صلى الله عليه وسلم: أتحبه؟ فقال: وكيف لا أحبه وهو ثمرة فؤادي؟ فقال: أما إن أمتك ستقتله، ألا أريك من موضع قبره؟ فقبض قبضة، فإذا تربة حمراء [٧٧٦].

* * *

الحكم بن عتيبة الكندي الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢١٥٠ ــ حديث في الذي يأتي امرأته ــ وهي حائض ــ قال: يتصدق بنصف دينار ــ موقوف.

رواه النسائي في عشرة النساء عن واصل بن عبد الأعلى، عن أسباط ابن محمد، عن أشعث، عن الحكم به.

= مجمع الزوائد (٧:٨٧): رواه أبويعلى، ورجاله رجال الصحيح، غير الحكم بن أبان، وهو ثقة.

(٧٧٥) رواه البزار. كشف الأستار (١٨٣٩)، وقال الهيثمي (٦:١٨٩): رواه البزار، وفيه حفص بن عمر العدني، وهو ضعيف.

(٧٧٦) رواه البزار. كشف الأستار (٢٦٤٠)، وقال الهيثمي (٩:١٩٢): رواه البزار، ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف.

وروي عن خصيف (النسائي ــ عشرة النساء من سننه الكبرى)، عن عكرمة، عن ابن عباس ــ مرفوعاً، وسيأتي.

* * *

حميد بن أبي حميد الطويل البصري، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢١٥١ ــ حدثنا يونس، حدثنا حماد بن سلمة عن حميد، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة بنت الحرث وهما محرمان[٧٧٧].

رواه النسائي في الحج عن محمد بن إسحاق الصاغاني، عن أحمد بن إسحاق، عن حماد بن سلمة، عنه به[٧٧٨].

قال المزي: رواه يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن مجاهد، عن ابن عباس، وسيأتي.

* * *

* ٢١٥٢ ــ حدثنا يونس، حدثنا حماد بن سلمة عن حميد وأيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى سمع له غطيط، فقام فصلى ولم يتوضأ، فقال عكرمة: كان النبي صلى الله عليه وسلم محفوظاً.

تفرَّد به[٧٧٩].

* * *

(٧٧٧) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٢٠٠)، وإسناده صحيح.

(٧٧٨) رواه النسائي في الحج ــ باب «الرخصة في النكاح للمحرم»، والطبراني (١١٩١٩)، وقال الهيثمي (٤:٢٦٧): هو في الصحيح خلا إحرام ميمونة. رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

(٧٧٩) تفرد به الإمام أحمد في المسند (٢١٩٤)، ورواه الطبراني (١١٦٨١)، وإسناده صحيح.

حديث آخر من رواية حميد الطويل، عن عكرمة، عنه:

* ٢١٥٣ ــ حديث: البسر وحده حرام، ومع التمر حرام ــ موقوف.

قال المزي: رواه النسائي في الأشربة عن أحمد بن سليمان، عن يزيد ابن هارون، عنه به (٧٨٠).

قال المزي: لم يذكره أبو القاسم وهو في الرواية.

* * *

حنظلة السدوسي، عن عكرمة، عن عبد الله بن عباس:

* ٢١٥٤ ــ حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا حنظلة السدوسي قال: قلت لعكرمة: إني أقرأ في صلاة المغرب (قل أعوذ برب الفلق) و(قل أعوذ برب الناس) وإن ناساً يعيبون ذلك علي؟ فقال: وما بأس بذلك، اقرأهما فإنهما من القرآن، ثم قال: حدثني ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء فصلى ركعتين لم يقرأ فيهما إلا بأم الكتاب.

تفرّد به (٧٨١).

* * *

* ٢١٥٥ ــ حدثنا مطلب بن شعيب الازدي، حدثنا محمد بن عبد

(٧٨٠) رواه النسائي في الأشربة ــ باب «خليط البُسر والتمر».

(٧٨١) تفرد به الإمام أحمد في المسند (٢٥٥٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥:٢)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، والبزار، وفيه حنظلة السدوسي: ضعَّفه ابن معين وغيره، ووثقه ابن حبان.

وانظر في ترجمة حنظلة بن عبيد الله السدوسي: الضعفاء الكبير للعقيلي (٢٨٩:١).

العزيز الرملي، حدثنا عبد الملك بن الخطاب بن عبيد الله بن أبي بكرة، حدثنا حنظلة السدوسي عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت في صلاة الفجر (٧٨٢).

خالد بن مهران الحذاء أبو المنازل البصري، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢١٥٦ ـ حدثنا هشيم، أخبرنا خالد عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: سئل عمن قدم من نسكه شيئاً قبل شيء؟ فجعل يقول: لا حرج (٧٨٣).

رواه البخاي في الحج عن أبي موسى، عن عبد الأعلى ـ وعن علي ابن عبد الله، عن يزيد بن زريع ـ كلاهما عنه به. وأبو داود فيه عن نصر بن علي ـ والنسائي فيه عن محمد بن عبد الله بن بزيع ـ وابن ماجة فيه (المناسك) عن بكر بن خلف ـ ثلاثتهم عن يزيد بن زريع به (٧٨٤).

* * *

* ٢١٥٧ ـ حدثنا هشيم، أنبأنا خالد عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما خيرت بريرة رأيت زوجها يتبعها في سكك المدينة ودموعه تسيل على لحيته، فكلم العباس ليكلم فيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال [رسول

---

(٧٨٢) رواه الطبراني (١١٩٨٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١٢٧)، وقال: رجاله ثقات.

(٧٨٣) رواه الإمام أحمد في المسند (١٨٥٨)، وإسناده صحيح.

(٧٨٤) رواه البخاري في الحج ـ باب «الذبح قبل الحلق» ـ وباب «إذا رمى بعدما أمسى أو حلق قبل أن يذبح ناسياً أو جاهلاً». وأبو داود فيه ـ باب «الحلق والتقصير»، والنسائي فيه ـ باب «الرميّ بعد المساء»، وابن ماجة فيه ـ باب «من قدّم نُسكاً قبل نُسك»، والطبراني (١١٩٦٧).

الله صلى الله عليه وسلم] لبريرة: إنه زوجك، فقالت: تأمرني به يا رسول الله؟ قال: إنما أنا شافع، قال: فخيرها، فاختارت نفسها، وكان عبداً لآل المغيرة، يقال له مغيث(٧٨٥).

رواه البخاري في الطلاق عن محمد، عن الثقفي، عنه به. وأبو داود فيه عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عنه ـــ بمعناه: أن مغيثاً كان عبداً، فقال: يا رسول الله! اشفع إليها... الحديث. والنسائي في القضاة عن محمد بن بشار ـــ وابن ماجة في الطلاق عن محمد بن المثنى ـــ ومحمد بن خلاد ـــ ثلاثتهم عن الثقفي به(٧٨٦).

* ٢١٥٨ ـــ حدثنا هشيم عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس: مسح النبي صلى الله عليه وسلم رأسي ودعا لي بالحكمة.

* ٢١٥٩ ـــ حدثنا إسماعيل، أخبرنا خالد الحذاء عن عكرمة قال: قال ابن عباس: ضمني إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: اللهم علمه الكتاب(٧٨٧).

رواه البخاري في فضل ابن عباس عن أبي معمر، ومسدد (فرقهما)، كلاهما عن عبد الوارث، وفيه وفي الاعتصام، عن موسى، عن وهيب، كلاهما عنه به. وذكر حديث أبي معمر في العلم أيضاً. ورواه الترمذي في المناقب عن محمد بن بشار، عن الثقفي، عنه به، وقال: حسن صحيح.

---

(٧٨٥) رواه الإمام أحمد(١٨٤٤)، وإسناده صحيح.

(٧٨٦) رواه البخاري في الطلاق ـــ باب «شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة» ـــ وأبو داود فيه ـــ باب «في المملوكة تُعتق وهي تحت حُرٍ أو عبد»، والنسائي في القضاة ـــ باب «شفاعة الحاكم للخصوم قبل فصل الحكم»، ورواه الطبراني (١١٩٦٢).

(٧٨٧) الحديثان في مسند الإمام أحمد (١٨٤٠)، (٣٣٧٩)، وإسناداهما صحيحان.

والنسائي فيه عن عمران بن موسى، عن عبد الوارث به. وابن ماجة في السنة عن محمد بن المثنى وأبي بكر بن خلاد، كلاهما عن الثقفي به[(٧٨٨)].

* * *

* ٢١٦٠ ــ حدثنا عبد الأعلى عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعطاه أجره، ولو كان حراماً ما أعطاه[(٧٨٩)].

رواه البخاري في البيوع عن مسدد، عن خالد ــ وفي الإجارة عن مسدد، عن يزيد بن زريع ــ كلاهما عنه به. ورواه أبو داود في البيوع عن مسدد، عن يزيد بن زريع به[(٧٩٠)].

* * *

* ٢١٦١ ــ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا خالد الحذاء عن عكرمة، عن ابن عباس قال: حمل رسول الله صلى الله عليه

---

(٧٨٨) رواه البخاري في المناقب (٣٧٥٦) ــ باب «ذكر ابن عباس رضي الله عنهما» ــ وفي الاعتصام بالسنة (٧٢٧٠) ــ باب «حدثنا الحميدي»، وفي كتاب العلم (٧٥) باب «قول النبي ﷺ: اللهم علّمه الكتاب» ــ ورواه الترمذي في المناقب ــ باب «مناقب عبد الله بن عباس رضي الله عنه» ــ ورواية النسائي في المناقب من سننه الكبرى، على ما في تحفة الأشراف (٥:١٦١) ــ ورواه ابن ماجة في المقدمة ــ باب «فضل ابن عباس»، وفي باب «فضيلة طلب العلم»، ورواه الطبراني (١١٩٦١)، وأبو يعلى (٢٤٧٧).

(٧٨٩) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٢٨٤)، وإسناده صحيح.

(٧٩٠) رواه البخاري في البيوع ــ باب «ذكر الحجام» ــ وفي الإيجارة ــ باب «خراج الحجام» ــ ورواه أبو داود في البيوع ــ باب «في كسب الحجام»، والطبراني في (١١٩٥٤).

وسلم بعض غلمة بني عبد المطلب، واحداً خلفه، وواحداً بين يديه (٧٩١).

رواه البخاري في الحج عن معلى بن أسد ـ وفي اللباس عن مسدد ـ والنسائي في الحج عن قتيبة، ثلاثتهم عن يزيد بن زريع، عنه به (٧٩٢).

* * *

* ٢١٦٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا خالد عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة يوم بدر: اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك، اللهم إن شئت لم تعبد بعد اليوم، فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك يا رسول الله، فقد ألححت على ربك، وهو يثب في الدرع، فخرج وهو يقول: (سيهزم الجمع ويولون الدبر) (٧٩٣).

رواه البخاري في الجهاد عن أبي موسى، وفي المغازي، وفي التفسير عن محمد بن عبد الله بن حوشب، كلاهما عن الثقفي وفي التفسير أيضاً عن إسحاق، عن خالد، وعن محمد، عن عفان، عن وهيب، ثلاثتهم عنه به. والنسائي في التفسير (في الكبرى) عن بندار، عن الثقفي به (٧٩٤).

* * *

(٧٩١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٢٥٩)، وإسناده صحيح.

(٧٩٢) رواه البخاري في الحج ـ باب «استقبال الحاج القادمين والثلاثة على الدّابة» ـ وفي اللباس ـ باب «الثلاثة على الدابة»، ورواه النسائي في الحج ـ باب «استقبال الحاج».

(٧٩٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٤٣)، وإسناده صحيح.

(٧٩٤) رواه البخاري في الجهاد ـ باب «ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب» ـ وفي المغازي ـ باب «قول الله تعالى: إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم» ـ وفي تفسير سورة اقتربت الساعة وانشق القمر ـ باب «قوله تعالى: سيهزم الجمع ويولون الدبر» ـ ورواية النسائي في التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة =

* ٢١٦٣ ــ حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا خالد عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من يستمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صُبَّ في أذنه الآنُكُ، ومن تَحَلَّم عُذِّب حتى يعقد شعيرة، وليس بعاقدٍ، ومن صور صورة كُلِّف أن ينفخ فيها، وليس بنافخ [(٧٩٥)].

رواه البخاري في التعبير عن إسحاق، عن خالد، عنه به. وقال: تابعه هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس قوله [(٧٩٦)].

* * *

* ٢١٦٤ ــ حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا إبراهيم بن طهمان، حدثني خالد الحذاء عن عكرمة، عن ابن عباس قال: طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم على بعيره، فكلما أتى على الركن أشار إليه وكبر [(٧٩٧)].

رواه البخاري في الحج عن أبي موسى، عن الثقفي، وعن إسحاق الواسطي، مسدد (فرقهما)، كلاهما عن خالد بن عبد الله، وفي الطلاق عن عبد الله بن محمد، عن أبي عامر، عن إبراهيم بن طهمان، ثلاثتهم عنه به. ورواه الترمذي في الحج عن بشر بن هلال، عن الثقفي وعبد الوارث، كلاهما عنه، نحوه: طاف على راحلته فإذا انتهى إلى الركن أشار إليه. وقال: حسن صحيح. والنسائي فيه (المناسك) عن بشر بن

= الأشراف (٥:١٢٧)، ورواه الطبراني (١١٩٧٦).

(٧٩٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢١٣)، وإسناده صحيح.

(٧٩٦) رواه البخاري في تعبير الرؤيا ــ باب «من كذب في حلمه»، والطبراني (١١٩٦٠).

(٧٩٧) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٣٧٨)، وإسناده صحيح.

هلال، عن عبد الوارث، وحده، به (٧٩٨).

* * *

* ٢١٦٥ ــ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا خالد عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الله عز وجل حرم مكة، فلم تحل لأحد كان قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، وإنما أحلت لي ساعة من نهار، ولا يختلى خلاها، ولا يعضد شجرها، ولا ينفر صيدها، ولا تلتقط لقطتها إلا لمعرف، فقال العباس: إلا الإذخر لصاغتنا وقبورنا؟ قال: إلا الإذخر (٧٩٩).

رواه البخاري في الجنائز عن محمد بن عبد الله بن حوشب، وفي الحج عن أبي موسى، كلاهما عن الثقفي ــ وفي البيوع عن إسحاق، عن خالد ــ كلاهما عنه به. وفي اللقطة (تعليقاً): وقال خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يلتقط لقطتها إلا معرف» (٨٠٠).

* * *

* ٢١٦٦ ــ حدثنا عبد الأعلى، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم.

(تفرد به).

* * *

---

(٧٩٨) رواه البخاري في الحج ــ باب «من أشار إلى الركن» ــ وباب «المريض يطوف راكباً» ــ وباب «التكبير عند الركن» ــ وفي الطلاق ــ باب «الإشارة في الطلاق والأمور» ــ والترمذي في الحج ــ باب «ما جاء في الطواف راكباً» ــ والنسائي فيه ــ باب «الإشارة إلى الركن»، والطبراني (١١٩٥٥).

(٧٩٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٢٧٩)، وإسناده صحيح.

(٨٠٠) رواه البخاري في الجنائز ــ باب «الإذخر والحشيش في القبر» ــ وفي الحج ــ باب «لا ينفر صيد الحرم» وفي البيوع ــ باب «ما قيل في السواغ» ــ وفي كتاب =

* ٢١٦٧ ــ حدثنا عبد الأعلى، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم.

(تفرد به) (٨٠١).

* * *

* ٢١٦٨ ــ حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا عبد العزيز بن المختار، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الحيات مسيخ الجن.

(تفرد به) (٨٠٢).

* * *

أحاديث أخر من رواية خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس:

الأول:

قال البخاري في الطلاق:

* ٢١٦٩ ــ حدثنا أزهر بن جميل، حدثنا عبد الوهاب الثقفي، حدثنا خالد عن عكرمة، عن ابن عباس: «أن إمرأة ثابت بن قيس أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتردين عليه حديقته؟ قالت: نعم. قال رسول الله صلى

= اللقطة ــ باب «كيف تُعرّف لقطة أهل مكة»، والطبراني (١١٩٥٧).

(٨٠١) الحديثان تفرد بهما الإمام أحمد في مسنده (٣٢٨٢، ٣٢٨٣)، وإسناداهما صحيح، والحديث عند الطبراني (١١٩٧١، ١١٩٧٢).

(٨٠٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٢٥٥)، ورواه الطبراني (١١٩٤٦)، والبزار. كشف الأستار (١٢٣٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٤٦-٤٧)، وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، والبزار باختصار، ورجاله رجال الصحيح.

الله عليه وسلم: أقبل الحديقة وطلقها تطليقة. قال أبو عبد الله لا يتابع فيه عن ابن عباس».

ورواه النسائي فيه (الطلاق) عن أزهر بن جميل به[٨٠٣].

* * *

الثاني:

قال البخاري في المرضى:

* ٢١٧٠ ــ حدثنا إسحاق، حدثنا خالد بن عبد الله، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل يعوده فقال: لا بأس، طهور إن شاء الله، فقال: كلا، بل هي حمى نقور، على شيخ كبير، حتى تزيره القهور، قال النبي صلى الله عليه وسلم: فنعم إذاً».

وأعاده فيه (المرضى) وفي علامات النبوة (المناقب) عن معلى بن أسد، عن عبد العزيز بن المختار، وفي التوحيد عن محمد بن عبد الله، عن الثقفي، ثلاثتهم عنه به. والنسائي في الطب (الكبرى) وفي اليوم والليلة، عن سوار بن عبد الله، عن الثقفي به[٨٠٤].

* * *

(٨٠٣) رواه البخاري في الطلاق (٥٧٧٣) ــ باب «الخلع وكيف الطلاق» والنسائي في الطلاق ــ باب «ما جاء في الخلع»، والطبراني (١١٩٦٩).

(٨٠٤) رواه البخاري في كتاب المرضى (٥٦٦٢) في ــ باب «ما يقال للمريض، وما يجيب». فتح الباري (١٠:١٢١)، وأعاده في كتاب المرضى ــ باب «عيادة الأعراب» ــ وفي المناقب ــ باب «علامات النبوة في الإسلام» ــ وفي التوحيد ــ باب «في المشيئة والإرادة وما تشاؤون إلاَّ أن يشاء الله» ــ والنسائي في الطب من سننه الكبرى، وفي اليوم والليلة، على ما في تحفة الأشراف (٥:١٢٧)، ورواه الطبراني (١١٩٥١).

الثالث:

* ٢١٧١ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب من فيّ السقاء، زاد بكر بن خلف: ونهى عن التنفس في الإناء.

رواه البخاري في الأشربة عن مسدد، وابن ماجة فيه (الأشربة) عن بكر بن خلف، كلاهما عن يزيد بن زريع، عنه به(٨٠٥).

* * *

الرابع:

قال البخاري في الحج:

* ٢١٧٢ ــ حدثنا إسحاق، حدثنا خالد عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء إلى السقاية فاستسقى. فقال العباس: يا فضل اذهب إلى أمك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها، فقال: اسقني، قال: يا رسول الله إنهم يجعلون أيديهم فيه. قال: اسقني، فشرب منه، ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال: اعملوا فإنكم على عمل صالح. ثم قال: لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه، يعني عاتقه، وأشار إلى عاتقه»(٨٠٦).

الخامس:

قال البخاري في المغازي:

* ٢١٧٣ ــ حدثنا عياش بن الوليد، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا

---

(٨٠٥) رواه البخاري في الأشربة ــ باب «الشرب من فم السقاة» ــ وابن ماجة فيه ــ باب «التنفس في الإناء»، والطبراني (١١٩٧٧)، (١١٩٧٨).

(٨٠٦) رواه البخاري في الحج (١٦٣٥) ــ باب «سقاية الحاج». فتح الباري (٣:٤٩١)، ورواه الطبراني (١١٩٦٣).

خالد عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان إلى حنين والناس مختلفون: فصائم ومفطر. فلما استوى على راحلته دعا بإناء من لبن أو ماء فوضعه على راحته ــ أو على راحلته ــ ثم نظر إلى الناس، فقال المفطرون للصوام: أفطروا». وقال عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما «خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح». وقال حماد بن زيد عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم (٨٠٧).

السادس:

* ٢١٧٤ ــ حديث: قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر: «هذا جبريل آخذ برأس فرسه، عليه أداة الحرب».

رواه البخاري في المغازي، عن إبراهيم بن موسى، عن الثقفي، عنه به (٨٠٨).

* * *

السابع:

* ٢١٧٥ ــ حديث عن ابن عباس، قال: إذا أسلمت النصرانية قبل زوجها بساعة حرمت عليه.

رواه البخاري في الطلاق (تعليقاً)، وقال: عبد الوارث، عنه به (٨٠٩).

* * *

(٨٠٧) رواه البخاري في المغازي (٤٢٧٧) ــ باب «غزوة الفتح في رمضان». فتح الباري (٣:٨)، والطبراني (١١٩٦٥).

(٨٠٨) رواه البخاري في المغازي ــ باب «شهود الملائكة بدراً»، والطبراني (١١٩٥٢).

(٨٠٩) رواه البخاري في الطلاق ــ باب «إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذميّ أو الحربيّ».

الثامن:

* ٢١٧٦ ــ حديث عن ابن عباس: التمسوا في أربع وعشرين، موقوف.

في ترجمة أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس.

* * *

التاسع:

* ٢١٧٧ ــ حديث: أن أهل المدينة سألوا ابن عباس عن امرأة طافت ثم حاضت؟... الحديث.

في ترجمة أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس.

* * *

العاشر:

قال أبو داود في الحدود:

* ٢١٧٨ ــ حدثنا أبو كامل، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا خالد ــ يعني الحذاء ــ عن عكرمة، عن ابن عباس أن ماعز بن مالك أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنه زنى، فأعرض عنه، فأعاد عليه، مراراً، فأعرض عنه، فسأل قومه «أمجنون هو؟» قالوا: ليس به بأس، قال: «أفعلت بها؟» قال: نعم، فأمر به أن يرجم، فانطلق به فرجم، ولم يصل عليه [(٨١٠)].

* * *

(٨١٠) رواه أبو داود في الحدود (٤٤٢١) في باب «رجم ماعز بن مالك» صفحة (١٤٦:٢)، ورواه الطبراني (١١٩٤٥).

الحادي عشر:

قال النسائي في الهبة:

* ٢١٧٩ ــ أخبرنا محمد بن حاتم بن نعيم قال: حدثنا حبان قال: أنبأنا عبد الله عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليس لنا مثل السوء الراجع في هبته كالكلب في قيئه (٨١١).

* * *

الثاني عشر:

قال الطبراني:

* ٢١٨٠ ــ حدثنا محمود بن محمد المروزي، حدثنا حامد بن آدم المروزي، حدثنا علي بن عاصم، حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الإسلام عشرة أسهم، وقد خاب من لا سهم له، شهادة أن لا إله إلا الله وهي الملة، والثاني الصلاة وهي الفطرة، والثالث الزكاة وهي الطهور، والرابع الصوم وهو الجنة، والخامس الحج وهو الشريعة، والسادس الجهاد وهو الغزو، والسابع الأمر بالمعروف وهو الوفاء، والثامن النهي عن المنكر وهي الحجة، والتاسع الجماعة وهي الالفة، والعاشر الطاعة وهي العصمة» (٨١٢).

---

(٨١١) رواه النسائي في كتاب الهبة (٦:٢٦٧)، باب «ذكر الإختلاف لخبر عبد الله بن عباس فيه»، ورواه الطبراني (١١٩٥٩).

(٨١٢) رواه الطبراني (١١٩٥٨)، وقال الهيثمي (١:٣٧): في إسناده حامد ابن آدم، مشهور بوضع الحديث.

الثالث عشر:

قال الطبراني:

* ٢١٨١ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق، حدثنا وهب بن بقية، أخبرنا خالد عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما جهر النبي صلى الله عليه وسلم جهرنا وما سكت سكتنا (٨١٣).

أحاديث أخر من رواية الطبراني بهذا الإسناد:

* ٢١٨٢ ــ حدثنا أبو يزيد القراطيسي، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: حرم سبع من النسب وسبع من الصهر وتلا هذه الآية التي في سورة النساء (٨١٤).

* ٢١٨٣ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا ابن المبارك عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا نكاح إلا بولي».

* ٢٨١٤ ــ حدثنا عبد الرحمن بن خلاد الدورقي، حدثنا عمرو بن مخلد الليثي، حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا خالد عن عكرمة، عن ابن

---

(٨١٣) رواه الطبراني (١١٩٦٤)، وإسناده صحيح.

(٨١٤) رواه الطبراني (١١٩٥٦)، وإسناده صحيح.

□ عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي: ثقة مشهور، حافظ، روى عنه الثقات الكبار: أحمد، وابن راهوية، ومحمد بن بشار، وغيرهم، احتج به الشيخان فأخرجا له في صحيحها، كما أخرجه له الأئمة الأربعة في سننهم، ووثقه ابن معين في تاريخه (٢:٣٧٨)، وله ترجمة في التاريخ الكبير (٣:٢:٩٧)، والجرح والتعديل (٣:١:٧١)، وتاريخ بغداد (١١:١٨)، وتذكرة الحفاظ (١:٣٢١)، وتهذيب التهذيب (٦:٤٤٩).

عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصفية: «اشترطي أن محلي من حيث حبستني».

* ٢١٨٥ ــ حدثنا عبد الرحمن بن خلاد، حدثنا عمرو بن مخلد، حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا خالد عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من خيل له في صلاته أنه قد أحدث فلا ينصرفن حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً»(٨١٥).

* ٢١٨٦ ــ حدثنا عبد الرحمن بن خلاد، حدثنا عمرو بن مخلد، حدثنا بشر، حدثنا خالد عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن أختي نذرت أن تحج ماشية قال: «لتركب فإن الله عز وجل غني عن مشيها»(٨١٦).

* ٢١٨٧ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الخليل بن موسى عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس أن علي ابن أبي طالب لما أراد أن يدخل على فاطمة قالوا هات شيئاً قال: ما أجد شيئاً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أين درعك الحطمية؟»(٨١٧).

* ٢١٨٨ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا معمر بن سهل، حدثنا سعيد بن عنبسة، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»(٨١٨).

---

(٨١٥) الأحاديث الثلاثة في المعجم الكبير للطبراني (١١٩٤٤، ١١٩٤٧، ١١٩٤٨).

(٨١٦) رواه الطبراني (١١٩٤٩)، وقد تقدّم مثله في سنن أبي داود، وراجع فهرس أطراف الأحاديث.

(٨١٧) رواه الطبراني (١١٩٦٦)، وتقدم من رواية أبي داود والنسائي.

(٨١٨) رواه الطبراني (١١٩٦٨)، وهو في الصحيح من طريق آخر.

* ٢١٨٩ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا علي ابن عاصم، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان يكره إذا بات الصيد عند صاحبه ليلة أن يأكله[٨١٩].

* ٢١٩٠ ــ حدثنا محمد بن السري بن مهران الناقد، حدثنا محمد ابن عبد الله الرازي، حدثنا عبيد الله بن تمام، حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن كنت تزوجها فرد علينا ابنتنا»[٨٢٠].

* ٢١٩١ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا محمد بن أبي نعيم الواسطي، حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فجاء أبو جهل فنهاه أن يصلي فأنزل الله تعالى ﴿ وليدع ناديه سندع الزبانية ﴾ قال ابن عباس ولو فعل لأخذته الزبانية[٨٢١].

* ٢١٩٢ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا معمر بن سهل، حدثنا عبيد الله بن تمام، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أحد من الناس أفضل علي في

---

(٨١٩) رواه الطبراني (١١٩٧٠)، وقال الهيثمي (٤:٣١): فيه علي بن عاصم، وهو ضعيف.

(٨٢٠) رواه الطبراني (١١٩٧٥)، والبزار. كشف الأستار (٢٦٥٢)، وقال الهيثمي (٩:٢٠٣): فيه عبيد الله بن تمام، وهو ضعيف.

(٨٢١) رواه الطبراني (١١٩٥٠)، وقد تقدّم متنه عند أحمد، والبخاري والترمذي، وقال فيه الترمذي: حسن غريب صحيح.

نعمة أهل ولا مال من أبي بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذته ولكن أخوة الإسلام أو الإيمان» (٨٢٢).

* ٢١٩٣ ــ حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم من مكة استقبله أغيلمة من بني عبد المطلب فحمل واحداً بين يديه وآخر من خلفه (٨٢٣).

حديث آخر:

قال البزار:

* ٢١٩٤ ــ حدثنا محمد بن سهل بن عسكر، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا الوليد بن مسلم، عن عبد الله بن المبارك، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الخير مع أكابركم (٨٢٤).

* * *

خصيف بن عبد الرحمن الجزري، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢١٩٥ ــ حدثنا مروان بن شجاع، حدثني خصيف، عن عكرمة ومجاهد، وعطاء، عن ابن عباس، رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم: أن

(٨٢٢) رواه الطبراني (١١٩٧٤)، وفي إسناده عبيد الله بن تمام، وهو ضعيف.

(٨٢٣) رواه الطبراني (١١٩٥٣)، وقد تقدم من رواية البخاري والنسائي، وراجع فهرس أطراف الأحاديث.

(٨٢٤) رواه البزار. كشف الأستار (١٩٥٧)، وأبو يعلى في مسنده (٢٤٢٥)، وفي حديث أبي يعلى إختلاف يسير في متن الحديث، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ٨١)، وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

النفساء والحائض تغتسل وتحرم وتقضي المناسك كلها، غير أن لا تطوف بالبيت حتى تطهر(٨٢٥).

في ترجمته عن عطاء، عن ابن عباس، وقد تقدم.

* * *

* ٢١٩٦ ـ حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني خصيف عن سعيد بن جبير، وعن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس أنه قال: إنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الثوب الحرير المصمت، فأما الثوب الذي سداه حرير ليس بحرير مصمت فلا نرى به بأساً، وإنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يشرب في إناء الفضة.

* ٢١٩٧ ـ حدثنا مروان، حدثنا خصيف عن عكرمة، عن ابن عباس قال: إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن الثوب المصمت من قز، قال ابن عباس: أما السدي والعلم فلا نرى به بأساً.

* ٢١٩٨ ـ حدثنا معمر، يعني ابن سليمان الرقي، قال: قال خصيف: حدثني غير واحد عن ابن عباس، عن المصمت منه، وأما العلم فلا(٨٢٦).

رواه أبو داود في اللباس عن عبد الله بن محمد بن نفيل، عن زهير بن معاوية، عنه به(٨٢٧).

---

(٨٢٥) رواه الإمام أحمد في المسند (٣٤٣٥)، والطبراني (١٢٠٣٠)، وقد رواه أبو داود والترمذي، وتقدم في ترجمة خصيف، عن عطاء، عن ابن عباس.

(٨٢٦) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٢٩٥٤، ١٨٧٩، ١٨٨٠). على التوالي حسب الورود هنا، وأسانيدها صحيحة، وان كان الأخير منها ظاهره الإنقطاع، ولكن الحديثين قبله يوضحان الإسناد.

(٨٢٧) رواه أبو داود في اللباس ـ باب «الرخصة في العَلَم، وخيط الحرير».

* ٢١٩٩ ــ حدثنا مروان، حدثني خصيف عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يجمع بين العمة والخالة، وبين العمتين والخالتين[٨٢٨].

رواه أبو داود في النكاح، عن النفيلي، عن خطاب بن القاسم، عنه به[٨٢٩].

أحاديث أخر من رواية خصيف بن عبد الرحمن، عن عكرمة، عن ابن عباس:

الأول:

قال الترمذي في الصلاة:

* ٢٢٠٠ ــ حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد البصري وعلي بن حجر قالا: حدثنا عتاب بن بشير عن خصيف، عن مجاهد، وعكرمة، عن ابن عباس قال: «جاء الفقراء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله، إن الأغنياء يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم أموال يعتقون، ويتصدقون؟ قال: فإذا صليتم فقولوا: سبحان الله، ثلاثاً وثلاثين مرة، والحمد لله ثلاثاً وثلاثين مرة، والله أكبر أربعاً وثلاثين مرة، ولا إله إلا الله، عشر مرات، فإنكم تدركون به من سبقكم ولا يسبقكم من بعدكم».

قال: وفي الباب عن كعب بن عجرة، وأنس، وعبد الله بن عمرو، وزيد بن ثابت، وأبي الدرداء، وابن عمر، وأبي ذر.

---

(٨٢٨) رواه الإمام أحمد في المسند (١٨٧٨)، وإسناده صحيح.

(٨٢٩) رواه أبو داود في النكاح ــ باب «ما يكره أن يجمع بينهن من النساء»، والطبراني (١٢٠٢٦).

قال أبو عيسى: وحديث ابن عباس حديث حسن غريب، وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة، والمغيرة.

ورواه النسائي فيه (الصلاة) وفي اليوم والليلة، عن علي بن حجر به. وقال: عتاب ليس بالقوي، ولا خصيف (٨٣٠).

الثاني:

* ٢٢٠١ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على عائشة وحفصة ــ وهما صائمتان ــ ثم خرج ورجع، وهما تأكلان... الحديث.

رواه النسائي في الصوم (الكبرى) عن علي بن عثمان النفيلي، عن المعافى بن سليمان، عن خطاب بن القاسم، عنه به. وقال: هذا حديث منكر، وخصيف ضعيف في الحديث، وخطاب لا علم لي به (٨٣١).

* * *

الثالث:

* ٢٢٠٢ ــ حديث في الذي يأتي أهله ــ وهي حائض ــ قال: يتصدق بنصف دينار.

رواه النسائي في عشرة النساء (الكبرى) عن سهل بن صالح الأنطاكي، عن محمد بن عيسى بن الطباع، عن شريك، عنه به. رواه أشعث، عن الحكم، عن عكرمة، عن ابن عباس، قوله. قال النسائي

---

(٨٣٠) رواه الترمذي في الصلاة (٤١٠) ــ باب «ما جاء في التسبيح في أدبار الصلاة»، والنسائي في الصلاة (٣:٧٨) باب «نوع آخر»، والطبراني في المعجم الكبير (١٢٠٣١)، وفي الإسناد عتَّاب بن بشير، وليس بالقويّ.

(٨٣١) رواه النسائي في الصوم من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١٢٩)، والطبراني (١٢٠٢٧).

حديث سهل خطأ، وشريك ليس بالحافظ، يعني أن الصحيح حديث خصيف، [أبو داود (الطهارة)، والترمذي (الطهارة)، والنسائي (عشرة النساء، الكبرى)]، عن مقسم، عن ابن عباس(٨٣٢).

* * *

قال الطبراني:

* ٢٢٠٣ ــ حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني هارون بن معروف، حدثنا محمد بن سلمة عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس ﴿ إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد ﴾ قال معادك من الجنة(٨٣٣).

* ٢٢٠٤ ــ حدثنا محمد بن العباس المؤدب، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا عبد الواحد بن زياد عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نزلت هذه الآية يوم بدر ﴿ وما كان لنبي أن يغل ﴾ في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر، فقال بعض الناس لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها فأنزل الله عز وجل ﴿ وما كان لنبي أن يغل ﴾ (٨٣٤).

* * *

داود بن الحصين المدني، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٢٠٥ ــ حدثنا يزيد قال: أخبرنا محمد بن إسحاق عن داود بن

(٨٣٢) رواه النسائي في عشرة النساء من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١٣٠)، والطبراني (١٢٠٢٥).

(٨٣٣) رواه الطبراني (١٢٠٣٢)، وقال الهيثمي (٧:٨٨): رجاله رجال الصحيح، غير خصيف، وهو ثقة، وفيه ضعف.

(٨٣٤) رواه الطبراني (١٢٠٢٨)، (١٢٠٢٩)، ورواه البزار. كشف الأستار (٢١٩٧)، (٢١٩٨)، ورواه أبو يعلى (٢٤٣٨)، وقال الهيثمي (٦:٣٢٨): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على أبي العاص زوجها بنكاحها الأول بعد سنتين، ولم يحدث صداقاً.

* ٢٢٠٦ ــ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثني داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع، وكان إسلامها قبل إسلامه بست سنين، على النكاح الأول، ولم يحدث شهادة ولا صداقاً.

* ٢٢٠٧ ــ حدثنا محمد بن سلمة عن ابن إسحاق، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: رد رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ابنته على زوجها أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول، ولم يحدث شيئاً (٨٣٥).

رواه أبو داود في الطلاق عن النفيلي، عن محمد بن سلمة ــ وعن محمد ابن عمرو الرازي زنيج، عن مسلمة بن الفضل ــ وعن الحسن بن علي، عن يزيد بن هارون ــ ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق، عنه به. ورواه الترمذي في النكاح عن هناد، عن يونس بن بكير، عن ابن إسحاق بمعناه ــ وقال: بعد ست سنين. وقال: ليس بإسناده بأس، ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث، ولعله جاء هذا من قبل داود بن حصين من قبل حفظه. وسمعت عبد بن حميد يقول: سمعت يزيد بن هارون يذكر عن ابن إسحاق هذا الحديث، وحديث الحجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن النبي صلى الله عليه وسلم رد ابنته على أبي العاص بن

---

(٨٣٥) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٣٢٩٠، ٢٣٦٦، ١٨٧٦)، وأسانيدها صحيحة.

الربيع بمهر جديد ونكاح جديد. فقال يزيد: حديث ابن عباس أجود إسناداً، والعمل على حديث عمرو بن شعيب. ابن ماجة فيه (النكاح) عن أبي بكر بن خلاد ويحيى بن حكيم، كلاهما عن يزيد بن هارون به (٨٣٦).

* * *

* ٢٢٠٨ ـ حدثنا محمد بن سلمة عن ابن إسحاق، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: في قوله عز وجل ﴿ فإن جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم، وإن تعرض عنهم، فلن يضروك شيئاً، وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط، إن الله يحب المقسطين ﴾ قال: كان بنو النضير إذا قتلوا قتيلاً من بني قريظة أدوا إليهم نصف الدية، وإذا قتل بنو قريظة من بني النضير قتيلاً أدوا إليهم الدية كاملة. فسوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم الدية [كاملة] (٨٣٧).

رواه أبو داود في القضايا عن النفيلي، عن محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عنه به. والنسائي في القود (والديات) عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم، عن عمه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن ابن إسحاق نحوه (٨٣٨).

* * *

(٨٣٦) رواه أبو داود في الطلاق ـ باب «إلى متى تُرَدُّ عليه إمرأته» ـ ورواه الترمذي في النكاح ـ باب «ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما» ـ وابن ماجة في النكاح ـ باب «الزوجين يُسلم أحدهما قبل الآخر» ـ ورواه الطبراني (١١٥٧٥).

(٨٣٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٤٣٤)، وإسناده صحيح.

(٨٣٨) رواه أبو داود في القضايا ـ باب «الحكم بين أهل الذِّمة» ـ والنسائي في القود والديات (١٩:٨) باب «تأويل قول الله عز وجل: وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط، وذكر الإختلاف على عكرمة في ذلك» ـ ورواه الطبراني (١١٥٧٣).

* ٢٢٠٩ ــ حدثنا أبو القاسم قال: أخبرني ابن أبي حبيبة عن داود ابن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا من الحمى والأوجاع: بسم الله الكبير، أعوذ بالله العظيم، من شر عرق نعار، ومن شر حر النار(٨٣٩).

رواه الترمذي في الطب عن ابن بشار، عن أبي عامر، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عنه به. وقال: غريب، لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم، وهو يضعف. ابن ماجة فيه (الطب) عن بندار بن بشار به. وعن دحيم، عن ابن أبي فديك، عن إبراهيم نحوه(٨٤٠).

* * *

* ٢٢١٠ ــ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن ابن إسحاق، حدثني داود بن الحصين مولى عمرو بن عثمان، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: ما كانت صلاة الخوف إلا كصلاة أحراسكم هؤلاء اليوم خلف أيمتكم، إلا أنها كانت عقباً، قامت طائفة وهم جمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسجدت معه طائفة، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وسجد الذين كانوا قياماً لأنفسهم، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقاموا معه جميعاً، ثم ركع وركعوا معه جميعاً، ثم سجد، فسجد

(٨٣٩) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٧٢٩)، وإسناده ضعيف، وانظر الحاشية التالية.

(٨٤٠) رواه الترمذي في الطب ــ باب «دعاء الحمّى والأوجاع كلها» ــ وابن ماجة فيه ــ باب «ما يعوّذ به من الحمى» ــ والطبراني (١١٥٦٣)، وأورده العقيلي في الضعفاء الكبير (١: ٤٤) في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وقال: لا يتابع على شيء من أحاديثه، وغير ذلك فقد أنكر البخاري حديثه (١: ١: ٢٧١)، وكذا أبو حاتم الرازي (١: ١: ٨٣)، وجرحه ابن حبان أيضاً (١: ١٠٩)، وقال: كان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل.

معه الذين كانوا قياماً أول مرة، وقام الآخرون الذين كانوا سجدوا معه أول مرة، فلما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين سجدوا معه في آخر صلاتهم سجد الذين كانوا قياماً لأنفسهم، ثم جلسوا، فجمعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسلام (٨٤١).

رواه النسائي في الصلاة عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم، عن عمه، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عنه به (٨٤٢).

* ٢٢١١ ــ حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد قال: أخبرني ابن أبي حبيبة عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقتلوا الفاعل والمفعول به، في عمل قوم لوط، والبهيمة، والواقع على البهيمة، ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه (٨٤٣).

رواه ابن ماجة في الحدود عن عبد الرحمن بن إبراهيم، عن ابن أبي فديك، عن إبراهيم بن إسماعيل، عنه به (٨٤٤).

* * *

* ٢٢١٢ ــ حدثنا عبد الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد]: وسمعته أنا منه، حدثنا أبو خالد الأحمر عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مر أبو جهل فقال: ألم أنهك؟ فانتهره النبي صلى الله عليه

(٨٤١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٨٢)، وإسناده صحيح.

(٨٤٢) رواه النسائي في الصلاة ــ باب «كتاب صلاة الخوف».

(٨٤٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٢٧)، وفي إسناده ابن أبي حبيبة، وانظره في الحاشية (٨٤٠) التي تقدمت منذ قليل.

(٨٤٤) رواه ابن ماجة في الحدود ــ باب «من أتى ذات محرم ومن أتى بهيمة»، والطبراني (١١٥٦٥)، (١١٥٦٨)، ورواه الحاكم في المستدرك (٤:٣٥٦)، وصححه، فتعقبه الذهبي بقوله: لا.

وسلم، فقال له أبو جهل: لم تنتهرني يا محمد؟ فوالله لقد علمت ما بها رجل أكثر نادياً مني!! قال: فقال جبريل عليه السلام: ﴿فليدع ناديه﴾ قال: فقال ابن عباس: والله لو دعا ناديه لأخذته زبانية العذاب.

* ٢٢١٣ ــ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا داود عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء أبو جهل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي، فنهاه، فتهدده النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: أتهددني؟! أما والله إني لأكثر أهل الوادي نادياً! فأنزل الله ﴿ أرأيت الذي ينهى عبداً إذا صلى، أرأيت إن كان على الهدى، أو أمر بالتقوى، أرأيت إن كذب وتولى﴾ قال ابن عباس: والذي نفسي بيده، لو دعا ناديه لأخذته الزبانية (٨٤٥).

رواه الترمذي، والنسائي جميعاً في التفسير (الترمذي اقرأ باسم ربك، النسائي في الكبرى) عن أبي سعيد الأشج، عن أبي خالد الأحمر، عنه به. قال المزي، وقال الترمذي: حسن غريب صحيح.

حديث النسائي ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم.

* ٢٢١٤ ــ حدثني يزيد قال: أخبرنا محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الأديان أحب إلى الله؟ قال: الحنيفية السمحة.

(تفرد به) (٨٤٦).

* * *

(٨٤٥) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٣٢١)، (٣٠٤٥)، وإسناداهما صحيحان، ورواية الترمذي للحديث «في تفسير سورة إقرأ باسم ربك الذي خلق».

(٨٤٦) تفرد به الإمام أحمد في المسند (٢١٠٧)، ورواه الطبراني (١١٥٧١، ١١٥٧٢)، والبزار. كشف الأستار (٧٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٦٠): رواه أحمد =

* ٢٢١٥ ـــ حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد قال: أخبرني ابن أبي حبيبة عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيوشه قال: اخرجوا بسم الله، تقاتلون في سبيل الله، من كفر بالله، لا تغدروا، ولا تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا الولدان، ولا أصحاب الصوامع.

(تفرد به)(٨٤٧).

* * *

* ٢٢١٦ ـــ حدثنا سعد بن إبراهيم، حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق، حدثني داود بن الحصين، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: طلق ركانة بن عبد يزيد أخو بني مطلب امرأته ثلاثاً في مجلس واحد، فحزن عليها حزناً شديداً، قال: فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف طلقها؟ قال: طلقتها ثلاثاً، قال: فقال: في مجلس واحد؟ قال: نعم، قال: فإنما تلك واحدة، فارجعها إن شئت، قال: فرجعها، فكان ابن عباس يرى أنما الطلاق عند كل طهر..

(تفرد به)(٨٤٨).

* * *

= والطبراني في الكبير والأوسط، والبزار، وفيه محمد بن إسحاق وهومدلس، ولم يصرح بالسّماع.

(٨٤٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٧٢٨)، والطبراني (١١٥٦٢)، والبزار. كشف الأستار (١٦٧٧)، وأبو يعلى (٢٥٤٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٣١٧): رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني، وفي رجال البزار إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وثقه أحمد، وضعفه الجمهور، وبقية رجال البزار رجال الصحيح.

(٨٤٨) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٣٨٧)، وإسناده صحيح.

حديثان آخران من رواية داود بن الحصين، عن عكرمة، عنه:

الأول:

قال الترمذي في الحدود:

* ٢٢١٧ ــ حدثنا محمد بن رافع، حدثنا ابن أبي فديك عن إبراهيم ابن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا قال الرجل للرجل يا يهودي فاضربوه عشرين، وإذا قال يا مخنَّث فاضربوه عشرين، ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه.

قال أبو عيسى: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإبراهيم بن إسماعيل يضعَّف في الحديث، والعمل على هذا عند أصحابنا، قالوا: من أتى ذات محرم وهو يعلم فعليه القتل، وقال أحمد: من تزوج أمّه قتل، وقال إسحاق: من وقع على ذات محرم قتل، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه، رواه البراء بن عازب وقرّة بن إياس المزني: أن رجلاً تزوج امرأة أبيه، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله.

ورواه ابن ماجة فيه (الحدود) عن عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم، عن ابن أبي فديك بإسناده ــ أتم منه: «إذا قال الرجل للرجل: يا مخنَّث!»... الحديث[(٨٤٩)].

* * *

الثاني:

قال الترمذي في الطهارة:

(٨٤٩) رواه الترمذي في الحدود (١٤٦٢) ــ باب «ما جاء فيمن يقول للآخر: يا مخنث»، صفحة (٤:٦٢)، ورواه ابن ماجة في الحدود ــ باب «حدّ القذف».

* ٢٢١٨ ــ حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا هشيم عن محمد بن خالد القرشي، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: «أنه سئل عن التيمم؟ فقال: إن الله قال في كتابه حين ذكر الوضوء: ﴿فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق﴾، وقال في التيمم: ﴿فامسحوا بوجوهكم وأيديكم﴾ وقال: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ فكانت السنَّة في القطع الكفين، إنما هو الوجه والكفان، يعني التيمم».

قال المزي: وقال (الترمذي) حسن صحيح (٨٥٠).

* * *

أحاديث أخر من رواية الطبراني بهذا الإسناد:

* ٢٢١٩ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، وعبد الله بن أحمد بن حنبل قالا: حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب صاحب المغازي، حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال إنما نزلت هذه الآية ﴿ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلاً﴾ من أجل أولئك يقول ولا تجهر بصلاتك فيتفرقوا عنك ولا تخافت بها فلا يسمعها من يحب أن يسمعها ممن يسترق ذلك دونهم، لعلهم يدعون إلى بعض ما يسمع فينتفع به (٨٥١).

* ٢٢٢٠ ــ حدثنا أحمد بن رشدين، حدثنا روح بن صلاح، حدثنا سعيد بن أبي أيوب عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس

(٨٥٠) رواه الترمذي في الطهارة حديث (١٤٥) ــ باب «ما جاء في التيمم»، صفحة (١:٢٧٢).

(٨٥١) رواه الطبراني (١١٥٧٤)، وقد تقدم من رواية البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يغل مؤمن»(٨٥٢).

* ٢٢٢١ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا أبو كريب، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً يصدق يقال له ابن الاتبية فصدق ثم رجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ما تعديت ولا تركت حقاً، ولقد أهدي إلي فقبلت الهدية، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال: «إني أبعث رجالاً على الصدقة فيأتي أحدهم فيقول والله ما تعديت ولا تركت لهم حقاً ولقد أهدي إلي فقبلت الهدية، ألا جلس ذلك في حفش فينتظر ما هذا الذي يهدى له؟ إياكم أن يأتي أحدكم على عنقه بعير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة لها يعار ثم رفع يديه حتى نظر إلى بياض إبطيه ثم قال: «اللهم هل بلغت»(٨٥٣).

* ٢٢٢٢ ــ حدثنا أحمد بن رشدين، حدثنا روح بن صلاح، حدثنا سعيد بن أبي أيوب عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة قائماً(٨٥٤).

* ٢٢٢٣ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق، حدثنا أبو كريب، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود ابن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: استأذنت رسول الله صلى

(٨٥٢) رواه الطبراني (١١٥٧٨)، وقال الهيثمي (٥:٣٣٩): فيه روح بن صلاح، وثقه ابن حبان والحاكم، وضعفه ابن عدي، وبقية رجاله ثقات.

(٨٥٣) رواه الطبراني (١١٥٨٥)، وهو في الصحيح من غير هذا الطريق.

(٨٥٤) رواه الطبراني (١١٥٧٩)، وإسناده ضعيف.

الله عليه وسلم قريش في العتيرة فقالوا: يا رسول الله نعتر في رجب، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اعتر كعتر الجاهلية ولكن من أحب منكم أن يذبح لله فيأكل ويتصدق فليفعل» وكان عترهم أنهم يذبحون ثم يعمدون إلى دماء ذبائحهم فيمسحون بها رؤوس نصبهم(٨٥٥).

* ٢٢٢٤ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق، حدثنا أبو كريب، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود ابن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أردف الفضل بن عباس فلم يزل يلبي حتى رمى الجمرة(٨٥٦).

* ٢٢٢٥ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق، حدثنا أبو كريب، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود ابن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل أيام منى صائحاً يصيح: «أن لا تصوموا هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب وبعال» والبعال وقاع النساء(٨٥٧).

* ٢٢٢٦ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا أبو كريب، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل السكوني، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المضامين والملاقيح وحبل الحبلة(٨٥٨).

---

(٨٥٥) رواه الطبراني (١١٥٨٦)، وقال الهيثمي (٤:٢٨): فيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة: وثقه ابن معين، وضعّفه الناس.

(٨٥٦) رواه الطبراني (٢/١١٥٨٥)، وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل، وهو ضعيف، وقد تقدّم من طرق أخرى صحيحة.

(٨٥٧) رواه الطبراني (١١٥٨٧)، وقال الهيثمي (٣:٢٠٣): إسناده حسن.

(٨٥٨) رواه الطبراني (١١٥٨١)، والبزار. كشف الأستار (١٢٦٨)، وقال الهيثمي =

* ٢٢٢٧ ــ حدثنا أحمد بن رشدين، حدثنا روح بن صلاح، حدثنا سعيد بن أبي أيوب عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش أقرن أعين فحل (٨٥٩).

* ٢٢٢٨ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا محمد بن سهم الانطاكي، حدثنا ابن أبي فديك عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا قال الرجل للرجل يا مخنث فاجلدوه عشرين، وإذا قال الرجل للرجل يا يهودي فاجلدوه عشرين» (٨٦٠).

* ٢٢٢٩ ــ حدثنا العباس بن الفضل الاسفاطي، حدثنا اسماعيل ابن أبي أويس حدثني أبي عن ثور بن زيد، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الرجل يخيل إليه في صلاته أنه أحدث ولم يحدث، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الشيطان يأتي أحدكم وهو في صلاته حتى يفتح مقعدته، فيخيل إليه أنه أحدث ولم يحدث، فإذا وجد أحدكم ذلك فلا ينصرفن حتى يسمع صوت ذلك بأذنه أو يجد ريح ذلك بأنفه» (٨٦١).

= (٤: ١٠٤): رواه البزار، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وثقه أحمد، وضعفه جمهور الأئمة.

(٨٥٩) رواه الطبراني (١١٥٧٧)، وإسناده ضعيف.

(٨٦٠) رواه الطبراني (١١٥٨٠) وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو ضعيف.

(٨٦١) رواه الطبراني (١١٥٥٦)، وقال الهيثمي (١: ٢٤٢): رواه الطبراني في الكبير، والبزار بنحوه، ورجاله رجال الصحيح.

* ٢٢٣٠ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا إسحاق بن محمد الفروي، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بغنم إلى سعد بن أبي وقاص يقسمها بين أصحابه وكانوا يتمتعون فبقي تيس فضحى به سعد بن أبي وقاص في تمتعه (٨٦٢).

* ٢٢٣١ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا أبو كريب، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال رخص للمحرم في الحية والعقرب والفأر والحدأة والكلب العقور (٨٦٣).

* ٢٢٣٢ ــ حدثنا أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي، حدثنا إسحاق ابن محمد الفروي، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن المحلل قال: «لا نكاح إلا نكاح رغبة لا نكاح دلسة ولا مستهزىء بكتاب الله لم يذق العسيلة» (٨٦٤).

* ٢٢٣٣ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا أبو كريب، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في العيدين قبل الخطبة (٨٦٥).

---

(٨٦٢) رواه الطبراني (١١٥٦١)، وقال الهيثمي (٤: ٢٠): رجاله رجال الصحيح.

(٨٦٣) رواه الطبراني (١١٥٨٢)، وقد تقدم من طريق آخر.

(٨٦٤) رواه الطبراني (١١٥٦٧)، وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو ضعيف.

(٨٦٥) رواه الطبراني (١١٥٨٣)، وإسناده ضعيف كسابقه إلاّ أنه تقدم في الصحيح والسنن من غير هذا الطريق، وانظر فهرس الأطراف.

* ٢٢٣٤ ـ حدثنا أحمد بن حماد بن زغبة، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا ولغ الكلب في أناء غسل سبع مرات» (٨٦٦).

* ٢٢٣٥ ـ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي وموسى بن هارون قالا: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثنا عبد العزيز بن أبي ثابت، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ما احتلم نبي قط، إنما الاحتلام من الشيطان (٨٦٧).

* ٢٢٣٦ ـ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا أبو كريب، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أقبل علي من اليمن فلقي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجحفة فقال: «بم أحرمت يا علي؟» قال بمثل الذي أحرمت به يا رسول الله فأشركه في بدنه (٨٦٨).

* ٢٢٣٧ ـ حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا أبو مسلم المستملي عبد

---

(٨٦٦) رواه الطبراني (١١٥٦٦)، ورواه البزار. كشف الأستار (٢٧٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٢٨٧): رواه البزار بنحوه، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وثقه أحمد، واختلف في الإحتجاج به.

(٨٦٧) رواه الطبراني (١١٥٦٤)، وقال الهيثمي (١:٢٦٧): فيه عبد العزيز بن أبي ثابت، وهو مجمع على ضعفه.

(٨٦٨) رواه الطبراني (١١٥٨٤)، وقال الهيثمي (٣:٨٦): فيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو ضعيف.

الرحمن بن يونس، حدثنا معن بن عيسى، حدثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «عرفة كلها موقف وارفعوا عن الصفاح»(٨٦٩).

* ٢٢٣٨ ــ حدثنا أحمد بن رشدين المصري، حدثنا روح بن صلاح، حدثنا سعيد بن أبي أيوب عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لا ضرر ولا ضرار(٨٧٠).

* * *

أحاديث أخر:

قال البزار:

* ٢٢٣٩ ــ حدثنا عمر بن شبّة أبو زيد، حدثنا عبد الله بن محمد، حدثني يعقوب بن محمد بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني، عن أيوب ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن عباد بن تميم بن غزية المازني وسليمان بن داود بن الحصين، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أصابت قُريشاً أزمة شديدة حتى أكلوا الرِّمَّة، ولم يكن من قريش أحد أيسر من رسول الله صلى الله عليه وسلم، والعباس بن عبد المطلب. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس: يا عم! إن أخاك أبا طالب قد علمت كثرة عياله، وقد أصاب قريشاً ما ترى، فاذهب بنا إليه حتى نحمل عنه بعض عياله، فانطلقا إليه، فقالا: يا أبا طالب! إن حال قومك ما قد ترى، ونحن نعلم أنك رجل منهم، وقد جئنا لنحمل

(٨٦٩) رواه الطبراني (١١٥٧٠)، وإسناده حسن.

(٨٧٠) رواه الطبراني (١١٥٧٦)، وفيه روح بن الصّلاح، ضعيف، وابن رشدين: كذبوه.

عنك بعض عيالك، فقال أبو طالب: دعا لي عقيلاً وافعلا ما أحببتما، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً، وأخذ العباس جعفراً، فلم يزالا معهما حتى استغنيا. قال سليمان بن داود: لم يزل جعفر مع العباس حتى خرج إلى أرض الحبشة مهاجراً (٨٧١).

* * *

* ٢٢٤٠ ــ حدثنا عبد الله بن شبيب، حدثنا إسحاق بن محمد، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة، فقدم دِحْية بن خليفة يبيع سِلعةً له، فما بقي في المسجد أحد إلا خرج، إلا نفر والنبي صلى الله عليه وسلم قائم، قال: فأنزل الله: (وإذا رَأوا تجارة أو لهواً انفضُّوا إليها وتركوكَ قائماً) الآية (٨٧٢).

* ٢٢٤١ ــ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا داود، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوَّج قُتيلة أخت الأشعث بن قيس، فمات قبل أن يخيِّرها، فبرأها الله منه (٨٧٣).

* ٢٢٤٢ ــ حدثنا محمد بن عمر بن واقد، حدثنا ابراهيم بن

---

(٨٧١) رواه البزار. كشف الأستار (١٨٧٨)، وقال الهيثمي (٨:١٥٣): رواه البزار، وفيه من لم أعرفهم.

(٨٧٢) رواه البزار. كشف الأستار (٢٢٧٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧:١٢٣): رواه البزار، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري، وضعفه غيرهما، وبقية رجاله ثقات.

(٨٧٣) رواه البزار. كشف الأستار (٢٤٤٤)، وقال: لا نعلم أحداً يروي هذا إلاَّ ابن عباس، وقال ابن حجر: رواه أبو نعيم، وهو موصول قويُّ الإسناد.

اسماعيل عن داؤد بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الصبر عند أول صدمةٍ (٨٧٤).

* ٢٢٤٣ ــ حدثنا عبد الله بن سعيد، حدثنا حفص بن غياث، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أتت الصبا الشمال ليلة الأحزاب، فقالت: مُرّي حتى ننصر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت الشمال: إن الحُرّة لا تسري بالليل، وكانت الريح التي نصر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبا (٨٧٥).

* ٢٢٤٤ ــ حدثنا الحسن بن علي الوسطي، حدثنا يحيى بن راشد، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قدم كعبُ بن الأشرف مكّة، فقالت له قريش: أنت سيدهم، ألا ترى إلى هذا المُنصَبر المُنبَتَر من قومه، يزعم أنه خير منّا ونحن أهل الحجيج، وأهل السِّقاية، وأهل السِّدانة، قال: أنتم خيرٌ منه، قال: فنزلت: ﴿ إنَّ شانِئَكَ هو الأَبتَر ﴾ (٨٧٦).

* ٢٢٤٥ ــ حدثنا محمد بن معمر، حدثنا الحسين بن الحسن، حدثنا هشيم، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم غنائم حنين وجبريل إلى جنبه، فجاءه ملك فقال:

(٨٧٤) رواه البزار كشف الأستار (٧٩٢)، وقال الهيثمي (٣:٣): رواه البزار، وفيه الواقدي، وفي الواقدي كلام كثير وقد وثق.

(٨٧٥) رواه البزار. كشف الأستار (١٨١١)، وقال الهيثمي (٦:١٣٩): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٨٧٦) رواه البزار. كشف الأستار (٢٢٩٣)، وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٧:٥) رواية مقاربة لهذا، وقال في آخره: رواه الطبراني، وفيه يونس بن سليمان الجمّال، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

إن ربك يأمرك بكذا وكذا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل تعرفه؟ فقال: هو ملك، وما كل ملائكة ربك أعرف[٨٧٧].

* ٢٢٤٦ ــ حدثنا سعيد بن يحيى، حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد، حدثني إبراهيم بن إسماعيل، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً طلق امرأته، فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: لا نفقة ولا سكنى[٨٧٨].

* ٢٢٤٧ ــ حدثنا عبد الله بن شبيب، حدثنا إسحاق بن محمد، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين زيد بن حارثة وحمزة[٨٧٩].

* * *

قال أبو يعلى:

* ٢٢٤٨ ــ حدثنا عقبة بن مكرم، حدثنا يونس بن بكير، حدثنا محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: طلق ركانة بنت عبد يزيد ــ أخو بني عبد المطلب في مجلس ثلاثاً، فحزن عليها حزناً شديداً. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كم طلقتها يا ركانة؟» فقال: ثلاثاً في مجلس واحد، فقال رسول الله صلى

---

(٨٧٧) رواه البزار. كشف الأستار (١٨٣٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:١٨٩): رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وفيه الحسين بن الحسن الأشقر، وهو منكر الحديث، ورمي بالكذب، ووثقه ابن حبان.

(٨٧٨) رواه البزار. كشف الأستار (١٥٠٨)، وقال الهيثمي (٤:٣٢٦): رواه البزار، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو متروك.

(٨٧٩) رواه البزار. كشف الأستار (١٩١٦)، وقال الهيثمي (٨:١٧١): رواه البزار، وفيه إسحاق الفروي، وهو متروك.

الله عليه وسلم: «فإنها واحدة» (٨٨٠).

* ٢٢٤٩ ــ حدثنا أبو بكر، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إبراهيم ابن إسماعيل، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «للجار أن يضع خشبة على جدار جاره وإن كره، والطريق الميتاء سبع أذرع، ولا ضرر ولا ضرار» (٨٨١).

* * *

داود بن أبي عوف أبو الجحاف التميمي الكوفيُّ، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٢٥٠ ــ حديث: إنما الماء من الماء في الاحتلام.

رواه الترمذي في الطهارة عن علي بن حجر، عن شريك، عن أبي الجحاف به ــ موقوف.

قال المزي: سمعت الجارود يقول: سمعت وكيعاً يقول: لم نجد هذا الحديث إلا عند شريك.

قال الترمذي: أبو الجحاف اسمه داود بن أبي عوف، ويُروى عن سفيان الثوري: حدثنا أبو الجحاف ــ وكان مرضياً (٨٨٢).

* * *

(٨٨٠) رواه أبو يعلى (٢٥٠٠)، وإسناده صحيح. وقد تقدم بالحاشية (٨٤٨)، وقد أعدنا إثباته هنا لهذه الزيادة وكان من الأولى أن نشير إلى هذه الزيادة في الحاشية (٨٤٨).

(٨٨١) رواه أبو يعلى (٢٥٢٠)، وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو ضعيف.

(٨٨٢) رواه الترمذي في الطهارة ــ باب «ما جاء أن الماء من الماء».

داود بن أبي هند البصريُّ، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٢٥١ ـ حدثنا علي بن عاصم عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رجلاً من الأنصار ارتدَّ عن الإسلام ولحق بالمشركين، فأنزل الله تعالى: ﴿كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم﴾ إلى آخر الآية، فبعث بها قومه، فرجع تائباً، فقبل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك منه وخلَّى عنه(٨٨٣).

رواه النسائي في المحاربة وفي التفسير (في الكبرى) عن محمد بن عبد الله بن بزيع، عن يزيد بن زريع، عنه به(٨٨٤).

* * *

* ٢٢٥٢ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يحيى بن زكريا عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قالت قريش لليهود: أعطونا شيئاً نسأل عنه هذا الرجل، فقالوا: سلوه عن الروح، فسألوه؟ فنزلت ﴿ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي، وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً﴾ قالوا: أوتينا علماً كثيراً، أوتينا التوراة، ومن أوتي التوراة فقد أوتي خيراً كثيراً، قال: فأنزل الله عز وجل ﴿قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي لنفد البحر﴾(٨٨٥).

رواه الترمذي والنسائي جميعاً في التفسير، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب(٨٨٦).

---

(٨٨٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٢١٨)، وإسناده صحيح.

(٨٨٤) رواه النسائي في المحاربة ـ باب «توبة المرتدّ».

(٨٨٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٣٠٩)، وإسناده صحيح.

(٨٨٦) رواه الترمذي في تفسير «إقرأ باسم ربك الذي خلق» حديث (٣١٤٠) صفحة (٥:٣٠٤)، ورواية النسائي في التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١٣٢)، ورواه أبو يعلى (٢٥٠١).

وقال المزي: حديث النسائي ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

* ٢٢٥٣ ــ حدثنا علي بن عاصم قال: قال داود حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال: كان ناس من الأسرى يوم بدر لم يكن لهم فِداء، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة، قال: فجاء يوماً غلام يبكي إلى أبيه، فقال: ما شأنك؟ قال: ضربني معلمي، قال: الخبيث! يطلب بذحل بدر! والله لا تأتيه أبداً.

تفرَّد به (٨٨٧).

* * *

أحاديث أخر من رواية داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس:

الأول:

قال أبو داود في الجهاد:

* ٢٢٥٤ ــ حدثنا وهب بن بقية، قال: أخبرنا خالد، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر «من فعل كذا وكذا فله من النَّفل كذا وكذا» قال: فتقدم الفتيان ولزم المشيخة الرايات فلم يبرحوها، فلما فتح الله عليهم قال المشيخة: كنا رِدْءاً لكم، لو انهزمتم لَفِئتُم إلينا، فلا تذهبوا بالمغنم ونبقى، فأبى الفتيان وقالوا: جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا، فأنزل الله ﴿ يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله ﴾ إلى قوله ﴿ كما أخرجك ربك من

(٨٨٧) تفرد به الإمام أحمد (٢٢١٦)، وإسناده صحيح.

بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون﴾ يقول: فكان ذلك خيراً لهم، فكذلك أيضاً فأطيعوني فإني أعلم بعاقبة هذا منكم.

ورواه النسائي في التفسير (في الكبرى) عن الهيثم بن أيوب الطالقاني، عن المعتمر بن سليمان ـ أربعتهم عنه به[٨٨٨].

* * *

الثاني:

* ٢٢٥٥ ـ حديث: الإضرار في الوصية من الكبائر، ثم تلا: ﴿تلك حدود الله﴾... الحديث.

رواه النسائي في التفسير (في الكبرى) عن علي بن حجر، عن علي بن مسهر، عنه به ـ موقوف. رواه عمر بن المغيرة، عن داود ـ مرفوعاً.

* * *

الثالث:

* ٢٢٥٦ ـ حديث: نزل القرآن في رمضان ليلة القدر، فكان في السماء الدنيا... الحديث ـ موقوف.

رواه النسائي في فضائل القرآن (الكبرى) عن قتيبة، عن ابن أبي عدي ـ وعن إسماعيل بن مسعود الجحدري، عن يزيد بن زريع ـ قال المزي: وفي التفسير (في الكبرى) عن أحمد بن سليمان، عن يزيد بن هارون ـ ثلاثتهم عنه به.

قال المزي: حديث أحمد بن سليمان ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

(٨٨٨) رواه أبو داود في الجهاد (٢٧٣٧) باب «النفل» صفحة (٣:٧٧).

الرابع:

* ٢٢٥٧ ــ حديث: لما قدم كعب بن الأشرف مكة قالت له قريش: أنت عير أهل المدينة وسيِّدهم، قال: نعم. قالوا: ألا ترى إلى هذا الصُّنيبير من قومه يزعم أنه خير منا؟... الحديث.

قال المزي: رواه النسائي في التفسير (في الكبرى) عن عمرو بن عليّ، عن ابن أبي عدي، عنه به.

قال المزي: ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

قال البزار:

* ٢٢٥٨ ــ حدثنا الحسن بن علي الواسطي، حدثنا محمد بن راشد، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مشى لم يلتفت، يعرف في مشيته أنه غير كسلٍ ولا وهن(٨٨٩).

* * *

زائدة عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال البزار:

* ٢٢٥٩ ــ حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا أبو أسامة، عن زائدة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(٨٨٩) رواه البزار. كشف الأستار (٢٣٩١)، وقال الهيثمي (٢٨١:٨): رواه أحمد والبزار... ورجال أحمد، رجال الصحيح إلاَّ أن التابعيّ غير مسمّى، وقد سماه البزار، وهو عكرمة، وهو من رجال الصحيح أيضاً.

يتمثّل من الأشعار (ويأتيك بالأخبار من لم تزوّد) (٨٩٠).

* * *

الزبير بن الخريت البصري، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال البخاري في التفسير:

* ٢٢٦٠ ــ حدثنا يحيى بن عبد الله السُّلمي، أخبرنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا جرير بن حازم قال: أخبرني الزبير بن الخريت عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لما نزلت ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين﴾ شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم أن لا يفرّ واحد من عشرة، فجاء التخفيف فقال: ﴿الآن خفَّف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً، فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين﴾ قال: فلما خفَّف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفِّف عنهم».

ورواه أبو داود في الجهاد عن أبي توبة الربيع بن نافع، كلاهما عن عبد الله بن المبارك، عن جرير بن حازم، عنه به (٨٩١).

* * *

* ٢٢٦١ ــ حديث: (ولا يعصينك في معروف) قال: إنما هو شرط شرطه الله للنساء.

رواه البخاري في التفسير عن عبد الله بن محمد، عن وهب بن جرير، عن أبيه، عنه به (٨٩٢).

---

(٨٩٠) رواه البزار. كشف الأستار (٢١٠٦)، وقال الهيثمي (٨:١٢٨): رواه البزار، والطبراني في أثناء حديث، ورجالهما رجال الصحيح.

(٨٩١) رواه البخاري في تفسير سورة الأنفال (٤٦٥٣) باب «الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً» ــ ورواه أبو داود في الجهاد ــ باب «في التولّي يوم الزحف».

(٨٩٢) رواهالبخاري في تفسير سورة الممتحنة ــ باب «إذا جاءك المؤمنات يبايعنك».

قال البخاري في الدعوات:

* ٢٢٦٢ ــ حدثنا يحيى بن محمد بن السكن، حدثنا حبان بن هلال أبو حبيب، حدثنا هارون المقري، حدثنا الزبير بن الخريت، عن عكرمة، «عن ابن عباس قال: حدث الناس كل جمعة مرة، فإن أبيت فمرتين، فإن أكثرت فثلاث مرات، ولا تمل الناس هذا القرآن، ولا ألفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم، ولكن أنصت، فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه، فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه، فإني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب»(٨٩٣).

* * *

* ٢٢٦٣ ــ حديث: إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن طعام المتباريين (أن يؤكل).

رواه أبو داود في الأطعمة عن هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، عن أبيه، عن جرير بن حازم، عنه به. وقال: أكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه «ابن عباس»، وهارون النحوي ذكر فيه «ابن عباس»(٨٩٤).

قال أبو القاسم: رواه عبد الملك بن بديل، عن رشدين بن سعد، عن عروة بن رويم، عن عكرمة، عن ابن عباس.

* * *

(٨٩٣) رواه البخاري في الدعوات (٦٣٣٧) ــ باب «ما يكره من السجع في الدعاء». فتح الباري (١١:١٣٨)، ورواه الطبراني (١١٩٤٣).

(٨٩٤) رواه أبو داود في الأطعمة (٣٧٣٦) ــ باب «في طعام المُتَبارِيَيْن»، والطبراني (١١٩٤٢).

زياد بن سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٢٦٤ ــ حدثنا محمد بن علي بن العباس النسائي البغدادي، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا يوسف بن خالد السمتي، حدثنا زياد بن سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس أن عمرو بن العاص رضي الله عنه صلى بالناس وهو جنب فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروا ذلك له فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك فقال: يا رسول الله خشيت أن يقتلني البرد وقد قال الله عز وجل: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً﴾ فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم (٨٩٥).

قال الطبراني:

* ٢٢٦٥ ــ حدثنا محمد بن علي بن العباس النسائي، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا يوسف بن خالد، حدثنا زياد بن سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان الرجل إذا قال للرجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: يا يهودي جلده النبي صلى الله عليه وسلم عشرين سوطاً (٨٩٦).

* * *

زيد الحجام أبو أسامة الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٢٦٦ ــ حديث «لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق

---

(٨٩٥) رواه الطبراني (١١٥٩٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٢٦٤): فيه يوسف بن خالد السمتي، وهو كذّاب.

(٨٩٦) رواه الطبراني (١١٥٩٤)، وإسناده كسابقه.

وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن».

رواه النسائي في الرجم (الكبرى) عن قتيبة، عن الجنيد أبي عبد الله الحجام، عنه به. تابعه فضيل بن غزوان [البخاري (المحاربين)، النسائي (الرجم، الكبرى)]، عن عكرمة، عن ابن عباس (٨٩٧).

* * *

(حديث آخر):

قال الطبراني:

* ٢٢٦٧ ـ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو نعيم، حدثنا زيد أبو أسامة، حدثني عكرمة عن ابن عباس قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمذكرات من النساء والواشمة والموتشمة والواصلة والموصولة (٨٩٨).

* * *

زيد بن صبيح، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٢٦٨ ـ حدثنا محمد بن الفضل السقطي، حدثنا أبو بلال الأشعري، حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي، عن أبان بن أبي عياش، عن زيد بن صبيح، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله

---

(٨٩٧) رواه النسائي في الرجم من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١٣٥)، ورواه الطبراني (١١٦٧٦)، والبزار. كشف الأستار (١١٥)، وقد تقدم في الصحيح، وغيره.

(٨٩٨) رواه الطبراني (١١٦٧٨)، وإسناده صحيح.

صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من توضأ بعد الغسل» (٨٩٩).

* * *

سعيد بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٢٦٩ ــ حدثنا يحيى بن منصور أو سعد الهروي، حدثنا سويد ابن نصر، حدثنا ابن المبارك عن سعيد بن بشر أنه سمع عكرمة يحدث عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل اليمن يلملم (٩٠٠).

* * *

سعيد بن عبيد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٢٧٠ ــ حدثنا عبدان بن أحمد وزكريا بن يحيى الساجي قالا: حدثنا الوليد بن عمرو بن سكين، حدثنا سعيد بن سفيان الجحدري، حدثنا سعيد بن عبيد الله بن حية، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه أن رهطاً أتوا النبي صلى الله عليه وسلم جاؤوا معهم بامرأة فقالوا: يا محمد ما أنزل عليك في الزنا؟ قال: «اذهبوا فائتوني برجلين من علماء بني إسرائيل» فأتوه برجلين أحدهما شاب فصيح والآخر شاب قد سقط حاجبه على عينه يرفعهما بعصاب، فقال: «أنشدكما الله لما أخبرتمونا بما أنزل الله على موسى في الزاني» فألا نشدتنا بعظيم وأنا نخبرك، أن الله أنزل على

---

(٨٩٩) رواه الطبراني (١٢٠١٩)، وفي إسناده أبان بن أبي عياش، وهو متروك، وأبو بلال الأشعري: ضعيف.

(٩٠٠) رواه الطبراني (١٢٠٠٦)، وإسناده صحيح، وقد تقدم من طرق أخرى صحيحة.

موسى في الزاني الرجم، وأنا كنا قوماً شببة وكانت نساؤنا حسنة وجوهها، وأن ذلك كثر فينا فلم نقم له، فصرنا نجلد والتعبير فقال: «اذهبوا بصاحبتكم فإذا وضعت ما في بطنها فارجموها» (٩٠١).

* * *

سعيد بن المرزبان أبو سعد البقال، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٢٧١ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم ودى العامريين بدية المسلمين، وكان لهما عهد من النبي صلى الله عليه وسلم.

رواه الترمذي في الديات عن أبي كريب، عن يحيى بن آدم، عن أبي بكر بن عياش، عن أبي سعد به. وقال: لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وأبو سعد البقال هو سعيد بن المرزبان (٩٠٢).

* * *

أحاديث أخر:

قال الطبراني:

* ٢٢٧٢ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبيد بن يعيش، حدثنا مصعب بن سلام، عن أبي سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تناصحوا في العلم، فإن خيانة أحدكم في علمه أشد من خيانته في ماله، وأن الله عز وجل سائلكم يوم القيامة» (٩٠٣).

---

(٩٠١) رواه الطبراني (١١٨٧٥)، وقال الهيثمي (٦: ٢٧١): رجاله ثقات.

(٩٠٢) رواه الترمذي في الدّيات ــ باب «دِّية المعاهدين».

(٩٠٣) رواه الطبراني (١١٧٠١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ١٤١): فيه أبو سعد البقال، قال أبو زرعة: ليّن الحديث مدلّس، قيل: هو صدوق؟ قال: نعم، كان لا =

وقال:

* ٢٢٧٣ ــ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا إبراهيم بن الحسن الثعلبي، حدثنا يحيى بن يعلى الأسلمي، عن أبي سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قيل: يا رسول الله أتهلك القرية فيهم الصالحون؟ قال: «نعم» فقيل: لم يا رسول الله؟ قال: «بشهادتهم وسكوتهم عن معاصي الله»(٩٠٤).

وقال:

* ٢٢٧٤ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا صالح بن حاتم بن وردان، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، حدثنا أبو سعد البقال، عن عكرمة، عن ابن عباس ﴿ولقد أتيناك سبعاً من المثاني﴾ قال: هي أم الكتاب(٩٠٥).

* * *

قال البزار:

* ٢٢٧٥ ــ حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو معاوية عن سعيد بن المرزبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه جارية له سوداء فقال: إن عليّ رقبة ــ أحسبه قال ــ: مؤمنة فهل يجزىء عني هذه، فقال لها: أين الله؟ قالت بيدها إلى السماء،

= يكذب وقال أبو هشام الرفاعي: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا أبو سعد البقال، وكان ثقة، وضعفه شعبة لتدليسه، والبخاري ويحيى بن معين، وبقية رجاله موثقون.

(٩٠٤) رواه الطبراني (١١٧٠٢)، والبزار. كشف الأستار (٣٣٠٠)، وقال الهيثمي (٢٦٨:٧): فيه يحيى بن يعلى الأسلمي، وهو ضعيف.

(٩٠٥) رواه الطبراني (١١٧٠٠)، وقال الهيثمي (٣١١:٦): فيه أبو سعد البقال، وهو مدلّس.

قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعتقها فإنها مؤمنة(٩٠٦).

وقال:

* ٢٢٧٦ ــ حدثنا أبو كريب، حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، حدثنا أبو سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه سئل عن الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فقال: كنا نقول: هي قراءة الأعراب(٩٠٧).

وقال:

* ٢٢٧٧ ــ حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، حدثنا عبد الله بن الزبير، حدثنا سفيان عن أبي سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: من شك أن المحشر بالشام، فليقرأ آخر سورة الحشر، هو الذي أخرج الذين كفروا من ديارهم لأول الحشر، قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فهي أرض المحشر، يعني الشام(٩٠٨).

* * *

سفيان بن زياد العصفري الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٢٧٨ ــ حديث: ﴿ لرادك إلى معاد ﴾ قال: إلى مكة.

---

(٩٠٦) رواه البزار. كشف الأستار (٣٧)، وقال الهيثمي (٤:٢٤٤): رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار بإسنادين متن أحدهما مثل هذا، والآخر: فقال لها: أين الله؟ فأشارت بيدها إلى السماء... وفيه سعيد بن المرزبان، وهو ضعيف يدلس، وعنعنه، وفيه محمد بن أبي ليلى، وهو سيء الحفظ، وقد وثق.

(٩٠٧) رواه البزار. كشف الأستار (٥٢٥)، وقال الهيثمي (٢:١٠٨): رواه البزار، وفيه أبو سعد البقال، وهو ثقة مدلس، وقد عنعنه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٩٠٨) رواه البزار. كشف الأستار (٣٤٢٦)، وقال الهيثمي (١٠:٣٤٣): رواه البزار، وفيه أبو سعد البقال، والغالب فيه الضعف.

رواه البخاري في التفسير عن محمد بن مقاتل، قال المزي: رواه النسائي فيه (التفسير، في الكبرى) عن أبي داود الحراني، كلاهما عن يعلى ابن عبيد، عنه به[٩٠٩].

قال المزي: حديث النسائي ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

سفيان عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال البزار:

* ٢٢٧٩ ـ حدثنا نصر بن علي، حدثني أبي، عن سفيان، عن عكرمة، عن ابن عباس: (وأنتم سامدون) قال: الغناء[٩١٠].

* * *

سلم بن بشير، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٢٨٠ ـ حدثنا حسن، حدثنا دويد عن سلم بن بشير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: التقى مؤمنان على باب الجنة، مؤمن غني، ومؤمن فقير، كانا في الدنيا، فأدخل الفقير الجنة، وحبس الغني ما شاء الله أن يحبس، ثم أدخل الجنة، فلقيه الفقير، فيقول: أي أخي، ماذا حبسك؟ والله لقد احتبست حتى خفت عليك، فيقول: أي أخي، إني حبست بعدك محبساً فظيعاً كريهاً، وما وصلت إليك حتى سال مني من العرق ما لو ورده ألف بعير كلها آكلة حمض لصدرت عنه رواء.

---

(٩٠٩) رواه البخاري في تفسير سورة القصص ـ باب «إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد».

(٩١٠) رواه البزار. كشف الأستار (٢٢٦٤)، وقال الهيثمي (١١٦:٧): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(تفرد به)[٩١١].

* * *

سلمة بن كهيل، عنه عنه:

قال البزار:

* ٢٢٨١ ــ حدثنا أحمد بن حازم بن موسى الكوفي، حدثنا عاصم بن عامر البجلي، حدثنا يحيى بن سلمة، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لأقتلن اليوم رجلاً من قريش صبراً، قال: فنادى عقبة بن أبي معيط بأعلى صوته: يا معشر قريش ما لي أقتل من بينكم صبراً؟ قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بكفرك بالله، وافترائك على رسول الله صلى الله عليه وسلم[٩١٢].

* * *

سلمة بن وهرام اليماني، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٢٨٢ ــ حدثنا وكيع، حدثنا زمعة بن صالح عن سلمة بن

---

(٩١١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٧١)، وإسناده صحيح.

□ سلم بن بشير البصري، عن عكرمة، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (١٥٧:٢:٢)، ولم يذكر فيه جرحاً، وذكره ابن حبان في ثقات أتباع التابعين (٤٢٠:٦)، وقال: من أهل البصرة، يروى عن عكرمة، وعبد العزيز بن صهيب. وانظر ترتيب ثقات ابن حبان من تحقيقنا الترجمة (٥٠٧٤).

□ دُوَيْد غير منسوب: هو إما دويد البصري، وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في التاريخ الكبير (٢٣٠:١:٢).

□ دويد بن نافع الأموي: ذكره العجلي في الثقات (٤٠٣)، وله ترجمة في التهذيب (٢١٤:٣).

(٩١٢) رواه البزار. كشف الأستار (١٧٨١)، وقال الهيثمي (٨٩:٦): رواه البزار، وفيه يحيى بن سلمة بن كهيل، وهو ضعيف، ووثقه ابن حبان.

وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادي عسفان حين حج قال: يا أبا بكر، أي واد هذا؟ قال: وادي عسفان، قال: لقد مر به هود وصالح على بكرات حمر خطمها الليف، أزرهم العباء، وأرديتهم النمار، يلبون يحجون البيت العتيق.

تفرّد به(٩١٣).

* ٢٢٨٣ ــ حدثنا الفضل بن دكين، دثنا زمعة عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على بساط.

تفرّد به(٩١٤).

* * *

أحاديث أخر من رواية سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس:

الأول:

قال الترمذي في المناقب:

* ٢٢٨٤ ــ حدثنا علي بن نصر بن علي، حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد، حدثنا زمعة بن أبي صالح عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جلس ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٩١٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٦٧)، وإسناده ضعيف لضعف زمعة بن صالح، ونقله ابن كثير في التاريخ (١:١٣٨)، وقال إسناده حسن.
قلت: سلمة بن وهرام: قال أحمد: روى مناكير، وضعفه أبو داود، وذكره العقيلي في الضعفاء (٢:١٤٦)، ووثقه يحيى (٢:٢٢٧).

(٩١٤) تفرد به الإمام أحمد في المسند (٢٤٧٢)، ورواه الطبراني (١١٦٢٤)، وإسناده كسابقه.

ينتظرونه قال: فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون فسمع حديثهم، فقال بعضهم: عجباً أن الله عز وجل اتخذ من خلقه خليلاً، اتخذ إبراهيم خليلاً. وقال آخر: ماذا بأعجب من كلام موسى: كلمه تكليماً، وقال آخر: فعيسى كلمة الله وروحه. وقال آخر: آدم اصطفاه الله، فخرج عليهم فسلم وقال: قد سمعت كلامكم وعجبكم أن ابراهيم خليل الله وهو كذلك وموسى نجي الله وهو كذلك، وعيسى روح الله وكلمته وهو كذلك، وآدم اصطفاه الله وهو كذلك، ألا وأنا حبيب الله ولا فخر، وأنا حامل لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول شافع وأول مشفع يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول من يحرك حلق الجنة فيفتح الله لي فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر، وأنا أكرم الأولين والآخرين ولا فخر.

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب(٩١٥).

* * *

الثاني:

قال الترمذي في المناقب:

* ٢٢٨٥ ــ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حامل الحسين بن علي على عاتقه فقال رجل: نعم المركب ركبت يا غلام، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ونعم الراكب هو(٩١٦).

(٩١٥) رواه الترمذي في المناقب (٣٦١٦) باب «سلوا الله لي الوسيلة، ومثلي ومثل النبيين كمثل رجل بنى داراً...» صفحة (٥:٥٨٧).

(٩١٦) رواه الترمذي في المناقب (٣٧٨٤) في باب «إن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» صفحة (٥:٦٦١).

قال أبو عيسى: غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وزمعة ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه.

* * *

الثالث:

٢٢٨٦ ــ حديث «استعينوا بطعام السحر على صيام النهار، وبالقيلولة على قيام الليل».

رواه ابن ماجة في الصيام عن محمد بن بشار، عن أبي عامر العقدي، عن زمعة بن صالح، عنه به (٩١٧).

* * *

الرابع:

* ٢٢٨٧ ــ وبه في النكاح: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له (٩١٨).

* * *

الخامس:

* ٢٢٨٨ ــ وبه في الأشربة: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الأسقية... الحديث (٩١٩).

* * *

السادس:

قال الطبراني:

* ٢٢٨٩ ــ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن

(٩١٧) رواه ابن ماجة في الصيام ــ باب «ما جاء في السحور».

(٩١٨) رواه ابن ماجة في النكاح ــ باب «المحلِّل، والمحلَّل له».

(٩١٩) رواه ابن ماجة في الأشربة ــ باب «إختناث الأسقية».

عمران الاصبهاني، حدثنا أبو داود، حدثنا زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تطرقوا النساء ليلاً» يعني إذا قدم أحدكم من سفر لا يأتي أهله إلا نهاراً، قال: فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلاً من سفر وذهب رجلان فسبقا بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيا أهليهما فوجد كل واحد مع أهله رجلاً (٩٢٠).

* * *

السابع:

قال البزار:

* ٢٢٩٠ ـ حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا العلاء بن عبد الجبار، حدثنا زمعة عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فسمع صوت حاد يحدو، فقال: ميلوا بنا إليه، فقال: ممن القوم؟ قالوا: من مضر، قال: وأنا من مضر، فقالوا: إنا أول من حدا، قال: وكيف؟ قال: كان غلام لنا ومعه إبل، فنام فتفرقت الإبل عنه، فجاء صاحبه فضربه على يده، فجعل يقول:

وايداه وايداه.

فجعلت الإبل تجتمع إليه (٩٢١).

* * *

(٩٢٠) رواه الطبراني (١١٦٢٦)، والبزار. كشف الأستار (١٤٨٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٤:٣٣٠): فيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف، وقد وثق.

(٩٢١) رواه البزار. كشف الأستار (٢١١٣)، وقال الهيثمي (٨:١٢٩): رواه البزار، وفيه زمعة بن صالح، وهو صالح.

الثامن:

قال البزار:

* ٢٢٩١ ـ حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، حدثني رجل من أهل الكوفة، حدثنا يحيى بن سلمة، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد إلا أربعة، أحدهم: عبد الله بن مسعود، قال: قلت لأبي: فأين كان علي؟ قال: كان بيده لواء المهاجرين (٩٢٢).

* * *

التاسع:

قال البزار:

* ٢٢٩٢ ـ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا أبو علي الحنفي، حدثنا زمعة، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من آدمي وإلا في رأسه سلسلتان سلسلة إلى السماء، وسلسلة إلى الأرض، فإذا تواضع، رفعه الله عز وجل بالسلسلة التي في السماء، وإذا تجبر، وضعه الله بالسلسلة التي في الأرض (٩٢٣).

* * *

العاشر:

قال البزار:

* ٢٢٩٣ ـ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا أبو عامر، حدثنا زمعة، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله

(٩٢٢) رواه البزار. كشف الأستار (١٧٩٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:١١٤): رواه البزار، والطبراني، وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف.

(٩٢٣) رواه البزار. كشف الأستار (٣٥٨١)، وذكره الهيثمي (٨:٨٣)، وقال: رواه البزار، وفيه زمعة بن صالح، والأكثر على تضعيفه، وبقية رجاله ثقات.

صلى الله عليه وسلم ليس منا من تطير، ولا تطير له، ولا من تكهن، ولا تكهن له، ولا من سحر، ولا سحر له(٩٢٤).

* * *

الحادي عشر:

قال البزار:

* ٢٢٩٤ ــ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا أبو عامر، حدثنا زمعة يعني ابن صالح عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليلة القدر ليلة طلقة لا حارة ولا باردة(٩٢٥).

* * *

سليمان بن أبي سليمان = أبو إسحاق الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٢٩٥ ــ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الشيباني عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة، وكان عكرمة يكره بيع الفصيل(٩٢٦).

رواه البخاري في البيوع عن مسدد، عن أبي معاوية، عنه به(٩٢٧).

قال البخاري في التفسير:

(٩٢٤) رواه البزار. كشف الأستار (٣٠٤٣)، وقال الهيثمي (١١٧:٥): رواه البزار والطبراني، في الأوسط، وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف.

(٩٢٥) رواه البزار. كشف الأستار (١٠٣٤)، وقال الهيثمي (١٧٧:٣): رواه البزار، وفيه سلمة بن وهرام، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه كلام.

(٩٢٦) أخرجه الإمام أحمد (١٩٦٠)، وإسناده صحيح.

(٩٢٧) رواه البخاري في البيوع ــ باب «بيع المزابنة وهي بيع الثمر بالتمر وبيع الزبيب بالكرم، وبيع العرايا»، ورواه الطبراني (١١٧٩٥)، وإسناده صحيح.

* ٢٢٩٦ ــ حدثنا محمد بن مقاتل، أخبرنا أسباط بن محمد، حدثنا الشيباني عن عكرمة، عن ابن عباس. قال الشيباني وذكره أبو الحسن السوائي ولا أظنه ذكره إلا عن ابن عباس (يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن) قال: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاءوا زوجوها، وإن شاءوا لم يزوجوها وهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك.

وأعاده في الإكراه عن [الـ] ـحسين بن منصور.

ورواه أبو داود في النكاح عن أحمد بن منيع ــ والنسائي في التفسير (في الكبرى) عن أحمد بن حرب ــ أربعتهم عن أسباط بن محمد، عنه به. قال الشيباني: وذكره عطاء أبو الحسن السوائي، ولا أظن ذكره إلا عن ابن عباس به(٩٢٨).

* * *

* ٢٢٩٧ ــ حديث: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ القِسْمَةَ اولوا القُرْبَى ﴾ (-٨:٤-) قال: هي محكمة وليست بمنسوخة.

رواه البخاري في التفسير عن أحمد بن حميد، عن عبيد الله الأشجعي، عن سفيان، عنه به(٩٢٩).

* * *

(٩٢٨) رواه البخاري في تفسير سورة النساء حديث رقم (٤٥٧٩) ــ باب «لا يحلّ لكم أن ترثوا النساء كرهاً». فتح الباري (٨:٢٤٥)، وأعاده في كتاب الإكراه ــ باب «من الإكراه» ــ وأبو داود في النكاح ــ باب «قوله تعالى: لا يحلّ لكم أن ترثوا النساء كرهاً، ولا تعضلوهن»، ورواية النسائي في التفسير من سننه الكبرى، على ما في تحفة الأشراف (٥:١٣٦).

(٩٢٩) رواه البخاري في تفسير سورة النساء ــ باب «إذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين».

قال الطبراني:

* ٢٢٩٨ ــ حدثنا المقدام بن داود، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا أبو معاوية عن الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يباشر الرجل الرجل والمرأة المرأة(٩٣٠).

* * *

حديث آخر:

قال الطبراني:

* ٢٢٩٩ ــ حدثنا عبيد العجلي، حدثنا محمد بن بكار، حدثنا عدي ابن الفضل عن أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه(٩٣١).

* * *

سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس، عن عكرمة، عنه:

قال الطبراني:

* ٢٣٠٠ ــ حدثنا محمد بن زكريا الغلابي، حدثنا يعقوب بن جعفر ابن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس، حدثني أبي عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً قال: يا رسول الله هل من الدعاء شيء لا يرد؟ قال: «نعم تقول أسألك باسمك الاعلى الاعز الاجل الاكرم»(٩٣٢).

* * *

(٩٣٠) رواه الطبراني (١١٧٩٤)، وإسناده حسن.

(٩٣١) رواه الطبراني (١١٨١٥)، وقال الهيثمي (٥:١٥٣): رواه الطبراني من طريقين ضعيفين.

(٩٣٢) رواه الطبراني (١٢٠١٥)، وقال الهيثمي (١٠:١٥٦): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه من لم أعرفهم.

سليمان بن كدير الكندي، عن عكرمة، عنه:

قال الطبراني:

* ٢٣٠١ ــ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبد العزيز ابن مروان بن معاوية الفزاري، حدثني أبي عن سليمان بن كدير الكندي عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يسبحون في غدير، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ليسبح كل رجل منكم إلى صاحبه، فسبح كل رجل منهم إلى صاحبه، وبقي النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر، فسبح النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر حتى عانقه وقال: «أنا إلى صاحبي أنا إلى صاحبي» (٩٣٣).

* * *

سليمان بن مهران، عن عكرمة، عنه:

قال الطبراني:

* ٢٣٠٢ ــ حدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، حدثنا الحسن بن الزبرقان الكوفي، حدثنا اسباط بن محمد القرشي عن الاعمش، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان عند النبي صلى الله عليه وسلم نبيذ زبيب فيشربه ذلك اليوم ومن الغد، فاذا كان الثالث شربه وإلا أراقه (٩٣٤).

* * *

سماك بن حرب الذهلي الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٣٠٣ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري عن سماك بن

---

(٩٣٣) رواه الطبراني (١١٦٧٦)، وقال الهيثمي (٩:٤٤): فيه من لم أعرفه.

(٩٣٤) رواه الطبراني (١١٨١٤).

حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن امرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم استحمت من جنابة، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ من فضلها، فقالت: إني اغتسلت منه، فقال: إن الماء لا ينجسه شيء.

* ٢٣٠٤ ــ [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي في حديثه: حدثنا به وكيع في المصنف عن سفيان، عن سماك، عن عكرمة، ثم جعله بعد: عن ابن عباس.

* ٢٣٠٥ ــ حدثنا حجاج، أخبرنا شريك عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أجنب النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة، فاغتسلت ميمونة في جفنة، وفضلت فضلة، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يغتسل منها، فقالت: يا رسول الله، إني قد اغتسلت منه فقال، يعني النبي صلى الله عليه وسلم: إن الماء ليست عليه جنابة، أو قال: إن الماء لا ينجس.

* ٢٣٠٦ ــ حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله، أخبرنا سفيان عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اغتسلت من الجنابة، فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم بفضلها، فذكرت له ذلك فقال: إن الماء لا ينجسه شيء.

* ٢٣٠٧ ــ حدثنا وكيع عن سفيان، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن امرأة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اغتسلت من جنابة، فاغتسل النبي صلى الله عليه وسلم أو توضأ من فضلها.

* ٢٣٠٨ ــ حدثنا وكيع عن سفيان، عن سماك بن حرب، عن

عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الماء لا ينجسه شيء.

* ٢٣٠٩ ـ حدثنا عبد الله بن الوليد قال: حدثنا سفيان عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن امرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم استحمت من جنابة، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم يستحم من فضلها، فقلت: إني اغتسلت منه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الماء لا ينجسه شيء.

* ٢٣١٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الماء لا ينجسه شيء[٩٣٥].

رواه أبو داود في الطهارة عن مسدد، عن أبي الأحوص، عنه به. والترمذي فيه (الطهارة) عن قتيبة، عن أبي الأحوص به، وقال: حسن صحيح. والنسائي فيه (الطهارة) عن سويد بن نصر، عن ابن المبارك، عن سفيان، عنه به. وابن ماجة فيه (الطهارة) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي الأحوص به. وعن علي بن محمد، عن وكيع، عن سفيان ـ

(٩٣٥) الأحاديث الثمانية في مسند الإمام أحمد (٢٥٦٦، ٢٨٠٨، ٣١٢٠، ٢١٠٢، ٢١٠١، ٢٨٠٧، ٢٨٠٦، ٢١٠٠) على التوالي حسب الورود هنا، وأسانيدها حسنة لأن رواية سماك بن حرب عن عكرمة فيه إضطراب على ما ورد في تهذيب التهذيب (٤:٢٣٤)، وميزان الاعتدال (٢:٢٣٣)، والضعفاء للعقيلي (٢:١٧٨)، وقال ابن حجر في فتح الباري (١:٣٠٠): وقد أعلّه قوم بسماك بن حرب راويه عن عكرمة لأنه كان يقبل التلقين، لكن قد رواه عنه شعبة، وهو لا يحمل عن مشايخه إلاّ صحيح حديثهم، وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على هذه الأحاديث: إسنادها صحيح.

نحوه: أن امرأة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اغتسلت(٩٣٦).

* * *

* ٢٣١١ — حدثنا إسماعيل، أخبرنا حاتم بن أبي صغيرة عن سماك بن حرب، عن عكرمة قال: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن حال بينكم وبينه سحاب فكملوا العدة ثلاثين، ولا تستقبلوا الشهر استقبالاً، قال حاتم: يعني عدة شعبان.

* ٢٣١٢ — حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن حال دونه غياية، فأكملوا العدة، والشهر تسع وعشرون، يعني أنه ناقص(٩٣٧).

رواه أبو داود في الصيام عن الحسن بن علي، عن حسين بن علي، عن زائدة، عنه به. والترمذي فيه عن قتيبة، عن أبي الأحوص، عنه — نحوه: «لا تصوموا قبل رمضان»... الحديث. وقال: حسن صحيح. والنسائي

(٩٣٦) رواه أبو داود في الطهارة (٦٨) — باب «الماء لا يجنب»، والترمذي فيه — باب «الرخصة في ذلك» — والنسائي في الطهارة — باب «وانزلنا من السماء ماء طهوراً» — وابن ماجة فيه حديث رقم (٣٧٠) — باب «الرخصة بفضل وضوء المرأة» — كما رواه الطبراني (١١٧١٤، ١١٧١٥، ١١٧١٦)، والبزار. كشف الأستار (٢٥٠)، وأبو يعلى (٢٤١١)، والبيهقي في السنن الكبرى (١:١٨٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٢١٣): رواه أبو داود خلا قوله: لا ينجسّه شيء، ورواه أحمد —، ورجاله ثقات.

(٩٣٧) الحديثان في مسند الإمام أحمد (١٩٨٥، ٢٣٣٥)، وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناداهما صحيحان.

فيه عن قتيبة به. وعن إسحاق بن إبراهيم، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أبي يونس حاتم بن أبي صغيرة، عنه ــ بمعناه. وعن قتيبة، عن ابن أبي عدي، عن أبي يونس نحوه ــ وفيه قصة [صوم] يوم الشك(٩٣٨).

* * *

* ٢٣١٣ ــ حدثنا الفضل قال: حدثنا شريك عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن من الشعر حكماً، وإن من القول سحراً.

* ٢٣١٤ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل، فجعل يثني عليه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حكماً.

* ٢٣١٥ ــ حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا سماك عن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل يتكلم بكلام بين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حكماً.

* ٢٣١٦ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل عن سماك، عن

(٩٣٨) لفظ الحديث عند أبي داود والترمذي والنسائي: لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين... رواه أبو داود في الصيام (٢٣٣٧) ــ باب «من قال: فإن غمّ عليكم فصوموا ثلاثين» ــ والترمذي فيه ــ باب «ما جاء أن الصوم لرؤية الهلال، والإفطار له» ــ والنسائي فيه ــ باب «ذكر الإختلاف على منصور في حديث ربعي فيه» وفي باب «صيام يوم الشك»، ورواه الطبراني (١١٧٥٤-١١٧٥٧) ــ وأبو يعلى (٢٣٥٥).

عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن من الشعر حكماً، وإن من البيان سحراً.

* ٢٣١٧ ــ حدثنا أبو سعيد، حدثنا زائدة، حدثنا سماك عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن من الشعر حكماً، ومن البيان سحراً.

* ٢٣١٨ ــ حدثنا عبد الرحمن، حدثنا أبو عوانة عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن من الشعر حكماً، وإن من البيان سحراً.

* ٢٣١٩ ــ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن أعرابياً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلم بكلام بين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حكماً(٩٣٩).

رواه أبو داود في الأدب عن مسدد؛ والترمذي في الاستئذان عن قتيبة؛ كلاهما عن أبي عوانة ــ وابن ماجة في الأدب عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي أسامة، عن زائدة ــ كلاهما عنه به. وقال الترمذي: حسن(٩٤٠).

* * *

(٩٣٩) الأحاديث السبعة في مسند الإمام أحمد (٢٤٧٣)، (٣٠٦٩)، (٣٠٢٦)، (٢٨٦١)، (٢٤٢٤)، (٢٨١٥)، (٢٧٦١)، على التوالي حسب الورود هنا، وقال الشيخ أحمد شاكر: إسنادها صحيح.

(٩٤٠) رواه أبو داود في الأدب (٥٠١١) ــ باب «ما جاء في الشعر» ــ والترمذي في الإستئذان ــ باب «ما جاء ان من الشعر حكمة»، وابن ماجة في الأدب ــ (٣٧٥٦) ــ باب «الشعر»، ورواه الطبراني (١١٧٥٨-١١٧٦٣)، وأبو يعلى (٢٣٣٢، ٢٥٨١).

* ٢٣٢٠ ــ حدثنا الزبيري وأسود بن عامر قالا: حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أسلمت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتزوجت، فجاء زوجها الأول إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إني قد أسلمت وعلمت إسلامي، فنزعها النبي صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر، وردها على زوجها الأول.

* ٢٣٢١ ــ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رجلاً جاء مسلماً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم جاءت امرأته مسلمة بعده، فقال: يا رسول الله، إنها أسلمت معي، فردها عليه النبي صلى الله عليه وسلم[٩٤١].

رواه أبو داود في الطلاق عن عثمان، عن وكيع، عن إسرائيل، عنه به. وعن نصر بن علي، عن أبي أحمد، عن إسرائيل ــ بمعناه: أسلمت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجت، فجاء زوجها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إني قد كنت أسلمت وعلمت بإسلامي، فانتزعها من زوجها الآخر وردها إلى زوجها الأول. والترمذي في النكاح عن يوسف بن عيسى، عن وكيع به، وقال: حسن (كذا قال ــ وفي النسخة المطبوعة: وقال: صحيح، وسمعت عبد بن حميد يقول، سمعت يزيد بن هارون يذكر عن محمد بن إسحاق هذا الحديث. وحديث الحجاج عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على أبي العاصي بمهر جديد ونكاح جديد، قال يزيد بن هارون: حديث ابن عباس أجود إسناداً والعمل على حديث

(٩٤١) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٩٧٤، ٢٠٥٩)، وإسناداهما صحيحان.

عمرو بن شعيب). وابن ماجة فيه (النكاح) عن أحمد بن عبدة الضبي، عن حفص بن جميع، عنه ــ نحوه: أن امرأة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأسلمت، فزوجها رجلاً، فجاء زوجها الأول.. فذكره ــ نحو حديث أبي أحمد(٩٤٢).

* * *

* ٢٣٢٢ ــ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما وجه النبي صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة قالوا: يا رسول الله فكيف بمن مات من إخواننا قبل ذلك، الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾.

* ٢٣٢٣ ــ حدثنا خلف، حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما حولت القبلة قيل: يا رسول الله، أرأيت الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله: ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾(٩٤٣).

رواه أبو داود في السنة عن محمد بن سليمان الأنباري وعثمان، كلاهما عن وكيع، عن سفيان، عنه به. ورواه الترمذي في التفسير (البقرة: ١٤) عن هناد وأبي عمار، كلاهما عن وكيع، عن إسرائيل، عنه

(٩٤٢) رواه أبو داود في الطلاق (٢٢٣٨) ــ باب «إذا أسلم أحد الزوجين» ــ والترمذي في النكاح ــ باب «ما جاء أن الزوجين المشركين يسلم أحدهما» وابن ماجة في النكاح (٢٠٠٨) ــ باب «الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر»، ورواه الطبراني (١١٧٢١)، وأبو يعلى (٢٥٢٥)، والحاكم (٢: ٢٠٠)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٩٤٣) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٢٤٩، ٢٧٧٦)، وإسناداهما صحيحان.

نحوه. وقال: حسن صحيح[٩٤٤].

* * *

* ٢٣٢٤ ــ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا سماك بن حرب عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة ثم صلى ولم يعد الوضوء.

* ٢٣٢٥ ــ حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تأتيه الجارية بالكتف من القدر، فيأكل منها، ثم يخرج إلى الصلاة، فيصلي ولم يتوضأ ولم يمس ماء.

* ٢٣٢٦ ــ حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ للصلاة، فقال له بعض نسائه: اجلس فإن القدر قد نضجت، فناولته كتفاً، فأكل، ثم مسح يده، فصلى ولم يتوضأ[٩٤٥].

رواه أبو داود في الطهارة عن مسدد ــ وابن ماجة فيه (الطهارة) عن أبي بكر بن أبي شيبة ــ كلاهما عن أبي الأحوص، عنه به[٩٤٦].

* * *

(٩٤٤) رواه أبو داود في السنة ــ باب «الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه ــ والترمذي في تفسير سورة البقرة، والطبراني (١١٧٢٩)، والحاكم (٢٦٩:٢).

(٩٤٥) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٢٤٠٦، ٢٩٤١، ٣٠١٤) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(٩٤٦) رواه أبو داود في الطهارة (١٨٧) باب «في ترك الوضوء مما مست النار»، وابن ماجة فيه ــ باب «الرخصة في ذلك»، والطبراني (١١٧٣٨، ١١٧٣٩)، وأبو يعلى (٢٣٥٢)، وإسناده صحيح.

* ٢٣٢٧ ـــ حدثنا الفضل، حدثنا سفيان عن سماك، عن عكرمة قال: مر ابن عباس على أناس قد وضعوا حمامة يرمونها، فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتخذ الروح غرضاً.

* ٢٣٢٨ ـــ حدثنا إسحاق، يعني ابن يوسف، حدثنا سفيان عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتخذ ذو الريح غرضاً.

* ٢٣٢٩ ـــ حدثنا وكيع عن سفيان [وعبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً، قال عبد الرزاق: نهى أن يتخذ.

* ٢٣٣٠ ـــ حدثنا أسود بن عامر وخلف بن الوليد قالا: حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم برهط من الأنصار وقد نصبوا حمامة يرمونها، فقال: لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً (٩٤٧).

رواه الترمذي في الصيد عن محمد بن عبد الأعلى، عن عبد الرزاق ـــ وابن ماجة في الذبائح عن علي بن محمد، عن وكيع ـــ وعن أبي بكر بن خلاد، عن ابن مهدي ـــ ثلاثتهم عن سفيان الثوري، عنه به، وقال الترمذي: حسن صحيح (٩٤٨).

(٩٤٧) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (٢٤٧٤)، (١٨٦٣)، (٣٢١٦)، (٢٧٠٥)، على التوالي، وأسانيدها صحيحة.

(٩٤٨) رواه الترمذي في الصيد ـــ باب «ما جاء في كراهية أكل الصبورة» ـــ وابن ماجة في الذبائح ـــ باب «النهي عن صبر البهائم وعن المثلة» ـــ والطبراني (١١٧١٧-١١٧١٩).

* ٢٣٣١ ــ حدثنا الزبيري وأسود، المعني، قالا: حدثنا شريك عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ابتاع النبي صلى الله عليه وسلم من عير أقبلت، فربح أواقي، فقسمها بين أرامل عبد المطلب، ثم قال: لا أبتاع بيعاً ليس عندي ثمنه.

* ٢٣٣٢ ــ حدثنا وكيع، حدثنا شريك عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قدمت عير المدينة، فاشترى النبي صلى الله عليه وسلم فربح أواقي، فقسمها في أرامل بني عبد المطلب، وقال: لا أشتري شيئاً ليس عند ثمنه [٩٤٩].

رواه أبو داود في البيوع عن عثمان بن أبي شيبة وقتيبة، كلاهما عن شريك، عن سماك، عن عكرمة ــ رفعه. قال عثمان: وحدثنا وكيع، عن شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ــ مثله [٩٥٠].

* * *

* ٢٣٣٣ ــ حدثنا عبد الرحمن، حدثنا زائدة، يعني ابن قدامة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على الخمرة.

* ٢٣٣٤ ــ حدثنا حسين عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الخمرة.

* ٢٣٣٥ ــ حدثنا عبد الرحمن وأبو سعيد قالا: حدثنا زائدة، حدثنا

---

(٩٤٩) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٩٧٢، ٢٠٩٣)، وإسناداهما صحيحان.

(٩٥٠) رواه أبو داود في البيوع ــ باب «التشتيت في الدّين».

سماك، قال عبد الرحمن: «عن سماك» عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الخمرة.

* ٢٣٣٦ ـ حدثنا عبد الرحمن عن زائدة، وعبد الصمد، حدثنا زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على الخمرة(٩٥١).

رواه الترمذي في الصلاة عن قتيبة، عن أبي الأحوص سلام بن سليم، عنه به، وقال: حسن صحيح(٩٥٢).

* * *

* ٢٣٣٧ ـ حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا حسن بن صالح عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص شاربه، وكان أبوكم إبراهيم من قبله يقص شاربه(٩٥٣).

رواه الترمذي في الاستئذان عن محمد بن عمر بن وليد الكندي، عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عنه به، وقال: حسن غريب(٩٥٤).

* * *

* ٢٣٣٨ ـ حدثنا شاذان، أخبرنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما حرمت الخمر قال أناس: يا رسول الله، أصحابنا

---

(٩٥١) الأحاديث الأربعة في مسند الإمام أحمد (٣٣٧١، ٢٩٤٢، ٢٤٢٦، ٢٨١٤) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(٩٥٢) رواه الترمذي في الصلاة ـ باب «ما جاء في الصلاة على الخُمرة»، ورواه الطبراني (١١٧٥٢-١١٧٥٣)، وأبو يعلى (٢٣٥٧، ٣٧٠٣).

(٩٥٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٧٣٨)، وإسناده صحيح.

(٩٥٤) رواه الترمذي في الإستئذان ـ باب «ما جاء في قصّ الشارب»، والطبراني (١١٧٢٤)، (١١٧٢٥)، وأبو يعلى (٢٧١٥).

الذين ماتوا وهم يشربونها؟ فأنزلت ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾، قال: ولما حولت القبلة قال أناس: يا رسول الله، أصحابنا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزلت ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾.

* ٢٣٣٩ ــ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قيل للنبي صلى الله عليه وسلم حين حولت القبلة: فما للذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾.

* ٢٣٤٠ ــ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزل تحريم الخمر قالوا: يا رسول الله، كيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يشربونها؟ فنزلت: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾ إلى آخر الآية.

* ٢٣٤١ ــ حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما حرمت الخمر قالوا: يا رسول الله، أصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾.

* ٢٣٤٢ ــ حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزل تحريم الخمر قالوا: يا رسول الله، الذين ماتوا وهم يشربون الخمر؟ فنزلت ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾ إلى آخر الآية (٩٥٥).

---

(٩٥٥) الأحاديث الخمسة في مسند الإمام أحمد (٢٦٩١، ٢٩٦٦، ٢٠٨٨، ٢٤٥٢، ٢٧٧٥) على التوالي حسب الورود هنا، وأسانيدها صحيحة.

رواه الترمذي في التفسير عن عبد بن حميد، عن عبد العزيز عن أبي رزمة، عن إسرائيل، عنه به، وقال: حسن(٩٥٦).

* * *

* ٢٣٤٣ ــ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مر نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على رجل من بني سليم معه غنم له، فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم عليكم إلا تعوذاً منكم، فعمدوا إليه فقتلوه وأخذوا غنمه، فأتوا بها النبي صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً، تبتغون عرض الحياة الدنيا﴾ إلى آخر الآية.

* ٢٣٤٤ ــ حدثنا حسين بن محمد وخلف بن الوليد قالا: حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مر رجل من بني سليم على نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسوق غنماً له، فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم عليكم إلا ليتعوذ منكم، فعمدوا إليه فقتلوه وأخذوا غنمه، فأتوا بها النبي صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا، ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً﴾ إلى آخر الآية.

* ٢٣٤٥ ــ حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مر رجل من بني سليم بنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسوق غنماً له، فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا، فعمدوا إليه فقتلوه، وأتوا بغنمه النبي صلى

(٩٥٦) رواه الترمذي في تفسير سورة المائدة، والطبراني (١١٧٣٠).

الله عليه وسلم، فنزلت هذه الآية: ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ﴾ (٩٥٧).

رواه الترمذي في التفسير عن عبد بن حميد، عن عبد العزيز بن أبي رزمة، عن إسرائيل، عنه به، وقال: حسن (٩٥٨).

* * *

* ٢٣٤٦ ــ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر: عليك العير ليس دونها شيء، قال: فناداه العباس: إنه لا يصلح لك، إن الله وعدك إحدى الطائفتين، وقد أعطاك ما وعدك.

* ٢٣٤٧ ــ حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر: عليك العير، ليس دونها شيء، قال: فناداه العباس بن عبد المطلب: إنه لا يصلح لك، قال: ولم؟ قال: لأن الله عز وجل إنما وعدك إحدى الطائفتين، وقد أعطاك ما وعدك.

* ٢٣٤٨ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قيل للنبي صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر: عليك العير ليس دونها شيء، قال: فناداه العباس وهو أسير في وثاقة: لا يصلح، قال: فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: لم؟ قال: لأن الله عز وجل وعدك إحدى الطائفتين، وقد أعطاك ما وعدك (٩٥٩).

---

(٩٥٧) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٢٩٨٨)، (٢٤٦٢)، (٢٠٢٣)، على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(٩٥٨) رواه الترمذي في تفسير سورة النساء، وإسناده حسن.

(٩٥٩) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٣٠٠٣)، (٢١٢٢)، (٢٨٧٥)، وأسانيدها صحيحة.

رواه الترمذي في التفسير عن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، عن إسرائيل، عنه به، وقال: حسن[(٩٦٠)].

* * *

* ٢٣٤٩ ــ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليقرأن القرآن أقوام من أمتي يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية[(٩٦١)].

رواه ابن ماجة في السنة (المقدمة) عن أبي بكر بن أبي شيبة وسويد ابن سعيد، كلاهما عن أبي الأحوص، عنه به[(٩٦٢)].

* * *

* ٢٣٥٠ ــ حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا طيرة، ولا عدوى، ولا هامة، ولا صفر، قال: فقال رجل: يا رسول الله، إنا لنأخذ الشاة الجرباء فنطرحها في الغنم فتجرب؟ قال: فمن أعدى الأول.

* ٢٣٥١ ــ حدثنا أبو سعيد، حدثنا زائدة، حدثنا سماك عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا عدوى، ولا طيرة، ولا صفر، ولا هام، فذكر سماك أن الصفر دابة تكون في بطن الإنسان، فقال رجل: يا رسول الله، تكون في الإبل الجربة في المائة فتجربها؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فمن أعدى الأول[(٩٦٣)]؟!

---

(٩٦٠) رواه الترمذي في تفسير سورة الأنفال، والطبراني (١١٧٣٣)، وأبو يعلى (٢٣٧٣)، وإسناده صحيح.

(٩٦١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣١٢)، وإسناده صحيح.

(٩٦٢) رواه ابن ماجة في المقدمة (١٧١) ــ باب «في ذكر الخوارج»، ورواه الطبراني (١١٧٣٤)، (١١٧٧٥)، وأبو يعلى (٢٣٥٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٢:٦): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٩٦٣) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٠٣٢)، (٢٤٢٥)، وإسناداهما صحيحان.

رواه ابن ماجة في الطب عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي الأحوص، عنه به (٩٦٤).

* * *

* ٢٣٥٢ ـ حدثنا وكيع عن سفيان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبع أذرع، ومن بنى بناء فليدعمه حائط جاره.

* ٢٣٥٣ ـ حدثنا أسود، حدثنا شريك عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا اختلفتم في الطريق فدعوا سبع أذرع ثم ابنوا، ومن سأله جاره أن يدعم على حائطه فليدعه.

* ٢٣٥٤ ـ حدثنا حجاج، حدثنا شريك عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع، ومن سأله جاره أن يدعم على حائطه فليفعل (٩٦٥).

رواه ابن ماجة في الأحكام عن محمد بن يحيى الذهلي ومحمد بن عمر ابن هياج، كلاهما عن قبيصة بن عقبة، عن سفيان، عنه به (٩٦٦).

* * *

(٩٦٤) رواه ابن ماجة في الطّب ـ باب «من كان يعجبه الفأل، ويكره الطيرة»، والطبراني (١١٧٦٤)، وأبو يعلى (٢٣٣٣، ٢٥٨٢)، وإسناده صحيح.

(٩٦٥) الأحاديث الثلاثة في مسند أحمد (٢٠٩٨، ٢٧٥٧، ٢٩١٤)، وأسانيدها صحيحة.

(٩٦٦) رواه ابن ماجة في الأحكام ـ باب «إذا تشاجروا في قدر الطريق»، والطبراني (١١٧٣٧).

* ٢٣٥٥ ــ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تستقبلوا، ولا تحفلوا، ولا ينعق بعضكم لبعض (٩٦٧).

رواه الترمذي في البيوع عن هناد، عن أبي الأحوص، عنه به، وقال: حسن صحيح (٩٦٨).

* * *

* ٢٣٥٦ ــ حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا إسرائيل، وأبو نعيم حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قضى النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس (٩٦٩).

رواه ابن ماجة في الأحكام عن نصر بن علي، عن أبي أحمد، عن إسرائيل، عنه به (٩٧٠).

* * *

* ٢٣٥٧ ــ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، والأسود قال: حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن قريشاً أتوا كاهنة فقالوا لها: أخبرينا بأقربنا شبهاً بصاحب هذا المقام؟ فقالت: إن أنتم جررتم كساء على هذه السهلة ثم مشيتم عليها أنبأتكم، فجروا، ثم مشى الناس عليها، فأبصرت أثر محمد صلى الله عليه وسلم، فقالت: هذا أقربكم شبهاً به، فمكثوا بعد ذلك عشرين سنة أو قريباً من عشرين سنة،

(٩٦٧) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٣١٣)، وإسناده صحيح.

(٩٦٨) رواه الترمذي في البيوع ــ باب «ما جاء في بيع المحفَّلات»، ورواه الطبراني (١١٧٧٤)، وأبو يعلى (٢٣٤٥، ٢٣٥٦).

(٩٦٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٧١)، وإسناده صحيح.

(٩٧٠) رواه ابن ماجة في الأحكام ــ باب «من أصاب ركازاً»، والطبراني (١١٧٢٦).

أو ما شاء الله، ثم بعث صلى الله عليه وسلم(٩٧١).

رواه ابن ماجة في الأحكام عن محمد بن يحيى، عن محمد بن يوسف، عن إسرائيل، عنه به(٩٧٢).

* * *

* ٢٣٥٨ ــ حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ماتت شاة لسودة بنت زمعة، فقالت: يا رسول الله، ماتت فلانة، يعني الشاة، فقال: فلولا أخذتم مسكها؟ فقالت: فأخذ مسك شاة قد ماتت؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما قال الله عز وجل: ﴿قل لا أجد فيما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير﴾، فإنكم لا تطعمونه، إن تدبغوه فتنتفعوا به، فأرسلت إليها فسلخت مسكها فدبغته، فاتخذت منه قربة، حتى تخرقت عندها.

تفرّد به(٩٧٣).

* * *

* ٢٣٥٩ ــ حدثنا يحيى بن آدم وخلف بن الوليد قالا: حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة.

تفرّد به(٩٧٤).

* * *

(٩٧١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٧٢)، وإسناده صحيح.

(٩٧٢) رواه ابن ماجة في الأحكام ــ باب «القافة».

(٩٧٣) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٣٠٢٧)، وإسناده صحيح، ورواه الطبراني (١١٧٦٥)، (١١٧٦٦)، وأبو يعلى (٢٣٣٤)، (٢٣٦٤)، وإسناده صحيح.

(٩٧٤) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٨٩٦)، ورواه الطبراني (١١٧٢٧)، والبزار. =

* ٢٣٦٠ ــ حدثنا عفان، حدثنا أبو الأحوص قال: أخبرنا سماك عن عكرمة قال: قال ابن عباس: أتيت وأنا نائم في رمضان، فقيل لي: إن الليلة ليلة القدر، قال: فقمت وأنا ناعس، فتعلقت ببعض أطناب فسطاط رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يصلي، قال: فنظرت في تلك الليلة فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين.

تفرَّد به.

* * *

* ٢٣٦١ ــ حدثنا عفان، حدثنا أبو الأحوص قال: أخبرنا سماك عن عكرمة قال: قال ابن عباس: أتيت وأنا نائم في رمضان، فقيل لي: إن الليلة ليلة القدر، قال: فقمت وأنا ناعس، فتعلقت ببعض أطناب فسطاط رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فإذا هو يصلي، فنظرت في تلك الليلة، فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين.

تفرد به [(٩٧٥)].

* * *

* ٢٣٦٢ ــ حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: لا يباشر الرجل الرجل، ولا المرأة المرأة.

تفرد به.

= كشف الأستار (٢١٢٣)، وأبو يعلى (٢٥٩٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢:٧)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٩٧٥) الحديثان تفرد بهما الإمام أحمد في مسنده (٢٣٠٢، ٢٥٤٧)، وإسناداهما صحيحان.

* ٢٣٦٣ ــ حدثنا عبد الرزاق وخلف بن الوليد قالا: حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يباشر الرجل الرجل، ولا المرأة المرأة.

تفرَّد به (٩٧٦).

* * *

* ٢٣٦٤ ــ حدثني معاوية بن عمرو قال: حدثنا زائدة، حدثنا سماك بن حرب عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: اجتنبوا أن تشربوا في الحنتم والدباء والمزفت، واشربوا في السقاء.

تفرَّد به (٩٧٧).

* * *

* ٢٣٦٥ ــ حدثنا الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير، حدثنا شريك عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: على كل مسلم حجة، ولو قلت كل عام لكان.

تفرد به.

* ٢٣٦٦ ــ حدثنا سليمان بن داود أبو داود قال: أخبرنا شريك عن

---

(٩٧٦) الحديثان تفرد بهما الإمام أحمد في مسنده (٢٧٧٤، ٢٨٧٣)، والطبراني (١١٧٢٨)، والبزار. كشف الأستار (٢٠٧٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:١٠٢): رواه أحمد والبزار، والطبراني في الصغير، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح، وكذلك رجال البزار.

(٩٧٧) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٧٦٩)، ورواه الطبراني (١١٧٦٩)، ورواه أبو يعلى (٢٥٦٩)، وإسناده صحيح.

سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رجلاً قال: يا رسول الله، الحج كل عام؟ فقال: بل حجة على كل إنسان، ولو قلت: نعم كل عام لكان كل عام.

تفرد به.

* ٢٣٦٧ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحج كل عام؟ فقال: على كل مسلم حجة، ولو قلت: كل عام لكان.

تفرد به.

* ٢٣٦٨ ـ حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا شريك عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: على كل مسلم حجة، ولو قلت: كل عام لكان.

تفرد به (٩٧٨).

* * *

* ٢٣٦٩ ـ حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً، ثم صرفت القبلة بعد.

تفرد به.

* ٢٣٧٠ ـ حدثنا عبد الرحمن عن زائدة، وعبد الصمد قال: حدثنا زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: صلى النبي صلى الله

(٩٧٨) الأحاديث الأربعة تفرد بإخراجها الإمام أحمد في المسند (٢٩٧١، ٢٧٤١، ٢٩٩٨، ٢٦٦٣)، وأسانيدها صحيحة.

عليه وسلم نحو بيت المقدس، قال عبد الصمد: ومن معه، ستة عشر شهراً، ثم حولت القبلة بعد، قال عبد الصمد: ثم جعلت القبلة نحو [البيت]، وقال معاوية، يعني ابن عمرو: ثم حولت القبلة بعد.

تفرد به.

* ٢٣٧١ ــ حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً، ثم صرفت القبلة بعد.

تفرَّد به (٩٧٩).

* * *

* ٢٣٧٢ ــ حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة [قال عبد الله بن أحمد]: وسمعته أنا من عبد الله بن محمد، حدثنا أبو الأحوص عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج إلى سفر قال: اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من الضبنة في السفر، والكآبة في المنقلب، اللهم اطو لنا الأرض، وهون علينا السفر، وإذا أراد الرجوع قال: آيبون تائبون عابدون، لربنا حامدون، وإذا دخل أهله قال: توباً توباً، لربنا أوباً، لا يغادر علينا حوباً.

تفرد به.

* ٢٣٧٣ ــ حدثنا إسحاق، حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن

(٩٧٩) الأحاديث الثلاثة تفرد بإخراجها الإمام أحمد (٣٢٧٠)، (٣٣٦٣)، (٢٢٥٢) على التوالي، وأسانيدها صحيحة، والمتن رواه الطبراني (١١٧٥١) بهذا الإسناد أيضاً.

حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج في سفر قال: اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من الضبنة في السفر، والكآبة في المنقلب، اللهم اقبض لنا الأرض، وهون علينا السفر.

تفرَّد به (٩٨٠).

* * *

* ٢٣٧٤ ــ حدثنا حجاج، أخبرنا شريك عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال: كل حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة أو حدة.

تفرد به.

* ٢٣٧٥ ــ حدثنا عفان، حدثنا شريك عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس ورفعه، قال: ما كان من حلف في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا حدة وشدة.

تفرَّد به (٩٨١).

* * *

(٩٨٠) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٣١١)، (٢٧٢٣)، وإسناداهما صحيحان، والمتن رواه الطبراني (١١٧٣٥)، والبزار. كشف الأستار (٣١٢٧)، وأبو يعلى (٢٣٥٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:١٢٩): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط، وأبو يعلى والبزار... ورجالهم رجال الصحيح إلاَّ بعض أسانيد الطبراني.

(٩٨١) الحديثان تفرد بإخراجهما الإمام أحمد في المسند (٢٩١١)، (٣٠٤٦)، والطبراني (١١٧٤٠)، وأبو يعلى (٢٣٣٦)، وأسانيدهم صحيحة، والحديث في مجمع الزوائد (٨:١٧٣)، وقال: رواه أبو يعلى، وأحمد باختصار، ورجالها رجال الصحيح.

* ٢٣٧٦ ــ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الدجال: أعور هجان أزهر، كأن رأسه أصلة، أشبه الناس بعبد العزى بن قطن، فإما هلك الهلك فإن ربكم تعالى ليس بأعور، قال شعبة: فحدثت به قتادة فحدثني بنحو من هذا.

تفرد به.

* ٢٣٧٧ ــ حدثنا وهب بن جرير قال: أخبرني شعبة عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر الدجال، قال: هو أعور هجان كأن رأسه أصلة، أشبه رجالكم به عبد العزى بن قطن، فإما هلك الهلك فإن ربكم عز وجل ليس بأعور.

تفرَّد به [٩٨٢].

* * *

أحاديث أخر من رواية سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس:

الأول:

قال أبو داود في الصيام:

* ٢٣٧٨ ــ حدثنا محمد بن بكار بن الريان، حدثنا الوليد ــ يعني ابن أبي ثور ــ ح وحدثنا الحسن بن علي، حدثنا الحسين ــ يعني الجعفي ــ عن زائدة، المعنى، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس

(٩٨٢) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢١٤٨)، (٢٨٥٤)، والمتن رواه الطبراني (١١٧١١)، (١١٧١٢)، (١١٧١٣)، وإسناده صحيح.

قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني رأيت الهلال، قال الحسن [في حديثه]: يعني رمضان، فقال: «أتشهد أن لا إله إلا الله»؟ قال: نعم، قال: «أتشهد أن محمداً رسول الله»؟ قال: نعم، قال: «يا بلال أذن في الناس فليصوموا غداً».

ورواه الترمذي فيه (الصوم) عن أبي كريب، عن حسين الجعفي به. وعن محمد بن إسماعيل، عن محمد بن الصباح، عن الوليد بن أبي ثور نحوه. وقال: رواه الثوري وغيره، عن سماك، عن عكرمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مرسلاً. والنسائي فيه (الصيام) عن موسى بن عبد الرحمن، عن حسين الجعفي به. وعن محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، عن الفضل بن موسى الشيباني، عن سفيان، عنه به، مسنداً. وعن أحمد ابن سليمان، عن أبي داود الحفري، وعن محمد بن حاتم، عن حبان، عن ابن المبارك، كلاهما عن سفيان به، مرسلاً. وقال: هذا أولى بالصواب من حديث الفضل بن موسى، لأن سماك بن حرب كان ربما لقن فقيل له: عن ابن عباس، وابن المبارك أثبت في سفيان من الفضل بن موسى، وسماك إذا تفرد بأصل لم يكن حجة لأنه كان يلقن فيلقن. وابن ماجة فيه (الصيام) عن عمرو بن عبد الله الأودي ومحمد بن إسماعيل الأحمسي، كلاهما عن أبي أسامة، عن زائدة به (٩٨٣).

(٩٨٣) رواه أبو داود في الصيام (٢٣٤٠) ــ باب «في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان» صفحة (٢:٣٠٢)، ورواه الترمذي في الصوم ــ باب «ما جاء في الصوم بالشهادة» ــ والنسائي فيه ــ باب «قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان، وذكر الإختلاف فيه على سفيان في حديث سماك»، وابن ماجة فيه ــ باب «ما جاء في الشهادة على رؤية الهلال»، ورواه الطبراني (١١٧٨٦)، وأبو يعلى (٢٥٢٩)، وإسناده صحيح.

قال المزي: وحديث محمد بن بكار لم يذكره أبو القاسم وهو في الرواية.

* * *

الثاني:

قال أبو داود في الديات:

* ٢٣٧٩ ــ حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا عبيد الله ــ يعني ابن موسى ــ عن علي بن صالح، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان قريظة والنضير، وكان النضير أشرف من قريظة، فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قتل به، وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة فودي بمائة وسق من تمر، فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة، فقالوا: ادفعوه إلينا نقتله، فقالوا: بيننا وبينكم النبي صلى الله عليه وسلم، فأتوه، فنزلت ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾ والقسط النفس بالنفس، ثم نزلت ﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾ [قال أبو داود: قريظة والنضير جميعاً من ولد هارون النبي عليه السلام].

ورواه النسائي في القود (والديات) عن القاسم بن زكريا بن دينار، كلاهما عن عبيد الله بن موسى، عن علي بن صالح، عنه به[(٩٨٤)].

* * *

(٩٨٤) رواه أبو داود في الدّيات (٤٤٩٤) ــ باب «النفس بالنفس» صفحة (٤:١٦٨)، ورواه النسائي في القوض والدّيات ــ باب «تأويل قول الله عز وجل: وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط»، وذكر الإختلاف على عكرمة في ذلك.

الثالث:

قال أبو داود في الأضاحي:

* ٢٣٨٠ ــ حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا إسرائيل، حدثنا سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله ﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم﴾ يقولون: ما ذبح الله فلا تأكلوا وما ذبحتم أنتم فكلوا، فأنزل الله عز وجل ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾.

رواه ابن ماجة فيه (الذبائح) عن عمرو بن عبد الله الأودي، عن وكيع، كلاهما عن إسرائيل، عنه به[٩٨٥].

* * *

الرابع:

قال أبو داود في الأدب:

* ٢٣٨١ ــ حدثنا سلمان بن عبد الرحمن التمار، حدثنا عمرو بن طلحة، حدثنا أسباط، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة فجاءت بها فألقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعداً عليها، فأحرقت منها مثل موضع الدرهم، فقال: «إذا نمتم فاطفئوا سرجكم فإن الشيطان يدل مثل هذه على هذا فتحرقكم»[٩٨٦].

* * *

(٩٨٥) رواه أبو داود في الأضاحي (٢٨١٨) ــ باب «في ذبائح أهل الكتاب» صفحة (١٠٠:٣)، ورواه ابن ماجة فيه ــ باب «التسمية عند الذبح».

(٩٨٦) رواه أبو داود في الأدب (٥٢٤٧) ــ باب «في إطفاء النار بالليل»، صفحة (٣٦٣:٤).

الخامس:

* ٢٣٨٢ ــ حديث «والله! لأغزون قريشاً». يأتي في ترجمة عكرمة من المراسيل(٩٨٧).

* * *

السادس:

* ٢٣٨٣ ــ حديث: ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾ قال: رآه بقلبه.

رواه الترمذي في التفسير عن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، وعبد العزيز بن أبي رزمة، وأبي نعيم، ثلاثتهم عن إسرائيل، عنه به، وقال: حسن(٩٨٨).

* * *

السابع:

قال الترمذي في التفسير:

* ٢٣٨٤ ــ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا أبو داود، حدثنا سليمان ابن معاذ، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خشيت سودة أن يطلقها النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: لا تطلقني وأمسكني، واجعل يومي لعائشة ففعل فنزلت: ﴿فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير﴾ فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز كأنه من قول ابن عباس.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب(٩٨٩).

* * *

(٩٨٧) رواه أبو داود في المراسيل، والطبراني (١١٧٤٢)، وأبو يعلى (٢٦٧٤، ٢٦٧٥)، وسيأتي في ترجمة عكرمة من المراسيل.

(٩٨٨) رواه الترمذي في تفسير سورة النجم.

(٩٨٩) رواه الترمذي في تفسير سورة النساء، حديث رقم (٣٠٤٠) صفحة (٥:٢٤٩)، ورواه الطبراني (١١٧٤٦) بهذا الإسناد.

الثامن:

قال الترمذي في التفسير:

* ٢٣٨٥ ــ بسم الله الرحمن الرحيم، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا إسرائيل، حدثنا سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس وسأله رجل عن هذه الآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدواً لكم فاحذروهم ﴾ قال: هؤلاء رجال أسلموا من أهل مكة وأرادوا أن يأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأبى أزواجهم وأولادهم أن يدعوهم أن يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أروا الناس قد فقهوا في الدين هموا أن يعاقبوهم، فأنزل الله عز وجل ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدواً لكم فاحذروهم ﴾ الآية[٩٩٠].

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح[٩٩١].

* * *

التاسع:

قال النسائي في الديات:

* ٢٣٨٦ ــ أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم قال: حدثنا عمرو عن أسباط، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت امرأتان جارتان كان بينهما صخب فرمت إحداهما الأخرى بحجر فأسقطت غلاماً قد نبت شعره ميتاً وماتت المرأة فقضى على العاقلة الدية فقال عمها إنها قد

(٩٩٠) الآية الكريمة (١٤) من سورة التغابن.

(٩٩١) رواه الترمذي في تفسير سورة التغابن، حديث رقم (٣٣١٧)، ورواه الطبراني (١١٧٢٠)، وإسناده صحيح.

أسقطت يا رسول الله غلاماً قد نبت شعره فقال أبو القاتلة إنه كاذب إنه والله ما استهل ولا شرب ولا أكل فمثله يطل قال النبي صلى الله عليه وسلم أسجع كسجع الجاهلية وكهانتها إن في الصبي غرة قال ابن عباس كانت إحداهما مليكة والأخرى أم غطيف(٩٩٢).

* * *

العاشر:

* ٢٣٨٧ ــ حديث «ما كان يحرم من الرضاع فهو حرام من النسب».

قال المزي: رواه النسائي في النكاح ــ السنن الكبرى، عن أحمد بن حفص، عن أبيه، عن إبراهيم بن طهمان، عن سماك به. وبه قال إبراهيم، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ــ به مثله(٩٩٣).

قال المزي: في رواية ابن الأحمر ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

الحادي عشر:

* ٢٣٨٨ ــ حديث: كانت الأنصار بعيدة منازلهم من المسجد، فأرادوا أن يقربوا... الحديث.

رواه ابن ماجة في الصلاة عن علي بن محمد الطنافسي، عن وكيع،

(٩٩٢) رواه النسائي في الدّيات (٨:٥١) ــ باب «صفة شبه العمد، وعلى من دِّية الأجنة، وشبه العمد»، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر إبراهيم، عن عبيد بن نضيلة، عن المغيرة، ورواه الطبراني (١١٧٦٧).

(٩٩٣) رواه النسائي في النكاح من سننه الكبرى، على ما في تحفة الأشراف (٥:١٤٢)، ورواه الطبراني (١١٧٧٢).

عن إسرائيل، عنه به(٩٩٤).

* * *

الثاني عشر:

* ٢٣٨٩ ــ حديث «من كانت له أرض فأراد بيعها، فليعرضها على جاره».

رواه ابن ماجة في الأحكام عن أحمد بن سنان والعلاء بن سالم، كلاهما عن يزيد بن هارون، عن شريك، عنه به(٩٩٥).

* * *

أحاديث أخر من رواية الطبراني بهذا الإسناد:

قال الطبراني:

* ٢٣٩٠ ــ حدثنا يحيى بن عبد الباقي المصيصي، حدثنا محمد بن سليمان لوين، حدثنا الوليد بن أبي ثور عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «على كل ميسم من الإنسان صلاة كل يوم» فقال بعض القوم هذا شديد يا رسول الله قال: «إن أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر صلاة، وإن حملا على الضعيف صلاة، وكل خطوة يخطوها أحدكم إلى الصلاة صلاة»(٩٩٦).

* * *

(٩٩٤) رواه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً».

(٩٩٥) رواه ابن ماجة في الأحكام ــ باب «من باع رباعاً فليؤذن شريكه»، ورواه الطبراني (١١٧٨٠).

(٩٩٦) رواه الطبراني (١١٧٩١) (١١٧٩٢)، والبزار. كشف الأستار (٩٢٦)، وأبو يعلى (٢٤٣٤)، (٢٤٣٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٠٤)، وقال: رواه أبو يعلى، والبزار، والطبراني في الكبير، والصغير بنحوه... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

* ٢٣٩١ ـــ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أهدي لبعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ضب نضج فبعثت به إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأكل القوم ولم يأكل النبي صلى الله عليه وسلم فقال خالد بن الوليد: يا رسول الله حرام هو فنتركه؟ قال: «لا ولكني أقذره»[٩٩٧].

* * *

قال الطبراني:

* ٢٣٩٢ ـــ حدثنا علي بن عبد العزيز، وخلف بن عمرو العكبري قالا: حدثنا معلى بن مهدي الموصلي، حدثنا أبو عوانة عن أبي يونس، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً من بني عبس يقال له خالد بن سنان قال لقومه أنا اطفىء عنكم نار الحدثان قال: فقال له عمارة بن زياد رجل من قومه: والله ما قلت لنا يا خالد قط إلا حقاً فما شأنك وشأن نار الحدثان تزعم أنك تطفئها؟ قال فانطلق معه عمارة بن زياد في ناس من قومه حتى أتوها وهي تخرج في شق جبل في حرة يقال لها حرة أشجع، قال فخط لهم خالد خطة فأجلسهم فيها، وقال ان أبطأت عليكم فلا تدعوني باسمي، فخرجت كأنها خيل شقر يتبع بعضها بعضاً، فاستقبلها خالد فجعل يضربها بعصاه وهو يقول بدا بدا كل هدى مردا زعم ابن راعية المعزى أني لا أخرج منها وثيابي تندا حتى دخل معها الشق، فابطأ عليهم، قال فقال عمارة بن زياد: والله لو كان صاحبكم حياً لقد خرج إليكم بعد، فقالوا: إنه قد نهانا أن ندعوه باسمه قال: فدعوه باسمه قال: فخرج إليهم وقد أخذ برأسه، فقال ألم أنهكم أن

(٩٩٧) رواه الطبراني (١١٧٧٠)، (١١٧٧١)، وإسناده صحيح.

تدعوني باسمي؟ فقد والله قتلتموني، فادفنوني فإذا مرت بكم الحمر فيها حمار أبتر فانبشوني فإنكم ستجدوني حياً، قال فمرت به الحمر فيها حمار أبتر، فقالوا: انبشه فإنه قد أمرنا أن ننبشه، فقال لهم عمارة بن زياد لا تحدث مضر أنا ننبش موتانا والله لا تنبشوه أبداً، قال وقد كان خالد أخبرهم أن في عكم امرأته لوحين، فإذا أشكل عليكم أمر، فانظروا فيهما فإنكم سترون ما تسألون عنه، وقال لا يمسهما حائض، قال فلما رجعوا إلى امرأته سألوها عنهما فاخرجتهما وهي حائض، فذهب ما كان فيهما من علم. قال وقال أبو يونس قال سماك أن ابن خالد بن سنان أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «مرحباً بابن أخي» وأبو يونس حاتم بن أبي صغيرة(٩٩٨).

* ٢٣٩٣ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عمرو بن حماد، حدثنا أسباط بن نصر، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم(٩٩٩).

* ٢٣٩٤ ــ حدثنا أبو معن ثابت بن نعيم الهوجي، حدثنا آدم بن أبي إياس (ح).

وحدثنا بشر بن موسى، حدثنا خلف بن الوليد قالا: حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان الأنبياء من بني إسرائيل إلا عشرة نوح، وهود، ولوط، وشعيب، وإبراهيم،

---

(٩٩٨) رواه الطبراني (١١٧٩٣)، وقال الهيثمي (٨:٢١٤): رواه الطبراني موقوفاً، وفيه المعلّى بن مهدي: ضعفه أبو حاتم، وقال: يأتي أحياناً بالمناكير.

(٩٩٩) رواه الطبراني (١١٧٦٨)، وإسناده حسن، وقد تقدم من طرق أخرى كثيرة.

وإسماعيل، وإسحاق، وعيسى، ومحمد صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين، وليس من نبي له اسمين إلا عيسى ويعقوب عليهما السلام(١٠٠٠).

* ٢٣٩٥ ـ حدثنا محمد بن العباس مولى بني هاشم، حدثنا عبد الله ابن صالح العجلي، حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس ﴿وأنتم سامدون﴾ قال لاهون معرضون عنه(١٠٠١).

* ٢٣٩٦ ـ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أحمد بن حواس الحنفي، حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس في قول الله عز وجل ﴿وقوموا لله قانتين﴾ قال كانوا يتكلمون في الصلاة يجيء خادم الرجل إليه وهو في الصلاة فيكلمه في حاجته فنهوا عن الكلام(١٠٠٢).

* ٢٣٩٧ ـ حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا حجاج بن محمد، حدثنا شريك عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر علياً فوضع له غسلا، ثم أعطاه ثوباً، فقال: «استرني وولني ظهرك»(١٠٠٣).

* ٢٣٩٨ ـ حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا مسدد (ح). وحدثنا محمد ابن يحيى بن منذر القزاز، ومحمد بن محمد التمار، ومحمد بن حيان المازني قالوا: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كنت نائماً فأتيت

(١٠٠٠) رواه الطبراني (١١٧٢٣)، وقال الهيثمي (٨:٢١١): رجاله ثقات.

(١٠٠١) رواه الطبراني (١١٧٢٢)، وقال الهيثمي (٧:١١٦): رجاله ثقات.

(١٠٠٢) رواه الطبراني (١١٧٧٦)، وقال الهيثمي (٦:٣٢٠): رجاله رجال الصحيح.

(١٠٠٣) رواه الطبراني (١١٧٧٣)، وقال الهيثمي (١:٢٦٩): رجاله رجال الصحيح.

فقيل لي: إن الليلة ليلة القدر فقمت وأنا ناعس فتعلقت رجلي ببعض أطناب فسطاط رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم يصلي، قال ابن عباس، فنظرت في الليلة فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين. واللفظ لحديث أبي الوليد الطيالسي(١٠٠٤).

* ٢٣٩٩ ــ حدثنا محمد بن العباس المؤدب وأحمد بن يحيى الحلواني قالا: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا شريك عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى عيرا قدمت فيها أواق من ذهب فتصدق بها على أرامل بني عبد المطلب وقال: «لا أشتري شيئاً ليس عندي ثمنه»(١٠٠٥).

* ٢٤٠٠ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا أيوب بن محمد الوزان، حدثنا فهر عن عمر بن موسى بن وجيه، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم كراء الأرض ولكنه أمر بمكارم الأخلاق(١٠٠٦).

* ٢٤٠١ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا مسروق بن المرزبان، حدثنا ابن أبي زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي

(١٠٠٤) رواه الطبراني (١١٧٧٧)، وقال الهيثمي (٣:١٧٦): رجاله رجال الصحيح.

(١٠٠٥) رواه الطبراني (١١٧٤٣)، وقال الهيثمي (٤:١١٠): رجاله ثقات، وله رواية عند الحاكم في المستدرك (٢:٢٤)، وصحَّحه، ووافقه الذهبي.

(١٠٠٦) رواه الطبراني (١١٧٨١)، وقال الهيثمي (٤:١٢٣): فيه عمر بن وجيه، ولم أجد من ترجمه.

عمر بن موسى بن وجيه الوجيهي الحمصي: قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال ابن عدي: هو ممن يضع الحديث متناً، وإسناداً، مترجم في ميزان الإعتدال (٣:٢٢٤-٢٢٥).

صلى الله عليه وسلم قال: «ما يسرني أن لي حمر النعم وأني نقضت الحلف الذي في دار الندوة»(١٠٠٧).

* ٢٤٠٢ ـ حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، حدثنا إسماعيل بن عمرو البجلي، حدثنا الحسن بن صالح عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: إنما أحلت ذبائح اليهود والنصارى لأنهم آمنوا بالتورات والإنجيل(١٠٠٨).

* ٢٤٠٣ ـ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا عثمان بن محمد بن سعيد البصري، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله الدشتكي، حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن تشترى الثمرة حتى تطعم(١٠٠٩).

* ٢٤٠٤ ـ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي، حدثنا سهل بن محمود، حدثنا صالح بن عمر، عن حاتم بن أبي مغيرة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من ترك صلاة لقي الله وهو عليه غضبان»(١٠١٠).

(١٠٠٧) رواه الطبراني (١١٧٧٨)، وقال الهيثمي (٨:١٧٢): فيه مسروق بن المرزبان، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١٠٠٨) رواه الطبراني (١١٧٧٩)، وقال الهيثمي (٤:٣٦): فيه إسماعيل بن عمرو البجلي: وثقه ابن حبان، وغيره، وضعفه الدارقطني وغيره.

(١٠٠٩) رواه الطبراني (١١٧٨٣)، وقد تقدّم من طرق أخرى كثيرة.

(١٠١٠) رواه الطبراني (١١٧٨٢)، ورواه البزار. كشف الأستار (٣٤٣)، وقال الهيثمي (١:٢٩٥): فيه سهل بن محمود، ذكره ابن أبي حاتم، وقال: روى عنه أحمد بن إبراهيم الدورقي، وسعدان بن يزيد، ولم يتكلم فيه أحدٌ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

* ٢٤٠٥ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أبو هشام الرفاعي، حدثنا زيد بن الحباب عن أبي عوانة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور»(١٠١١).

* ٢٤٠٦ ــ حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبو موسى الهروي، حدثنا أبو عبيدة الحداد، حدثنا حسين وحازم بن إبراهيم، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسجد على مسح. وحسين يعني المعلم(١٠١٢).

* ٢٤٠٧ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا محمد بن منصور الكوفي، حدثنا يونس بن بكير، عن عنبسة بن الأزهر، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لم يكن عند النبي صلى الله عليه وسلم امرأة وهبت نفسها له(١٠١٣).

* ٢٤٠٨ ــ حدثنا محمد بن الفضل السقطي، حدثنا فضيل بن عبد الوهاب، حدثنا عمرو بن ثابت عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانوا تجاراً ﴿ لا تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ﴾(١٠١٤).

* ٢٤٠٩ ــ حدثنا أحمد بن يزيد السجستاني، حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري، حدثنا محمد بن جابر عن سماك بن حرب، عن عكرمة،

(١٠١١) رواه الطبراني (١١٧٨٤)، وقد تقدّم هذا المتن من طرق أخرى كثيرة، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

(١٠١٢) رواه الطبراني (١١٧٨٥)، وإسناده حسن.

(١٠١٣) رواه الطبراني (١١٧٨٧)، وابن كثير في تفسيره (٣:٥٠٠)، وإسناده صحيح.

(١٠١٤) رواه الطبراني (١١٧٨٨)، وإسناده صحيح.

عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينفخ في الطعام والشراب والثمرة (١٠١٥).

* ٢٤١٠ ـ حدثنا أحمد بن علي الابار، حدثنا أحمد بن محمد بن أبي بزة، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا سفيان عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تسبوا تبعاً فإنه قد أسلم» (١٠١٦).

* ٢٤١١ ـ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا حماد بن عبد الرحمن، حدثنا سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المخنثين وقال: «اخرجوهم من بيوتكم» (١٠١٧).

* ٢٤١٢ ـ حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني ويوسف القاضي قالا: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا سليمان بن داود، حدثنا سليمان بن معاذ، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت لعبد الله بن أبي جارية تزني في الجاهلية، فلما حرم الزنى، قال: ألا تزنين؟ قالت: لا والله لا أزني أبداً، فنزلت ﴿ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء﴾ (١٠١٨).

(١٠١٥) رواه الطبراني (١١٧٨٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٧٨): فيه محمد بن جابر، وهو ضعيف.

(١٠١٦) رواه الطبراني (١١٧٩٠)، وقال الهيثمي (٨:٧٦): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أحمد بن أبي بزَّة المكي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(١٠١٧) رواه الطبراني (١١٧٤٥)، وقال الهيثمي (٦:٢٧٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حماد بن عبد الرحمن الكلبي، وهو ضعيف.

(١٠١٨) رواه الطبراني (١١٧٤٧)، وقال الهيثمي (٧:٨٣): رجال الطبراني رجال الصحيح.

* ٢٤١٣ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ومحمد بن عبد الله الحضرمي، قالا: حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود، حدثنا سليمان ابن معاذ عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين أصحابه فجعلوا يتوارثون لذلك حتى نزلت ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ فتوارثوا بالنسب(١٠١٩).

* ٢٤١٤ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود، حدثنا سليمان بن معاذ، حدثنا سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صام في السفر وأفطر(١٠٢٠).

* ٢٤١٥ ــ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عمي القاسم، حدثنا يحيى بن يعلى، عن سليمان بن قرم، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي: «ناولني كفا من حصباء» فناوله، فرمى به وجوه القوم، فما بقي أحد من القوم إلا امتلأت عيناه من الحصباء، فنزلت ﴿ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ﴾(١٠٢١).

* ٢٤١٦ ــ حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب، عن

(١٠١٩) رواه الطبراني (١١٧٤٨)، وقال الهيثمي (٧:٢٨): رجاله رجال الصحيح.

(١٠٢٠) رواه الطبراني (١١٧٤٩)، وقد تقدم هذا المتن من طرق أخرى كثيرة.

(١٠٢١) رواه الطبراني (١١٧٥٠)، وإسناده صحيح، وسيأتي في ترجمة مجاهد، عن ابن عباس.

عكرمة، عن ابن عباس في قوله ﴿ ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين ﴾ قال مع محمد وأمته فإنهم قد شهدوا أنه قد بلغ وشهدوا للرجل أنهم قد بلغوا(١٠٢٢).

* ٢٤١٧ ــ حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، حدثنا محمد بن يوسف الفريابي (ح).

وحدثنا بشر بن موسى، حدثنا خلف بن الوليد قالا: حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مر رجل من بني سليم على نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومعه غنم فسلم عليهم فقالوا: ما سلم عليكم إلا ليتعوذ فعمدوا إليه فقتلوه وأخذوا غنمه فأتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في الأرض فتثبتوا ﴾ إلى قوله ﴿ كذلك كنتم من قبل ﴾ (١٠٢٣).

* ٢٤١٨ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي وعبدان بن أحمد قالا: حدثنا تميم بن المنتصر، حدثنا إسحاق الأزرق، عن شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: اشترت عائشة بريرة من الأنصار لتعتقها، واشترطوا عليها ولاءها، فشرطت لهم ذلك فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته فقال: «إنما الولاء لمن أعتق» ثم صعد المنبر فقال: «ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله، ما كان شرطاً ليس في كتاب الله فمردود إلى كتاب الله» وكان لبريرة زوج فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شاءت أن تمكث مع زوجها كما هي، وإن

(١٠٢٢) رواه الطبراني (١١٧٣٢)، وذكره ابن كثير في التفسير (١:٣٦٥)، وقال: هذا إسناد جيد، وشيخ الطبراني ضعيف.

(١٠٢٣) رواه الطبراني (١١٧٣١)، ورواه الحاكم (٢:٢٣٥)، وصححه، ووافقه الذهبي.

شاءت فارقته، ففارقته، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فرأى رجل شاة فقال لعائشة: «ألا تطبخي لنا هذا اللحم؟» قالت: تصدق به على بريرة فأهدته لنا، قال: «اطبخوه فهو لها صدقة ولنا هدية»(١٠٢٤).

* ٢٤١٩ ـ حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، حدثنا إسماعيل بن عمرو البجلي، حدثنا الحسن بن صالح وشريك، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا سجدتم فالصقوا أيديكم بالأرض، زاد شريك: فإنكم بذلك أمرتم(١٠٢٥).

* ٢٤٢٠ ـ حدثنا الحسن بن العباس وعلي بن سعيد الرازيان قالا: حدثنا عبد المؤمن بن علي، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن أبي خالد الدالاني، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من بنى حائطاً فليدعم على جدار أخيه»(١٠٢٦).

* * *

أحاديث أخر من رواية البزار بهذا الإسناد:

قال البزار:

* ٢٤٢١ ـ حدثنا سهل، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن عبداً أسلم،

(١٠٢٤) رواه الطبراني (١١٧٤٤)، والبزار. كشف الأستار (١٢٩٤)، وقال الهيثمي (٤:٤٤٢): رواه أحمد مختصراً، وبعضه في صحيح البخاري، ورواه الطبراني في الأوسط، وفي إسناده محمد بن جامع العطّار وهو ضعيف.

(١٠٢٥) رواه الطبراني (١١٧٤١)، وفي إسناده إسماعيل بن عمرو البجلي: ضعفه أبو حاتم، والدارقطني، وابن عقدة، والأسدي، وقال الخطيب: صاحب غرائب، ومناكير، عن الثوري. تهذيب التهذيب (١:٣٢٠)، وذكره العقيلي في الضعفاء الكبير (١:٨٦).

(١٠٢٦) رواه الطبراني (١١٧٣٦)، وقال الهيثمي (٤:١٦٠): رجاله ثقات.

فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم، خشي أهله أن يتبع النبي صلى الله عليه وسلم، فقيدوه، فكتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم إنك قد علمت بإسلامي فسيرني أو خلصني، فبعث النبي صلى الله عليه وسلم سبعة نفر على بعير، وقال: لعلكم تجدون في دار من يعينكم عليه، فأعتقه النبي صلى الله عليه وسلم(١٠٢٧).

* ٢٤٢٢ ـــ حدثنا أحمد بن عبدة، أنبأنا حفص بن جميع، حدثنا سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلاً، فأشهرت شهراً لا يأتيه منها خبر فنزلت: ﴿ والعاديات ضبحاً ﴾ ضبحت بأرجلها، ﴿ فالموريات قدحاً ﴾ قدحت بحوافرها الحجارة، فأورت ناراً، ﴿ فالمغيرات صبحاً ﴾ صبحت القوم بغارة، ﴿ فأثرن به نقعاً ﴾ أثارت بحوافرها التراب، ﴿ فوسطن به جمعاً ﴾ قال: صبحت القوم جمعاً(١٠٢٨).

* ٢٤٢٣ ـــ حدثنا زيد بن أخزم أبو طالب الطائي، حدثنا أبو داود، حدثنا سليمان بن معاذ، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بايع رجلاً، ثم قال له: اختر، ثم قال هكذا البيع(١٠٢٩).

* ٢٤٢٤ ـــ حدثنا إسماعيل بن سيف القطعي، حدثنا يونس بن أرقم، حدثنا الأعمش، عن السماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن

(١٠٢٧) رواه البزار. كشف الأستار (١٣٩٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٤١): رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١٠٢٨) رواه البزار. كشف الأستار (٢٢٩١)، وقال الهيثمي (٧:١٤٢): رواه البزار، وفيه حفص بن جميع، وهو ضعيف.

(١٠٢٩) رواه البزار. كشف الأستار (١٢٨٣)، وقال الهيثمي (٤:١٠٠): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ولم ينسبه للبزار.

عباس أن علي بن أبي طالب ناول رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب، فرمى به وجوه المشركين يوم حنين[١٠٣٠].

* ٢٤٢٥ ـ حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر[١٠٣١].

* ٢٤٢٦ ـ حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي، حدثنا سعيد بن طلحة بن سنان، عن أبي سعيد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل من الأنصار فأبطأ عليه، فقال: ما حبسك، قال: كنت على امرأتي فاغتسلت قال: وما عليك غسل ما لم تنزل، قال: وكانت الأنصار تفعل ذلك[١٠٣٢].

* ٢٤٢٧ ـ حدثنا محمد بن موسى القطان الواسطي، حدثنا خالد، عن أبي سعيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قول الله عز وجل: ﴿يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه، قل: قتال فيه كبير﴾ قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن فلان في سرية، فلقوا عمرو بن الحضرمي ببطن نخلة، قال: وذكر الحديث بطوله[١٠٣٣].

(١٠٣٠) رواه البزار. كشف الأستار (١٨٣١)، وقال الهيثمي (٦:١٨٣): رواه البزار، عن إسماعيل بن سيف، وهو ضعيف.

(١٠٣١) رواه البزار. كشف الأستار (١٠٥٧)، وقال الهيثمي (٣:١٩٦): رواه البزار، ورجال رجال الصحيح.

(١٠٣٢) رواه البزار. كشف الأستار (٣٢٨)، وقال الهيثمي (١:٢٦٥): رواه أبو يعلى، والبزار، وفيه أبو سعيد البقّال، وهو ضعيف.

(١٠٣٣) رواه البزار. كشف الأستار (٢١٩١)، وقال الهيثمي (٦:١٩٦): رواه البزار، وفيه أبو سعيد البقال، وهو ضعيف.

قال أبو يعلى:

* ٢٤٢٨ ــ حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة»(١٠٣٤).

* ٢٤٢٩ ــ حدثنا خلف بن هشام البزار، حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج أفأحج عنه؟ قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نعم، فحج مكان أبيك»(١٠٣٥).

* * *

سلام بن أبي عمرة الخراساني، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٤٣٠ ــ حديث نحو حديث قبله «صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدرية».

رواه الترمذي في القدر عن محمد بن رافع، عن محمد بن بشر، عنه به، وقال: حسن غريب(١٠٣٦).

* * *

سيار بن عبد الرحمن الصدفي المصري، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال أبو داود في الزكاة:

(١٠٣٤) رواه أبو يعلى (٢٥٣٤)، وذكره الهيثمي (٢:٧)، وقال: رواه أحمد، والبزار، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

(١٠٣٥) رواه أبو يعلى (٢٣٥١)، وقد تقدم هذا المتن من طرق أخرى كثيرة.

(١٠٣٦) رواه الترمذي في القدر ــ باب «ما جاء في القدرية»، ورواه الطبراني (١١٦٨٢)، وقال العلائي: الحق أنه ضعيف، موضوع.

* ٢٤٣١ ــ حدثنا محمود بن خالد الدمشقي وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي، قالا: حدثنا مروان، قال عبد الله: حدثنا أبو يزيد الخولاني وكان شيخ صدق وكان ابن وهب يروى عنه، حدثنا سيار بن عبد الرحمن، قال محمود: الصدفي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين، من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات.

رواه ابن ماجة فيه (الزكاة) عن عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان ــ وأحمد بن الأزهر ــ أربعتهم عن مروان بن محمد، عن أبي يزيد الخولاني ــ وكان شيخ صدق، وكان ابن وهب يروي عنه ــ عنه به[(١٠٣٧)].

* * *

شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٤٣٢ ــ حدثنا أبو مسلم الكشي، حدثنا أبو عاصم، أخبرنا شبيب بن بشر عن عكرمة، عن ابن عباس ﴿وتقلبك في الساجدين﴾ قال: من نبي إلى نبي حتى أخرجت نبياً[(١٠٣٨)].

(١٠٣٧) رواه أبو داود في الزكاة (١٦٠٩) ــ باب «زكاة الفطر» صفحة (٢:١١١)، ورواه ابن ماجة في الزكاة أيضاً ــ باب «صدقة الفطر».

(١٠٣٨) رواه الطبراني (١٢٠٢١)، والبزار. كشف الأستار (٢٢٤٢، ٢٣٦٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧:٨٦): رجالهما رجال الصحيح، غير شبيب بن بشر، وهو ثقة.

* ٢٤٣٣ ـ حدثنا محمد بن صالح بن الوليد النرسي، حدثنا محمد ابن يزيد بن إبراهيم التستري، حدثنا أبو عاصم عن شبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلاء ثم خرج فإذا تور مغطى، قال: «من صنع هذا؟» قال عبد الله أنا قال: «اللهم علمه تأويل القرآن» (١٠٣٩).

قال البزار:

* ٢٤٣٤ ـ حدثنا عمرو بن علي، حدثنا أبو عاصم، عن شبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس: (وشاهد ومشهود) قال الشاهد: محمد صلى الله عليه وسلم، والمشهود: يوم القيامة (١٠٤٠).

* ٢٤٣٥ ـ حدثنا عبد الله بن إسحاق العطار، حدثنا الضحاك بن مخلد، حدثنا شبيب بن بشر عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً قال: يا رسول الله! ما الكبائر؟ قال: الشرك بالله والإياس من روح الله، والقنوط من رحمة الله (١٠٤١).

* * *

شريك بن أبي نمر، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٤٣٦ ـ حدثنا أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان الرقي، حدثنا

(١٠٣٩) رواه الطبراني (١٢٠٢٢)، والبزار. كشف الأستار (٢٦٧٤)، وقال الهيثمي، له عند البزار، والطبراني: اللّهم علمه تأويل القرآن»، ولأحمد طريقان رجالهما رجال الصحيح.

(١٠٤٠) رواه البزار. كشف الأستار (٢٢٨٣)، وقال الهيثمي (١٣٦:٧): رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١٠٤١) رواه البزار. كشف الأستار (١٠٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٢:١): رواه البزار، والطبراني، ورجاله موثقون.

روح بن صلاح، حدثنا سعيد بن أبي أيوب عن شريك بن أبي نمر، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو محرم(١٠٤٢).

* * *

صفوان بن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٤٣٧ ــ حدثنا أبو زيد أحمد بن يزيد الحوطي، حدثنا أبو اليمان، حدثنا صفوان بن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان أبو برزة الأسلمي كاهناً يقضي بين اليهود فيما يتنافروا إليه فتنافر إليه ناس من المسلمين فأنزل الله عز وجل: ﴿ ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ﴾ إلى قوله: ﴿ إن أردنا الا إحساناً ﴾(١٠٤٣).

* * *

عاصم بن سليمان الأحول البصريُّ، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٤٣٨ ــ حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصم الأحول عن عكرمة، عن ابن عباس قال: سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقام تسع عشرة يصلي ركعتين ركعتين، قال ابن عباس: فنحن إذا سافرنا فأقمنا تسع عشرة صلينا ركعتين ركعتين، فإذا أقمنا أكثر من ذلك صلينا أربعاً(١٠٤٤).

(١٠٤٢) رواه الطبراني(١١٥١٢)، وقد تقدّم هذا المتن من طرق أخرى كثيرة صحيحة، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

(١٠٤٣) رواه الطبراني (١٢٠٤٥)، وقال الهيثمي (٦:٧): رجاله رجال الصحيح.

(١٠٤٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٩٥٨)، وإسناده صحيح.

رواه البخاري في تقصير الصلاة عن موسى، عن أبي عوانة، عن عاصم وحصين، كلاهما عن عكرمة به. وفي المغازي عن عبدان، عن عبد الله ــ وعن أحمد بن يونس، عن أبي شهاب ــ كلاهما عن عاصم ــ وحده ــ به. وأبو داود في الصلاة عن محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة، كلاهما عن حفص بن غياث، عنه به. قال: وقال عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس: أقام تسع عشرة. والترمذي فيه (الصلاة) عن هناد، عن أبي معاوية، عنه به، وقال: حسن صحيح. وابن ماجة فيه (الصلاة) عن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، عن عبد الواحد بن زياد، عنه ــ نحوه: أقام تسعة عشر يوماً يصلي ركعتين ركعتين (١٠٤٥).

* * *

* ٢٤٣٩ ــ حديث: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هي في العشر الأواخر في سبع مضين أو سبع بقين» ــ يعني ليلة القدر.

رواه البخاري في الصوم عن عبد الله بن أبي الأسود، عن عبد الواحد، عن عاصم، عن أبي مجلز وعكرمة، كلاهما عن ابن عباس به (١٠٤٦).

* * *

* ٢٤٤٠ ــ حديث: انتشل النبي صلى الله عليه وسلم عرقاً من قدر، ثم صلى ولم يتوضأ.

(١٠٤٥) رواه البخاري في تقصير الصلاة من أبواب الصلاة ــ باب «ما جاء في التقصير، وكم يقيم حتى يُقصِّر» ــ وفي المغازي ــ باب «مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح» ــ ورواه أبو داود في الصلاة ــ باب «متى يتّم المسافر» ــ والترمذي فيه ــ باب «ما جاء في تقصير الصلاة» ــ وابن ماجة فيه ــ باب «كم يُقصِّر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة»، ورواه الطبراني (١١٩١٢).

(١٠٤٦) رواه البخاري في الصوم ــ باب «تحرِّي ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر».

في ترجمة أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس.

* * *

قال الطبراني:

* ٢٤٤١ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عاصم بن علي، حدثنا قيس بن الربيع عن عاصم بن سليمان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: إن الله عز وجل اصطفى إبراهيم بالخلة واصطفى موسى بالكلام واصطفى محمداً بالرؤية (١٠٤٧).

* ٢٤٤٢ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا يحيى الحماني، حدثنا موسى بن محمد الأنصاري عن عاصم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم، وقال: «الاحرام أشد من الصوم» (١٠٤٨).

* ٢٤٤٣ ــ حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرح، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظ إليه ببصرها قال: «أفلا قبل هذا؟ أو تريد أن تميتها موتتان؟» (١٠٤٩).

* * *

عاصم بن عمرو البجلي:

قال الطبراني:

* ٢٤٤٤ ــ حدثنا الحسن بن علي المعمري، حدثنا ابن عثمان بن

(١٠٤٧) رواه الطبراني (١١٩١٤)، وإسناده حسن.

(١٠٤٨) رواه الطبراني (١١٩١٥)، وإسناده حسن.

(١٠٤٩) رواه الطبراني (١١٩١٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٣٣): رجاله رجال الصحيح.

كثير بن دينار الحمصي أظنه يحيى، حدثنا محمد بن حمير عن الضحاك بن حمرة، عن منصور، عن عاصم البجلي، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من لم يلزق أنفه مع جبهته بالأرض إذا سجد لم تجز صلاته» (١٠٥٠).

* * *

عباد بن منصور الناجي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٤٤٥ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا عباد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم مكحلة يكتحل بها عند النوم ثلاثاً في كل عين.

* ٢٤٤٦ ــ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي كان يكتحل بالإثمد كل ليلة قبل أن ينام، وكان يكتحل في كل عين ثلاثة أميال (١٠٥١).

رواه الترمذي في اللباس عن محمد بن حميد، عن أبي داود الطيالسي ــ وعن علي بن حجر ومحمد بن يحيى، كلاهما عن يزيد بن هارون ــ كلاهما عنه به. وقال: حسن، لا نعرفه على هذا اللفظ إلا من حديث عباد بن منصور. وفي الشمائل عن عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري، عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عنه به. وأعاد فيه حديث محمد بن حميد وحديث علي بن حجر. وابن ماجة في الطب عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون به. وقال أبو جعفر العقيلي، عن محمد بن موسى، عن محمد بن سليمان، عن أحمد بن داود الحداد، سمعت

(١٠٥٠) رواه الطبراني (١١٩١٧)، وقال الهيثمي (٢:١٢٦): رجاله موثقون، وإن كان في بعضهم إختلاف من أجل التَّشيع.

(١٠٥١) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٣٣١٨)، (٣٣٢٠)، وإسناداهما صحيحان.

علي بن المديني يقول، سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: قلت لعباد بن منصور الناجي: سمعت ما مررت بملاءٍ من الملائكة وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل ثلاثاً؟ فقال: حدثني ابن أبي يحيى، عن داود ابن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس(١٠٥٢).

* * *

* ٢٤٤٧ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا عبّاد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: خير يوم تحتجمون فيه سبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين، وقال: وما مررت بملأ من الملائكة ليلة أسرى بي إلا قالوا: عليك بالحجمة يا محمد(١٠٥٣).

رواه الترمذي في الطب عن عبد بن حميد، عن النضر بن شميل، عنه به. وعن محمد بن مدُّويه، عن عبد الرحمن بن حماد ــ وعن محمد بن يحيى، عن يزيد بن هارون ــ كلاهما عنه به ــ بقصة السعوط مختصرة، وفي حديث يزيد ذكر الكحل أيضاً. وقال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عباد بن منصور. وابن ماجة فيه (الطب) عن أبي بشر بكر بن خلف، عن عبد الأعلى، عنه ــ بالقصة الأولى: «نعم العبد الحجام». وعن نصر بن علي الجهضمي، عن زياد بن الربيع، عنه ــ بالقصة الثانية: «ما مررت بملاءٍ»(١٠٥٤).

* * *

(١٠٥٢) رواه الترمذي في اللباس ــ باب «ما جاء في الإكتحال» ــ وفي الشمائل ــ باب «ما جاء في كحل رسول الله ﷺ» ــ ورواه ابن ماجة في الطبِّ ــ باب «من إكتحل وتراً»، ورواه الطبراني (١١٨٨٨)، والبزار. كشف الأستار (٣٠٣٢)، وأبو يعلى (٢٦٩٤).

(١٠٥٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٣١٦)، وإسناده صحيح.

(١٠٥٤) رواه الترمذي في الطب ــ باب «ما جاء في الصعوت وغيره»، وأعاده في باب «ما جاء في الحجامة» ــ ورواه ابن ماجة في الطب أيضاً ــ باب «الحجامة»، =

* ٢٤٤٨ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا عبَّاد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً﴾ قال سعد بن عبادة، وهو سيد الأنصار: أهكذا نزلت يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا معشر الأنصار، ألا تسمعون إلى ما يقول سيدكم؟! قالوا: يا رسول الله، لا تلمه، فإنه رجل غيور، والله ما تزوج امرأة قط إلا بكراً، وما طلق امرأة له قط فاجترأ رجل منّا على أن يتزوجها من شدة غيرته، فقال سعد: والله يا رسول الله إني لأعلم أنها حق، وأنها من الله تعالى، ولكني قد تعجبت أني لو وجدت لكاعاً تفخَّذها رجل لم يكن لي أن أهيجه ولا أحركه حتى آتي بأربعة شهداء، فوالله لا آتي بهم حتى يقضي حاجته!! فما لبثوا إلا يسيراً حتى جاء هلال بن أمية، وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم، فجاء من أرضه عشاء فوجد عند أهله رجلاً، فرأى بعينيه وسمع بأذنيه، فلم يهجه حتى أصبح، فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إني جئت أهلي عشاء فوجدت عندها رجلاً، فرأيت بعيني وسمعت بأذني، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء به، واشتدّ عليه، واجتمعت الأنصار فقالوا: قد ابتلينا بما قال سعد بن عبادة، الآن يضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم هلال بن أمية ويبطل شهادته في المسلمين، فقال هلال: والله إني لأرجو أن يجعل الله لي منها مخرجاً، فقال هلال: يا رسول الله، إني قد أرى ما اشتدّ عليك مما جئت به، والله يعلم إني لصادق، ووالله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يأمر بضربه إذ أنزل الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي، وكان إذا نزل عليه الوحي عرفوا ذلك في تربُّد جلده،

= والطبراني (١١٨٨٧).

يعني فأمسكوا عنه حتى فرغ من الوحي، فنزلت ﴿والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم﴾ الآية، فسرِّي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أبشر يا هلال، فقد جعل الله لك فرجاً ومخرجاً، فقال هلال: قد كنت أرجو ذاك من ربي عز وجل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أرسلوا إليها، فأرسلوا إليها، فجاءت، فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهما، وذكّرهما، وأخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا، فقال هلال: والله يا رسول الله لقد صدقت عليها، فقالت: كذب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لاعنوا بينهما، فقيل لهلال: اشهد، فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين، فلما كان في الخامسة قيل: يا هلال اتق الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، وإن هذه الموجبة، التي توجب عليك العذاب، فقال: والله لا يعذبني الله عليها كما لم يجلدني عليها. فشهد في الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، ثم قيل لها: اشهدي أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين، فلما كانت الخامسة قيل لها: اتق الله، فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، وإن هذه الموجبة، التي توجب عليك العذاب، فتلكأت ساعة، ثم قالت: والله لا أفضح قومي، فشهدت في الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما، وقضى أنه لا يدعى ولدها لأب، لا ترمى هي به، ولا يرمى ولدها، ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحدّ، وقضى أن لا بيت لها عليه ولا قوت، من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ولا متوفى عنها، إن جاءت به أصيهب أريسح حمش الساقين فهو لهلال، وإن جاءت به أورق جعداً جمالياً خدلَّج الساقين سابغ الأليتين فهو الذي رميت به، فجاءت به أورق جعداً جمالياً خدلج الساقين سابغ الأليتين، فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: لولا الأيمان، لكان لي ولها شان، قال عكرمة: فكان بعد ذلك أميراً على مصر، وكان يدعى لأمه، وما يدعى لأ بيه(١٠٥٥).

رواه أبو داود في الطلاق عن الحسن بن علي، عن يزيد بن هارون، عنه به(١٠٥٦).

* * *

* ٢٤٤٩ ــ حدثنا وكيع، حدثنا عبّاد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بالحمل.

تفرَّد به(١٠٥٧).

* * *

* ٢٤٥٠ ــ حدثنا محمد بن ربيعة، حدثنا عبّاد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابن الملاعنة أن لا يدعى لأب، ومن رماها أو رمى ولدها فإنه يجلد الحد، وقضى أن لا قوت لها ولا سكنى، من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ولا متوفى عنها.

تفرَّد به(١٠٥٨).

* * *

(١٠٥٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٣١)، وأبو يعلى (٢٧٤٠)، وله شواهد كثيرة في الصحاح، وغيرها من وجوه كثيرة:

□ عبّاد بن منصور الناجي القاضي: قال يحيى بن سعيد: عبّاد ثقة، لا ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه يعني القدر، وفيه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣:١:٨٦): سألت أبي عن عباد بن منصور؟ قال: كان ضعيف الحديث، يكتب حديثه. وذكره العجلي في الثقات الترجمة (٧٦٧)، وقال: لا بأس به، يكتب حديثه.

(١٠٥٦) رواه أبو داود في الطلاق ــ باب «في اللّعان».

(١٠٥٧) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٣٣٣٩)، وإسناده صحيح.

(١٠٥٨) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢١٩٩)، وإسناده صحيح.

* ٢٤٥١ ــ حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبّاد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف بجمع، فلما أضاء كل شيء قبل أن تطلع الشمس أفاض.

تفرَّد به[(١٠٥٩)].

* * *

* ٢٤٥٢ ــ حدثنا عبد الوهاب قال: أخبرنا عبّاد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه قال في الذي يأتي البهيمة: اقتلوا الفاعل والمفعول به.

تفرَّد به[(١٠٦٠)].

* * *

أحاديث أخر من رواية عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٤٥٣ ــ حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على راحلته.

رواه ابن ماجة في الصلاة عن محمد بن يزيد الأسفاطي، عن أبي داود الطيالسي، عنه به[(١٠٦١)].

* * *

قال الطبراني:

* ٢٤٥٤ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أحمد بن

(١٠٥٩) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٣٠٢١)، وإسناده صحيح.

(١٠٦٠) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٧٣٣)، وإسناده صحيح، وهو موقوف على عبد الله ابن عباس.

(١٠٦١) رواه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «ما جاء في الوتر على الراحلة».

المقدام العجلي، حدثنا أصرم بن حوشب، حدثنا عبد الله بن إبراهيم عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من بات ليلة في خفة من الطعام والشراب يصلي تداكت حوله الحور العين حتى يصبح»(١٠٦٢).

* * *

حديث آخر:

قال الطبراني:

* ٢٤٥٥ ــ حدثنا إبراهيم، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا عباد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث إلى أبي طيبة ليلاً فحجمه وأعطاه أجره(١٠٦٣).

* * *

أحاديث أخر من رواية الطبراني بهذا الإسناد:

* ٢٤٥٦ ــ حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا وكيع بن محرز عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام بمكة سبعة عشر يوماً يقصر الصلاة(١٠٦٤).

* ٢٤٥٧ ــ حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا وكيع بن محرز عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «نعم العبد الحجام

(١٠٦٢) رواه الطبراني (١١٨٩١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:٢٥٥): فيه أصرم بن حوشب، وهو متروك.

(١٠٦٣) رواه الطبراني (١١٨٩٦)، وإسناده حسن.

(١٠٦٤) رواه الطبراني (١١٨٩٢)، وإسناده صحيح.

يذهب بالدم ويخفف الصلب ويجلو البصر»[١٠٦٥].

* ٢٤٥٨ ــ حدثنا إبراهيم بن نائلة، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا المثنى بن بكر، حدثنا عباد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم[١٠٦٦].

* ٢٤٥٩ ــ حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا المثنى بن بكر عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل في قبره قطيفة أرجوان[١٠٦٧].

* ٢٤٦٠ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا عباد بن منصور عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «العائد في هبته كالعائد في قيئه»[١٠٦٨].

* ٢٤٦١ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا عقبة بن مكرم، حدثنا يونس بن بكير عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: بت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما طلع الفجر الأول قام فأوتر بتسع يسلم بين كل ركعتين[١٠٦٩].

(١٠٦٥) رواه الطبراني (١١٨٩٣)، والحاكم في المستدرك (٤:٢١٢)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(١٠٦٦) رواه الطبراني (١١٨٩٥)، وإسناده صحيح، وقد تقدم هذا المتن من طرق أخرى كثيرة.

(١٠٦٧) رواه الطبراني (١١٨٩٤)، وإسناده حسن.

(١٠٦٨) رواه الطبراني (١١٨٩٧)، وإسناده صحيح.

(١٠٦٩) رواه الطبراني (١١٨٩٠)، وقال الهيثمي (٢:٢٤١): فيه عبَّاد بن منصور، وفيه كلام.

* ٢٤٦٢ ــ حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن المسروقي، حدثنا محمد بن طريف البجلي، حدثنا يونس بن بكير عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان إذا أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي ثقل عليه وأمسك الناس عن كلامه(١٠٧٠).

* ٢٤٦٣ ــ حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس أن ديكاً صرخ قريباً من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل: اللهم العنه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مَه، كلا، إنه يدعو إلى الصلاة(١٠٧١).

* * *

العباس بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٤٦٤ ــ حديث: المسئلة أن ترفع يديك حذو منكبيك... الحديث ــ موقوف.

في ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن ابن عباس.

* * *

قال الطبراني:

* ٢٤٦٥ ــ حدثنا زكريا بن يحيى الساجي، حدثنا محمد بن موسى الحرشي، حدثنا معاذ بن هاني، حدثنا يحيى بن العلاء، حدثنا العباس

(١٠٧٠) رواه الطبراني (١١٨٨٩)، وإسناده جيد.

(١٠٧١) رواه البزار. كشف الأستار (٢٠٤١)، وقال الهيثمي (٨:٧٧): رواه البزار، وفيه عبّاد بن منصور، وثقه يحيى القطان، وغيره، وضعّفه ابن معين، وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

ابن عبد الله بن معبد، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في يمينه(١٠٧٢).

* * *

عبد الله بن الحسين أبو حريز الأزدي ـ قاضي سجستان ـ عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٤٦٦ ـ حدثنا روح، حدثنا سعيد عن أبي حريز، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها(١٠٧٣).

رواه الترمذي في النكاح، عن نصر بن علي، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن أبي عروبة، عن أبي حريز به، وقال: حسن صحيح(١٠٧٤).

* * *

* ٢٤٦٧ ـ حديث الصوم عن الميت.

في ترجمة مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

* * *

قال الطبراني:

* ٢٤٦٨ ـ حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا أحمد بن

(١٠٧٢) رواه الطبراني (١١٥٨٩)، وقال الهيثمي (٥:١٥٣): رواه الطبراني من طريقين ضعيفين.

(١٠٧٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٥٣٠)، وإسناده صحيح.

□ أبو حريز: هو عبد الله بن الحسين الأسدي، قاضي سجستان: وثقه ابن معين، وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: حسن الحديث، ليس بمنكر الحديث، يكتب حديثه، والحديث رواه الترمذي أيضاً، وانظر الحاشية التالية.

(١٠٧٤) رواه الترمذي في النكاح ـ باب «ما جاء لا تنكح المرأة على عمتها، ولا على خالتها»، ورواه الطبراني (١١٩٣٠، ١١٩٣١).

يوسف، حدثنا سعيد أبو غيلان الشيباني قال: سمعت عفان بن جبير الطائي، عن أبي حريز الأزدي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يوم من امام عادل أفضل من عبادة ستين سنة، وحد يقام في الأرض بحقه أزكى فيها من مطر أربعين عاماً» (١٠٧٥).

* * *

عبد الله بن فيروز الداناج، عن عكرمة، عن عبد الله بن عباس:

* ٢٤٦٩ ـ حدثنا يونس بن محمد، حدثنا عبد العزيز، يعني الدباغ، عن عبد الله الداناج عكرمة مولى ابن عباس قال: صليت خلف أبي هريرة، قال: فكان إذا ركع وإذا سجد كبر، قال: فذكرت ذلك لابن عباس فقال: لا أم لك! أو ليس تلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!

(تفرد به) (١٠٧٦).

* * *

عبد الله بن كيسان المروزي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٤٧٠ ـ حديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمى سجدتي السهو المرغمتين.

(١٠٧٥) رواه الطبراني (١١٩٣٢)، وقال الهيثمي (٥:١٩٧): رواه الطبراني في الأوسط، والكبير، وفي إسناد الكبير: سعد أبو غيلان الشيباني، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، وفي إسناد الأوسط زريق بن السخت، قال في المجمع (٦:٢٦٣): لم أعرفه.

(١٠٧٦) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٢٥٧)، ورواه الطبراني (١١٩١٨)، وإسناده صحيح.

رواه أبو داود في الصلاة عن محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، عن الفضل بن موسى، عنه به[(١٠٧٧)].

* * *

قال الطبراني:

* ٢٤٧١ ــ حدثنا محمد بن علي المروزي، حدثنا أبو الدرداء عبد العزيز بن المنيب، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن كيسان، حدثني أبي عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة خيبر نزل عليه ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ إلى آخر القصة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا علي بن أبي طالب يا فاطمة جاء نصر الله والفتح ﴿ ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان تواباً ﴾ على أنه يكون بعدي في المؤمنين الجهاد، قال على م نجاهد المؤمنين الذين يقولون آمنا؟ قال: «على الإحداث في الدين إذا ما عملوا بالرأي ولا رأي في الدين، إنما الدين من الرب أمره ونهيه» قال علي: يا رسول الله أرأيت إن عرض لنا أمر لم ينزل فيه قرآن ولم يخصص فيه سنة منك؟ قال: تجعلونه شورى بين العابدين من المؤمنين ولا تقضونه برأي خاصة، فلو كنت مستخلفاً أحداً لم يكن أحق به منك لقدمك في الإسلام وقرابتك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وصهرك وعندك سيدة نساء المؤمنين وقبل ذلك ما كان من بلاء أبي طالب إياي ونزل القرآن وأنا حريص على أن أدعي له في ولده»[(١٠٧٨)].

* * *

(١٠٧٧) رواه أبو داود في الصلاة ــ باب «إذا شك في الثنتين والثلاث من قال: يلقّي الشك»، ورواه الطبراني (١٢٠٥٠).

(١٠٧٨) رواه الطبراني (١٢٠٤٢)، وقال الهيثمي (١٠: ١٨٠): فيه عبد الله بن كيسان، قال البخاري: منكر الحديث.

قال الطبراني:

* ٢٤٧٢ ــ حدثنا محمد بن علي المروزي، حدثنا أبو الدرداء عبد العزيز بن المنيب، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن كيسان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أقبل من غزوة تبوك واعتمر، فلما هبط من ثنية عسفان أمر أصحابه أن يستندوا إلى العقبة حتى أرجع إليكم، فذهب فنزل على قبر أمه، فناجى ربه طويلاً ثم أنه بكى فاشتد بكاؤه وبكى هؤلاء لبكائه، وقالوا: ما بكى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذ المكان إلا وقد أحدث في أمته شيئاً لا تطيقه، فلما بكى هؤلاء قام فرجع إليهم فقال: «ما يبكيكم؟» قالوا: يا نبي الله بكينا لبكائك، قلنا لعله أحدث في أمتك شيئاً لا يطيقه، قال: «لا وقد كان بعضه، ولكن نزلت على قبر أمي فدعوت الله أن يأذن لي في شفاعتها يوم القيامة، فأبى الله أن يأذن لي، فرحمتها وهي أمي فبكيت، ثم جاءني جبريل عليه السلام فقال: ﴿وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه﴾ فتبرأ أنت من أمك كما تبرأ إبراهيم من أبيه فرحمتها وهي أمي، ودعوت ربي أن يرفع عن أمتي أربع فرفع عنهم اثنتين وأبى أن يرفع عنهم اثنتين، دعوت ربي أن يرفع عنهم الرجم من السماء والغرق من الأرض وأن لا يلبسهم شيعاً وأن لا يذيق بعضهم بأس بعض، فرفع الله عنهم الرجم من السماء والغرق من الأرض، وأبى الله أن يرفع عنهم اثنتين القتل والهرج» وإنما عدل إلى قبر أمه لأنها كانت مدفونة تحت كذا وكذا، وكان عسفان لهم[(١٠٧٩)].

(١٠٧٩) رواه الطبراني (١٢٠٤٩)، وقال الهيثمي (١:١١٧): فيه أبو الدرداء، عبد الغفار بن المنيب، عن إسحاق بن عبد الله، عن أبيه، عن عكرمة، ومن عدا عكرمة لم أعرفهم، ولم أر من ذكرهم، والحديث ذكره ابن كثير في التفسير (٢:٣٩٤)، وقال: هذا حديث غريب، وسياق عجيب.

* ٢٤٧٣ ـ حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج المصري، حدثنا يحيى ابن أكثم القاضي، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا عبد الله بن كيسان عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تصلوا إلى قبر ولا تصلوا على قبر»(١٠٨٠).

* ٢٤٧٤ ـ حدثنا محمد بن علي بن عبد الله المروزي، حدثنا أبو الدرداء عبد العزيز بن المنيب، حدثني إسحاق بن عبد الله بن كيسان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال علي: يا رسول الله إنك قلت لي يوم أحد حين أخرجت عن الشهادة واستشهد من استشهد: «إن الشهادة من ورائك ـ قال ـ: كيف صبرك إذا خضبت هذه من هذه» وأهوى بيده إلى لحيته ورأسه، فقال علي: أما بينت ما بينت فليس ذلك من مواطن الصبر ولكن هو من مواطن البشرى والكرامة(١٠٨١).

* * *

عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال البزار:

* ٢٤٧٥ ـ حدثنا عبد الله بن شبيب، حدثنا إسحاق بن محمد، حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز، حدثنا عبد الله بن أبي بكر بن عمرو ابن حزم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال العباس: قلت: يا رسول الله! ما رأيت أحداً، بعد أبي بكر، أوفى من قريش، الذين أسلموا بمكة يوم الفتح، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم فقه قريشاً في

(١٠٨٠) رواه الطبراني (١٢٠٥١)، وقال الهيثمي (٢:٢٧): فيه عبد الله بن كيسان المروزي، ضعفه أبو حاتم، ووثقه ابن حبان.

(١٠٨١) رواه الطبراني (١٢٠٤٣)، وقال الهيثمي (٩:١٣٨): فيه عبد الله بن كيسان، وهو ضعيف.

الدين، وأذقهم من يومي هذا إلى آخر الدهر نوالاً، فقد أذقتهم نكالاً(١٠٨٢).

* * *

عبد الأعلى، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٤٧٦ ــ حدثنا عبيد بن غنام، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الأعلى، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم(١٠٨٣).

* * *

عبد الرحمن بن الأصبهاني الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٤٧٧ ــ حدثنا يحيى بن آدم وأبو النضر قالا: حدثنا شريك عن ابن الأصبهاني، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام بمكة عام الفتح سبع عشرة، يصلي ركعتين، قال أبو النضر: يقصر، يصلي ركعتين.

* ٢٤٧٨ ــ [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا عبد الله بن عون الخراز، من الثقات، حدثنا شريك، قال [عبد الله بن أحمد]: وحدثني نصر بن علي قال: أخبرني أبي عن شريك، عن ابن الأصبهاني، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه.

* ٢٤٧٩ ــ حدثنا أسود، حدثنا شريك عن ابن الأصبهاني، عن

(١٠٨٢) رواه البزار. كشف الأستار (٢٧٨٦)، وقال الهيثمي (٩:٢٩٥): رواه البزار، والطبراني في الأوسط بإختصار، ورجالها ثقات.

(١٠٨٣) رواه الطبراني (١١٩٧٣)، وقد تقدم هذا المتن من طرق أخرى كثيرة.

عكرمة، عن ابن عباس قال: فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة، أقام فيها سبع عشرة يصلي ركعتين(١٠٨٤).

رواه أبو داود في الصلاة عن نصر بن علي، عن أبيه، عن شريك، عن ابن الأصبهاني به(١٠٨٥).

* * *

قال الطبراني:

* ٢٤٨٠ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، حدثنا إسماعيل بن أبان، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم العصر ثلاثاً ونسي واحدة فانصرف، فدخل على بعض نسائه، فدخل عليه رجل من أصحابه يسمى ذو الشمالين فقال: يا رسول الله أنقصت الصلاة؟ قال: «وما ذاك؟» قال: صليت ثلاثاً، فأخذ بيده فخرج إلى قوم كانوا معه فقال: «أصدق ذو اليدين؟» قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: «يزعم أني صليت ثلاثاً» قالوا: صدق، فظننا أنك أمرت في ذلك بأمر، فصلى بهم ركعة، ثم سجد سجدتي السهو(١٠٨٦).

* * *

قال البزار:

* ٢٤٨١ ــ حدثنا عبد الرحمن بن الأسود بن مأمول، حدثنا شبابة

(١٠٨٤) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٢٨٨٥، ٢٨٨٦، ٢٧٥٨) على التوالي حسب الورود، وأسانيدها صحيحة.

(١٠٨٥) رواه أبو داود في الصلاة ــ باب «متى يتمّ المسافر» والطبراني (١١٦٧٢).

(١٠٨٦) رواه الطبراني (١١٦٧٣)، والبزار. كشف الأستار (٥٧٨)، وقال الهيثمي (١٥٢:٢): فيه إسماعيل بن أبان الغنوي العامري، وهو متروك.

ابن سوار، حدثنا الحسن بن عمارة، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: وقع مولى للنبي صلى الله عليه وسلم من نخلة، فمات، فأعطى النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه أهل دينه(١٠٨٧).

* * *

عبد الرحمن بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٤٨٢ ـ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا أبي (ح).

وحدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا قتيبة بن سعيد قالا: حدثنا ابن لهيعة عن عبد الرحمن بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الحافي أولى بصدر الطريق من المنتعل»(١٠٨٨).

* * *

عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٤٨٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابن سليمان بن الغسيل عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عصابة دسمة.

* ٢٤٨٤ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متقنعاً بثوبه، فقال: أيها الناس، إن الناس يكثرون، وإن الأنصار

(١٠٨٧) رواه البزار. كشف الأستار (١٣٨٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٢٥): رواه البزار، وفيه الحسن بن عمارة، وهو ضعيف.

(١٠٨٨) رواه الطبراني (١٢٠٤٨)، وقال الهيثمي (٨:١٠٩): فيه ابن لهيعة، ويحيى بن عثمان بن صالح، وحديثهما حسن، وفيهما ضعف.

يقلون، فمن ولي منكم أمراً ينفع فيه أحداً فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم(١٠٨٩).

رواه البخاري في الجمعة عن إسماعيل بن أبان ــ وفي علامات النبوة عن أبي نعيم ــ وفي فضائل الأنصار عن أحمد بن يعقوب ــ ثلاثتهم عن ابن الغسيل به. والترمذي في الشمائل عن يوسف بن عيسى، عن وكيع، عنه به ــ مختصراً: أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس ــ وعليه عصابة دسماء(١٠٩٠).

* * *

قال الطبراني:

* ٢٤٨٥ ــ حدثنا أحمد بن ماهرام الايذجي، حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا اسماعيل بن موسى بن عثمان الانصاري قال: سمعت صيفي بن ربعي يحدث عن عبد الرحمن بن الغسيل، عن عكرمة، عن ابن عباس. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاطمة: «ان الله عز وجل غير معذبك ولا ولدك»(١٠٩١).

* * *

عبد العزيز بن أبي رواد العتكي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٤٨٦ ــ حديث «موت غربة شهادة».

(١٠٨٩) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٠٧٤، ٢٦٢٩)، وإسناداهما صحيحان.

(١٠٩٠) رواه البخاري في الجمعة من أبواب الصلاة ــ باب «من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد» ــ وفي المناقب ــ باب «علامات النبوة في الإسلام»، وفي فضائل الأنصار ــ باب «قول النبي ﷺ: إقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم»، والترمذي في الشمائل ــ باب «ما جاء في عمامة رسول الله ﷺ»، ورواه الطبراني (١١٦٨٤)، والبزار. كشف الأستار (٢٧٩٨).

(١٠٩١) رواه الطبراني (١١٦٨٥)، وقال الهيثمي (٩:٢٠٢): رجاله ثقات.

رواه ابن ماجة في الجنائز عن جميل بن الحسن الجهضمي، عن أبي المنذر الهذيل بن الحكم، عنه به(١٠٩٢).

* * *

عبد الكريم بن مالك الجزري، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٤٨٧ ــ حدثنا إسماعيل بن يزيد الرقي أبو يزيد، حدثنا فرات عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال أبو جهل: لئن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند الكعبة لآتينه حتى أطأ على عنقه، قال: فقال: لو فعل لأخذته الملائكة عياناً. ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ورأوا مقاعدهم في النار، ولو خرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون مالاً ولا أهلاً.

* ٢٤٨٨ ــ حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا عبيد الله عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال أبو جهل، فذكر معناه.

* ٢٤٨٩ ــ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن عبد الكريم، عن عكرمة قال: قال ابن عباس: قال أبو جهل: لئن رأيت محمداً يصلي عند الكعبة لأطأن على عنقه! فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: لو فعل لأخذته الملائكة عياناً(١٠٩٣).

رواه البخاري في التفسير عن يحيى، عن عبد الرزاق، عن معمر، عنه

(١٠٩٢) رواه ابن ماجة في الجنائز (١٦١٣) ــ باب «فيمن مات غريباً»، ورواه الطبراني (١١٦٢٨)، وأبو يعلى (٢٣٨١)، وفي إسناده: هذيل بن الحكم، قال البخاري: منكر الحديث، وذكره العقيلي في الضعفاء (٤:٣٦٥).

(١٠٩٣) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٢٢٢٥، ٢٢٢٦، ٣٤٨٣)، وأسانيدها صحيحة.

به. وقال: تابعه عمرو بن خالد، عن عبيد الله [يعني] بن عمرو، عن عبد الكريم. والترمذي فيه التفسير﴿ اقرأ باسم ربك﴾ عن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق — بإسناده: ﴿سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ -٩٦:١٨-﴾ قال: قال أبو جهل... فذكره. وقال: حسن غريب صحيح.

قال المزي: رواه النسائي فيه (التفسير، في الكبرى) عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق به. وعن عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي، عن عبيد الله بن عمرو الرقي، عنه — أتم من الأول(١٠٩٤).

قال المزي: حديث محمد بن رافع ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

* ٢٤٩٠ — حدثنا سفيان عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس إن شاء الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه.

* ٢٤٩١ — حدثنا عبد الرحمن عن إسرائيل، عن عبد الكريم الجزري، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النفخ في الطعام والشراب.

(١٠٩٤) رواه البخاري في تفسير سورة إقرأ باسم ربك الذي خلق (٤٩٥٨) في باب «قوله تعالى: كلاً لئن لم ينته لنسفعن بالناصية»، ورواه الترمذي أيضاً في تفسير سورة إقرأ باسم ربك الذي خلق، ورواية النسائي في التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١٤٨)، ورواه أبو يعلى (٢٦٠٤)، والبزار. كشف الأستار (٢١٨٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:٢٢٨): في الصحيح طرف من أوله، رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، وقال أيضاً (٦:٣١٤): هو في الصحيح بغير هذه السياقة — ورواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

قال عبد الله [بن أحمد]: قال أبي: وحدثنا أبو نعيم، عن عكرمة مرسلاً. وحدثنا محمد بن سابق، أسنده عن ابن عباس.

* ٢٤٩٢ ــ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن إسرائيل، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النفخ في الطعام والشراب(١٠٩٥).

رواه أبو داود في الأشربة عن النفيلي، عن ابن عيينة، عنه به. والترمذي فيه (الأشربة) عن ابن أبي عمر، عن ابن عيينة به، وقال: حسن صحيح. وابن ماجة فيه عن أبي بكر بن خلاد الباهلي، عن ابن عيينة ــ بإسناده: نهى أن ينفخ في الإناء. وفي الأطعمة عن أبي كريب، عن عبد الرحيم بن عبد الرحمن المحاربي، عن شريك، عنه به(١٠٩٦).

* * *

* ٢٤٩٣ ــ حدثني عبد الجبار بن محمد، يعني الخطابي، حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس. أن رجلاً خرج فتبعه رجلان، ورجل يتلوهما يقول: ارجعا، قال: فرجعا، قال: فقال له: إن هذين شيطانان، وإني لم أزل بهما حتى رددتهما، فإذا أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأقرئه السلام وأعلمه أنا في جمع صدقاتنا،

(١٠٩٥) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (١٩٠٧)، (٣٣٦٦)، (٢٨١٨)، وأسانيدها صحيحة.

(١٠٩٦) رواه أبو داود في الأشربة (٣٧٢٨) ــ باب «النفخ في الشراب، والتنفس فيه»، والترمذي فيه ــ باب «ما جاء في كراهية النفخ في الشراب» ــ وابن ماجة في الأشربة أيضاً (٣٤٢٨، ٣٤٢٩) ــ باب «التنفس في الإناء»، وأبو يعلى (٢٤٠٢)، وإسناده صحيح.

ولو كانت تصلح له لأرسلنا بها إليه، قال: فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك عن الخلوة.

تفرد به.

* ٢٤٩٤ ــ حدثنا زكريا بن عدي، أخبرنا عبيد الله عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خرج رجل من خيبر، فاتبعه رجلان، وآخر يتلوهما، يقول: ارجعا، ارجعا، حتى ردهما، ثم لحق الأول فقال: إن هذين شيطانان، وإني لم أزل بهما حتى رددتهما، فإذا أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقرئه السلام، وأخبره أنا ههنا في جمع صدقاتنا، ولو كانت تصلح له لبعثنا بها إليه، قال: فلما قدم الرجل المدينة أخبر النبي صلى الله عليه وسلم، فعند ذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخلوة.

تفرَّد به(١٠٩٧).

* * *

حديث آخر من رواية عبد الكريم بن مالك، عن عكرمة، عنه:

قال البخاري في المغازي:

* ٢٤٩٥ ــ حدثنا إسحاق، حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال: أخبرني حسن بن مسلم عن مجاهد «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم الفتح فقال: إن الله حرم مكة يوم خلق السماوات والأرض، فهي

(١٠٩٧) الحديثان تفرد بهما الإمام أحمد في مسنده (٢٥١٠، ٢٧١٩) والمتن بهذا الإسناد عند البزار (٢٠٢٢)، وعند أبي يعلى (٢٥٨٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:١٠٤)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى... ورجالهما رجال الصحيح، والبزار كذلك.

حرام بحرام الله إلى يوم القيامة، لم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، ولم تحلل لي قط إلا ساعة من الدهر: لا ينفر صيدها، ولا يعضد شجرها، ولا يختلى خلاها، ولا تحل لقطتها إلا لننشد. فقال العباس بن عبد المطلب: إلا الإذخر يا رسول الله، فانه لا بد منه للقين والبيوت. فسكت ثم قال: إلا الإذخر فانه حلال».

وعن ابن جريج أخبرني عبد الكريم عن عكرمة، عن ابن عباس بمثل هذا أو نحو هذا. رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم (١٠٩٨).

قال الطبراني:

* ٢٤٩٦ ـ حدثنا محمد بن علي المروزي، حدثنا محمد بن عبد الله ابن قهزاد، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، حدثنا أبو حمزة عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مات رجل من الاعراب ولم يكن له عصبة وكان له مولى هو أعتقه فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ألم يكن يغضب لغضبه ويرضى لرضاه؟» قالوا: بلى وأورثه مال مولاه (١٠٩٩).

* ٢٤٩٧ ـ حدثنا أحمد بن عمرو البزار، حدثنا محمد بن عبيد الله ابن زيد الحراني، حدثني أبي، حدثنا سليمان بن أبي داود عن عبد الكريم الجزري، عن طاوس وعكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لضباعة: «حجي واشترطي وقولي ان محلي حيث حبستني» (١١٠٠).

(١٠٩٨) رواه البخاري في المغازي (٤٣١٣) باب «وقال الليث: حدثني يونس». فتح الباري (٨:٢٧)، ورواه الطبراني (١١٩٢٧).

(١٠٩٩) رواه الطبراني (١١٩٢٥)، وقد تقدم من طرق أخرى، وانظر فهرس الأطراف.

(١١٠٠) رواه الطبراني (١٢٠٢٣)، وإسناده صحيح، وقد تقدم من طرق أخرى، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

* ٢٤٩٨ ــ حدثنا أحمد بن سليمان بن أيوب المديني الاصبهاني، حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، حدثنا أبي، حدثنا أبو حمزة عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من يسم في الوجه (١١٠١).

* * *

عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٤٩٩ ــ حدثنا هاشم، حدثنا أبو معاوية، يعني شيبان، عن ليث، عن عبد الملك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله يتفاءل ولا يتطير، ويعجبه كل اسم حسن.

تفرد به.

* ٢٥٠٠ ــ حدثنا عثمان بن محمد [قال عبد الله بن أحمد]: وسمعته أنا منه، قال: حدثنا جرير عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الملك ابن سعيد بن جبير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتفاءل ولا يتطير، ويعجبه الاسم الحسن.

تفرَّد به (١١٠٢).

* * *

* ٢٥٠١ ــ حدثنا عثمان بن محمد [قال عبد الله بن أحمد] وسمعته أنا من عثمان بن محمد، حدثنا جرير عن ليث، عن عبد الملك بن سعيد ابن جبير، عن عكرمة، عن ابن عباس يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم

(١١٠١) رواه الطبراني (١١٩٢٦)، وقال الهيثمي (٨: ١١٠): رجاله ثقات.

(١١٠٢) الحديثان تفرد بهما الإمام أحمد في المسند (٢٩٢٧)، (٢٣٢٨) وإسناداهما صحيحان، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨: ٤٧): رواه أحمد، والطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف بغير كذبٍ.

قال: ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

تفرَّد به(١١٠٣).

* * *

عبد الملك بن أبي بشير المدائني، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٠٢ ــ حديث «لا تمار أخاك ولا تمازحه ولا تعده موعداً فتخلفه».

رواه الترمذي في البر عن زياد بن أيوب، عن عبد الرحمن المحاربي، عن ليث، عن عبد الملك به ــ ولم ينسبه. وقال: غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه(١١٠٤).

* * *

قال الطبراني:

* ٢٥٠٣ ــ حدثنا الحسين بن اسحاق التستري، حدثنا يحيى الحماني، حدثنا شريك عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اطلبوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان»(١١٠٥).

قال البزار:

* ٢٥٠٤ ــ حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا جرير بن عبد الحميد،

(١١٠٣) تفرد به الإمام أحمد في المسند (٢٣٢٩)، وإسناده كسابقه.

(١١٠٤) رواه الترمذي في البر والصلة ــ باب «ما جاء في المراء».

(١١٠٥) رواه الطبراني (١١٧٩٦)، وقد تقدم من طرق أخرى.

عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ليس منا من لا يرحم صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا، ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر[١١٠٦].

* * *

عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٠٥ ــ حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال: أخبرني عكرمة مولى ابن عباس زعم أن ابن عباس أخبره: أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم غنماً يوم النحر في أصحابه، وقال: اذبحوها لعمرتكم، فإنها تجزىء عنكم، فأصاب سعد بن أبي وقاص تيس.

تفرَّد به[١١٠٧].

* * *

حديثان آخران من رواية عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، عن عكرمة، عن ابن عباس:

الأول:

* ٢٥٠٦ ــ حديث: بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه علي بن أبي طالب، فقال: بأبي وأمي! تفلت هذا القرآن من صدري... الحديث. في ترجمته، عن عطاء، عن ابن عباس.

* * *

(١١٠٦) رواه البزار. كشف الأستار (١٩٥٥)، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، ويضعف، وقال البزار: هذا لا نعلمه يروى إلاَّ عن ابن عباس بهذا الإسناد، وإسناد آخر.

(١١٠٧) تفرد به الإمام أحمد في مسنده (٢٨٠٣)، وإسناده صحيح، وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:١٩-٢٠)، وقال: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

الثاني:

* ٢٥٠٧ ــ حديث «الزاد والراحلة» ــ يعني ﴿من اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾.

رواه ابن ماجة في الحج عن سويد بن سعيد، عن هشام بن سليمان، عن ابن جريج، قال: وأخبرنيه أيضاً عن ابن عطاء ــ كلاهما عن عكرمة به ــ مرفوعاً(١١٠٨).

* * *

عبد الملك بن عيسى الثقفي عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٥٠٨ ــ حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عمر بن هارون عن عبد الملك بن عيسى الثقفي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما جاء نعي جعفر بن أبي طالب دخل النبي صلى الله عليه وسلم على أسماء بنت عميس فوضع عبد الله ومحمداً ابني جعفر على فخذه ثم قال: «إن جبريل أخبرني أن الله عز وجل استشهد جعفراً وان له جناحين يطير بهما مع الملائكة في الجنة» ثم قال: «اللهم اخلف جعفراً في ولده»(١١٠٩).

* * *

عبيد المكتب الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٥٠٩ ــ حدثنا الحسين بن العباس الرازي، حدثنا أحمد بن أبي

(١١٠٨) رواه ابن ماجة في الحج ــ باب «ما يُوحب الحج».

(١١٠٩) رواه الطبراني (١٢٠٢٠)، وقال الهيثمي (٩:٢٧٣): فيه عمر بن هارون، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

سريج الرازي، حدثنا علي بن حفص المدائني، حدثنا عبيد المكتب الكوفي عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما من عبد مؤمن إلا وله ذنب يعتاده الفينة بعد الفينة، أو ذنب هو مقيم عليه لا يفارقه حتى يفارق، ان المؤمن خلق مفتناً تواباً نسيا إذا ذكر ذكر»[(١١١٠)].

قال الطبراني:

* ٢٥١٠ ـ حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني داود بن رشيد، حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا مالك بن الحسين عن عبيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله غليه وسلم قال: «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه»[(١١١١)].

* * *

عثمان بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٥١١ ـ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان عن عثمان بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لا ينبغي الصلاة من أحد على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم[(١١١٢)].

* * *

عثمان بن سعد الكاتب، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الترمذي في التفسير:

* ٢٥١٢ ـ حدثنا عمرو بن علي أبو حفص الفلاس، حدثنا أبو

(١١١٠) رواه الطبراني (١١٨١٠)، وإسناده حسن.

(١١١١) رواه الطبراني (١١٨١١)، وقال الهيثمي (١٦:٨): في إسناده مالك بن الحسين بن مالك بن الحويرث، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(١١١٢) رواه الطبراني (١١٨١٣)، وقال الهيثمي (١٦٧:١٠): رجاله رجال الصحيح.

عاصم، حدثنا عثمان بن سعد، حدثنا عكرمة عن ابن عباس أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله إني إذا أصبت اللحم انتشرت للنساء، وأخذتني شهوتي، فحرمت علي اللحم. فأنزل الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين. وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً﴾ قال: هذا حديث حسن غريب.

ورواه بعضهم عن عثمان بن سعد مرسلاً، ليس فيه عن ابن عباس، ورواه خالد الحذاء عن عكرمة مرسلاً (١١١٣).

قال الطبراني:

* ٢٥١٣ ـ حدثنا أحمد بن داود المكي، حدثنا عبد الرحمن بن بكر ابن الربيع بن مسلم، حدثنا محمد بن حمران، حدثني عثمان بن سعد المكي عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا لم يلق العدو من أول النهار أخره حتى يهب الريح ويكون عند مواقيت الصلوات، وكان يقول: «اللهم بك أصول وبك أجول ولا حول ولا قوة إلا بالله» (١١١٤).

* * *

عثمان الشحام العدوي البصري، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال أبو داود في الحدود:

* ٢٥١٤ ـ حدثنا عباد بن موسى الختلي، أخبرنا إسماعيل بن جعفر

(١١١٣) رواه الترمذي في تفسير سورة المائدة، حديث رقم (٣٠٥٤)، صفحة (٥:٢٥٥)، ورواه الطبراني (١١٩٨١).

(١١١٤) رواه الطبراني (١١٩٨٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٣٢٦): فيه عثمان بن سعد، وثقه أبو نعيم، وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات.

المدني عن إسرائيل، عن عثمان الشحام، عن عكرمة، قال: حدثنا ابن عباس، أن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فينهاها فلا تنتهي، ويزجرها فلا تنزجر، قال: فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي صلى الله عليه وسلم وتشتمه، فأخذ المغول فوضعه في بطنها، واتكأ عليها فقتلها، فوقع بين رجليها طفل، فلطخت ما هناك بالدم، فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فجمع الناس فقال: «أنشد الله رجلاً فعل ما فعل لي عليه حق إلا قام» فقام الأعمى يتخطى الناس وهو يتزلزل حتى قعد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، أنا صاحبها، كانت تشتمك وتقع فيك فأنهاها فلا تنتهي، وأزجرها فلا تنزجر، ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين، وكانت بي رفيقة، فلما كانت البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك فأخذت المغول فوضعته في بطنها واتكأت عليها حتى قتلتها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ألا اشهدوا أن دمها هدر».

ورواه النسائي في المحاربة عن عثمان بن عبد الله، عن عباد بن موسى به(١١١٥).

* * *

قال الطبراني:

* ٢٥١٥ ــ حدثنا موسى بن هارون، حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان الشحام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال:

(١١١٥) رواه أبو داود في الحدود (٤٣٦١) في باب «الحكم فيمن سبَّ النبي ﷺ» ــ ورواه النسائي في المحاربة (٧:١٠٧-١٠٨) ــ باب «الحكم فيمن سبَّ النبي ﷺ»، ورواه الطبراني (١١٩٨٤).

كانت خمرتنا يومئذ الفضيخ، وحرمت يوم حرمت وما هي إلا فضيخكم (١١١٦).

* * *

عثمان بن غياث البصري، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال البخاري في الحج:

* ٢٥١٦ ــ وقال أبو كامل فضيل بن حسين البصري، حدثنا أبو معشر، حدثنا عثمان بن غياث عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن متعة الحج فقال: «أهل المهاجرون والأنصار وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وأهللنا، فلما قدمنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة إلا من قلد الهدي، فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة وأتينا النساء ولبسنا الثياب، وقال: من قلد الهدي فانه لا يحل له حتى يبلغ الهدي محله. ثم أمرنا عشية التروية أن نهل بالحج، فاذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة وقد تم حجنا وعلينا الهدي كما قال الله تعالى [١٩٦ البقرة]: ﴿ فما استيسر من الهدي، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم ﴾ إلى أمصاركم، الشاة تجزي. فجمعوا نسكين في عام بين الحج والعمرة، فان الله تعالى أنزله في كتابه وسنه نبيه صلى الله عليه وسلم وأباحه للناس غير أهل مكة، قال الله: ﴿ ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ﴾ وأشهر الحج التي ذكر الله تعالى: شوال وذو القعدة وذو الحجة، فمن تمتع في هذه الأشهر فعليه دم أو صوم» والرفث

(١١١٦) رواه الطبراني (١١٩٨٥)، وقال الهيثمي (٥:٥٥): رجاله رجال الصحيح.

الجماع، والفسوق المعاصي، والجدال المراء[١١١٧].

* * *

عثمان بن مرة عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٥١٧ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا زيد بن أخرم، حدثنا روح، حدثنا عثمان بن مرة عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم النقير والمزفت والدباء والجر والحنتم[١١١٨].

* ٢٥١٨ ــ حدثنا زكريا بن يحيى الساجي، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا عثمان بن مرة عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان العباس يسير مع النبي صلى الله عليه وسلم على بعير قد وسمه في وجهه بالنار فقال: «ما هذا الميسم يا عباس؟ قال ميسم كنا نسمه في الجاهلية، فقال: «لا تسموا بالحريق»[١١١٩].

* * *

عصام بن قدامة، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال البزار:

* ٢٥١٩ ــ حدثنا سهل بن بحر، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عصام بن قدامة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه

(١١١٧) رواه البخاري في الحج (١٥٧٢) في باب «قول الله تعالى: ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام». فتح الباري (٣:٤٣٣).

(١١١٨) رواه الطبراني (١١٩٨٢)، وقد تقدم هذا المتن بأسانيد أخرى كثيرة.

(١١١٩) رواه الطبراني (١١٩٨٣)، وإسناده صحيح.

وسلم لنسائه: ليت شعري، أيتكن صاحبة الجمل الأدبب، تخرج فينبحها كلاب حوأب، يقتل عن يمينها وعن يسارها، قتلى كثيراً، ثم تنجو بعدما كادت(١١٢٠).

* * *

عطاء بن السائب الثقفي الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٢٠ ــ حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بنتاً له تقضي، فاحتضنها، فوضعها بين ثدييه، فماتت وهي بين ثدييه، فصاحت أم أيمن، فقيل: أتبكي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: ألست أراك تبكي يا رسول الله؟ قال: لست أبكي، إنما هي رحمة، إن المؤمن بكل خير على كل حال، إن نفسه تخرج من بين جنبيه وهو يحمد الله عز وجل.

* ٢٥٢١ ــ حدثنا معاوية بن عمرو قال: حدثنا أبو إسحاق عن عطاء بن السائب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى بعض بناته وهي في السوق، فأخذها ووضعها في حجره حتى قبضت، فدمعت عيناه، فبكت أم أيمن، فقيل لها: أتبكين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: ألا أبكي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبكي؟! قال: إني لم أبك، وهذه رحمة، إن المؤمن تخرج نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله عز وجل.

* ٢٥٢٢ ــ حدثنا أسود بن عامر قال: حدثنا إسرائيل عن عطاء بن

(١١٢٠) رواه البزار. كشف الأستار (٣٢٧٣)، وقال الهيثمي (٧:٢٣٤): رواه البزار، ورجاله ثقات.

السائب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض بناته وهي تجود بنفسها، فوقع عليها، فلم يرفع رأسه حتى قبضت، قال: فرفع رأسه، وقال: الحمد لله، المؤمن بخير، تنزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله عز وجل (١١٢١).

رواه الترمذي في الشمائل عن محمود بن غيلان، عن أبي أحمد، عن سفيان ــ والنسائي في الجنائز عن هناد بن السري، عن أبي الأحوص ــ كلاهما عنه به (١١٢٢).

* * *

حديث آخر من رواية عطاء بن السائب، عن عكرمة، عن عبد الله ابن عباس:

* ٢٥٢٣ ــ حديث: لما نزلت [سورة] ﴿ سَبِّح بسم رَبِّكَ الأَعلَى -٨٧- ﴾ قال: كلها ﴿ في صحف إبراهيم وموسى ﴾ ... الحديث.

قال المزي: رواه النسائي في التفسير (في الكبرى) عن زكريا بن يحيى، عن نصر بن علي، عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عنه به. قال المزي: ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم.

* * *

قال الطبراني:

* ٢٥٢٤ ــ حدثنا ابراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي، حدثنا وهب

(١١٢١) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٢٤٧٥)، (٢٤١٢)، (٢٧٠٤)، وأسانيدها حسنة.

(١١٢٢) رواه الترمذي في الشمائل ــ باب «ما جاء في بكاء رسول الله ﷺ» ــ والنسائي فيه ــ باب «البكاء على الميت»، ورواه البزار. كشف الأستار (٨٠٨)، وقال: تفرد به عطاء، وروى عنه جماعة، وقال الهيثمي (١٨:٣): رواه البزار، وفيه عطاء ابن السائب، وهو ضعيف لاختلاطه.

ابن بقية، أخبرنا علي بن عاصم عن عطاء بن السائب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: انما اختصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث أن نسبغ الوضوء ولا نأكل الصدقة وان لا ننزي الحمر على الخيل(١١٢٣).

* * *

عطاء العطار، عن عكرمة، عنه:

* ٢٥٢٥ ــ حدثنا سريج، حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن عطاء العطار، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يتصدق بدينار، فإن لم يجد ديناراً فنصف دينار.

تفرد به.

* ٢٥٢٦ ــ حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، حدثنا عطاء العطار، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يأتي امرأته وهي حائض، قال: يتصدق بدينار، فإن لم يجد فنصف دينار.

تفرد به.

* ٢٥٢٧ ــ حدثنا يونس، حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء العطار، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يتصدق بدينار، يعني الذي يغشى امرأته حائضاً.

(تفرد به)(١١٢٤).

* * *

(١١٢٣) رواه الطبراني (١١٨١٧)، وقد تقدم عند الإمام أحمد، وأبي داود، والترمذي والنسائي.

(١١٢٤) الأحاديث الثلاثة تفرد بإخراجها الإمام أحمد في مسنده (٢٧٨٩)، (٣٤٢٨)، (٢٢٠١)، وأسانيدها ضعيفة: =

عطاء الخراساني، عن عكرمة، عنه:

قال الطبراني:

* ٢٥٢٨ ـ حدثنا يحيى بن أيوب العلاف، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا نافع بن يزيد، حدثنا عثمان بن عطاء الخراساني، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ ﴿يوما يجعل الولدان شيبا﴾ قال: «ذلك يوم القيامة، وذلك يوم يقول الله جل ذكره لآدم قم فابعث من ذريتك بعثا إلى النار، فقال من كم يا رب؟ قال من ألف تسعمائة وتسعة وتسعين وينجو واحد، فاشتد ذلك على المسلمين وعرف ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أبصر ذلك في وجوههم: «إن بني آدم كثير وان يأجوج ومأجوج من ولد آدم، وأنه لا يموت منهم رجل حتى يرثه لصلبه ألف رجل وفيهم وفي أشباههم جنة لكم»(١١٢٥).

قال الطبراني:

* ٢٥٢٩ ـ حدثنا أحمد بن أنس بن مالك الدمشقي، وأبو عامر محمد ابن إبراهيم النحوي الصوري، والحسين بن إسحاق التستري قالوا: حدثنا عبد الله بن ذكوان الدمشقي، حدثنا عراك بن خالد بن يزيد بن صبيح المري، عن عثمان بن عطاء الخراساني، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس قال لما عزي رسول الله صلى الله عليه وسلم بابنته رقية امرأة عثمان

= □ عطاء العطّار: ذكره البخاري في الضعفاء، وقال: منكر الحديث، وقال ابن أبي حاتم (٣:١:٣٣٥): ليس حديثه بشيء، كذّاب، وقال أيضاً: ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً.

(١١٢٥) رواه الطبراني (١٢٠٣٤)، وقال الهيثمي (٧:١٣٠): فيه عثمان ابن عطاء الخرساني، وهو ضعيف.

ابن عفان قال: «الحمد لله دفن البنات من المكرمات»[(١١٢٦)].

* * *

عطية بن الحارث الوادعي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٥٣٠ ـ حدثنا محمد بن العباس المؤدب، حدثنا محمد بن بشير الكندي، حدثنا عمرو بن عطية بن الحارث الوادعي، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوماً لأصحابه: «ما تعدون الشهداء فيكم؟» قالوا من يقتل في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر شهيد، قال: «إن شهداء أمتي إذا لقليل المقتول في سبيل الله شهيد والمرء يموت على فراشه في سبيل الله شهيد والمبطون شهيد، واللديغ شهيد، والغريق شهيد، والشريق شهيد، والذي يفترسه السبع شهيد، والخار عن دابته شهيد، وصاحب الهرم شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، والنفساء يقتلها ولدها نجرها بسرره إلى الجنة»[(١١٢٧)].

* * *

علباء بن أحمر اليشكري البصري، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٣١ ـ حدثنا الحسن بن يحيى، حدثنا الفضل بن موسى عن

(١١٢٦) رواه الطبراني (١٢٠٣٥)، ورواه البزار. كشف الأستار (٧٩٠)، وقال الهيثمي (١٢:٣): رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، والبزار... وفيه عثمان بن عطاء الخرساني، وهو ضعيف.

وقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢٣٦:٣)، والسيوطي في اللآلىء المصنوعة (٤٣٨:٢).

(١١٢٧) رواه الطبراني (١١٦٨٦)، وقال الهيثمي (٣٠٠:٥): فيه عمرو بن عطية بن الحارث الوادعي، وهوضعيف.

حسين بن واقد، عن علباء بن أحمر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فحضر النحر، فذبحنا البقرة عن سبعة، والبعير عن عشرة(١١٢٨).

رواه الترمذي في الحج عن الحسين بن حريث ــ وغير واحد ــ (وفي الأضاحي عن الحسين بن حريث وحده) كلهم عن الفضل بن موسى، عن الحسين بن واقد، عنه به. وقال: [حديث] حسن غريب. والنسائي فيه عن إسحاق بن إبراهيم، عن الفضل بن موسى نحوه. وابن ماجة في الأضاحي عن محمد بن عبد العزيز بن غزوان ــ وهو ابن أبي رزمة ــ وهدية بن عبد الوهاب المروزي ــ فرقهما كلاهما عن الفضل ابن موسى به. وفي حديث ابن أبي رزمة: البعير عن عشرة(١١٢٩).

* * *

* ٢٥٣٢ ــ حدثنا يونس، حدثنا داود بن أبي الفرات عن علباء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خط رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأرض أربعة خطوط، قال: تدرون ما هذا؟ فقالوا: الله ورسوله أعلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون، ومريم ابنة عمران.

(١١٢٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٢٨٤)، وإسناده صحيح.

(١١٢٩) رواه الترمذي في الحج ــ باب «ما جاء في الإشتراك في البدنة والبقرة» ــ وفي الأضاحي ــ باب «ما جاء في الإشتراك في الأضحية» ــ ورواه ابن ماجة في الأضاحي ــ باب «ما تجزىء عنه البدنة والبقرة؟» ــ ورواية النسائي في المناسك من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١٥٢)، كما رواه الطبراني في المعجم الكبير (١١٩٢٩).

* ٢٥٣٣ ــ حدثنا عبد الصمد، حدثنا داود قال: حدثنا علباء بن أحمر عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خط أربعة خطوط، ثم قال: أتدرون لم خططت هذه الخطوط؟ قالوا: لا، قال: أفضل نساء الجنة أربع: مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة ابنة محمد، وآسية ابنة مزاحم.

* ٢٥٣٤ ــ حدثنا أبو عبد الرحمن، حدثنا داود عن علباء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خط رسول الله صلى الله عليه وسلم: في الأرض أربعة خطوط، قال: أتدرون ما هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، ومريم بنت عمران، وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون[١١٣٠].

رواه النسائي في المناقب عن العباس بن محمد، عن يونس بن محمد ــ وعن إبراهيم بن يعقوب، عن أبي النعمان ــ وعن عمرو بن منصور، عن حجاج بن منهال ــ ثلاثتهم عن داود بن أبي الفرات، عنه به ــ ومعنى حديثهم واحد[١١٣١].

* * *

(١١٣٠) الأحاديث الثلاثة في مسند الإمام أحمد (٢٢٦٨)، (٢٩٦٠)، (٢٩٠٣)، وأسانيدها صحيحة.

(١١٣١) رواه النسائي في المناقب من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١٥٢)، ورواه الطبراني (١١٩٢٨)، والبزار. كشف الأستار (٢٧٢٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩:٢٢٣): رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، ورجالهم رجال الصحيح.

علي بن بذيمة الجزري، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٣٥ ــ حديث في قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾ قال: نسختها ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم﴾... الآية.

رواه النسائي في التفسير عن إسحاق بن إبراهيم، عن أبي داود، عن سفيان، عنه به.

قال الطبراني:

* ٢٥٣٦ ــ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا منجاب بن الحارث، حدثنا عيسى بن راشد، عن علي بن بذيمة، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما أنزل الله ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ إلا على أميرها وشريفها ولقد عاتب الله أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في غير مكان وما ذكر علياً إلا بخير(١١٣٢).

* * *

عمارة بن أبي حفصة العتكي البصري، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٣٧ ــ قال أبو داود في النكاح: كتب إلى حسين بن حريث المروزي، حدثنا الفضل بن موسى، عن الحسين بن واقد، عن عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن امرأتي لا تمنع يد لامس، قال «غربها» قال: أخاف أن تتبعها نفسي، قال: «فاستمتع بها».

(١١٣٢) رواه الطبراني (١١٦٨٧)، وقال الهيثمي (٩:١١٢): فيه عيسى بن راشد، وهو ضعيف.

ورواه النسائي فيه (النكاح، وفي الطلاق، الحديث دون قوله) عن حسين بن حريث به، وقال: قيل «سخية تعطى»(١١٣٣).

قال الطبراني:

* ٢٥٣٨ ــ حدثنا إبراهيم بن هاشم البغوي، حدثنا محمد بن عبد الرحمن العلاف، حدثنا عبد الملك بن الخطاب بن عبيد الله بن أبي بكرة، عن عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتل كل أسود بهيم فاقتلوا المعينة من الكلاب فإنها الملعونة من الجن»(١١٣٤).

* * *

عمر بن عبد الله، عن عكرمة، عنه:

قال الطبراني:

* ٢٥٣٩ ــ حدثنا أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي، حدثنا غسان بن الربيع، حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمر بن عبد الله مولى غفرة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «يا غلام ألا أعلمك شيئاً ينفعك الله به؟» قلت بلى يا رسول الله قال: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، إذا سألت فسل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، فقد جف القلم بما هو كائن يوم القيامة، فلو جهد الخلائق

(١١٣٣) رواه أبو داود في النكاح (٢٠٤٩) ــ باب «النهي عن تزويج من لم يلد من النساء» صفحة (٢: ٢٢٠)، ورواه النسائي في الطلاق ــ باب «ما جاء في الخلع».

(١١٣٤) رواه الطبراني (١١٩٧٩)، وأبو يعلى (٢٤٤٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤: ٤٣)، وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير، والأوسط، وإسناده حسن.

أن ينفعوك بشيء لم يكتبه الله لك لم يقدروا على ذلك، ولو جهد الخلائق أن يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا على ذلك»[(١١٣٥)].

* * *

عمر بن عطاء بن وراز، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٤٠ ــ حدثنا محمد بن بكر قال: أخبرنا ابن جريج، أخبرني عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول: لا صرورة في الإسلام[(١١٣٦)].

رواه أبو داود في الحج عن عثمان، عن أبي خالد الأحمر، عن ابن جريج، عن عمر بن عطاء به[(١١٣٧)].

قال المزي: قال يحيى بن معين: «عمر بن عطاء» الذي يروى عنه ابن جريج، يحدث عن عكرمة ليس هو بشيء ــ وهو ابن وراز ــ وهم يضعفونه كل شيء عن عكرمة، هو عمر بن عطاء بن وراز. و«عمر ابن عطاء بن أبي الخوار» ثقة.

* * *

حديث آخر من رواية عمرو بن عطاء بن وراز، عن عكرمة، عنه:

* ٢٥٤١ ــ حديث «الزاد والراحلة» يعني قوله تعالى: ﴿من استطاع إليه سبيلاً﴾.

(١١٣٥) رواه الطبراني (١١٥٦٠)، وقد تقدّم من طرق أخرى، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

(١١٣٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٨٤٥)، وإسناده صحيح.

(١١٣٧) رواه أبو داود في الحج ــ باب «لا صرورة في الإسلام»، ورواه الطبراني (١١٥٩٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٣٤): رجاله ثقات.

رواه ابن ماجة في الحج عن سويد بن سعيد، عن هشام بن سليمان القرشي، عن ابن جريج، قال: وأخبرنيه أيضاً عن ابن عطاء به.

قال المزي: رواه يحيى بن حسان الحساني الكوفي، عن هشام بن سليمان، عن ابن جريج، عن عمر بن عطاء(١١٣٨).

* * *

قال أبو يعلى:

* ٢٥٤٢ ــ حدثنا أبو بكر، حدثنا مصعب بن المقدام، عن مندل، عن ابن جريج، عن عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: فجرت خادم لآل رسول الله فقال: «يا علي حدها». قال: فتركها حتى وضعت ما في بطنها ثم ضربها خمسين، ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك. فقال: «أصبت»(١١٣٩).

* * *

عمر بن أبي حسين، عن عكرمة، عنه:

قال الطبراني:

* ٢٥٤٣ ــ حدثنا محمد بن الحسين بن مكرم، حدثنا سعيد بن يحيى، عن سعيد الأموي، حدثني أبي عن ابن جريج، عن ابن أبي حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»(١١٤٠).

* * *

(١١٣٨) رواه ابن ماجة في الحج ــ باب «ما يوجب الحج؟»، والطبراني (١١٥٩٦).

(١١٣٩) رواه أبو يعلى (٢٤٨٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:٢٨٢)، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه مندل بن علي، وهو ضعيف.

(١١٤٠) رواه الطبراني (١١٦٣٧)، وأبو يعلى (٢٣٦١)، وقال الهيثمي (٧:١٢٧): رواه أبو يعلى، والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

عمرو بن دينار المكي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٤٤ ــ حدثنا روح، حدثنا زكريا، أخبرنا عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن أمه توفيت، أفينفعها إن تصدقت عنها؟ فقال: نعم، قال: فإن لي مخرفاً، وأشهدك أني قد تصدقت به عنها(١١٤١).

رواه البخاري في الوصايا عن محمد بن عبد الرحيم البزار، عن روح ابن عبادة، عن زكريا بن إسحاق، عنه به. وأبو داود فيه، والترمذي في الزكاة جميعاً عن أحمد بن منيع، عن روح نحوه. وقال الترمذي: حسن. والنسائي في الوصايا عن أحمد بن الأزهر، عن روح به وعن الحسين بن عيسى، عن سفيان، عنه بمعناه: إن سعداً سأل(١١٤٢).

* * *

* ٢٥٤٥ ــ حدثنا سفيان عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله عز وجل ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس﴾ قال: هي رؤيا عين رآها النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به(١١٤٣).

رواه البخاري في التفسير عن علي بن عبد الله ــ وفي القدر، وفي

(١١٤١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٥٠٤)، وإسناده صحيح.

(١١٤٢) رواه البخاري في الوصايا (٢٧٧٠) ــ باب «إذا وقف أرضاً ولم يبيِّن الحدود فهو جائزٌ وكذلك الصدقة» وأبو داود فيه (٢٨٨٢) باب «ما جاء فيمن مات على غير وصية يُتصدق عنه» ــ والترمذي في الزكاة ــ باب «ما جاء في الصدقة عن الميت»، والنسائي في الوصايا (٦:٢٥٢) باب «فضل الصدقة عن الميت»، ورواه الطبراني (١١٦٣٠، ١١٦٣١)، وأبو يعلى (٢٥١٥).

(١١٤٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٩١٦)، وإسناده صحيح.

المبعث (المناقب) عن الحميدي ــ والترمذي في التفسير (بني إسرائيل) عن محمد بن يحيى بن أبي عمر.

قال المزي: رواه النسائي فيه (التفسير، في الكبرى) عن محمد بن منصور، أربعتهم عن سفيان، عنه به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

قال المزي: وحديث النسائي ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم(١١٤٤).

* * *

* ٢٥٤٦ ــ حدثنا أبو النضر، حدثنا داود، يعني العطار، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم: أربع عمر، عمرة الحديبية، وعمرة القضاء، والثالثة الجعرانة، والرابعة التي مع حجته.

* ٢٥٤٧ ــ حدثنا يونس، حدثنا داود بن عبد الرحمن، عن عمرو ابن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم أربعاً: عمرة من الحديبية، وعمرة القضاء في ذي القعدة من قابل، وعمرة الثالثة من الجعرانة، والرابعة التي مع حجته(١١٤٥).

رواه أبو داود في الحج عن النفيلي وقتيبة، كلاهما عن داود بن عبد الرحمن العطار، عنه به. والترمذي فيه عن قتيبة به، وقال: حسن غريب. وعن سعيد بن عبد الرحمن، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار،

(١١٤٤) رواه البخاري في تفسير سورة الإسراء ــ باب «وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلاّ فتنة للناس» ــ والترمذي في تفسير سورة الإسراء أيضاً، والطبراني (١١٦٤١)، ورواية النسائي في التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١٥٥).

(١١٤٥) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٩٥٧، ٢٢١١)، وإسناداه صحيحان.

عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل. وابن ماجة فيه (المناسك) عن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد الشافعي، عن داود بن عبد الرحمن به[(١١٤٦)].

* * *

* ٢٥٤٨ ــ حدثنا روح، حدثنا زكريا، حدثنا عمرو بن دينار، عن عكرمة أن ابن عباس كان يقول: مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة.

(تفرد به)[(١١٤٧)].

* * *

أحاديث أخر من رواية عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس:

الأول:

* ٢٥٤٩ ــ حديث: أن رجلاً من بني عدي قتل، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم ديته اثني عشر ألفاً.

رواه أبو داود في الديات عن محمد بن سليمان الأنباري، عن زيد بن الحباب، عن محمد بن مسلم، عنه به. وقال: رواه ابن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة ــ ولم يذكر «ابن عباس». والترمذي فيه عن بندار، عن معاذ بن هانىء، عن محمد بن مسلم الطائفي ــ بمعناه. وعن سعيد بن عبد الرحمن، عن سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، عن النبي صلى الله عليه

(١١٤٦) رواه أبو داود في الحج ــ باب «العمرة» ــ والترمذي فيه ــ باب «ما جاء كم اعتمر النبي ﷺ»، وابن ماجة فيه ــ باب «كم إعتمر النبي ﷺ»، ورواه الطبراني (١١٦٢٠).

(١١٤٧) تفرد به الإمام أحمد في المسند (٣٥٠٣)، وإسناده صحيح.

وسلم نحوه ــ ولم يذكر «ابن عباس». قال: ولا نعلم أحداً يذكر في هذا الإسناد «ابن عباس» غير محمد بن مسلم. والنسائي فيه عن محمد بن مثنى وأبي داود الحراني، كلاهما عن معاذ بن هانىء نحوه. وزاد: وذلك قوله: ﴿ إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله ﴾ في أخذهم الدية. قال النسائي: محمد بن مسلم ليس بالقوي في الحديث، وهذا خطأ، والصواب عن عكرمة ــ مرسل. وعن محمد بن ميمون المكي، عن سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، سمعناه مرة يقول عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باثني عشر ألفاً ــ يعني في الدية. قال النسائي: ومحمد بن ميمون أيضاً ليس بالقوي. وابن ماجة فيه عن بندار به. وعن العباس بن جعفر، عن محمد بن سنان، عن محمد بن مسلم به(١١٤٨).

* * *

الثاني:

قال البخاري في الحج:

* ٢٥٥٠ ــ حدثنا يحيى بن بشر، حدثنا شبابة عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون، ويقولون: نحن المتوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس. فأنزل الله تعالى ﴿ وتزودوا فإن خير الزاد التقوى ﴾ رواه ابن عيينة عن عمرو، عن عكرمة مرسلا.

ورواه أبو داود فيه (المناسك) عن أبي مسعود أحمد بن الفرات

(١١٤٨) رواه أبو داود في الدّيات ــ باب «الدّية كم هي» ــ والترمذي فيه ــ باب «ما جاء في الدّية كم هي من الدراهم» ــ والنسائي فيه ــ باب «ذكر الدّية من الورق» ــ وابن ماجة في الدّيات ــ باب «دية الخطأ».

الرازي، ومحمد بن عبد الله المخرمي، كلاهما عن شبابة به. والنسائي في السير (الكبرى) وفي التفسير (في الكبرى) عن سعيد بن عبد الرحمن، عن سفيان، عنه بمعناه ــ مسنداً(١١٤٩).

* * *

الرابع:

* ٢٥٥١ ــ حديث «اشتد غضب الله على من قتله نبي في سبيل الله، واشتد غضب الله على قوم دموا وجه نبيهم».

رواه البخاري في المغازي عن مخلد بن مالك، عن يحيى بن سعيد الأموي ــ وعن عمرو بن علي، عن أبي عاصم ــ كلاهما عن ابن جريج، عنه به(١١٥٠).

* * *

الثالث:

قال البخاري في اللقطة:

* ٢٥٥٢ ــ وقال أحمد بن سعيد: حدثنا روح، حدثنا زكريا، حدثنا عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يعضد عضاهها، ولا ينفر

(١١٤٩) رواه البخاري في الحج (١٥٢٣)، باب «قول الله تعالى: وتزودوا فإن خير الزاد التقوى». فتح الباري (٣:٣٨٣)، ورواه أبو داود في المناسك ــ باب «التَّزود في الحج»، ورواه النسائي في السير والتفسير من سننه الكبرى، على ما في تحفة الأشراف (٥:١٥٤).

(١١٥٠) رواه البخاري في المغازي (٤٠٧٤) ــ باب «ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد»، و (٤٠٧٦) باب «حدثنا قتيبة بن سعيد، ورواه الطبراني (١١٦٣٥)، وأبو يعلى (٢٣٦٦).

صيدها، ولا تحل لقطتها إلا لمنشد، ولا يختلى خلاها. فقال عباس: يا رسول الله إلا الإذخر، فقال: إلا الإذخر».

قال أبو مسعود: قال لي ابن منده: ورواه أيضاً في موضع آخر من «الصحيح» عن رجل آخر، عن أبي عاصم، عن زكريا. قال أبو مسعود: ولم أره في كتاب البخاري من حديث أبي عاصم أصلاً.

ورواه النسائي في الحج عن سعيد بن عبد الرحمن، عن سفيان، عنه به(١١٥١).

* * *

الخامس:

قال النسائي في الجهاد:

* ٢٥٥٣ ــ أخبرنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، قال: أنبأنا أبي قال: أنبأنا الحسين بن واقد عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فقالوا: يا رسول الله إنا كنا في عز ونحن مشركون فلما آمنا صرنا أذلة فقال: إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا فلما حولنا الله إلى المدينة أمرنا بالقتال فكفوا فأنزل الله عز وجل ألم تر إلى الذين قيل لهم: كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة(١١٥٢).

* * *

(١١٥١) رواه البخاري في كتاب اللقطة (٢٤٣٣) باب «كيف تُعرّف». فتح الباري (٥:٨٧)، وزرواه الطبراني (١١٦٣٣)، (١١٦٣٤).

(١١٥٢) رواه النسائي في الجهاد (٦:٢-٣) باب «وجوب الجهاد».

السادس:

قال الطبراني:

* ٢٥٥٤ ــ حديث: لما انصرف أبو سفيان والمشركون عن أحد وبلغوا الروحاء قالوا: لا محمداً قتلتم ولا الكواعب أردفتم شر ما صنعتم، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فندب الناس فانتدبوا حتى بلغوا حمراء الأسد أو بئر أبي عيينة فأنزل الله عز وجل ﴿ الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح ﴾ وقد كان أبو سفيان قال للنبي صلى الله عليه وسلم موعدك موسم بدر حيث قتلتم أصحابنا، فأما الجبان فرجع وأما الشجاع فأخذ أهبة القتال والتجارة فأتوه فلم يجدوا به أحداً وتسوفوا فأنزل الله عز وجل ﴿ فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ﴾ (١١٥٢م).

* * *

السابع:

قال الطبراني:

* ٢٥٥٥ ــ حدثنا المنتصر بن محمد بن المنتصر البغدادي، حدثنا يونس بن سليمان الحمال، حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قدم حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف مكة على قريش فحالفوهم على قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا لهم أنتم أهل العلم القديم وأهل الكتاب فأخبرونا عنا وعن محمد، قالوا وما أنتم وما محمد؟ قالوا: نحن ننحر الكوماء ونسقي اللبن على

(١١٥٢م) رواه النسائي في التفسير من سننه الكبرى، على ما في تحفة الأشراف (٥:١٥٦)، ورواه الطبراني (١١٦٣٢)، وقال الهيثمي (٦:١٢١): رجال رجال الصحيح، غير محمد بن منصور الجوّاز، وهو ثقة.

الماء ونفك العناة ونسقي الحجيج ونصل الارحام، قالوا فما محمد؟ قالوا صنبور قطع أرحامنا واتبعه سراق الحجيج بنو غفار، قالوا بل أنتم خير منه وأهدى سبيلا فأنزل الله عز وجل ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ﴾ إلى آخر الآية(١١٥٣).

* * *

الثامن:

قال الطبراني:

* ٢٥٥٦ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا إبراهيم بن يزيد، عن عمرو ابن دينار، عن عكرمة، وأبي معبد، عن ابن عباس قال: إنما أمر الرجل أن يصبر نفسه العشرة لمائة إذ المسلمون قليل، فلما كثر المسلمون أمر الله عز وجل الرجل أن يصبر للرجلين والعشرة للعشرين والمائة للمائتين(١١٥٤).

* * *

(من التاسع إلى الثامن عشر):

قال الطبراني:

* ٢٥٥٧ ــ حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا منجاب بن الحارث، حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: دخل علي على فاطمة يوم أحد فقال: خذي هذا السيف غير ذميم فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لئن كنت أحسنت القتال لقد أحسنه سهل بن حنيف وأبو دجانة سماك بن خرشة»(١١٥٥).

(١١٥٣) رواه الطبراني (١١٦٤٥)، وقال الهيثمي (٦:٧): فيه يونس بن سليمان الجمّال، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١١٥٤) رواه الطبراني (١١٦٥٠)، وفي إسناده إبراهيم بن يزيد، وهو متروك.

(١١٥٥) رواه الطبراني (١١٦٤٤)، وقال الهيثمي (١٢٣:٦): رجاله رجال الصحيح.

* ٢٥٥٨ ــ حدثنا أحمد بن الجارودي الأصبهاني ومحمد بن صالح بن الوليد النرسي قالا: حدثنا مالك بن سعد القيسي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا زكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء ولعن المتشبهات من النساء بالرجال»(١١٥٦).

* ٢٥٥٩ ــ حدثنا محمد بن المرزبان الادمي الشيرازي، حدثنا محمد ابن حكيم الرازي، حدثنا إسحاق بن سليمان، حدثنا إبراهيم بن يزيد المكي، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كنا نأكل ونشرب ونغتسل ونخرج ثم نخرج إلى المصلى(١١٥٧).

* ٢٥٦٠ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا علي بن ميمون الرقي، حدثنا منيع بن عبد الرحمن العبدي، حدثنا إبراهيم بن يزيد، عن عمرو ابن دينار، عن عكرمة قال: رأيت عبد الله بن عباس يأكل بعرفة زماناً ويقول لم يصمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا عمر(١١٥٨).

* ٢٥٦١ ــ حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن بشار النسائي، حدثنا إسحاق بن راهويه، أخبرنا عمرو بن محمد العنقري، حدثنا إبراهيم بن يزيد، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «عجبت لصبر أخي يوسف وكرمه والله يغفر له

(١١٥٦) رواه الطبراني (١١٦٤٧)، وقال الهيثمي (١٠٣:٨): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه علي بن سعيد الرازي: ليّن، وبقية رجاله ثقات.

(١١٥٧) رواه الطبراني (١١٦٤٨)، وفيه إبراهيم بن يزيد المكي، وهومتروك.

(١١٥٨) رواه الطبراني (١١٦٤٩)، وإسناده كسابقه.

حيث أرسل إليه ليستفتى في الرؤيا، ولو كنت أنا لم أفعل حتى أخرج، وعجبت لصبره وكرمه والله يغفر له أتي ليخرج فلم يخرج حتى أخبرهم بعذره، ولو كنت أنا لبادرت الباب، ولولا الكلمة لما لبث في السجن حيث يبتغي الفرج من عند غير الله قوله ﴿ اذكرني عند ربك ﴾»(١١٥٩).

* ٢٥٦٢ ـ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا أبو الجوزاء أحمد بن عثمان، حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنه الانك يوم القيامة، ومن أرى عينيه في المنام ما لم ير كلف أن يعقد شعيرة»(١١٦٠).

* ٢٥٦٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أبو كريب، حدثنا أحمد بن حماد بن خوار، حدثنا ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة قال: سأل رجل ابن عباس ما يكفي من الغسل؟ فقال: صاع ومد للوضوء، فقال رجل ما يكفيني قال: لا أم لك فيكفي من هو خير منك رسول الله صلى الله عليه وسلم(١١٦١).

* ٢٥٦٤ ـ حدثنا موسى بن سهل أبو عمران الجوني، حدثنا محمد بن رمح، حدثنا ابن لهيعة عن خالد بن يزيد، عن عمرو بن دينار أخبره، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل رجلاً

(١١٥٩) رواه الطبراني (١١٦٤٠)، وقال الهيثمي (٧:٤٠): فيه إبراهيم بن يزيد القرشي المكي، وهو متروك.

(١١٦٠) رواه الطبراني (١١٦٣٧)، وقد تقدم من طرق أخرى كثيرة عند الإمام أحمد، والبخاري، وأبي داود والترمذي، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

(١١٦١) رواه الطبراني (١١٦٤٦)، وإسناده صحيح.

فقال: «أين نزلت؟» فقال على فلانة، فقال: «أغلقت عليك بابها؟» فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك(١١٦٢).

* ٢٥٦٥ ــ حدثنا أحمد بن عمرو البزار، حدثنا محمد بن يحيى القطعي، حدثنا محمد بن بكر، حدثنا ابن جريج عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كسف القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا سحر القمر. فنزلت ﴿ اقتربت الساعة وانشق القمر ﴾ إلى قوله مستمر(١١٦٣).

* ٢٥٦٦ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا محمد بن معمر، حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: استحل علي فاطمة ببدن من حديد(١١٦٤).

التاسع عشر:

قال البزار:

* ٢٥٦٧ ــ حدثنا عبدة بن عبد الله، حدثنا أبو نعيم، حدثنا محمد ابن شريك، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان ناس من أهل مكة أسلموا، وكانوا مستخفين بالإسلام، فلما خرج

(١١٦٢) رواه الطبراني (١١٦٣٨-١١٦٣٩)، ورواه البزار. كشف الأستار (١٤٨٨)، وقال الهيثمي (٤:٣٢٦): رواه البزار، والطبراني في الكبير والأوسط... ورجال البزار رجال الصحيح.

(١١٦٣) رواه الطبراني (١١٦٤٢، ١١٦٤٣)، وقال الهيثمي (٢:٢٠٩): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه موسى بن زكريا شيخ البخاري فإن كان هو التستري فقد تكلّم فيه الدارقطني، وان كان غيره فلا أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١١٦٤) رواه الطبراني (١١٦٣٦)، والبزار. كشف الأستار (١٤٢٨)، وقال الهيثمي (٤:٢٨٣): رواه البزار، والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

المشركون إلى بدر أخرجوهم مكرهين، فأصيب بعضهم يوم بدر مع المشركين، فقال المسلمون: أصحابنا هؤلاء مسلمون أخرجوهم مكرهين، فاستغفروا لهم، فنزلت هذه الآية: ﴿إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم﴾ الآية، فكتب المسلمون إلى من بقي منهم بمكة بهذه الآية، فخرجوا، حتى إذا كانوا ببعض الطريق ظهر عليهم المشركون وعلى خروجهم، فلحقوهم فردوهم، فرجعوا معهم، فنزلت هذه الآية: ﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أوذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله﴾ فكتب المسلمون إليهم بذلك فحزنوا، فنزلت هذه الآية: ﴿ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم﴾ فكتبوا إليهم بذلك(١١٦٥).

* * *

عمرو بن عبد الله بن الأسوار اليماني، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٦٨ ــ حديث: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شريطة الشيطان. زاد ابن عيسى في حديثه: وهي [التي] تذبح فيقطع الجلد ولا تُفرى الأوداج، ثم تترك حتى تموت.

رواه أبو داود عن هناد والحسن بن عيسى ــ مولى ابن المبارك ــ كلاهما عن ابن المبارك، عن معمر، عن عمرو بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس. زاد ابن عيسى: وأبي هريرة(١١٦٦).

قال المزي: رواه عتاب بن زياد المروزي، عن عبد الله بن المبارك

(١١٦٥) رواه البزار. كشف الأستار (٢٢٠٤)، وقال الهيثمي (٧:٩): روى البخاري بعضه، رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(١١٦٦) رواه أبو داود في الأضاحي ــ باب «في المبالغة في الذبح».

بإسناده، وقال: عن أبي هريرة وابن عباس ــ كما قال الحسن بن عيسى.

* * *

عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٦٩ ــ حديث عن ابن عباس، قال: لا تبع أصواف الغنم على ظهورها، ولا تبع ألبانها في ضروعها.

قال المزي: رواه أبو داود في المراسيل عن أحمد بن أبي شعيب الحراني، عن زهير بن معاوية، عنه به. وعن محمد بن العلاء، عن ابن المبارك، عن عمر بن فروخ [عن حبيب بن الزبير] عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال المزي: لم يذكره أبو القاسم وهو في الرواية.

* * *

قال الترمذي في التفسير:

* ٢٥٧٠ ــ حدثنا أبو كريب، حدثنا معاوية بن هشام عن شيبان، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال أبو بكر رضي الله عنه: يا رسول الله قد شبت، قال شيبتني هود، والواقعة، والمرسلات، و﴿عم يتساءلون﴾ و﴿إذا الشمس كورت﴾.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه.

وروى علي بن صالح هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة نحو هذا.

وروي عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة شيء من هذا مرسلاً(١١٦٧).

عمرو بن أبي عمرو ــ مولى المطلب ــ عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٧١ ــ حدثني أبو سعيد، حدثنا سليمان عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة.

* ٢٥٧٢ ــ حدثنا أبو سلمة الخزاعي قال: أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به(١١٦٨).

رواه أبو داود في الحدود (بالقصة الأولى، وبالقصة الثانية) عن النفيلي، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عنه به. (وقال: رواه سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو ــ مثله. ورواه عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس ــ رفعه، ورواه ابن جريج، عن إبراهيم، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس ــ رفعه).

قال المزي: وعن أحمد بن يونس، عن شريك، وأبي الأحوص، وأبي

(١١٦٧) رواه الترمذي في تفسير سورة الواقعة حديث رقم (٣٢٩٧) صفحة (٥:٤٠٢).

(١١٦٨) الحديثان في مسند الإمام أحمد (٢٤٢٠، ٢٧٣٢)، وإسناداه صحيحان، وعمرو بن أبي عمرو بن ميسرة المخزومي، وهو مولى المطلب، قال البخاري: روى عن عكرمة في قصة البهيمة، فلا أدري سمع منه أم لا؟

والحديث قد رواه الترمذي وأبو داود، والطبراني، وأبو يعلى، كما سيأتي في الحاشية التالية؛ وقال بن معين: عمرو بن أبي عمرو: ثقة، ومنكر عليه حديث عكرمة، عن ابن عباس، ثم أورد الحديث.

بكر بن عياش، ثلاثتهم عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس قال: ليس على الذي يأتي البهيمة حد. الترمذي فيه (الحدود بالقصة الأولى، وبالقصة الثانية) عن محمد بن عمرو السواق، عن عبد العزيز به. وقال: لا نعرفه إلا من حديث عمرو، عن عكرمة. وقد روى سفيان، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس أنه قال: من أتى بهيمة فلا شيء عليه ــ حدثنا بذلك ابن بشار، عن ابن مهدي، عن الثوري ــ وهذا أصح. وروى ابن إسحاق هذا الحديث عن عمرو بن أبي عمرو، فقال: ملعون من عمل عمل قوم لوط ــ ولم يذكر «القتل». ورواه النسائي في الرجم (الكبرى) عن قتيبة، عن الدراوردي ــ بالقصة الثانية: لعن الله من وقع على بهيمة (١١٦٩).

قال المزي: وعن علي بن حجر، عن عيسى، عن النعمان، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس قال: ليس على من أتى بهيمة حد. [وقال]: النعمان هو ابن ثابت أبو حنيفة.

ورواه ابن ماجة في الحدود عن محمد بن الصباح وأبي بكر بن خلاد، كلاهما عن الدراوردي، بالقصة الأولى، ولم يذكر «البهيمة».

(١١٦٩) رواه أبو داود في الحدود (٤٤٦٤) ــ باب «فيمن أتى بهيمة»، ثم أعاده أبو داود بالقصة الأولى في الحدود ــ باب «فيمن عمل عَمَلَ قوم لوط»، ورواه الترمذي في الحدود ــ باب «ما جاء في حدّ اللوطي بالقصة الأولى» ــ وفي باب «ما جاء فيمن يقع على البهيمة بالقصة الثانية» ــ ورواه ابن ماجة في الحدود ــ باب «من عمل عَمَلَ قوم لوط».

ورواه الطبراني (٢٧٤٣)، وأبو يعلى (٢٤٦٢، ٢٤٦٣)، وإسناده صحيح، وقد صححه الحاكم في المستدرك (٤:٣٥٥)، وسكت عنه الذهبي.

قال المزي: حديث أحمد بن يونس في السماع، وحديث علي بن حجر في رواية الأسيوطي ولم يذكرهما أبو القاسم.

* * *

* ٢٥٧٣ ــ حدثنا سريج، حدثنا ابن أبي الزناد عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل قدر ما يسمعه من في الحجرة وهو في البيت(١١٧٠).

رواه أبو داود في الصلاة عن محمد بن جعفر الوركاني، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عنه به. الترمذي في الشمائل عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، عن يحيى بن حسان، عن ابن أبي الزناد، نحوه: ربما يسمعها(١١٧١).

* * *

* ٢٥٧٤ ــ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثنا عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ملعون من سب أباه، ملعون من سب أمه، ملعون من ذبح لغير الله، ملعون من غير تخوم الأرض، ملعون من كمه أعمى عن الطريق، ملعون من وقع على بهيمة، ملعون من عمل عمل قوم لوط، قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم مراراً ثلاثاً في اللوطية.

تفرد به.

(١١٧٠) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٤٤٦)، وإسناده صحيح.

(١١٧١) رواه أبو داود في الصلاة ــ باب «في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل» ــ والترمذي في الشمائل ــ باب «ما جاء في قراءة رسول الله ﷺ» ــ والطبراني (١١٥٤٥).

* ٢٥٧٥ ــ حدثنا أبو سعيد، حدثنا سليمان بن بلال، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لعن الله من غير تخوم الأرض، لعن الله من تولى غير مواليه، لعن الله من كمه أعمى عن الطريق. لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من وقع على بهيمة، لعن الله من عق والديه، لعن الله من عمل عمل قوم لوط، قالها ثلاثاً.

* ٢٥٧٦ ــ حدثنا عبد الرحمن، عن زهير، عن عمرو، يعني ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من غير تخوم الأرض، ولعن الله من كمه الأعمى عن السبيل، ولعن الله من سب والده، ولعن الله من تولى غير مواليه، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط.

* ٢٥٧٧ ــ حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ملعون من سب أباه، ملعون من سب أمه، ملعون من ذبح لغير الله، ملعون من غير تخوم الأرض، ملعون من كمه أعمى عن طريق، ملعون من وقع على بهيمة، ملعون من عمل بعمل قوم لوط.

* ٢٥٧٨ ــ حدثنا حجاج، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: لعن الله من غير تخوم الأرض، لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من تولى غير مواليه، لعن الله من كمه أعمى عن السبيل، لعن الله من وقع على بهيمة، لعن الله من عمل

عمل قوم لوط، لعن الله من عمل عمل قوم لوط، ثلاثاً (١١٧٢).

رواه النسائي في الرجم (الكبرى، بالقصة الأولى، وبالقصة الثانية) عن قتيبة، عن الدراوردي، عنه به. وقال: عمرو ليس بالقوي.

قال المزي: تابعه خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن عمرو.

* * *

* ٢٥٧٩ ــ حدثنا أبو سعيد، حدثنا سليمان بن بلال عن عمرو، يعني ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، وسأله رجل عن الغسل يوم الجمعة، أواجب هو؟ قال: لا، ومن شاء اغتسل، وسأحدثكم عن بدء الغسل: كان الناس محتاجين، وكانوا يلبسون الصوف، وكانوا يسقون النخل على ظهورهم، وكان مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ضيقاً متقارب السقف، فراح الناس في الصوف، فعرقوا، وكان منبر النبي صلى الله عليه وسلم قصيراً، إنما هو ثلاث درجات، فعرق الناس في الصوف، فثارت أرواحهم، أرواح الصوف، فتأذى بعضهم ببعض، حتى بلغت أرواحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر، فقال: يا أيها الناس، إذا جئتم الجمعة فاغتسلوا، وليمس أحدكم من أطيب طيب إن كان عنده (١١٧٣).

رواه أبو داود في الطهارة عن القعنبي، عن الدراوردي، عنه به (١١٧٤).

* * *

(١١٧٢) الأحاديث الخمسة في مسند أحمد (٢٩١٦)، (٢٩١٧)، (٢٨١٧)، (١٨٧٥)، (٢٩١٥)، وأسانيدها صحيحة.

(١١٧٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٤١٩)، وإسناده صحيح.

(١١٧٤) رواه أبو داود في الطهارة ــ باب «في الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة» ــ والطبراني (١١٥٤٨).

حديثان آخران من رواية عمر بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس:

الأول:

قال أبو داود في البيوع:

* ٢٥٨٠ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، حدثنا عبد العزيز ـ يعني ابن محمد ـ عن عمرو، ـ يعني ابن أبي عمرو ـ عن عكرمة، عن أبي عباس، أن رجلاً لزم غريماً له بعشرة دنانير، فقال: والله لا أفارقك حتى تقصيني، أو تأتيني بحميل فتحمل بها النبي صلى الله عليه وسلم، فأتاه بقدر ما وعده، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «من أين أصبت هذا الذهب؟» قال: من معدن، قال: «لا حاجة لنا فيها، ليس فيها خير» فقضاها عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم(١١٧٥).

ورواه ابن ماجة في الأحكام عن محمد بن الصباح، كلاهما عن الدراوردي، عنه به(١١٧٦).

* * *

الثاني:

قال أبو داود في الأدب:

* ٢٥٨١ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا عبد العزيز ـ يعني ابن محمد ـ عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة أن نفراً من أهل العراق قالوا: يا ابن عباس، كيف ترى في هذه الآية التي أمرنا فيها بما أمرنا ولا

(١١٧٥) رواه أبو داود في البيوع (٣٣٢٨) ـ باب «إستخراج المعادن»، صفحة (٣:٢٤٣).

(١١٧٦) رواه ابن ماجة في الأحكام ـ باب «الكفالة»، والطبراني (١١٥٤٧).

يعمل بها أحد قول الله عز وجل ﴿يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم﴾ قرأ القعنبي إلى ﴿عليم حكيم﴾ قال ابن عباس: إن الله حليم رحيم بالمؤمنين يحب الستر، وكان الناس ليس لبيوتهم ستور ولا حجال، فربما دخل الخادم أو الولد أو يتيمة الرجل والرجل على أهله، فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العورات، فجاءهم الله بالستور والخير، فلم أر أحداً يعمل بذلك بعد [قال أبو داود: حديث عبيد الله وعطاء يفسد هذا](١١٧٧).

* * *

* ٢٥٨٢ ـ حدثنا موسى بن هارون، حدثنا يحيى الحماني، حدثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: شهد بدراً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرون رجلاً من الموالي(١١٧٨).

* * *

عمرو بن مسلم الجندي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٨٣ ـ حديث: أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت منه، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم عدتها حيضة.

رواه أبو داود في الطلاق ورواه الترمذي في النكاح (بل في الطلاق)

(١١٧٧) رواه أبو داود في الأدب (٥١٩٢)، باب «الإستئذان في العورات الثلاث»، صفحة (٣٤٩:٤).

(١١٧٨) رواه الطبراني (١١٥٤٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٣:٦)، وقال: فيه يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف.

جميعاً عن محمد بن عبد الرحيم البزاز، عن علي بن بحر القطان، عن هشام ابن يوسف، عن معمر، عنه به، وقال الترمذي: حسن غريب [١١٧٩].

* * *

عمرو بن هرم الأزدي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٨٤ ــ حديث: أن ضباعة بنت الزبير أرادت الحج، فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تشترط.

في ترجمته، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

* ٢٥٨٥ ــ حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا حبيب بن أبي ثابت عن عمرو بن هرمز، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة اغتسلا من إناء واحد من جنابة وتوضيا جميعاً للصلاة [١١٨٠].

* * *

عنبسة بن هبيرة، عن عكرمة، عنه:

قال الطبراني:

* ٢٥٨٦ ــ حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا عمرو بن هشام أبو أمية الحراني، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن عن عنبسة بن هبيرة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله عز وجل خلق مائة رحمة رحمة منها قسمها بين الخلائق

(١١٧٩) رواه أبو داود في الطلاق ــ باب «في الخلع» ــ والترمذي في الطلاق ــ باب «ما جاء في الخلع» ــ والطبراني (١١٥١٣).

(١١٨٠) رواه الطبراني (١٢٠١٦)، وقد تقدم من طرق أخرى، وانظر فهرس أطراف الأحاديث.

وتسعة وتسعون إلى يوم القيامة» (١١٨١).

قال البزار:

* ٢٥٨٧ ـــ حدثنا أبو داود سليمان بن سيف، حدثنا محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، حدثنا عنبسة بن هبيرة الطائي قال: سمعت عكرمة يحدث، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: حجة خير من أربعين غزوة، وغزوة خير من أربعين حجة، يقول: إذا حج الرجل حجة الإسلام، فغزوة خير له من أربعين حجة، وحجة الإسلام خير من أربعين غزوة (١١٨٢).

* * *

عيسى بن قرطاس، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٥٨٨ ـــ حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عيسى بن قرطاس قال: حدثني عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا صليتم فارفعوا سبلكم فكل شيء أصاب الأرض من سبلكم فهو في النار» (١١٨٣).

* * *

(١١٨١) رواه الطبراني (١٢٠٤٧)، والبزار. كشف الأستار (٣٤٨٥)، وقال الهيثمي (١٠: ٢١٤): إسناده حسن.

(١١٨٢) رواه البزار. كشف الأستار (١٦٥١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ٢٧٩): رواه البزار، ورجاله ثقات، وعنبسة بن هبيرة، وثقه ابن حبان، وجهّله الذهبي.

(١١٨٣) رواه الطبراني (١١٦٧٧)، وقال الهيثمي (٢: ٥٠): فيه عيسى بن قرطاس، وهو ضعيف جداً.

عيسى بن لهيعة، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٥٨٩ ــ حدثنا أحمد بن يحيى بن خالد بن يحيى بن حيان الرقي، حدثنا عمرو بن خالد الحراني (ح).

وحدثنا أبو الزنباع روح بن الفرح، حدثنا يحيى بن بكير قالا: حدثنا عبد الله بن لهيعة عن أخيه عيسى بن لهيعة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت سورة النساء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا حبس بعد سورة النساء»(١١٨٤).

* * *

عيسى بن هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

* ٢٥٩٠ ــ حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل، أخبرنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا يوسف بن خالد السمتي، عن عيسى بن هلال السدوسي، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الملائكة لا تحضر الجنب ولا المضمخ بالخلوق بخير حتى يغتسلا»(١١٨٥).

* * *

العلاء بن عبد الرحمن، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال الطبراني:

(١١٨٤) رواه الطبراني (١٢٠٣٣)، وقال الهيثمي (٧:٢): فيه عيسى بن لهيعة، وهو ضعيف.

(١١٨٥) رواه الطبراني (١٢٠١٧)، وقال الهيثمي (١:٢٧٥): فيه يوسف بن خالد السمتي، قال فيه ابن معين: كذَّاب خبيث، عدو الله.

* ٢٥٩١ ــ حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث (ح).

وحدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج، حدثنا يحيى بن بكير، حدثني الليث عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم كتفاً في بيت ميمونة بنت الحارث ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ[١١٨٦].

* * *

غيلان بن أنس ا لكلبي الدمشقي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

قال أبو داود في النكاح:

* ٢٥٩٢ ــ حدثنا كثير ــ يعني ابن عبيد ــ حدثنا أبو حيوة، عن شعيب، عن غيلان،عن عكرمة، عن ابن عباس، أن علياً عليه السلام لما تزوج فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها أراد أن يدخل بها فمنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يعطيها شيئاً، فقال: يا رسول الله، ليس لي شيء، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «أعطها درعك» فأعطاها درعه، ثم دخل بها[١١٨٧].

* * *

فضيل بن غزوان الضبي الكوفي، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٩٣ ــ حدثنا ابن نمير، حدثنا فضيل، يعني ابن غزوان، عن

(١١٨٦) رواه الطبراني (١١٥٠٨)، وقد تقدم من طرق أخرى عن ابن عباس في الصحيح.

(١١٨٧) رواه أبو داود في النكاح (٢١٢٧) ــ باب «الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها شيئاً».

عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع: يا أيها الناس، أي يوم هذا؟ قالوا: هذا يوم حرام. قال: أي بلد هذا! قالوا: بلد حرام، قال: فأي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام، قال: إن أموالكم ودماءكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، ثم أعادها مراراً، ثم رفع رأسه إلى السماء فقال: اللهم هل بلغت؟ مراراً، قال: يقول ابن عباس: والله إنها لوصية إلى ربه عز وجل، ثم قال: ألا فليبلغ الشاهد الغائب، لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض[(١١٨٨)].

رواه البخاري في الحج، عن علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد، عنه به. وفي الفتن عن أحمد بن إشكاب، عن محمد بن فضيل، عن أبيه به: «لا ترتدوا». ورواه الترمذي في الفتن عن عمرو بن علي، عن يحيى به، وقال: حسن صحيح[(١١٨٩)].

* * *

حديث آخر من رواية فضيل، عن عكرمة، عن ابن عباس:

* ٢٥٩٤ ــ حديث «لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق ولا يشرب ولا يقتل».

رواه البخاري في المحاربين، عن محمد بن المثنى، عن إسحاق بن

(١١٨٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٠٣٦)، وإسناده صحيح.

(١١٨٩) رواه البخاري في الحج ــ باب «الخطبة أيام منى» ــ وأعاده في الفتن ــ باب «قول النبي ﷺ: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» ــ ورواه الترمذي في الفتن ــ باب «ما جاء لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض».

يوسف، عنه به. وفي الحدود عن عمرو بن علي، عن عبد الله بن داود، عنه ببعضه: «لا يسرق ولا يزني». والنسائي في الرجم (الكبرى) عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام، عن إسحاق بن يوسف، بتمامه(١١٩٠).

قال المزي: تابعه زيد الحجام، عن عكرمة، عن ابن عباس ــ ورواه عمارة بن أبي حفصة [النسائي (الرجم، الكبرى)]، عن عكرمة، عن أبي هريرة ــ قوله ــ ورواه إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس، وابن عمر، وأبي هريرة ــ مرفوعاً.

* * *

(١١٩٠) رواه البخاري في كتاب المحاربين ــ باب «إثم الزناة» وأعاده في الحدود ــ باب «السارق حين يسرق» ــ ورواية النسائي للحديث في كتاب الرجم من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥:١٦٠)، ورواه الطبراني (١١٧٩٩).

تم المجلد الحادي والثلاثون من جامع

المسانيد والسنن

ويليه في أول الثاني والثلاثين

قتادة عن عكرمة عن ابن عباس

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

فهارس المجلد الحادي والثلاثون

١ ــ فهرس أسماء الرواة

مسند	الصفحة

مسند الصفحة

مسند		الصفحة
	ـ أبو بكر بن أبي الجهم العدوي الكوفي	١٣٥
	ـ عمرة بنت عبيد الله بن عبد الله بن العباس	١٣٧
١٤٢	ـ عبيد الله بن المساور	١٣٧
١٤٣	ـ عبيد الله بن يزيد الطائفي	١٣٧
١٤٤	ـ عبيد الله بن أبي يزيد الليثي المكي	١٣٨
١٤٥	ـ عبيد بن السباق المدني	١٤٣
١٤٦	ـ عبيد بن عمير الليثي المكي القاص	١٤٤
١٤٧	ـ عتبة مولى ابن عباس	١٤٦
١٤٨	ـ عثمان بن حاضر أبو حاضر الحميري	١٤٦
١٤٩	ـ عثمان بن يحيى	١٤٩
١٥٠	ـ عروة بن الزبير بن العوام الأسدي	١٥٠
١٥١	ـ عطاء بن أبي رباح أبو محمد المكي الفقيه	١٥٣
	ـ أبان بن صالح بن عمير القرشي	١٥٣
	ـ إبراهيم بن ميمون الصائغ	١٥٣
	ـ إبراهيم بن أبي عبلة	١٥٥
	ـ أبين بن سفيان	١٥٥
	ـ إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة	١٥٦
	ـ إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري	١٥٧
	ـ إسماعيل بن أمية	١٥٧
	ـ إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي	١٥٩
	ـ إسماعيل بن مسلم المكي	١٥٩
	ـ أشعث بن سوار	١٦٠
	ـ أيوب بن أبي تميمة السختياني	١٦٠

مسند	الصفحة

مسند	الصفحة

مسند	الصفحة

مسند		الصفحة
	ـ ابن أرقم ـ وهو سليمان بن أرقم	٢٧٩
	ـ ابن أبي حسين	٢٧٩
	ـ ابن لعطاء بن أبي رباح	٢٨٠
١٥٢	ـ عطاء بن السائب	٢٨١
١٥٣	ـ عطاء بن أبي مسلم الخراساني ـ مولى المهلب ابن أبي صفرة الأزدي ـ	٢٨١
١٥٤	ـ عطاء بن يسار المدني	٢٨٤
١٥٥	ـ عطاء أبو الحسن السوائي	٢٩٥
١٥٦	ـ عطية بن سعد العوفي أبو الحسن الكوفي	٢٩٥
١٥٧	ـ عكرمة بن خالد بن العاص المخزومي المكي	٢٩٧
١٥٨	ـ عكرمة أبو عبد الله ـ مولى ابن عباس ـ	٢٩٨
	ـ أبان بن تغلب	٢٩٨
	ـ إبراهيم بن داود	٢٩٩
	ـ إسحاق بن جابر	٢٩٩
	ـ أسد بن عطاء	٢٩٩
	ـ إسماعيل السدي	٣٠٠
	ـ أشعث بن سوار الكندي	٣٠١
	ـ أيوب بن عتبة	٣٠٤
	ـ أيوب بن أبي تميمة السختياني	٣٠٤
	ـ بسام الصيرفي	٣٢٧
	ـ بشر بن علي	٣٢٧
	ـ ثابت بن أبي صفية أبو حمزة الثمالي	٣٢٨
	ـ ثور بن زيد	٣٣٠

مسند	الصفحة

مسند	الصفحة

مسند	الصفحة

مسند	الصفحة

٢ ــ فهرس أطراف الأحاديث النبوية الشريفة

باب الهمزة

همزة الوصل

همزة القطع

باب الباء

باب التاء

باب الثاء

باب الجيم

باب الحاء

باب الخاء

باب الدال

باب الذال

باب الراء

باب الزاي

باب السين

باب الشين

باب الصاد

باب الضاد

باب الطاء

باب العين

باب الفاء

باب القاف

باب الكاف

باب اللام

باب الميم

باب النون

باب الهاء

باب الواو

باب لا

باب الياء

٣ ــ فهرس الموضوعات

باب الإيمان

باب العلم

باب الطهارة

باب الصلاة

باب الجنائز

باب الحج

باب الصوم

باب البيوع

باب الهبة

باب الاستسقاء

باب المظالم

باب العتق

باب العقيقة

باب الوصايا

باب الجهاد

باب أحاديث الأنبياء

باب الشمائل

باب المناقب

باب المغازي

باب التفسير

باب الزهد

باب فضائل القرآن

باب النكاح

باب الطلاق

باب عشرة النساء

باب الأطعمة

باب الأضاحي

باب الأشربة

باب المرضى

باب الطب

باب اللباس

باب الأدب

باب الزينة

باب الدعوات

باب الرقاق

باب الأيمان والنذور

باب الحدود

باب الشهادات

باب التوبة

باب الأحكام

باب الفتن

باب التوحيد

باب الرؤيا

باب الخراج

باب الزكاة والصدقة

انتهى بحمد الله